تابع كتاب الوضوء

أبواب في أحكام الوضوء

٣٠٣- بابُ لَا وُضُوءَ مِنَ الشَّكِّ حَتَّى يَسْتَيْقِنَ

[١٨٩٨ط] حديث عبد الله بن زيد:

عن عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ شَكَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ الرَّجُلَ الذِي يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَجِدُ الشَّيْءَ في الصَّلَاةِ، [أَيَقْطَعُ الصَّلَاةَ]؟ فَقَالَ: «**لَا يَنْفَتِلْ - أو: لا يَنْصَرِفْ - حَتَّى يَسْمَعَ صَوتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا**».

۞ **الحكم:** متفق عليه (خ، م).

الفوائد:

١ - هذا الحديث دليل على القاعدة الفقهية: (اليقين لا يزول بالشك) وهي إحدى القواعد الكلية الخمسة المعروفة عند الأصوليين.

٢ - **قال الخطابي:** «قوله: «**حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا**» معناه: حتى يتيقن الحدث، ولم يرد به الصوت نفسه ولا الريح نفسها حسب، وقد يكون أطروشًا[١] لا يسمع الصوت وأخشم لا يجد الريح ثم تنتقض طهارته إذا تيقن وقوع الحدث منه، كقوله ﷺ في الطفل: «**إِذَا اسْتَهَلَّ صُلِّيَ عَلَيهِ**»[٢] ومعناه أن تُعْلَم حياته يقينًا. والمعنى إذا كان أوسع من الاسم كان الحكم له دون

(١) **الأُطْرُشُ والأُطْرُوشُ:** الأَصمُّ. (لسان العرب ٦/ ٣١١).

(٢) في أسانيده اضطراب، وقد اختلف في رفعه ووقفه، وقد ضعفه غير واحد من الأئمة ورجحوا فيه الوقف، وهو مخرج في «موسوعة الزكاة»، يسر الله مراجعتها وإخراجها.

الاسم» (معالم السنن ١/ ٦٤).

التخريج:

﴿خ ١٣٧ "واللفظ له"، ١٧٧، ٢٠٥٦ "والزيادة الثانية له" / م ٣٦١ / د ١٧٥ / ن ١٦٥ / كن ١٩٥ / جه ٥١٧ / حم ١٦٤٥٠ "والرواية له" / خز ٢٧ "والزيادة الأولى له"، ١٠٧٨ / أم ٤٣ / شف ٦٥ / ثو ١٦٢ / ش ٨٠٧٩ / حمد ٤١٣ / عه ٧١٩، ٧٢٠، ٨١٤ / بز ٧٧٤٨ / جا ٣ / مسن ٧٩٦ / هق ٥٦٠، ٧٦٤، ٣٤٢٠، ١٥٢٣٢ / هقع ٨٨٠، ١٣٥١ / هقغ ٥٠ / هقخ ٣٨٦، ٦٧٢ / منذ ٢٨، ١٤٨ / مشكل ٥١٠٠ / تمهيد (٥/ ٢٧، ٢٨) / بغ ١٧٢﴾.

السند:

قال البخاري (١٣٧): حدثنا عليّ قال: حدثنا سفيان قال: حدثنا الزهري عن سعيد بن المسيب، (وعن)[(١)] عباد بن تميم عن عمه، به.

ورواه البخاري (١٧٧) قال: حدثنا أبو الوليد، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عباد بن تميم، عن عمه، به.

ورواه البخاري (٢٠٥٦) قال: حدثنا أبو نعيم، حدثنا ابن عيينة، عن الزهري، عن عباد بن تميم، عن عمه، به.

---

(١) سقطت الواو من بعض نسخ البخاري، والصواب إثباتها كما عند مسلم وغيره، بل وكذا رواه البخاري وغيره من طرق عن ابن عيينة عن الزهري عن عباد، بلا واسطة، وقد ذكر العقيلي في (الضعفاء ٢/ ٤٨٠) أن رواية ابن عيينة عن الزهري عن سعيد مرسلة، وليست عن عبد الله بن زيد، والسياق محتمل، ولكن على كل حال، العمدة فيه على رواية الزهري عن عباد بن تميم عن عمه.

وقال مسلم (٣٦١): وحدثني عمرو الناقد، وزهير بن حرب، (ح) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة جميعًا عن ابن عيينة - قال عمرو: حدثنا سفيان بن عيينة -، عن الزهري، عن سعيد، وعباد بن تميم، عن عمه، به.

قال مسلم: قال أبو بكر وزهير بن حرب في روايتهما هو - أي: عمه - عبد الله بن زيد.

١- رواية: «لَا وُضُوءَ إِلَّا فِيمَا وَجَدْتَ الرِّيحَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ مُخْتَصَرًا بِلَفْظِ: **«لَا وُضُوءَ إِلَّا فِيمَا وَجَدْتَ الرِّيحَ أَوْ سَمِعْتَ الصَّوْتَ»**.

۞ **الحكم: شاذ بهذا اللفظ؛** إذ إن المحفوظ عن عبد الله بن زيد هو اللفظ السابق عند الشيخين وغيرهما، والظاهر أن هذا المتن اختصره الراوي من ذاك، وهو اختصار مخل. انظر الفوائد.

الفوائد:

قال الحافظ ابن حجر: «اختصر ابن أبي حفصة هذا المتن اختصارًا مجحفًا؛ فإن لفظه يعم ما إذا وقع الشك داخل الصلاة وخارجها، ورواية غيره من أثبات أصحاب الزهري تقتضي تخصيص ذلك بمن كان داخل الصلاة، ووجهه أن خروج الريح من المصلي هو الذي يقع له غالبًا بخلاف غيره من النواقض فإنه لا يهجم عليه إلا نادرًا، وليس المراد حصر نقض الوضوء بوجود الريح» (الفتح ٤/٢٩٦).

التخريج:

[خ "معلقًا" (عقب رقم ٢٠٥٦) "واللفظ له" / حم ١٦٤٤٢ / سراج (غلق ٣/ ٢١٢) / فة (١/ ٣٨١) / غلق (٣/ ٢١٢)].

السند:

علقه البخاري، فقال - عقب رواية ابن عيينة السابقة -: وقال ابن أبي حفصة عن الزهري: «لَا وُضُوءَ إِلَّا فِيمَا وَجَدْتَ الرِّيحَ أَوْ سَمِعْتَ الصَّوْتَ».

ووصله أحمد وغيره عن ابن أبي حفصة به:

فقال أحمد: حدثنا روح بن عبادة، قال: حدثنا محمد بن أبي حفصة، قال: حدثنا ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، وعباد بن تميم، عن عمه، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أنَّ محمد بن أبي حفصة مختلف فيه: فوثقه ابن معين وأبو داود وغيرهما. وضَعَّفه النسائي وابن عدي وغيرهما (تهذيب التهذيب ٩/ ١٢٣)، ولخص الحافظ حاله فقال: «صدوق يخطئ» (التقريب ٥٨٢٦).

وقد أخطأ ابن أبي حفصة هنا حيث اختصر الحديث اختصارًا مخلًّا كما سبق ذكره في الفوائد من كلام الحافظ.

ولذا قال الألباني: «إسناده صحيح على شرط البخاري ومسلم؛ لكن رواية سفيان - أي: التي في الصحيحين - أصح؛ لأن ابن أبي حفصة - وإن كان ثقة من رجالهما - فقد تكلم فيه بعضهم من قِبل حفظه، وهذا المتن الذي رواه إنما هو من حديث أبي هريرة الآتي في بعض الروايات عنه؛ فلعله

اشتبه عليه به، أو رواه بالمعنى! والله أعلم» (صحيح أبي داود ١/ ٣١٤).

قلنا: الاحتمال الثاني هو الصحيح، وهو ما جزم به الحافظ كما تقدم. وأما حديث أبي هريرة المشار إليه في كلام الشيخ، فهو بهذا اللفظ اختصار من الرواة أيضًا، وقد نص على ذلك أبو حاتم الرازي وغيره كما سيأتي، والمحفوظ عن أبي هريرة موافق للمحفوظ عن عبد الله بن زيد. والله ولي التوفيق.

٢- رواية: «لَا وُضُوءَ إِلَّا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «**لَا وُضُوءَ إِلَّا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، أَوْ حَدَثٍ، أَوْ رِيحٍ**».

الحكم: منكر بهذا السياق.

التخريج:

[ناسخ ٦١].

السند:

قال ابن شاهين: حدثنا الحسين بن أحمد بن صدقة، قال: حدثنا أحمد بن سعد، قال: حدثنا يوسف بن عدي، قال: حدثنا ابن المبارك، عن محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن عباد بن تميم، عن عمه، به. مرفوعًا.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه أحمد بن سعد وهو أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين بن سعد، وهو ضعيف. انظر (اللسان ٧٤٠).

وفيه علة أخرى وهي أن محمد بن أبي حفصة وهو «صدوق يخطئ» قد اختصره اختصارًا مخلًّا، كما تقدم الكلام عليه في الرواية السابقة.

٣- رواية: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْقُر»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «**إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْقُرُ عِنْدَ عَجُزِ أَحَدِكُمْ حَتَّى يُخَيَّلَ إِلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ، فَلَا يَتَوَضَّأُ حَتَّى يَجِدَ رِيحًا يَعْرِفُهُ أَوْ صَوْتًا يَسْمَعُهُ**».

الحكم: صحيح المتن، وإسناده ضعيف.

التخريج:

〘هقع ١٥٣٨٢〙.

السند:

أخرجه البيهقي في (المعرفة) قال: أخبرنا أبو الحسن عليّ بن محمد المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد ابن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عيسى، حدثنا ابن وهب، عن ابن لهيعة، عن محمد بن عبد الرحمن، عن عباد بن تميم، عن عبد الله بن زيد بن عاصم المازني، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ من أجل ابن لهيعة، والعمل على تضعيف حديثه كما تقدم مرارًا.

ومتنه صحيح بما تقدم دون ذكر (الشيطان)، فإنما يَصح من حديث

ابن عباس كما سيأتي، أما من حديث عبد الله فلا يثبت، والله أعلم.

ولذا قال البيهقي - عقبه -: «وقد مضى معنى هذا في الحديث الثابت عن الزهري، عن ابن المسيب، وعباد، عن عبد الله بن زيد، دون ذكر (الشيطان) فيه».

❁ ❁ ❁

[١٨٩٩ط] حديث أبي هريرة:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا [كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلاَةِ، فَـ]وَجَدَ أَحَدُكُمْ فِي بَطْنِهِ شَيْئًا (فَوَجَدَ حَرَكَةً فِي دُبُرِهِ)، فَأَشْكَلَ عَلَيْهِ أَخَرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ أَمْ لَا (أَحْدَثَ أَوْ لَمْ يُحْدِثْ) فَلاَ يَخْرُجَنَّ مِنَ المَسْجِدِ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا**».

۞ **الحكم: صحيح** (م) دون الزيادة والروايتان، فلأبي داود وغيره، وهي صحيحة.

التخريج:

﴿م ٣٦٢ "واللفظ له" / د ١٧٦ "والزيادة والروايتان له ولغيره" / ت ٧٦ / حم ٩٣٥٥ / مي ٧٣٩ / خز ٢٦، ٣٠ / عه ٨١٣ / بز ٩٠٦٤ / معل ٢٠ / منذ ١٤٩ / مسن ٧٩٧ / هق ٥٧٥، ٧٦٥، ٣٤٢١ - ٣٤٢٢ / محلى (٢/ ٧٩) / خط (٤/ ٦٦٣) / عروس ٢٢ / تحقيق ٢٢٩﴾.

السند:

قال مسلم: حدثني زهير بن حرب، حدثنا جرير، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، به.

وأخرجه أبو داود: عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن سهيل بن أبي صالح به.

ورواه أحمد: عن عفان بن مسلم، عن حماد به نحوه.

١- رواية: «فَوَجَدَ رِجْسًا أَوْ رِجْزًا»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «**إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَوَجَدَ رِجْسًا أَوْ رِجْزًا، فَلَا يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا**».

۞ **الحكم: صحيح المتن بما تقدم، وإسناده ضعيف بهذا اللفظ.**

اللغة:

الرِّجْز - بكسر الراء -: العذاب والإثم والذنب. ورِجْزُ الشيطان: وساوسه. (النهاية ٢/ ٢٠٠).

وأصل الرَّجَز في اللغة: تتابع الحركات، ومن ذلك قولهم: ناقة رجزاء، إذا كانت قوائمها ترتعد عند قيامها. (لسان العرب ٥/ ٣٥١ - ٣٥٢).

والرجس هنا: الاضطراب والحركة. انظر (لسان العرب ٦/ ٩٥).

التخريج:

[طس ١٥٦٥].

السند:

قال الطبراني: حدثنا أحمد قال: حدثنا أبو بلال قال: حدثنا أبو كُدَينة يحيى بن المهلب البَجَلي، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه عن أبي هريرة، به.

قال الطبراني: «لم يروه عن أبي كُدَينة إلا أبو بلال».

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه أبو بلال؛ هو الأشعري: ضَعَّفه الدارقطني، وذكره ابن حبان في (الثقات)، انظر (لسان الميزان ٧/ ٢٢). وترجم له ابن أبي حاتم

في (الجرح والتعديل ١٥٦٦) وقال: «روى عنه أبي والناس».

وشيخ الطبراني هو أبو جعفر أحمد بن محمد بن حميد المقرئ البغدادي، قال الداراقطني: «ليس بالقوي» (ميزان الاعتدال ٥٥٤)، و(لسان الميزان ١/ ٢٦٢).

ومعنى الحديث ثابت من حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة بلفظ قريب من غير هذه الطريق كما سبق عند مسلم وغيره.

٢- رواية: «لَا يَتَوَضَّأُ إِلَّا أَنْ يَجِدَ رِيحًا»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - فِي الرَّجُلِ يَجِدُ فِي مَقْعَدَتِهِ الشَّيْءَ - قَالَ: «**لَا يَتَوَضَّأُ إِلَّا أَنْ يَجِدَ رِيحًا يَعْرِفُهَا أَوْ صَوْتًا يَسْمَعُهُ**».

الحكم: صحيح المتن بما تقدم، وإسناده ضعيف.

التخريج:

]طهور ٤٠٣[.

السند:

قال أبو عبيد: حدثنا أبو الأسود، عن ابن لهيعة، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، به.

التحقيق

إسناده ضعيف؛ فيه ابن لهيعة، والعمل على تضعيف حديثه كما سبق مرارًا.

وقد تقدم أن الزهري رواه عن ابن المسيب وعباد بن تميم عن عبد الله بن

زيد به.

هكذا خرجه الشيخان وغيرهما، جعلوه من مسند عبد الله بن زيد، وليس عن أبي هريرة.

ولكن لم ينفرد ابن لهيعة بروايته له من طريق الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة، بل توبع على روايته هذه، تابعه:

١ - عثمان بن الحكم الجُذامي عن عقيل به. ذكره العقيلي في (الضعفاء ٢/ ٤٨٠).

وعثمان «صدوق له أوهام» (التقريب ٤٤٥٩).

٢ - وكذا رواه أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن السرح، عن خاله عبد الرحمن ابن عبد الحميد المَهْري، عن عقيل عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، به.

وعبد الحميد «ثقة» (التقريب ٣٩٣١)، لكن سئل أبو حاتم عن رواية عبد الرحمن بن الحميد هذه فقال: «هذا خطأ» (العلل ٥٠١).

٣ - وكذا رواه عبد الله بن جعفر المدني، عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، به. ذكره العقيلي في (الضعفاء ٢/ ٤٨٠).

وابن أبي الأخضر ضعيف (التقريب ٢٨٤٤). وعبد الله(١) بن جعفر هو المديني والد علي بن المديني، ضعيف أيضًا.

٤ - ورواه سويد بن عبد العزيز، عن قُرة، عن ابن شهاب به. أخرجه الطبراني في (الأوسط ٥٥٠)، وستأتي روايته.

(١) تصحف في بعض نسخ (الضعفاء) للعقيلي إلى (عبد الرحمن).

وسويد ضعيف (التقريب ٢٦٩٢).

٥ - ورواه أبو عامر العَقَدي عن زمعة بن صالح عن ابن شهاب به. ذكره العقيلي في (الضعفاء ٢/ ٤٨٠).

وزمعة ضعيف (التقريب ٢٠٣٥).

٦ - ورواه إسحاق بن راشد عن ابن شهاب به. ذكره العقيلي في (الضعفاء ٢/ ٤٨٠).

وإسحاق «ثقة وفي حديثه عن الزهري بعض الوهم» (التقريب ٣٥٠).

وأما أصل حديث أبي هريرة فهو صحيح ثابت من غير هذه الطريق عند مسلم وغيره، وقد تقدم.

٣- رواية مختصرًا: «لَا وُضُوءَ إِلَّا مِنْ صَوْتٍ ...»:

وَفِي رِوَايَةٍ مُخْتَصَرًا بِلَفْظِ: **«لَا وُضُوءَ إِلَّا مِنْ صَوْتٍ (حَدَثٍ) أَوْ رِيحٍ»**.

الحكم: إسناده ظاهره الصحة، وصححه: الترمذي، وابن الصلاح، والنووي، وابن دقيق العيد، وابن التركماني، وابن الملقن، والمُناوي، والشوكاني، والألباني.

ولكن أعله أبو حاتم بأنه مختصر من الرواية الأولى فيمن شك وهو في الصلاة هل أحدث أم لا. وبذلك جزم ابن خزيمة والبيهقي والنووي.

وذهب ابن التركماني والشوكاني إلى أنهما حديثان مختلفان.

التخريج:

[ت ٧٥ "واللفظ له" / جه ٥١٩ / حم ٩٣١٣ "والرواية له"، ٩٦١٤ ، ١٠٠٩٣ / ....].

وقد سبق تخريج وتحقيق هذه الرواية في باب «لا وضوء إلا من حدث».

٤- رواية: «الرجل يُحْدث في صلاته»:

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يُحْدِثُ فِي صَلَاتِهِ، قَالَ: «**لَا يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا**».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف بهذا السياق،** والحديث إنما ورد فيمن شك في الحدث لا فيمن استيقن الحدث.

التخريج:

[طس ٥٥٠].

السند:

قال الطبراني: حدثنا أحمد بن القاسم، قال: حدثني أبي وعمي قالا: حدثنا سويد، عن قُرة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه: سويد، وهو ابن عبد العزيز، قال فيه الحافظ: «ضعيف» (التقريب ٢٦٩٢).

وقرة هو ابن عبد الرحمن المُعافري، قال فيه الحافظ: «صدوق له مناكير» (التقريب ٥٥٤١).

٥- رواية: «جَاءَهُ الشَّيْطَانُ فَأَبَسَ بِهِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ جَاءَهُ الشَّيْطَانُ فَأَبَسَ بِهِ كَمَا يَأْبِسُ الرَّجُلُ بِدَابَّتِهِ، فَإِذَا سَكَنَ لَهُ أَضْرَطَ بَيْنَ أَلْيَتَيْهِ لِيَفْتِنَهُ عَنْ صَلَاتِهِ، فَإِذَا وُجَدَ أَحَدُكُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَلَا يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا لَا يُشَكُّ فِيهِ».

الحكم: شاذ بذكر الشيطان، والفقرة الأخيرة صحيحة بما تقدم ولكن بدون قوله: «لَا يُشَكُّ فِيهِ».

اللغة:

قوله: **«فأبس به»، قال السندي:** «من الإبساس: وهو التلطف بالدابة بأن يقال لها: بس بس، تسكينًا لها» (حاشية مسند أحمد، ط الرسالة ١٤/ ١٠٥).

التخريج:

[حم ٨٣٦٩ / متفق ٧٧٥].

السند:

قال أحمد: حدثنا أبو بكر الحنفي، حدثنا الضحاك بن عثمان، عن سعيد المقبري، قال: قال أبو هريرة ... به.

ورواه الخطيب: من طريق الضحاك بن عثمان، عن سعيد المقبري، عن

أبي هريرة، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، غير الضحاك بن عثمان فمن رجال مسلم، وهو مختلف فيه: فوثقه أحمد وابن معين وابن المديني وأبو داود وابن سعد وابن حبان وغيرهم.

وفي المقابل:

لَيَّنه يحيى القطان، وقال أبو زرعة: «ليس بقوي»، وقال أبو حاتم: «يُكتب حديثه، ولا يُحتج به»، وقال يعقوب بن شيبة: «صدوق، في حديثه ضعف»، وقال ابن عبد البر: «كان كثير الخطأ، ليس بحجة». انظر (ميزان الاعتدال ٣٩٣٨)، و(تهذيب التهذيب ٤/ ٤٤٧). وقال الحافظ: «صدوق يهم» (التقريب ٢٩٧٢).

وحديث أبي هريرة هذا تقدم عند مسلم وغيره من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة، وليس فيه ذكر الشيطان، ولا قوله: «**لَا يُشَكُّ فِيهِ**».

وحال الضحاك لا يتحمل التفرد بمثل هذا. وسيأتي ذكر الشيطان أيضًا في بعض الروايات التالية، ولكن طرقها جميعًا لا تخلو من مقال، والله أعلم.

نعم، ثبت ذكر الشيطان من حديث ابن عباس مرفوعًا وموقوفًا، وكذا عن ابن مسعود موقوفًا، وسيأتي الكلام عليهما قريبًا.

٦- رواية: «فَيُوَسْوِسُ لَهُ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَيُوَسْوِسُ لَهُ حَتَّى يُخَيَّلُ لَهُ أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ لِيَقْطَعَ صَلَاتَهُ، فَلَا يَقْطَعَنَّ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ حَتَّى يَجِدَ رِيحًا أَوْ يَسْمَعَ صَوْتًا».

۞ الحكم: إسناده ضعيف بهذا السياق.

التخريج:

[طهور ٤٠٢].

السند:

قال أبو عبيد: حدثنا محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ رجاله ثقات رجال الشيخين، غير محمد بن كثير، وهو ابن أبي عطاء الصنعاني ثم المَصيصي، قال فيه الحافظ: «صدوق كثير الغلط» (التقريب ٦٢٥١).

وقد رواه غيره عن الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة كما سيأتي.

٧- رواية: «يَأْتِي مَقْعَدَتَهُ فَيُقَعْقِعُهَا»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «**إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنِ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ، يَأْتِي مَقْعَدَتَهُ فَيُقَعْقِعُهَا، فَإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، فَلَا يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا**».

الحكم: إسناده لين.

اللغة:

قوله: «**يُقَعْقِعُهَا**» أي: يجعلها تتحرك وتتضرب كأن فيها شيئًا. والقَعْقَعة: حكاية حركة الشيء يُسْمع له صَوْت. (النهاية ٤/ ١٣٤).

التخريج:

﴿معقر ١١٨﴾.

السند:

قال ابن المقرئ في (معجمه): حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى بن صفوان الأنطاكي، إمام الجامع، حدثنا سليمان بن عبد الحميد أبو أيوب البَهْراني، حدثنا [وَسَّاج](1) بن عمرو حدثنا الهِقْل بن زياد، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ليِّنٌ؛ فيه: وساج بن عقبة ويقال: ابن عمرو بن عقبة ؛ روى عنه اثنان، ولم يوثقه معتبر، إنما ذكره ابن حبان في (الثقات ٩/ ٢٣١)، على عادته في توثيق المجاهيل، ولذا ليَّنَ توثيقه الذهبي فقال: «وُثِّق» (الكاشف

(١) في المطبوع: (وشاج) بالشين المعجمة، والصواب ما أثبتناه كما في مصادر ترجمته.

٦٠٤٨). وقال ابن حجر: «مستور» (التقريب ٧٤٠٦).

وسليمان البهراني: وثقه مسلمة بن قاسم (إكمال تهذيب الكمال ٢٢٠٣)، وقال ابن أبي حاتم: «صدوق» (تهذيب الكمال ١٢/ ٢٣)، وقال ابن حجر: «صدوق رُمي بالنصب، وأفحش النسائي القول فيه» (التقريب ٢٥٨٤).

وذلك لأن النسائي قال فيه: «كذاب ليس بثقة ولا مأمون» (تهذيب الكمال ١٢/ ٢٣).

ولذا قال الذهبي: «ضُعِّف» (الكاشف ٢١٠٨).

٨- رواية: «إِنَّكَ قَدْ أَحْدَثْتَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الشَّيْطَانُ فِي صَلَاةٍ، فَقَالَ: إِنَّكَ قَدْ أَحْدَثْتَ، فَلَا يَنْصَرِفَنَّ، حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا**».

الحكم: إسناده ضعيف بهذا السياق.

التخريج:

﴿طس ٢٠٦٤ "واللفظ له" / معر ٤٥ "والرواية له" / محد (٤/ ٢٣)﴾.

السند:

قال ابن الأعرابي: نا محمد بن سعيد، نا يحيى بن المتوكل، نا سعيد بن عبد الرحمن أخي أبي حُرَّة، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، به.

وقال الطبراني: حدثنا أحمد بن زهير قال: نا محمد بن سعيد بن غالب.. به.

وقال أبو الشيخ: حدثنا إسحاق قال: ثنا محمد بن سعيد بن غالب .. به.

فمداره عندهم على محمد بن سعيد بن غالب، عن يحيى بن المتوكل، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه: يحيى بن المتوكل وهو أبو بكر الباهلي البصري وليس صاحب بُهَيَّة، ترجم له البخاري في (التاريخ الكبير ٨/ ٣٠٦)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٩/ ١٩٠)، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا، وسئل عنه ابن معين فقال: «لا أعرفه» (سؤالات ابن الجنيد ٩٢٦)، وذكره ابن حبان في (الثقات ٧/ ٦١٢) وقال: «كان يخطئ، وليس هذا يحيى بن المتوكل الذي يقال له: أبو عقيل صاحب بُهَيَّة، ذاك ضعيف». وذكره الحافظ العراقي في (ذيل ميزان الاعتدال ص ٢٠٧) وقال: «وأشار البيهقي في سننه إلى تضعيفه؛ فإنه روى حديث همام في نزع الخاتم عند دخول الخلاء، ثم رواه من رواية يحيى بن المتوكل هذا متابعًا لهمام وقال: إنه شاهد ضعيف». اهـ.

وقال الذهبي: «ما علمت به بأسًا» (تاريخ الإسلام ٤/ ١٢٥٣). وقال في (المغني ٧٠٣٩): «صدوق». كذا قال، ولا ندري على أي شيء اعتمد في قوله: «صدوق»، ولم يوثقه معتبر، بل إن ابن حبان لما ذكره في (الثقات) مع تساهله في ذلك، قال: «كان يخطئ»، فكيف يكون صدوقًا؟!

وتوسط فيه الحافظ فقال: «صدوق يخطئ» (التقريب ٧٦٣٤).

وعلى كلٍّ فمثله لا يُحتج بما ينفرد به.

[١٩٠٠ط] حديث ابن عباس:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ فِي صَلَاتِهِ أَنَّهُ أَحْدَثَ وَلَمْ يُحْدِثْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ حَتَّى يَفْتَحَ مَقْعَدَتَهُ (حَتَّى يَنْفُخَ فِي مَقْعَدَتِهِ)** [١] **(فَيَنْقُرُ عِنْدَ عِجَانِهِ)** [٢]، **فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ أَحْدَثَ وَلَمْ يُحْدِثْ، فَإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ فَلَا يَنْصَرِفَنَّ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا بِأُذُنِهِ أَوْ يَجِدَ رِيحًا بِأَنْفِهِ**»، قَالَ: «**وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى أُذُنِهِ وَأَنْفِهِ**».

۞ **الحكم: صحيح، وصححه** الألباني.

اللغة:

(عجانه) بتخفيف الجيم: «الدُّبُر، وَقِيلَ مَا بَيْنَ القُبُلِ والدُّبُر» (النهاية ٣/ ١٨٨).

وأسند الحربي - عقب الحديث - عَنِ الْأَصْمَعِيِّ: «الْعِجَانُ: مَا بَيْنَ الدُّبُرِ وَالْأُنْثَيَيْنِ» (غريب الحديث ٢/ ٥٢٦).

التخريج:

﴿طهور ٤١٠ "واللفظ له" / غحر (٢/ ٥٢٥) "والرواية الثانية له" / بز (كشف ٢٨١) "والرواية الأولى له" / طب (١١/ ٢٢٢/ ١١٥٥٦)، (١١/ ٣٤١/ ١١٩٤٨) "مختصرًا" / شذ ٣٦ / ضيا (١١/ ٣١٠/ ٣١٣، ٣١٤)، (١١/ ٣٥٠/ ٣٥٧)﴾.

التحقيق

له طرق عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعًا:

الطريق الأول:

رواه أبو عبيد في (الطهور) قال: حدثنا يزيد، عن هشام بن حسان، عن عكرمة، عن ابن عباس، به.

وهذا إسناد صحيح؛ رجاله ثقات رجال الصحيح؛ ولذا قال الهيثمي: «ورجاله رجال الصحيح» (المجمع ١١٤٨).

الطريق الثاني:

رواه إبراهيم الحربي في (غريب الحديث) قال: حدثني أبو مصعب، عن عبد العزيز بن محمد، عن ثور، عن عكرمة، عن ابن عباس، به.

وهذا إسناد حسن، رجاله رجال الصحيح. وفي عبد العزيز بن محمد كلام لا ينزل بحديثه عن درجة الحسن.

وصححه الشيخ الألباني، فقال: «هذا إسناد صحيح رجاله رجال الصحيح» (السلسلة الصحيحة ٣٠٢٦).

الطريق الثالث:

رواه الطبراني في (الكبير ١١/ ٢٢٢ / ١١٥٥٦) - ومن طريقه الضياء في (المختارة ١١/ ٣١٠/ ٣١٣) -: عن العباس الأسفاطي.

وابن شاذان في (المشيخة الصغرى ٣٦): من طريق محمد بن الهيثم العُكْبَري.

والضياء في (المختارة ١١/ ٣١٠/ ٣١٤) من طريق أبي يعلى الموصلي، عن زهير.

ثلاثتهم: عن إسماعيل بن أبي أويس عن أبيه عن ثور بن زيد، (و)[١] عن

(١) كذا بإثبات (الواو) هو الصواب في كل المصادر، ولكن سوء التحقيق وعدم =

داود بن الحصين [في رواية زهير: حدثاه]، عن عكرمة، عن ابن عباس به مرفوعًا.

وهذا إسناد ضعيف؛ إسماعيل بن أبي أويس وأبوه ضعيفان، كما تقدم تحريره في غير ما موضع. وداود بن الحصين «ثقة إلا في عكرمة» (التقريب ١٧٧٩).

وقد توبع إسماعيل بن أبي أويس؛ فقد رواه البزار - كما في (كشف الأستار ٢٨١) -، من طريق إسماعيل بن صُبَيْح، عن أبي أويس عن ثور عن عكرمة به.

الطريق الرابع:

رواه الطبراني في (الكبير ١١٩٤٨) - ومن طريقه الضياء في (المختارة ١١/ ٣٥٠/ ٣٥٧) - عن عبد الرحمن بن خَلَّاد، عن عمرو بن مَخْلَد، عن بِشْر بن المُفَضَّل، عن خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس به مرفوعًا مختصرًا.

وهذا إسناد ضعيف؛ فيه عبد الرحمن بن خلاد الدورقي وهو مجهول الحال، انظر (إرشاد القاصي والداني ٥٣٤).

وشيخه: عمرو بن مخلد لم نقف له على ترجمة.

قلنا: وقد رواه جماعة عن عكرمة موقوفًا؛

= الالتزام بالمنهج العلمي في ضبط النصوص غيّر هذه الحقيقة في بعض المصادر؛ فسقطت (الواو) من طبعة (المعجم الكبير) للطبراني، وهي ثابتة في نسخة الظاهرية (٣/ ق ١٢٧/ أ)، كما أن الضياء رواه من طريق الطبراني على الصواب، وأسقط (الواو) - متعمدًا - محقق (المشيخة الصغرى) لابن شاذان طبعة مكتبة الغرباء، وعلق قائلًا: «في المنسوخة (و)، والصواب ما أثبتناه»!.

فرواه ابن أبي شيبة في (مصنفه ٨٠٨٥) عن علي بن مُسْهِر، عن أبي إسحاق الشيباني، عن عكرمة، عن ابن عباس موقوفًا.

ورواه أبو جعفر بن البَخْتَري في (مصنفاته ٢٠٦) من طريق محمد بن أبان عن أبي إسحاق الشيباني به موقوفًا.

ورواه ابن أبي شيبة في (مصنفه ٨٠٨٧) عن عباد بن العوام، عن خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس به موقوفًا.

ورواه القاسم بن سَلَّام في (الطهور ٤١١) عن محمد بن ربيعة، عن الجعد، عن عكرمة، عن ابن عباس به موقوفًا.

قلنا: الذي نراه أن الوجهين (الرفع والوقف) محفوظان عن عكرمة؛ فقد رواه جماعة عنه هكذا، ورواه جماعة هكذا.

وممن رواه مرفوعًا: ثور بن يزيد وهشام بن حسان، وهما لا ينزلان عن رتبة أبي إسحاق الشيباني ولا خالد الحذاء (على خلاف عليه أيضًا)، لاسيما والرواية الموقوفة لها حكم الرفع أيضًا؛ لأن هذا المتن مما لا يقال بالرأي، والله أعلم.

٩- رواية: «أَوْ يَفْعَلَ ذَلِكَ مُتَعَمِّدًا»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ فَيَنْقُرُ عِنْدَ عِجَانِهِ[1]، فَلَا يَخْرُجَنَّ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا، أَوْ يَفْعَلَ ذَلِكَ مُتَعَمِّدًا».

الحكم: ضعيف بزيادة «أَوْ يَفْعَلَ ذَلِكَ مُتَعَمِّدًا».

التخريج:

﴿فكه ٥٩ "واللفظ له" / هق ٣٤٢٣ / بشن ١١٦﴾.

السند:

رواه أبو محمد الفاكهي في (فوائده ٥٩) - ومن طريقه ابن بشران في (الأمالي ١١٦)، والبيهقي في (السنن ٣٤٢٣) -: عن أبي يحيى بن أبي مسرة، ثنا يحيى بن محمد الجاري، ثنا عبد العزيز بن محمد، عن ثور، عن عكرمة، عن ابن عباس، به.

التحقيق

هذا إسناد لين؛ فيه يحيى بن محمد الجاري وهو مختلف فيه؛ لخصه الحافظ بقوله: «صدوق يخطئ» (التقريب ٧٦٣٨). وقد تقدمت ترجمته في باب «النهي عن الأكل والشرب في آنية الذهب والفضة»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

قلنا: فمثله لا يُحتج بما يتفرد به، وقد تفرد بقوله: «أَوْ يَفْعَلَ ذَلِكَ مُتَعَمِّدًا» فهي زيادة ضعيفة لا تصح عن النبي ﷺ، وإن كانت صحيحة المعنى.

وبه أعله الذهبي فقال: «الجاري ضُعِّف» (المهذب ٢/ ١٤٣).

(١) عند البيهقي: (عجازه)، وفي بقية المصادر: (عجانه)، وقد تقدم كذلك عند الحربي في (غريبه) في باب: «عجن».

[١٩٠١ط] حديث أبي سعيد الخدري:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عن التَّشَبُّهِ[1] فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: «**لَا يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا، أَوْ يَجِدَ رِيحًا**».

۞ **الحكم: صحيح المتن، وصححه** الألباني بشواهده، **وإسناده ضعيف، وأنكره** أحمد بن حنبل، **وأقره** العقيلي، **وضَعَّفه** البوصيري.

اللغة:

قوله **(عَنِ التَّشَبُّهِ فِي الصَّلَاة)**: «أَيْ: على حكم الالتباس والشك في حصول الحدث في الصلاة» (حاشية السندي على ابن ماجه ١/ ٤٥٤).

التخريج:

﴿جه ٥١٨ "واللفظ له" / عق (٢/ ٢٧٩) / علحم ٥٥٩٧﴾.

السند:

قال ابن ماجه: حدثنا أبو كُرَيب، حدثنا المحاربي، عن مَعْمَر بن راشد، عن الزهري، أنبأنا سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري، به.

ومداره عندهم على المحاربي عبد الرحمن بن محمد، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، غير المحاربي عبد الرحمن بن محمد، فقال عنه الحافظ: «لا بأس به، وكان يدلس» (التقريب ٣٩٩٩)،

(١) كذا وقع في (سنن ابن ماجه)، ووقع في (الضعفاء للعقيلي)، وفي (العلل لأحمد) بلفظ: «التشبيه» بزيادة ياء قبل آخره.

وقد عنعنه.

وأنكر أحمد سماعه هذا الحديث من معمر:

قال عبد الله بن أحمد: «حدثت أبي بحديث المحاربي عن معمر عن الزهري...» وذكر الحديث ثم قال: «فأنكره أبي واستعظمه، قال أبي: المحاربي عن معمر؟! قلت: نعم. وأنكره جدًّا». قال عبد الله بن أحمد: «ولم نعلم أن المحاربي سمع من معمر شيئًا، وبلغنا أن المحاربي كان يدلس» (العلل رواية عبد الله ٥٥٩٧). وأقره العقيلي في (الضعفاء ٢/ ٤٧٩).

قلنا: والصواب من حديث الزهري ما رواه سفيان بن عيينة وغيره من الحفاظ عنه عن عباد بن تميم عن عمه عبد الله بن زيد به مرفوعًا.

ولذا قال البوصيري: «هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه معلل برواية الحفاظ من أصحاب الزهري عنه عن سعيد عن عبد الله بن زيد، وحديث عبد الله بن زيد بن عاصم في الصحيحين...» ثم نقل عن أحمد وابنه عبد الله ما ذكرناه آنفًا. انظر (مصباح الزجاجة ١/ ٧٤).

وحديث عبد الله بن زيد قد سبق في أول الباب، **وبه صحح الألباني متن هذا الحديث**، فقال: «صحيح بما قبله» (صحيح ابن ماجه ٥١٤).

١٠- رواية: «فَلْيَقُلْ فِي نَفْسِهِ: كَذَبْتَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «إِذَا شَبَّهَ عَلَى أَحَدِكُمُ الشَّيْطَانُ وَهُوَ فِي صَلاتِهِ، فَقَالَ: [إِنَّكَ قَدْ] أَحْدَثْتَ، فَلْيَقُلْ فِي نَفْسِهِ: كَذَبْتَ، حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا بِأُذُنَيْهِ، أَوْ يَجِدَ رِيحًا بِأَنْفِهِ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَمْ يَدْرِ أَزَادَ أَمْ نَقَصَ (كَمْ صَلَّى)، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ».

۞ الحكم: ضعيف بهذا السياق والتمام، وضَعَّفه: الألباني.

التخريج:

د ١٠١٨ / حم ١١٠٨٢ "والزيادة والرواية له"، ١١٣٢٠ "واللفظ له"، ١١٣٢١، ١١٤٧٨، ١١٤٩٩، ١١٥٠٠، ١١٥٠١، ١١٥١٣ / خز ٣١ / حب ٢٦٦٥، ٢٦٦٦ / ك ٤٦٩، ١٢٢٧ / عب ٥٣٩، ٣٥٠٢ / ش ٨٠٨٠ / عل ١١٤١ / معر ١٤٥٢ / ضح (٢/ ٣٤٤) / تمهيد (٥/ ٢٦)، (٧/ ٩١، ٩٢) / خلدف ٢٧ / كما (٢٢/ ٥٧٤).

السند:

أخرجه أحمد (١١٣٢٠) قال: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن يحيى ابن أبي كثير، قال: أخبرني عياض بن هلال، أنه سمع أبا سعيد الخدري، ... فذكره.

ثم قال عقبه - برقم (١١٣٢١) -: حدثناه يحيى بن سعيد، عن هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن عياض، أنه سأل أبا سعيد، فذكره. - أحاله على رواية معمر -.

وأخرج رواية هشام الدستوائي بسياقها في مواضع أخرى برقم (١١٠٨٢، ١١٤٧٨، ١١٤٩٩).

وأخرجه برقم (١١٥١٣) من طريق علي بن مبارك، عن يحيى بن أبي كثير، به.

ومداره عندهم على يحيى بن أبي كثير، عن عياض بن هلال - وقال بعضهم: هلال بن عياض -، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه: عياض بن هلال، وقيل في اسمه: «عياض بن أبي زهير»، وقيل: «عياض ابن عبد الله»، وقيل: «هلال بن عياض»، وعلى أية حال هو مجهول، قال فيه الحافظ: «مجهول، تفرد يحيى بن أبي كثير بالرواية عنه» (التقريب ٥٢٨١).

ومع ذلك أخرجه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، **والحاكم** في (المستدرك)، ولكن قال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين؛ فإن عياضًا هذا هو ابن عبد الله بن سعد بن أبي سرح، وقد احتجا جميعًا به ولم يخرجا هذا الحديث لخلاف من أبان بن يزيد العطار فيه عن يحيى بن أبي كثير، فإنه لم يحفظه فقال: عن يحيى عن هلال بن عياض أو عياض بن هلال. وهذا لا يعلله لإجماع أصحاب يحيى بن أبي كثير على إقامة هذا الإسناد عنه، ومتابعة حرب بن شداد فيه، كذلك رواه هشام بن أبي عبد الله الدَّسْتُوَائِي وعلي بن المبارك ومعمر بن راشد وغيرهم، عن يحيى بن أبي كثير» (المستدرك ٤٦٩).

قلنا: كذا قال، وهو وهمٌ منه، فليس لعياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح في هذا الحديث ناقة ولا جمل، بل ولم يذكره المزي ضمن شيوخ يحيى بن أبي كثير، وإنما ذكر عياض بن هلال، وقال: ويقال: هلال بن

عياض».

وقد رواه عبد الرزاق - وعنه أحمد وغيره -: عن معمر عن يحيى بن أبي كثير قال: أخبرني عياض بن هلال به.

ورواه أحمد (١١٥١٣)، وابن أبي شيبة، كلاهما: عن وكيع عن علي بن مبارك عن يحيى بن أبي كثير عن عياض بن هلال به.

ورواه أبو داود: من طريق هشام الدَّسْتُوَائِي وأبان كلاهما عن يحيى بن أبي كثير ثنا عياض، وقال أبان: «عن هلال بن عياض».

قال أبو داود: «وقال معمر وعلي بن المبارك: عياض بن هلال»، وقال الأوزاعي: عياض بن أبي زهير».

قلنا: ولأصل الحديث شواهد في الصحيحين إلا قوله: «**فَلْيَقُلْ [فِي نَفْسِهِ] كَذَبْتَ**» فلم نجد له شاهدًا، وإن كان معناه صحيحًا، إذ إن مقتضى عدم الانصراف من الصلاة بوسوسة الشيطان تكذيب هذه الوسوسة، والله أعلم.

والحديث أورده الألباني في (ضعيف أبي داود) وقال: «وإنما أوردت الحديث هنا من أجل الشطر الثاني، ولخصوص قوله فيه: **(فليقُلْ: كَذَبْتَ)**، ولفظ ابن حبان ورواية لأحمد: **(فلْيَقُلْ فِي نَفْسِهِ: كَذَبْتَ)**، فإني لم أجد له شاهدًا» (ضعيف أبي داود ١/ ٣٨٩).

١١- رواية: «فَيَأْخُذُ شَعْرَةً مِنْ دُبُرِهِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ فَيَأْخُذُ شَعْرَةً مِنْ دُبُرِهِ، فَيَمُدُّهَا، فَيَرَى أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ، فَلَا يَنْصَرِفَنَّ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا، أَوْ يَجِدَ رِيحًا».

۞ الحكم: إسناده ضعيف بهذا السياق، وضَعَّفه: ابن عدي، وابن القيسراني، والهيثمي، وابن حجر، والعيني، والألباني.

التخريج:

﴿حم ١١٩١٢، ١١٩١٣ "واللفظ له" / حث ٨٤ / عل ١٢٤٩ / عد (٨/ ١٢٠)﴾.

السند:

قال أحمد (١١٩١٢): حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري، به.

ورواه أحمد (١١٩١٣) أيضًا: عن عفان، عن حماد، عن علي بن زيد، عن أبي نضرة، وعن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد، به مثله.

ومداره عندهم على علي بن زيد بن جدعان، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه علي بن زيد بن جدعان، وهو «ضعيف» كما في (التقريب ٤٧٣٤).

وعدَّه ابن عدي في مناكيره، وختم ترجمته بقوله: «وهو مع ضَعْفِه يُكتب حديثه» (الكامل ٨/ ١٢٤).

وبه ضَعَّفه: ابن القيسراني في (ذخيرة الحفاظ ٨٩٤)، والهيثمي في (مجمع الزوائد ١٢٤٩)، وابن حجر في (التلخيص الحبير ١/ ٣٥٤)، والعيني في (عمدة القاري ٢/ ٢٥٢).

وضَعَّفه الألباني في (ضعيف الجامع ١٤٧٩).

وقد رُوي قوله: «**فَيَأْخُذُ شَعْرَةً مِنْ دُبُرِهِ فَيَمُدُّهَا**»، عن ابن مسعود من قوله موقوفًا عليه، وسيأتي في آخر الباب.

[١٩٠٢ط] حديث عامر بن ربيعة:

عَنْ عَامِرِ بنِ رَبِيعَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَيَقُولُ لَهُ: قَدْ أَحْدَثْتَ. فَلَا تَنْصَرِفْ حَتَّى تَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ تَجِدَ رِيحًا**».

۞ **الحكم:** إسناده ضعيف بهذا السياق.

التخريج:

[معر ١٧٢٤].

السند:

رواه ابن الأعرابي في (معجمه): عن سهل بن أحمد الواسطي، (عن القاسم ابن عيسى)[1]، نا محمد بن الحسن، نا معاوية بن يحيى، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن عامر بن ربيعة، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه معاوية بن يحيى وهو الصدفي «ضعيف» كما في (التقريب ٦٧٧٢).

۞ ۞ ۞

(١) في المطبوع: (ابن القاسم)، وهو خطأ، الصواب (القاسم)، فإنما يروي سهل بن أحمد الواسطي عن القاسم وليس عن ابنٍ له، كما في الأحاديث السابقة واللاحقة لهذا الحديث في (معجم ابن الأعرابي) نفسه.

[١٩٠٣ط] حديث تميم المازني:

عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ المَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَسُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَجِدُ فِي الصَّلاةِ كَأَنَّهُ أَحْدَثَ، فَقَالَ: «**لَا، حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا**».

❁ **الحكم: صحيح المتن بما تقدم، وإسناده ضعيف، واستغربه** ابن منده.

التخريج:

[صمند (١/ ٣٢٣)].

السند:

قال ابن منده في (الصحابة): حدثنا محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي، قال: حدثنا محمد بن عمرو بن خالد، قال: حدثنا أبي، (ح) وحدثنا أحمد بن الحسن بن عتبة، قال: حدثنا مقدام بن داود، قال: حدثنا أسد، قالا: حدثنا ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عباد بن تميم المازني، عن أبيه، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ من أجل ابن لهيعة، وقد وهم في قوله: (عن عباد بن تميم عن أبيه)، والمحفوظ في هذا الحديث (عن عباد بن تميم عن عمه)، كما في الصحيحين وغيرهما.

ولذا قال ابن منده - عقبه -: «غريب لا يُعرف إلا من هذا الوجه».

❁ ❁ ❁

[١٩٠٤ط] حديث أبي أيوب الأنصاري:

عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِي قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّمَا الْوُضُوءُ مِمَّا وَجَدْتَ رِيحَهُ أَوْ سَمِعْتَ صَوْتَهُ،** [وَذَرُوا الشُّبُهَاتِ]».

۞ الحكم: **منكر بهذا السياق، وعَدَّه في مناكير راويه** ابنُ عدي، **وتبعه** ابن القيسراني.

التخريج:

﴿عد (٢/ ٣١٦) "واللفظ له" / فيل ١١٤ "والزيادة له"﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه في «باب ما رُوي أنه لَا وُضُوءَ إِلَّا مِنْ حَدَثٍ: صَوْتٍ أَوْ رِيحٍ»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

۞ ۞ ۞

[١٩٠٥ط] حديث سعيد بن المسيب مرسلًا:

عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، سُئِلَ عَنِ الشَّيْءِ يَجِدُهُ الإِنْسَانُ يُشْبِهُ لَهُ مِنْهُ أَنَّهُ أَحْدَثَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الوُضُوءُ مِمَّا سَمِعْتَهُ أَوْ وَجَدْتَ رِيحَهُ**».

۞ **الحكم: مرسل ضعيف.**

التخريج:

〔إبراهيم ١٤١٩〕.

السند:

رواه أبو صالح كاتب الليث في (جزء من نسخة إبراهيم بن سعد) قال: حدثني إبراهيم، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: أبو صالح كاتب الليث، الجمهور على تضعيفه، كما تقدم مرارًا.

الثانية: الإرسال؛ فسعيد بن المسيب تابعي مشهور، لم يدرك النبي ﷺ.

۞ ۞ ۞

[١٩٠٦ط] حديث عطاء وأبي سلمة وابن أبي عمرة مرسلًا:

عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَطَاءٍ وَأَبِي سَلَمَةَ وَابْنِ أَبِي عَمْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ، وَلَهُ ضُرَاطٌ، فَإِذَا سَكَتَ المُؤَذِّنُ أَقْبَلَ إِلَى الإِنْسَانِ وَهُوَ يُصَلِّي فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ فَيَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا اذْكُرْ كَذَا، حَتَّى يُخَيَّلَ إِلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ؛ لِيَقْطَعَ صَلَاتَهُ، فَلَا يَقْطَعَنَّ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ حَتَّى يَجِدَ بَلَلًا أَوْ يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا».

۞ **الحكم:** صحيح المتن وإسناده مرسل.

التخريج:

[جع ٣١٣].

السند:

رواه إسماعيل بن جعفر في (حديثه - رواية علي بن حجر عنه) قال: عن محمد، عن عطاء وأبي سلمة وابن أبي عمرة، به مرسلًا.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أنه مرسل.

فمحمد هو محمد بن أبي حرملة من بني عامر، وهو ثقة من رجال الشيخين.

وعطاء هو ابن يسار الهلالي، ثقة من رجال الشيخين.

وأبو سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزُّهْري، ثقة من رجال الشيخين.

وابن أبي عمرة هو عبد الرحمن بن أبي عمرة، ثقة من رجال الشيخين.

ويشهد للشطر الأول من الحديث ما في (صحيح البخاري ٦٠٨) من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا نُودِيَ لِلصَّلاَةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ**».

ويشهد للشطر الثاني منه ما سبق في الباب، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

[١٩٠٧ط] حديث عبد الله بن محمد مولى أسلم معضلًا:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَسْلَمَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ: إِنَّهُ يُخَيَّلُ إِلَيَّ إِذَا كُنْتُ أُصَلِّي أَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ إِحْلِيلِي الشَّيْءُ، أَوْ يَخْرُجُ مِنِّي الرِّيحُ، أَفَأَقْطَعُ صَلَاتِي؟ قَالَ: «**لَا، إِنَّمَا ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ؛ يَدْخُلُ فِي إِحْلِيلِ أَحَدِكُمْ حَتَّى يُخَيَّلَ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْهُ الرِّيحُ، فَإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ فَلَا يَقْطَعْ صَلَاتَهُ حَتَّى يَجِدَ بَلَلًا أَوْ رِيحًا أَوْ يَسْمَعَ صَوْتًا**».

۞ **الحكم: معضل تالف الإسناد.** وقال الألباني: موضوع.

التخريج:

﴿عب ٥٤١﴾.

السند:

رواه عبد الرزاق: عن أبي بكر بن عبد الله، أن عبد الله بن محمد مولى أسلم حدثه، به.

التحقيق

هذا إسناد تالف؛ آفته أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي سبرة، قال الحافظ: «رمَوه بالوضع» (التقريب ٧٩٧٣).

ولذا حكم عليه الألباني بالوضع في (السلسلة الضعيفة ٦٥٥٨).

ثم إنه معضل؛ فإن عبد الله بن محمد هذا هو ابن أبي يحيى الأسلمي الملقب بـ«سَحْبَل» من الطبقة السابعة (طبقة أتباع التابعين). كما في (التقريب ٣٦٠٠).

[١٩٠٨ط] حديث ابن مسعود موقوفًا:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَطِيفُ بِالرَّجُلِ فِي صَلَاتِهِ لِيَقْطَعَ عَلَيْهِ صَلَاتَهُ، فَإِذَا أَعْيَاهُ نَفَخَ فِي دُبُرِهِ، فَإِذَا أَحَسَّ أَحَدُكُمْ فَلَا يَنْصَرِفَنَّ حَتَّى يَجِدَ رِيحًا أَوْ يَسْمَعَ صَوْتًا».

وَفِي رِوَايَةٍ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَيَبُلُّ إِحْلِيلَهُ حَتَّى يَرَى أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ، وَأَنَّهُ يَأْتِيهِ فَيَضْرِبُ دُبُرَهُ فَيُرِيهِ أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ، فَلَا تَنْصَرِفُوا حَتَّى تَجِدُوا رِيحًا أَوْ تَجِدُوا بَلَلًا».

۞ الحكم: موقوف إسناده جيد، والفقرة الأولى لها حكم الرفع.

التخريج:

〖عب ٥٤٢ "واللفظ له"، ٥٤٣ / ش ٨٠٨٣ "والرواية له"، ٨٠٨٤ / طهور ٤٠٧ / طب (٩/ ٢٤٩ - ٢٥٠/ ٩٢٣١، ٩٢٣٢، ٩٢٣٣)〗.

السند:

رواه عبد الرزاق في (مصنفه ٥٤٢) - ومن طريقه الطبراني (٩٢٣١) -: عن الثوري، عن الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن قيس بن السكن قال: قال ابن مسعود: ... فذكره.

ورواه ابن أبي شيبة في (مصنفه ٨٠٨٣): عن محمد بن فُضيْل، عن الأعمش، به. بلفظ الرواية.

ورواه الطبراني (٩٢٣٢) من طريق زائدة، عن الأعمش، به بنحو رواية الثوري.

التحقيق

هذا إسناد جيد؛ المنهال بن عمرو: وثقه ابن معين والنسائي والعِجْلي وابن حبان. وقال الدارقطني: «صدوق»، بينما ضَعَّفه ابن حزم، وقال الحاكم: «غمزه يحيى القطان». انظر (تهذيب التهذيب ١٠/ ٣٢١). وتركه شعبة لأنه سمع من بيته صوت غناء. قال الذهبي: «وهذا لا يوجب غمز الشيخ» (ميزان الاعتدال ٤/ ١٩٢).

وقيس بن السكن هو الأسدي، ثقة من رجال مسلم، من كبار التابعين. (التقريب ٥٥٧٨).

١- رواية: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي فِي الإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ فِي العُرُوقِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: «**إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي فِي الإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ فِي الْعُرُوقِ، فَإِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ أَتَاهُ فَنَفَخَ فِي دُبُرِهِ لِيُرِيَهُ أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ، فَإِذَا أَحَسَّ أَحَدُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ فَلَا يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا**».

الحكم: ضعيف بهذا اللفظ.

التخريج:

[يوسف (ص ٣٨)].

السند:

رواه أبو يوسف في (الآثار): عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، أن

ابن مسعود قال: ... فذكره.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ لأجل أبي حنيفة، فهو ضعيف الحديث كما تقدم مرارًا.

وإبراهيم النَخَّعي لم يسمع من ابن مسعود، كما تقدم أيضًا مرارًا.

٣٠٤- بَابُ الْمُوَالَاةِ فِي الْوُضُوءِ

[١٩٠٩ط] حديث عمر بن الخطاب:

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا تَوَضَّأَ فَتَرَكَ مَوْضِعَ ظُفُرٍ عَلَى قَدَمِهِ، فَأَبْصَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «**ارْجِعْ فَأَحْسِنْ وُضُوءَكَ**» فَرَجَعَ [فَتَوَضَّأَ]. ثُمَّ صَلَّى.

۞ **الحكم:** صحيح (م)، وقد أعله بعض الحفاظ.

اللغة:

قال النووي: «وفي (الظفر) لغتان، أجودهما: (ظُفُر) بضم الظاء والفاء، وبه جاء القرآن العزيز، ويجوز إسكان الفاء على هذا. ويقال: (ظِفْر) بكسر الظاء وإسكان الفاء، و(ظِفِر) بكسرهما، وقرئ بهما في الشواذ. وجمعه أظفار، وجمع الجمع أظافير» (شرح مسلم ٣/ ١٣٢).

الفوائد:

قال النووي: «قد استدل به جماعة على أن الواجب في الرِّجلين الغسل دون المسح.

واستدل القاضي عياض - رحمهُ الله تعالى وغيره - بهذا الحديث على وجوب الموالاة في الوضوء لقوله ﷺ: «**أَحْسِنْ وُضُوءَكَ**»، ولم يقل: اغسل الموضع الذي تركته.

وهذا الاستدلال ضعيف أو باطل؛ فإن قوله ﷺ: «**أَحْسِنْ وُضُوءَكَ**»، محتمل للتتميم والاستئناف، وليس حَمْله على أحدهما أَوْلى من الآخر، والله أعلم» (شرح مسلم ٣/ ١٣٢).

التخريج:

[م ٢٤٣ "واللفظ له" / حم ١٣٤، ١٥٣ / بز ٢٣٢ "والزيادة له ولغيره" / عه ٧٦١، ٧٦٣، ٧٦٤ / مسن ٥٧١ / هق ٣٢٩، ٣٩٥ / هقخ ٢٥٧ / تحقيق ١٥٦، ١٥٨ / بغد ٤٨ / غيب ٢٠٦١ / وسيط ٢٧١].

السند:

قال مسلم: حدثني سلمة بن شَبِيب، حدثنا الحسن بن محمد بن أَعْيَن، حدثنا مَعْقِل عن أبي الزبير عن جابر، أخبرني عمر بن الخطاب، به.

وكذا رواه البزار وجماعة: عن سلمة بن شبيب عن الحسن ابن أعين، به.

ورواه أحمد: عن موسى بن داود والحسن الأشيب - فَرَّقهما -، عن ابن لهيعة، عن أبي الزبير، به مرفوعًا.

ورواه أبو عَوانة في (المستخرج ٧٦٤) من طريق ابن وهب، عن ابن لهيعة، به.

تنبيه:

قد انفرد برفع هذا الحديث مَعْقِل بن عبيد الله الجَزَري وابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر.

فأما ابن لهيعة: فضعيف الحديث، سواءٌ في ذلك رواية العبادلة عنه ورواية

غيرهم، كما تقدم تحريره من كلام الأئمة تحت حديث أبي هريرة في «باب ما رُوِيَ في أن بقاء أثر دم الحيض في الثوب لا يضر»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

وأما معقل: فالجمهور على توثيقه، إلا أن الحافظ ابن رجب قال: «كان أحمد يُضَعِّف حديثه عن أبي الزبير خاصة، ويقول: يُشبه حديثُه حديثَ ابن لهيعة» (شرح علل الترمذي ٢/ ٧٩٣).

قلنا: وقد خولف فيه أيضًا؛

فرواه ابن أبي شيبة في (المصنف ٤٥٧): عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر: أن عمر ... به موقوفًا.

ورواه أبو يعلى في (مسنده ٢٣١٢) عن ابن نُمَيْر عن محمد بن عبيد عن الأعمش به.

ورواه البيهقي في (السنن ٣٩٦) من طريق الثوري عن الأعمش به.

وكذا رواه غير واحد عن عمر موقوفًا، كما سيأتي قريبًا.

ولذا أعل هذا الحديث غير واحد من الأئمة:

فقال البزار - عقبه -: «هذا الحديث لا نعلم أحدًا أسنده عن عمر إلا من هذا الوجه، وقد رواه الأعمش عن أبي سفيان، عن عمر موقوفًا».

وقال ابن عمار الشهيد: «هذا الحديث إنما يُعْرَف من حديث ابن لهيعة عن أبي الزبير بهذا اللفظ، وابن لهيعة لا يُحتج به. وهو خطأ عندي؛ لأن الأعمش رواه عن أبي سفيان عن جابر، فجعله من قول عمر» (علل أحاديث مسلم ص ٥).

وقال ابن رجب - عقب نقله كلام أحمد السابق -: «ومَن أراد حقيقة

الوقوف على ذلك، فلينظر إلى أحاديثه عن أبي الزبير، فإنه يجدها عند ابن لهيعة يرويها عن أبي الزبير كما يرويها معقل سواء. ومما أُنكر على (معقل) بهذا الإسناد حديث: «الذِي تَوَضَّأَ وَتَرَكَ لُمْعَةًلَمْ يُصِبْهَا المَاءُ...»» (شرح علل الترمذي ٢/ ٧٩٣).

وقال في موضع آخر: «قد سبق قول الإمام أحمد أن حديثه عن أبي الزبير يشبه حديث ابن لهيعة. وظهر مصداق قول أحمد أن أحاديثه عن أبي الزبير مثل أحاديث ابن لهيعة سواء، كحديث «اللمعة في الوضوء» وغيره. وقد كانوا يستدلون باتفاق حديث الرجلين في اللفظ على أن أحدهما أخذه عن صاحبه» (شرح علل الترمذي ٢/ ٨٦٦).

وقال ابن حجر: «قد أَعلَّ بعض الحفاظ صحته، فقد نقل الدقاق الأصبهاني الحافظ عن أبي علي النيسابوري - أن هذا الحديث مما عِيب على مسلم إخراجه، وقال: الصواب ما رواه أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر، قال: «رَأَى عُمَرُ فِي يَدِ رَجُلٍ مِثْلَ مَوْضِعِ ظُفُرٍ...» فذكره موقوفًا، قال أبو علي النيسابوري: هذا هو المحفوظ، وحديث معقل خطأ لم يتابع عليه» (النكت الظراف ٨/ ١٦ - ١٧).

وممن تَبِع مسلم على تصحيحه: البيهقي؛ حيث قال: «وفي الحديث الصحيح ... فذكره» (السنن الصغرى ١١٦). مع أنه أشار لعلته في (السنن الكبرى عقب رقم ٣٩٥) حيث قال عقب رواية أبي الزبير: «ورواه أبو سفيان عن جابر بخلاف ما رواه أبو الزبير».

١- رواية: «فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ مَرْفُوعًا بِلَفْظِ: «**رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا تَوَضَّأَ، فَتَرَكَ مَوْضِعَ الظُّفُرِ عَلَى قَدَمِهِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ**». قَالَ: فَرَجَعَ.

۞ **الحكم: منكر بهذا اللفظ، وضَعَّفه:** ابن عمار الشهيد وابن الجوزي.

التخريج:

[جه (٦٦٦ طبعة دار إحياء الكتب العربية)[1] "واللفظ له" / تحقيق ١٥٧].

السند:

رواه ابن ماجه - ومن طريقه ابن الجوزي - قال: حدثنا حرملة بن يحيى، حدثنا ابن وهب (ح) وحدثنا ابن حميد، حدثنا زيد بن الحُبَاب، قالا: حدثنا ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر، عن عمر بن الخطاب، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ لأجل ابن لهيعة، وقد تقدم الكلام عليه، **وقد اضطرب في متنه:**

فرواه هنا بلفظ: «**فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ**».

وقد تقدم في الرواية السابقة من رواية جماعة عنه بلفظ: «**ارْجِعْ فَأَحْسِنْ وُضُوءَكَ**». وهذا اللفظ توبع عليه من معقل بن عبيد الله، بخلاف الأول،

(١) وكذا جاء الحديث في طبعة (الرسالة ٦٦٦)، و(دار الجيل ٦٦٦)، و(دار الصديق ٦٦٦)، و(المكنز ٧١١)، وغيرها، وكذا عزاه لابن ماجه المزي في (التحفة ١٠٤٢١)، ومغلطاي في (شرحه ٣/ ٢١٨)، وسقط الباب برمته من طبعة (التأصيل)!.

وشتان ما بينهما؛ فإن قوله: «**أَحْسِنْ وُضُوءَكَ**»، محتمل للتتميم والاستئناف، كما قال النووي في (شرح مسلم ٣/ ١٣٢). بخلاف هذه الرواية، فإنها صريحة في الإعادة.

ولكن تقدم أيضًا أن الأعمش رواه عن أبي سفيان، عن جابر، عن عمر موقوفًا. وهو ما رجحه جماعة من الحفاظ.

ولذا قال ابن عمار الشهيد: «ابن لهيعة لا يُحتج به، وهو خطأ عندي؛ لأن الأعمش رواه عن أبي سفيان عن جابر، فجعله من قول عمر» (علل أحاديث مسلم ص ٥).

وأعله ابن الجوزي بابن لهيعة، فقال - عقب هذه الرواية -: «ابن لهيعة مجروح».

❁ ❁ ❁

[١٩١٠ط] حديث أبي المتوكل عن عمر:

عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِلِ، قَالَ: «**تَوَضَأَ عُمَرُ**[١] **وَبَقِيَ عَلَى رِجْلِهِ قِطْعَةٌ لَمْ يُصَبْهَا الْمَاءُ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ والصَّلَاةَ**».

الحكم: إسناده ضعيف لإرساله، وأعله أبو حاتم والبيهقي.

التخريج:

﴿هقخ ٢٦٢ "واللفظ له" / علحا ١٣٤ "والرواية له"﴾.

السند:

قال البيهقي في (الخلافيات): أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنبأ القاضي أبو الحسن علي بن الحسين بن مُطَرِّف، ثنا ابن صاعد، ثنا محمد بن عبد الله المُخَرِّمي، ثنا قُرَاد أبو نوح، ثنا شعبة، عن إسماعيل بن مسلم، عن أبي المتوكل، قَالَ: تَوَضَأَ عُمَرُ ... الحديث.

وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبي وذكر حديثًا رواه قُرَاد أبو نوح، عن شعبة، عن إسماعيل بن مسلم، عن أبي المتوكل، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه مرسل؛ لأن أبا المتوكل - وهو علي بن داود الناجي - تابعي من الثالثة، لم يدرك النبي ﷺ ولم يسمع كذلك من عمر،

---

(١) في مطبوع الخلافيات: (عن ابن عمر)، والتصويب من (علل ابن أبي حاتم)، وقال محقق الخلافيات: «ورد في جميع النسخ في هذا الحديث: (توضأ ابن عمر)، وفي «العلل»: (توضأ عمر)، وهو الأصوب؛ لأن أبا المتوكل سمع من ابن عمر، ولم يسمع من نفسه، والله أعلم».

على فرض أنه أخذه من عمر، وليس في الرواية ما يدل على ذلك.

قال أبو حاتم الرازي - وسُئل عن هذا الحديث -: «أبو المتوكل لم يسمع من عمر، وإسماعيل هذا ليس به بأس» (العلل ١٣٤).

وقال البيهقي - عقبه -: «وهذا منقطع» (الخلافيات ٢٦٢).

وقال الحافظ ابن حجر - بعد نقله من (علل ابن أبي حاتم) -: «أَعلَّه بالإرسال» (التلخيص الحبير ١/ ١٦٦).

[١٩١١ط] حديث عمر موقوفًا:

عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَأَى فِي قَدَمِ رَجُلٍ مِثْلَ مَوْضِعِ الْفَلْسِ لَمْ يُصِبْهُ المَاءُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ الوُضُوءَ وَيُعِيدَ الصَّلَاةَ».

۞ الحكم: موقوف، إسناده حسن.

التخريج:

﴿ش ٤٥٧ "واللفظ له" / عل ٢٣١٢ / هق ٣٩٦﴾.

السند:

رواه ابن أبي شيبة في (المصنف ٤٥٧): عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر: أن عمر ... به موقوفًا.

ورواه أبو يعلى في (مسنده ٢٣١٢) عن ابن نمير عن محمد بن عبيد، عن الأعمش، به.

ورواه البيهقي في (السنن ٣٩٦) من طريق الثوري، عن الأعمش، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، غير أبي سفيان طلحة بن نافع، فـ«صدوق» كما في (التقريب ٣٠٣٥).

وقد جاء الأثر من طرق أخرى عن عمر، كما ستراه في الروايات التالية.

وضَعَّفه ابن حزم بقوله: «أبو سفيان ضعيف» (المحلى ٢/ ٧١).

قلنا: كذا قال، ولم يتكلم فيه سوى ابن معين، ووثقه جمهور الأئمة. انظر ترجمته في (تهذيب التهذيب ٥/ ٢٦).

١- رواية: «أبي قِلابة عن عمر»:

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنْ أَبِي قِلابة: «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي، وَقَدْ تَرَكَ مِنْ رِجْلَيْهِ مَوْضِعَ ظُفُرٍ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ الوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ».

الحكم: **حسن المتن بما تقدم، وإسناده منقطع، وبهذه العلة ضَعَّفه** ابن حزم.

التخريج:

[عب ١١٨ / ش ٤٥٠ / هق ٣٩٦].

السند:

رواه عبد الرزاق: عن معمر، عن خالد الحذاء، عن أبي قِلابة، به.

ورواه ابن أبي شيبة: عن ابن علية، عن خالد الحذاء، به.

ورواه البيهقي في (السنن) من طريق الثوري، عن خالد الحذاء، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن أبا قِلابة لم يدرك عمر.

وبهذه العلة ضَعَّفه ابن حزم في (المحلى ٢/ ٧١).

ويشهد له ما تقدم.

٢- رواية مطولة: «عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عن عمر»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ اللَّيْثِيِّ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ رَأَى رَجُلًا وَبِظَهْرِ رِجْلِهِ لُمْعَةٌ لَمْ يُصِبْهَا المَاءُ [حِينَ تَطَهَّرَ]، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: «أَبِهَذَا الْوُضُوءِ تَحْضُرُ الصَّلَاةَ؟!»، قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ الْبَرْدُ شَدِيدٌ وَمَا مَعِيَ مَا يُدَفِّئنِي، فَرَّقَ لَهُ بَعْدَمَا هَمَّ بِهِ. قَالَ: فَقَالَ لَهُ: «**اغْسِلْ مَا تَرَكْتَ مِنْ قَدَمِكَ وَأَعِدِ الصَّلَاةَ**»، وَأَمَرَ لَهُ بِخَمِيصَةٍ.

۞ الحكم: موقوف، إسناده ضعيف بهذا السياق.

التخريج:

﴿ش ٤٤٦ "والزيادة له" / قط ٣٨٤، ٣٨٥ "واللفظ له" / هق ٣٩٨﴾.

السند:

رواه ابن أبي شيبة - ومن طريقه الدارقطني (٣٨٤) - قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن حجاج، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين إلا حجاج بن أرطاة؛ فهو «صدوق كثير الخطأ والتدليس» كما في (التقريب ١١١٩)، وقد سبق مرارًا.

ولكن تابعه عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي:

فرواه الدارقطني (٣٨٥) - ومن طريقه البيهقي في (السنن ٣٩٨) - قال: حدثنا أحمد بن عبد الله، نا الحسن بن عرفة، عن هشيم، عن الحجاج وعبد الملك، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، به.

وعبد الملك بن أبي سليمان العرزمي من رجال الصحيح، وقد وثقه

أحمد وغيره. انظر (تهذيب الكمال ٣٥٣٢)، وقال الحافظ: «صدوق له أوهام» (التقريب ٤١٨٤).

ولكن هشيم بن بشير مدلس وقد عنعن.

فالإسناد ضعيف، ومتنه مخالف لرواية جابر وأبي قِلابة السابقتين؛ ففي روايتيهما أن عمر أمر الرجل أن يعيد الوضوء، وأما في هذه الرواية فقال: «**اغْسِلْ مَا تَرَكْتَ مِنْ قَدَمِكَ**».

[١٩١٢ط] حديث خالد بن مَعْدان عن بعض أصحاب النبي ﷺ:

عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي وَفِي ظَهْرِ قَدَمِهِ لُمْعَةٌ قَدْرُ الدِّرْهَمِ لَمْ يُصِبْهَا المَاءُ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُعِيدَ الوُضُوءَ [وَالصَّلَاةَ]».

الحكم: مختلف فيه؛

فضَعَّفه: البيهقي وابن حزم وعبد الحق الإشبيلي - **وأقره** ابن القطان -، والنووي، والمنذري. **بينما** قال الإمام أحمد: إسناده جيد. **وصححه:** ابن كثير، وابن مفلح، والألباني.

وهو ظاهر صنيع النووي، وابن دقيق العيد، وابن عبد الهادي، والذهبي، وابن التركماني، وابن القيم، ومغلطاي، وابن حجر.

والراجح - لدينا -: أنه ضعيف، والله أعلم.

التخريج:

﴿د ١٧٤ "والزيادة له" / حم ١٥٤٩٥ "واللفظ له" / هق ٣٩٣ / هقخ ٢٦١ / تحقيق ١٥٨﴾.

السند:

رواه أحمد - ومن طريقه ابن الجوزي - قال: حدثنا إبراهيم بن أبي العباس، حدثنا بقية، حدثنا بَحِير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن بعض أصحاب[١] النبي ﷺ، به.

(١) في مطبوع (التحقيق): «أزواج» بدل «أصحاب»، وكذا ذكره ابن كثير في (التفسير ٣/٥٦) من مسند أحمد، وكأنه ورد كذلك في بعض نسخ المسند. والذي في =

ورواه أبو داود - ومن طريقه البيهقي -: عن حيوة بن شريح، عن بقية، عن بَحِير، به.

فمداره - عند الجميع - على بقية بن الوليد، عن بَحِير بن سعد، به.

التحقيق

هذا إسناده رجاله ثقات، إلا أن خالد بن معدان لم يصرح بالتحديث من صحابي الحديث، وخالد كثير الإرسال، فلا ندري هل هذا الصحابي ممن سمع منهم أم لا؟

وهذا قيد مهم لقَبول رواية التابعي عن الصحابي المبهم، وليست العلة في جهالة الصحابي؛ فإن هذا لا يضر فكلهم عدول.

وقد نصَّ أبو بكر الصيرفي على أن التابعي إذا روى عن رجل من الصحابة مبهمًا، لا يُقبل حتى يصرح بالسماع. قال: «لأني لا أعلم أسمع ذلك التابعي منه أم لا، إذ قد يُحَدِّث التابعي عن رجل، وعن رجلين، عن الصحابي، ولا أدري هل أمكن لقاء ذلك الرجل أم لا» (فتح المغيث ١/ ١٩١).

واستحسنه العراقي فقال: «وهو حسن متجه، وكلام مَن أطلق قبوله[١] محمول على هذا التفصيل» (التقييد والإيضاح ص ٧٤).

وخالفه الحافظ ابن حجر فقال: «وفيه نظر؛ لأن التابعي إذا كان سالمًا من

= كل النسخ المطبوعة للمسند: «أصحاب»، ولم يشر محققوها إلى أية خلاف، وكذا ورد في بقية مصادر الحديث، فهو الصواب. والله أعلم.

(١) أي: قَبول حديث التابعي عن رجل من الصحابة مبهمًا؛ لأن الصحابة كلهم عدول نص على ذلك الإمام أحمد والحميدي وابن عمار وغيرهم. انظر (الكفاية للخطيب البغدادي ص ٤١٥)، و(فتح المغيث ١/ ١٩١).

التدليس حُمِلت عنعنته على السماع.

وإن قلتَ: هذا إنما يتأتى في حق كبار التابعين الذين جُل روايتهم عن الصحابة بلا واسطة، وأما صغار التابعين الذين جُل روايتهم عن التابعين، فلا بد من تحقق إدراكه لذلك الصحابي، والفرض أنه لم يسمع حتى يُعْلَم هل أدركه أم لا، فينقدح صحة ما قال الصيرفي.

قلتُ (القائل ابن حجر): سلامته من التدليس كافية في ذلك؛ إذ مدار هذا على قوة الظن به، وهي حاصلة في هذا المقام. والله أعلم» (النكت على كتاب ابن الصلاح ٢/ ٥٦٢).

قلنا: وقوة الظن هنا في جانب عدم قَبوله؛ فقد قال الحافظ نفسه في ترجمة خالد: «ثقة عابد يرسل كثيرًا» (التقريب ١٦٧٨).

لاسيما وهذه القصة مشهورة عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فإن كان هو الصحابي المشار إليه هنا، فالسند منقطع جزمًا لأن خالد بن معدان لم يدرك عمر.

ثم إن بقية بن الوليد يدلس تدليس التسوية(١)، ولم يصرح بالتحديث سوى عن شيخه فقط، وهذا لا يكفي بل لابد أن يصرح بالتحديث في جميع طبقات السند.

هذا هو الأصل، وإن كان بعض أهل العلم أثنى على رواية بقية عن بَحِير عن خالد خاصة؛ مما جعل بعضهم يتجوز في تصريحه بالسماع في بقية السند.

(١) وقد سبق بيانه مفصلًا تحت حديث المقدام في «باب النهي عن جلود السباع والنمور»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

ومن هذا قول ابن دقيق العيد: «وفي إسناده بقية يرويه عن بَحِير وهو ابن سعد. وفي (المسند) عن أحمد أنه قال: حدثنا بَحِير» (الإلمام ١/ ٧٤).

وزاد في (الإمام ٢/ ١١): «فعلى هذا يَسْلَم من تهمة التدليس من بقية في روايته عن بَحِير».

ونحوه قال غير واحد من أهل العلم، كما سيأتي.

وقد ضَعَّف الحديث النووي؛ فقال: «ضعيف الإسناد» (المجموع ١/ ٤٥٥).

وتعقبه الحافظ بقوله: «وفي هذا الإطلاق نظر لهذه الطرق» (التلخيص الحبير ١/ ١٦٧).

قلنا: بل هو الصواب، وليس لهذا الحديث سوى هذا الطريق، ولم يذكر الحافظ غيره.

وقد أُعلَّ هذا الحديث بعلل أخرى؛

الأولى: أن بقية بن الوليد ليس بالقوي. **قاله ابن حزم** في (المحلى ٢/ ٧١).

وقال عبد الحق الإشبيلي: «في حديث خالد: بقية بن الوليد، وقد تُكلم فيه ولا يُحتج به» (الأحكام الوسطى ١/ ١٨٤).

وأقره ابن القطان في (بيان الوهم والإيهام ٢/ ٥٩٥).

وقال المنذري: «في إسناده بقية، وفيه مقال» (مختصر سنن أبي داود ١/ ١٢٨).

وذكر الحديث النووي في فصل الصحيح من (خلاصة الأحكام ١/ ١١٤) وقال عقبه: «رواه أبو داود من رواية بقية، وفي الاحتجاج به خلاف».

قلنا: قد حررنا في غير ما موضع أن بقية في نفسه ثقة صدوق، وإنما الشأن

في التدليس والتسوية[١]، فإذا صرح بالتحديث في جميع طبقات السند فقد زال الإشكال، وهو ما لم يتحقق في هذا الحديث.

وأجاب ابن القيم عن هذه العلة، فقال: «إن بقية ثقة في نفسه صدوق حافظ، وإنما نُقِم عليه التدليس مع كثرة روايته عن الضعفاء والمجهولين، وأما إذا صرح بالسماع فهو حجة، وقد صرح في هذا الحديث بسماعه له»، وذكر سند أحمد، (تهذيب السنن بحاشية عون المعبود ١/ ٢٠٤).

قلنا: ولكن لا يكفي تصريحه بالتحديث عن شيخه فقط؛ لِما تقدم بيانه.

الثانية: جهالة الصحابي.

قال ابن حزم: «هذا خبر لا يصح؛ لأن راويه بقية، وليس بالقوي، وفي السند من لا يُدرى من هو» (المحلى ٢/ ٧١).

وبعض أهل العلم يطلق على الجهالة الانقطاع أو الإرسال؛ ولهذا قال البيهقي: «مرسل» (السنن الكبرى ٣٩٣)، (المعرفة ٧٤٣)، وقال في (السنن الصغرى ١٢٠): «منقطع».

وقد أُجيب عن هذه العلة بأن جهالة الصحابي لا تضر؛ فكلهم عدول.

ولذا قال الأثرم: سألت أحمد بن حنبل عن هذا الحديث فقال: إسناده جيد. قلت له: إذا قال التابعي: (حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ) ولم يسمه، أيكون الحديث صحيحًا؟ قال: نعم» (الإمام لابن دقيق العيد ٢/ ١١)، (شرح ابن ماجه لمغلطاي ٣/ ٢٢).

---

(١) انظر ترجمة بقية تحت حديث ابن عباس في «باب الانتفاع بجلود الميتة»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

وقال ابن عبد الهادي - متعقبًا البيهقي -: «وليس كما قال؛ فإن المرسل ما رواه التابعي عن النبي ﷺ، وهذا من رواية بعض أصحابه عنه، وجهالة الصحابي لا تضر. وإسناد هذا الحديث جيد، ورواية بقية عن بَحِير صحيحة، سواء صرح بالتحديث أم لا، مع أنه قد صرح في هذا الحديث بالتحديث» (تعليقه على العلل لابن أبي حاتم ص ١٥٧).

قلنا: قوله: (وإسناد هذا الحديث جيد، ورواية بقية عن بَحِير صحيحة، سواء صرح بالتحديث أم لا) غريب جدًّا؛ فإن الذي عليه المحققون أن المدلس - لاسيما المكثر - لا يُقبل حديثه إلا إذا صرح بالتحديث من شيخه، فإذا عُرِف بالتسوية، لزم أن يصرح في جميع طبقات الإسناد، كما هو حال بقية.

وقال الذهبي - متعقبًا البيهقي -: «ما أُراه إلا متصلًا» (المهذب ١/ ٨٨).

وقال مغلطاي: «والذي عليه المحدّثون قاطبة أن جهالة اسم الصحابي غير قادحة في الإسناد، لا سيما مع شهادة التابعي المعروف له بالصحبة» (شرح ابن ماجه ١/ ٩٤٢).

وقال ابن التركماني: «تسميته هذا مرسلًا ليس بجيد؛ لأن خالدًا هذا أدرك جماعة من الصحابة وهم عدول فلا يضرهم» (الجوهر النقي ١/ ٨٣).

وقد رد ابن القيم هذه العلة فقال: «وأما العلة الثانية فباطلة أيضًا على أصل ابن حزم وأصل سائر أهل الحديث؛ فإن عندهم جهالة الصحابي لا تقدح في الحديث لثبوت عدالتهم جميعًا» (تهذيب السنن ١/ ٢٠٥).

وقال ابن حجر: «رجاله ثقات وصححه الحاكم، وغفل البيهقي فقال: «إنه مرسل» وتُعُقب بأن إبهام الصحابي لا يُصَيِّر الحديث مرسلًا» (الدراية ١/ ٢٩).

وقد صحح الحديث بعض أهل العلم، غير من تقدموا:

فقال ابن كثير: «هذا إسناد جيد قوي صحيح» (التفسير ٣/ ٥٦).

وقال برهان الدين ابن مفلح: «وهذا صحيح، وفيه بقية، وهو ثقة، روى له مسلم» (المبدع في شرح المقنع ١/ ٩٣).

وقال الألباني: «حديث صحيح، وقال الإمام أحمد: هذا إسناد جيد. وقوّاه ابن التركماني وابن القيم وابن حجر» (صحيح أبي داود ١٦٨).

تنبيه:

قال ابن دقيق في (الإمام ٢/ ١١): «في (المستدرك) من طريق بقية: حدثنا بَحِير».

كذا عزاه للحاكم في (المستدرك) وتبعه جماعة؛ كابن التركماني في (الجوهر النقي ١/ ٨٤)، ومغلطاي في (شرح سنن ابن ماجه ١/ ٩٤٢)، وابن حجر في (التلخيص الحبير ١/ ١٦٧)، وغيرهم.

والحديث لم نجده في (المستدرك)، ولكن لم يذكره الحافظ في (إتحاف المهرة ٢٠٩٣١)، فلعل هذا سَبْق قلم من ابن دقيق العيد وتبعه الباقون، والصواب أنه أراد (المسند) لأنه هو الذي فيه التصريح بالسماع، وكذا جاء كلامه على الصواب في (الإلمام)، وقد تقدم نقله.

[١٩١٣ط] حديث أنس:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَقَدْ تَوَضَّأَ وَتَرَكَ عَلَى قَدَمِهِ مِثْلَ مَوْضِعِ الظُّفُرِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**ارْجِعْ فَأَحْسِنْ وُضُوءَكَ**».

❁ **الحكم: مختلف فيه:**

فصححه: ابن خزيمة والبيهقي والضياء وابن كثير، والألباني. **وهو ظاهر كلام** ابن حزم، وابن قطلوبغا.

بينما أنكره: أبو داود، وابن عَدي، وابن القيسراني، والذهبي، وابن رجب.

والراجح: أنه ضعيف.

التخريج:

﴿د ١٧٢ "واللفظ له" / جه (٦٦٥ طبعة دار إحياء الكتب العربية)[١] / حم ١٢٤٨٧ / عم ١٢٤٨٧ / خز ١٧٤ / عه ٧٦٢ / عل ٢٩٤٤ / طس ٦٥٢٥ / قط ٣٨١ / عد (٣/ ٥٤) / هق ٣٣٠، ٣٩٤ / هقخ ٢٦٠ / ضيا (٧/ ٣١ - ٣٢/ ٢٤١٦، ٢٤١٧) / حل (٨/ ٣٣٠) / تجر (١/ ٢٠٤) / أصبهان (١/ ١٥٨) / محد (٣/ ٤٢٢) / تحقيق ١٥٩﴾.

السند:

قال أحمد وأبو داود: حدثنا هارون بن معروف، حدثنا ابن وهب، عن

---

(١) وكذا جاء الحديث في طبعة (الرسالة ٦٦٥)، و(دار الجيل ٦٦٥)، و(دار الصديق ٦٦٥)، و(المكنز ٧١٠)، وغيرها، وكذا عزاه لابن ماجه المزي في (التحفة ١١٤٨)، ومغلطاي في (شرحه ٣/ ٢١٨)، وسقط الباب برمته من طبعة (التأصيل)!.

جرير بن حازم، أنه سمع قتادة بن دِعَامة، حدثنا أنس، به.

ورواه ابن ماجه: عن حرملة، عن ابن وهب، به.

ورواه ابن خزيمة: من طريق أصبغ بن الفرج، عن ابن وهب، به.

ومداره - عند الجميع - على عبد الله بن وهب، عن جرير بن حازم، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح.

ولذا صححه ابن خزيمة؛ حيث أخرجه في صحيحه.

وقال البيهقي - عقب ذكره لحديث عمر المتقدم -: «ورُوي هذا المتن بعينه من حديث أنس بن مالك بإسناد صحيح»، فذكره، ثم قال: «رواة هذا الحديث كلهم ثقات، مُجْمَع على عدالتهم» (الخلافيات ١/ ٤٥٤ - ٤٥٦).

وقَدَّمه ابن حزم على أثر عمر فقال: «وقد جاء أثر عن رسول الله ﷺ هو أحسن من هذا . . .» فذكره (المحلى ٢/ ٧١).

وذكره الضياء في (المختارة)، وشرطه فيها معروف.

وقال ابن كثير: «وهذا إسناد جيد، رجاله كلهم ثقات» (التفسير ٣/ ٥٦).

وقال قاسم بن قطلوبغا: «سنده ثقات» (تخريج أحاديث أصول البزدوي ص ١٥).

وصححه الألباني في (صحيح أبي داود ١/ ٣٠٨)، وفي (الإرواء ١/ ١٢٧).

قلنا: إلا أن جرير بن حازم - وإن كان ثقة - فقد تُكلم في روايته عن قتادة خاصة، وكذا روايته بمصر.

أولًا: كلام الأئمة في روايته عن قتادة:

١ – **الإمام أحمد؛** قال أبو داود: سمعت أحمد بن حنبل يقول: «جرير بن حازم كثير الغلط عن قتادة وغيره» (سؤالات الآجري ١٣٢٢).

وقال الميموني: ذكر أبو عبد الله حديثه عن قتادة فقال: «كان حديثه عن قتادة غير حديث الناس، يوقِف أشياء ويُسْنِد أشياء» (الضعفاء للعقيلي ١/ ٣٩٥).

ونقل الأثرم عن أحمد أنه قال في جرير بن حازم: «كان يُحُدِّث بالتوهم أشياء عن قتادة يسندها بواطيل» (شرح علل الترمذي لابن رجب ٢/ ٦٩٩).

٢ – **يحيى بن معين؛** قال عبد الله بن أحمد: سألت يحيى عن جرير بن حازم فقال: «ليس به بأس»، فقلت له: إنه يُحَدِّث عن قتادة عن أنس بأحاديث مناكير!! فقال: «ليس بشيء، هو عن قتادة ضعيف» (العلل ومعرفة الرجال ٣٩١٢).

٣ – **الأثرم؛ قال:** «حديثه عن قتادة مضطرب» (شرح علل الترمذي ٢/ ٦٩٩).

٤ – **البزار؛** ذَكَر له عدة أحاديث من روايته عن قتادة، وقال: «وهذه الأحاديث لا نعلم أحدًا تابع جرير بن حازم عليها» (المسند ١٣/ ٤٦٦).

٥ – **ابن عَدي؛** ذَكَر له جملة أحاديث من روايته عن قتادة عن أنس ثم قال: «وهذه الأحاديث عن قتادة عن أنس، التي أمليتها – لا يتابع جريرًا أحد إلا حديث: «**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمُدُّ صَوْتَهُ بِالقِرَاءَةِ**»، فإنه رواه همام أيضًا عن قتادة» (الكامل ٣/ ٥٥)، ثم ذكر جملة أخرى من روايته عن غير قتادة، ثم ختم ترجمته بقوله: «وجرير بن حازم له أحاديث كثيرة عن مشايخه، وهو

مستقيم الحديث، صالح فيه، إلا روايته عن قتادة، فإنه يَروي أشياء عن قتادة لا يرويها غيره» (الكامل ٣/ ٦٥).

٦ - **الذهبي**؛ قال: «لجرير عن قتادة أحاديث منكرة» (ميزان الاعتدال ١٤٦١).

٧ - **ابن رجب**؛ قال: «جرير بن حازم ثقة متفق على تخريج حديثه . . .، ولكن يُضَعَّف في حديثه عن قتادة» (شرح علل الترمذي ٢/ ٧٨٤).

وقال في (فتح الباري ٢/ ٣٣١): «وروايات جرير بن حازم عن قتادة خاصة فيها منكرات كثيرة، لا يتابَع عليها، ذكر ذلك أئمة الحفاظ، منهم أحمد وابن معين وغيرهما».

٨ - **ابن حجر**؛ قال: «ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف، وله أوهام إذا حَدَّث من حفظه» (التقريب ٩١١).

ثانيًا: كلام الأئمة في روايته بمصر:

قال زكريا بن يحيى الساجي: «صدوق حَدَّث بمصر أحاديث وهم فيها وهي مقلوبة»، ثم أسند عن الأثرم قال: قال أحمد بن حنبل: «جرير بن حازم حَدَّث بالوهم بمصر، ولم يكن يحفظ» (إكمال تهذيب الكمال ٣/ ١٨١).

وقال أبو الفتح الأزدي: «جرير بن حازم امرؤ صدوق، خُرِّج عنه بمصر أحاديث مقلوبة، ولم يكن بالحافظ» (إكمال تهذيب الكمال ٣/ ١٨٢).

قلنا: وهذا يفسر تفرد ابن وهب المصري عنه بهذا الحديث.

ولأجل ما سبق أَعل الحديث بعض أهل العلم أو أشاروا إلى إعلاله:

فقال أبو داود - عقبه -: «هذا الحديث ليس بمعروف عن جرير بن حازم،

ولم يروه إلا ابن وهب وحده» (السنن).

ورواه عنه أبو عَوانة بسياق قريب من هذا فقال: «قال أبو داود: ليس هذا الحديث بمعروف عن جرير ولا عن قتادة، لم يروه إلا ابن وهب» (مستخرج أبي عوانة ٢/ ٥١٢).

وقال الطبراني - عقبه -: «لم يَرْوِ هذا الحديث عن قتادة إلا جرير بن حازم، تفرد به ابن وهب» (المعجم الأوسط ٦٥٢٥).

وقال أبو نُعيم الأصبهاني: «غريب من حديث جرير عن قتادة، لم يروه عنه إلا ابن وهب» (الحلية ٨/ ٣٣٠).

وذكره ابن عدي في ترجمة جرير مع حديث آخر من رواية ابن وهب عن جرير بهذا الإسناد، وقال - عقبهما -: «وهذان الحديثان تَفَرد بهما ابن وهب، عن جرير بن حازم، ولابن وهب عن جرير غير ما ذكرت غرائب». وتقدم قوله: إن أحاديث جرير عن قتادة لا يتابعه أحد عليها.

وقال ابن القيسراني: «جرير في قتادة ضعيف، ولم يروه عنه غير عبد الله بن وهب» (ذخيرة الحفاظ ١١٣٥).

وقال عبد الحق الإشبيلي: «تَفَرد به ابن وهب عن جرير» (الأحكام الكبرى ١/ ٤٨٤).

وقال الذهبي: «مع غرابته رواته ثقات، ولجرير ما يُنْكَر عن قتادة، هذا منه» (المهذب ١/ ٨٩). وقال في موضع آخر: «تفرد به جرير» (المهذب ١/ ٧٤).

وقال ابن رجب عن جرير: «وقد أَنكر عليه أحمد ويحيى وغيرهما من الأئمة أحاديث متعددة يرويها عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ، وذكروا أن بعضها

مراسيل أسندها، فمنها: حديثه بهذا الإسناد في الذي توضأ وترك على قدمه لمعة لم يصبها الماء» (شرح علل الترمذي ٢/ ٧٨٤).

وأما الدارقطني فاختلف النقل عنه؛ فقال - عقبه -: «تفرد به جرير بن حازم عن قتادة وهو ثقة». كذا في مطبوع (السنن)، وكذا نقله عنه غير واحد من أهل العلم.

ولكن جاء نص كلامه فيما نقله عنه الضياء في (المختارة ٧/ ٣٢): «انفرد به جرير بن حازم وهو ثقة، ولم يروه عنه غير ابن وهب».

وقال في (الأفراد) في ترجمة قتادة عن أنس: «تفرد به جرير بن حازم عنه، ولم يروه عنه غير ابن وهب» (أطراف الغرائب والأفراد ٩٧٥). وكذا نقله مغلطاي في (شرح ابن ماجه ٣/ ٢١٨).

فهذا الأخير قد يفيد إعلاله للحديث، بخلاف الأول.

وأَبَى الشيخ الألباني القول بإعلال الحديث؛ وأجاب عن تعليل العلماء إياه، فقال: «ابن وهب ثقة حافظ؛ فلا يضر تفرده به، وكذلك جرير بن حازم؛ حتى قال الذهبي في ترجمته من (الميزان): هو أحد الأئمة الكبار، ولولا ذِكر ابن عدي له لما أوردته. ثم ذكر بعض أقوال الأئمة فيه، وفي بعضها التكلم في روايته عن قتادة خاصة . . .، ونحن نرى أن الحديث صحيح؛ فإن جريرًا ثقة حجة بالاتفاق إلا في روايته عن قتادة، وليس عندنا ما يدل على أنه وهم في روايته هذه عنه» (صحيح أبي داود ١/ ٣٠٨ - ٣٠٩).

قلنا: بل تَفَرُّد مثله عن مثل قتادة بهذا الحديث يُعَدُّ منكرًا، فأين أصحاب قتادة من هذا الحديث، وهو أصل في عدة أبواب من أبواب الوضوء؟!.

كيف وقد تفرد عنه كذلك ابن وهب المصري دون أهل بلده من البصريين؟!

وقد ذكر الأئمة أنه كان يروي بمصر أحاديث مقلوبة على الوهم. فهذا الحديث خير دليل على قولهم هذا.

وعليه: يترجح القول بإعلال الحديث. والله أعلم.

تنبيه:

عزا ابن حجر الحديث في (بلوغ المرام ٥٥) لأبي داود والنسائي.

ولم نقف عليه في أي من طبعات السنن (الكبرى) أو (الصغرى) للنسائي، ولم نجد مَن عزاه له غيره، وقد اقتصر المزي في (التحفة ١١٤٨) على عزوه لأبي داود وابن ماجه، فلعل الحافظ أراد ابن ماجه، فسبقه القلم أو خانته الذاكرة. والله أعلم.

١- رواية: «اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَبْصَرَ عَلَى ظَهْرِ قَدَمِ رَجُلٍ مَوْضِعَ ظُفُرٍ لَمْ يَمَسَّهُ الْمَاءُ، فَقَالَ: «**اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ وَأَحْسِنْ وُضُوءَكَ**».

الحكم: منكر بهذا اللفظ.

التخريج:

[ثابت (ق ١٢٧ / أ)].

السند:

رواه أبو إسحاق بن أبي ثابت في (الجزء الأول من حديثه ق ١٢٧ / أ) قال: ثنا أحمد بن بكر، ثنا داود بن الحسن، ثنا مبارك بن فَضَالة، عن

الحسن، عن أنس بن مالك، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ مسلسل بالعلل:

الأولى: عنعنة مبارك بن فَضَالة، وهو معروف بالتدليس؛ قال الحافظ: «صدوق يدلس ويُسوي» (التقريب ٦٤٦٤).

الثانية: داود بن الحسن وهو المدني - كما جاء في غير هذا الحديث - لم نقف له على ترجمة.

الثالثة: أحمد بن بكر وهو البالِسي؛ قال ابن عدي: «روى مناكير عن الثقات»، وقال أبو الفتح الأزدي: «كان يضع الحديث»، وقال الدارقطني: «غيره أثبت منه»، وأورد له في «غرائب مالك» حديثًا في سنده خطأ، وقال: «أحمد بن بكر ضعيف»، وذكره ابن حبان في (الثقات) وقال: «كان يخطىء». انظر (لسان الميزان ٤٠٩).

قلنا: وهذا الحديث من مناكيره سندًا ومتنًا؛ حيث لا يُعْرَف حديث أنس في هذا الباب إلا من حديث ابن وهب عن جرير بن حازم عن قتادة عن أنس، بلفظ: «**ارْجِعْ فَأَحْسِنْ وُضُوءَكَ**».

فتَفَرد أحمد بن بكر بروايته بهذا الإسناد عن الحسن عن أنس وبلفظ: «**اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ وَأَحْسِنْ وُضُوءَكَ**». وشتان ما بينهما.

❁ ❁ ❁

[١٩١٤ط] حديث الحسن مرسلًا:

عن الحسن عن النبي ﷺ مرسلًا بنحو رواية قتادة عن أنس المتقدمة.

۞ **الحكم: ضعيف لإرساله.**

التخريج:

[د ١٧٣].

السند:

قال أبو داود - عقب حديث أنس المتقدم -: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد، أخبرنا يونس، وحميد، عن الحسن، عن النبي ﷺ ... بمعنى قتادة(١).

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه مرسل، ومراسيل الحسن من أوهى المراسيل عند فريق من العلماء، كما تقدم مرارًا.

وقال ابن عبد الهادي عقبه: «وهذا مرسل» (تعليقه على العلل لابن أبي حاتم ص: ١٥٨).

۞ ۞ ۞

(١) أي بمعنى حديث قتادة.

[١٩١٥ط] حديث أبي بكر:

عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه، قَالَ: بَيْنَا أَنَا جَالِسٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ قَدْ تَوَضَّأَ وَبَقِيَ عَلَى ظَهْرِ قَدَمِهِ مِثْلُ ظُفُرِ إِبْهَامِهِ [لَمْ يُصِبْهُ الْمَاءُ]، فَأَبْصَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «**ارْجِعْ فَأَتِمَّ (أَحْسِنْ) وُضُوءَكَ**» قَالَ: فَفَعَلَ.

۞ **الحكم: إسناده ضعيف جدًّا**، وقال أبو حاتم: «باطل بهذا الإسناد»، **وضَعَّفه:** العُقَّيلي، وابن عدي، والدارقطني، وابن القيسراني، وابن الجوزي، وابن عبد الهادي، والذهبي، والزيلعي، والهيثمي، وابن الملقن، وابن حجر، وابن قطلوبغا والشوكاني، والألباني.

التخريج:

﴿عه ٧٦٥ "واللفظ له" / عق (٣/ ٦١١) "والزيادة له" / علحا ١٧٦ / طس ٢٢١٩ / طص ٢٧ / عد (٩/ ٥٧٣ - ٥٧٤) "والرواية له"، (١٠/ ٣١١) / أقران ١٦١ / قط ٣٨٢ / فقط (أطراف ٢) / آجر (فوائد - مخطوط ق٩٦ / أ) / سمرقندي (فوائد ٦٩)﴾.

السند:

رواه الطبراني في (الأوسط ٢٢١٩)، و(الصغير ٢٧) عن أحمد بن عبد الوهاب التميمي، قال: نا مصعب بن سعيد، قال: نا المغيرة بن سِقْلاب، عن الوازع بن نافع، عن سالم، عن ابن عمر، عن أبي بكر الصديق، به.

قلنا: كذا رواه أحمد بن عبد الوهاب هذا - وهو مجهول لا يُعرف(١) -: (عن

(١) انظر (إرشاد القاصي والداني ١٣٧).

ابن عمر عن أبي بكر)، وخالفه جماعة؛

فرواه ابن أبي حاتم في (العلل ١٧٦) عن محمد بن عوف.

ورواه العُقَّيلي في (الضعفاء ٣/ ٦١١) عن أحمد بن محمد الأنطاكي وعلي بن الحسين بن جنيد.

ورواه ابن عدي في (الكامل ٩/ ٥٧٣)، (١٠/ ٣١١) عن عمر بن الحسن الحلبي.

ورواه الدارقطني في (السنن ٣٨٢) من طريق عبد الكريم بن الهيثم.

ورواه السمرقندي في (فوائده ٦٩) من طريق أبي أمية الطَّرَسوسي.

ستتهم: عن مصعب بن سعيد، عن المغيرة بن سقلاب، عن الوازع بن نافع، عن سالم، عن ابن عمر، عن عمر، عن أبي بكر، به.

وقد توبع مصعب؛

فرواه أبو عَوانة في (المستخرج ٧٦٥)، والدارقطني في (السنن ٣٨٢) من طريق أبي فروة يزيد بن محمد بن يزيد بن سنان.

ورواه ابن عدي في (الكامل ٩/ ٥٧٤)، وأبو الشيخ في (ذكر الأقران ١٦١) من طريق أحمد بن عبد الله بن ميسرة.

كلاهما: عن المغيرة، عن الوازع، عن سالم، عن أبيه، عن عمر، عن أبي بكر، به.

فمدار الحديث عند الجميع: على المغيرة بن سقلاب، عن الوازع بن نافع، به.

قال الطبراني: «لا يُروى عن أبي بكر الصديق إلا بهذا الإسناد، تفرد به

المغيرة بن سقلاب» (الصغير ٢٧).

وقال ابن عدي: «ولا أعلم رواه عن الوازع بهذا الإسناد غير مغيرة هذا» (الكامل ٩/ ٥٧٤).

وقال الدارقطني في (الأفراد): «غريب من حديث سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن جده عن أبي بكر، تفرد به الوازع بن نافع عنه، وتفرد به المغيرة بن سِقْلاب عن الوازع» (أطراف الغرائب والأفراد ١/ ٣٣).

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه علتان:

الأولى: الوازع بن نافع العقيلي؛

قال أحمد وابن معين وغيرهما: «ليس بثقة»، وقال البخاري: «منكر الحديث»، وقال النسائي وغيره: «متروك»، وقال أبو حاتم: «لا يُعتمد على روايته؛ لأنه متروك الحديث»، وقال أيضًا: «ضعيف الحديث جدًّا، ليس بشيء»، وقال لابنه: «اضرب على أحاديثه فإنها منكرة» ولم يقرأها. وقال الحاكم، وغيره: «روى أحاديث موضوعة». انظر ترجمته في (لسان الميزان ٨٣٢٣).

ولذا قال أبو حاتم: «هذا حديث باطل بهذا الإسناد، ووازع ضعيف الحديث» (العلل ١٧٦).

وقال الدارقطني - عقبه -: «الوازع بن نافع ضعيف الحديث».

وتبعه الغساني فذكره في (تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني ص ٢٩).

وعدّه ابن عدي في مناكيره مع جملة من أحاديثه، ثم قال: «وللوازع غير ما ذكرت، وقد حَدَّث عنه ثقات الناس، وعامة ما يرويه عن شيوخه بالأسانيد التي يرويها غير محفوظة» (الكامل ١٠/ ٣١٥).

وتبعه ابن القيسراني فأعله بالوازع؛ فقال: «والوازع متروك الحديث» (ذخيرة الحفاظ ٤٣٧٦).

وكذا ضَعَّفه بالوازع: ابن الجوزي في (التحقيق ١/ ١٦٥)، **وابن عبد الهادي** في (تعليقه على العلل لابن أبي حاتم ص ٢٥٩)، **والذهبي** في (تنقيح التحقيق ١/ ٥٦)، **والزيلعي** في (نصب الراية ١/ ٣٦)، **والهيثمي** في (المجمع ١٢٣٩).

وأقرَّ بتضعيفه بالوازع: ابن الملقن في (البدر المنير ٢/ ٢٤١)، **وابن حجر** في (التلخيص الحبير ١/ ١٦٦)، **والشوكاني** في (نيل الأوطار ١/ ٢١٤).

العلة الثانية: المغيرة بن سقلاب الحراني؛

قال ابن عَدي: «منكر الحديث»، وأسند عن أبي جعفر النفيلي قوله: «لم يكن مؤتمنًا على حديث رسول الله ﷺ» (الكامل ٩/ ٥٧٣). وقال علي بن ميمون الرَّقي: «كان يسوى بعرة» (الضعفاء للعقيلي ٣/ ٦١١)، وقال ابن حبان: «كان ممن يخطئ، ويَروي عن الضعفاء والمجاهيل، فغلب على حديثه المناكير والأوهام، فاستحق الترك» (المجروحين ٣/ ٣٤٠). وضَعَّفه الدارقطني، كما في (اللسان ٦/ ٧٨).

ومع هذا قال فيه أبو حاتم: «صالح الحديث»!، وقال أبو زرعة: «ليس به بأس»! (الجرح والتعديل ٨/ ٢٢٣).

والمعتمد: ضَعْفه.

وذكر الحديث العقيلي في ترجمته، ثم قال: «ولا يتابعه إلا مَن هو مثله»

(الضعفاء ٣/ ٦١١).

قلنا: ولم نقف على أحد تابع المغيرة على هذا الإسناد، وقد نص على تفرده به غير واحد من الأئمة الحفاظ، كما تقدم، فالله أعلم.

وذكره ابن عدي أيضًا في ترجمته، ثم ختمها بقوله: «ولمغيرة غير ما ذكرت من الحديث، وعامة ما يرويه لا يتابَع عليه» (الكامل ٩/ ٥٧٦).

وضَعَّفه الألباني بالمغيرة والوازع معًا؛ فقال: «المغيرة ضعيف، والوازع بن نافع متروك» (الإرواء ١/ ١٢٧).

وقال قاسم بن قطلوبغا: «سنده ضعيف» (تخريج أحاديث أصول البزدوي ص ١٥).

[١٩١٦ط] حديث أبي بكر وعمر:

عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ وقَدْ تَوَضَّأَ وَبَقِيَ عَلَى ظَهْرِ قَدَمِهِ مِثْلُ ظُفُرِ إِبْهَامِهِ لَمْ يَمَسَّهُ الْمَاءُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**ارْجِعْ فَأَتِمَّ وُضُوءَكَ**»، فَفَعَلَ.

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا قَدْ تَوَضَّأَ، وَفَضَلَ عَلَى قَدَمَيْهِ قَدْرُ إِصْبَعٍ لَمْ يُصِبْهَا الْمَاءُ، **فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُعِيدَ وُضُوءَهُ**».

الحكم: إسناده ضعيف جدًّا.

التخريج:

تخريج السياق الأول: ﮋقط ٣٨٣ "واللفظ له" / صفار (إمام ٢/ ١٢)، (مغلطاي ٣/ ٢١٩) / تد (٤/ ١٤٨)ﮊ.

تخريج السياق الثاني: ﮋناسخ ١٢٨ﮊ.

السند:

رواه الدارقطني في (السنن ٣٨٣) قال: حدثنا الحسين المُحاملي، نا الفضل بن سهل، نا الحارث بن بهرام، نا المغيرة بن سقلاب، عن الوازع بن نافع، عن سالم، عن ابن عمر، عن أبي بكر وعمر، به. بالسياق الأول.

ورواه أحمد بن عُبَيد الصفار في (مسنده)، والرافعي في (التدوين): من طريق الحارث بن بهرام، عن المغيرة، به نحوه.

ورواه ابن شاهين في (ناسخ الحديث ١٢٨) عن علي بن عبد الله بن مبشر، قال: حدثنا يحيى بن مُعَلَّى بن منصور، قال: حدثنا الحارث بن بهرام، به. بالسياق الثاني.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا كسابقه؛ لأجل الوازع بن نافع والمغيرة بن سقلاب.

وأضف هنا علة أخرى، وهي جهالة الحارث بن بهرام، فلم نقف له على ترجمة، وقد خالف رواية الجماعة، فجعله (عن أبي بكر وعمر)، ورووه عن (عمر عن أبي بكر).

ولذا قال ابن حجر - بعد ذكره رواية من رواه عن عمر عن أبي بكر -: «كذا قال، وهو المحفوظ» (إتحاف المهرة ٨/ ١٩٦).

[١٩١٧ط] حديث ابن مسعود:

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ نَسِيَ مَسْحَ الرَّأْسِ فَذَكَرَ وَهُوَ يُصَلِّي فَوَجَدَ فِي لِحْيَتِهِ بَلَلًا، فَلْيَأْخُذْ مِنْهُ وَلْيَمْسَحْ بِهِ رَأْسَهُ فَإِنَّ ذَلِكَ يُجْزِئُهُ، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ بَلَلًا فَلْيُعِدِ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ**».

❁ **الحكم: باطل، وهو ظاهر كلام** الهيثمي.

التخريج:

[طس ٧٥٧٣].

السند:

قال الطبراني في (الأوسط): حدثنا محمد بن إبراهيم بن عامر، نا أبي، عن جدي، عن نهشل، عن الضحاك، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود، به.

التحقيق

هذا إسناد ساقط؛ فيه نهشل بن سعيد؛ قال عنه ابن حجر: «متروك، وكَذَّبه إسحاق بن راهويه» (التقريب ٧١٨٩).

ولذا قال الهيثمي: «رواه الطبراني في (الأوسط)، وفيه نهشل بن سعيد وهو كذاب» (المجمع ١٢٣٤).

❁ ❁ ❁

[١٩١٨ط] حديث ابن عمر موقوفًا:

عَنْ نَافِعٍ: «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بَالَ فِي السُّوقِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَمَسَحَ رَأْسَهُ، ثُمَّ دُعِيَ لِجَنَازَةٍ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا حِينَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا».

۞ **الحكم: موقوف صحيح، وصححه** ابن المنذر - **وتبعه** ابن قدامة -، والبيهقي، وابن الأثير، وابن الملقن، وابن حجر.

التخريج:

﴿ط ٨١ "واللفظ له" / أم ٧٦، ٣٩١٥ / شف ٨١، ٨٢ / مدينة (ص ٣٣) / منذ ٤٢٩ / هقع ٧٤٢، ١٩٧٥ / هقغ ١٢٣ / هقخ ٢٦٥ / خطك (ص ٣٤٢) / ذهب ٥﴾.

السند:

رواه مالك في (الموطأ) - ومن طريقه الباقون -: عن نافع، به.

التحقيق

هذا إسناد صحيح غاية، بل هو من أصح الأسانيد عند فريق من أهل العلم.

ولذا قال ابن المنذر: «ثبت أن ابن عمر توضأ بالسوق ...» فذكره، (الأوسط ٢/ ٦٩)، **وتبعه ابن قدامة** في (الشرح الكبير على المقنع ١/ ٣٠٢).

وقال البيهقي: «وحديث ابن عمر ثابت لا شك فيه» (الخلافيات ١/ ٤٦٣).

وقال ابن الأثير: «هذا حديث صحيح» (الشافي في شرح مسند الشافعي ١/ ٢٠٤).

وقال ابن الملقن: «وهذا الإسناد لا يشتبه على أحد صحته، ويسمى هذا

الإسناد: (سلسلة الذهب)؛ مالك، عن نافع، عن ابن عمر، بل هو أصح الأسانيد مطلقًا على قول إمام هذا الفن البخاري» (البدر المنير ٢/ ٢٦٨).

وذكره ابن حجر في (سلسلة الذهب ٥).

١- رواية: «بَعْدَ مَا جَفَّ وُضُوءُهُ»:

عَنْ نَافِعٍ: «أَنَّ ابْنَ عُمَرَ تَوَضَّأَ فِي السُّوقِ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ دَخَلَ المَسْجِدَ فَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ **بَعْدَ مَا جَفَّ وُضُوءُهُ**، وَصَلَّى».

۞ الحكم: شاذ بزيادة «بَعْدَ مَا جَفَّ وُضُوءُهُ».

التخريج:

﴿هق ٣٩٩﴾.

السند:

قال البيهقي في (السنن الكبرى): أخبرنا أبو الحسن محمد بن حم المهرجاني الفقيه، حدثنا أبو سهل بشر بن أحمد بن بشر، حدثنا داود بن الحسين البيهقي، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا مالك بن أنس، عن نافع، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات؛ ظاهره الصحة.

ولذا قال البيهقي - عقبه -: «وهذا صحيح عن ابن عمر، ومشهور عن قتيبة بهذا اللفظ».

وقال النووي: «صحيح» (خلاصة الأحكام ١/ ٢٠٥)، (المجموع ١/ ٤٥٥).

قلنا: إلا أن قتيبة بن سعيد - وإن كان من الثقات الأثبات -، انفرد بزيادة: «**بَعْدَ مَا جَفَّ وُضُوءُهُ**».

وخالفه كلُّ من روى الأثرَ عن مالك، وهم:

١ - الشافعي في (الأم)، و(المسند) - ومن طريقه ابن المنذر في (الأوسط)، والبيهقي في (المعرفة) -. وتقدم تخريجه في الرواية السابقة.

٢ - ويحيى بن يحيى الليثي، في (الموطأ).

٣ - وأبو مصعب الزهري في (الموطأ ٨٩).

٤ - ومحمد بن الحسن الشيباني في (الموطأ ٥٠) وفي (الحجة ص ٣٣).

٥ - وسويد بن سعيد الحدثاني في (الموطأ ١/ ٦٠).

٦ - ويحيى بن بكير، كما عند البيهقي في (السنن الصغرى).

كلهم عن مالك، عن نافع، به دون زيادة «بَعْدَ مَا جَفَّ وُضُوءُهُ».

فهي زيادة شاذة. والله أعلم.

٣٠٥- بَابُ حُكْمِ مَنْ لَمْ يُصِبِ الْمَاءُ بَعْضَ أَعْضَاءِ وُضُوئِهِ

[١٩١٩ط] حديث عمر بن الخطاب:

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَنَّ رَجُلًا تَوَضَّأَ فَتَرَكَ مَوْضِعَ ظُفُرٍ عَلَى قَدَمِهِ، فَأَبْصَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «**ارْجِعْ فَأَحْسِنْ وُضُوءَكَ**» فَرَجَعَ [فَتَوَضَّأَ]. ثُمَّ صَلَّى.

۞ **الحكم: صحيح** (م)، وقد أعلّه بعض الحفاظ.

الفوائد:

قال النووي: «في هذا الحديث: أن مَن تَرك جزءًا يسيرًا مما يجب تطهيره لا تصح طهارته، وهذا متفق عليه...

وفي هذا الحديث: دليل على أن من ترك شيئًا من أعضاء طهارته جاهلًا لم تصح طهارته» (شرح مسلم ٣/ ١٣٢).

التخريج:

﴿م ٢٤٣ "واللفظ له" / حم ١٣٤، ١٥٣ / بز ٢٣٢ "والزيادة له ولغيره" / ....﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه برواياته في الباب السابق، فانظره بشواهده هناك.

٣٠٦- بَابُ تَحْرِيكِ الْخَاتَمِ فِي الوُضُوءِ

[١٩٢٠ط] حديث أبي رافع:

عَنْ أَبِي رَافِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ** [وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ] **حَرَّكَ خَاتَمَهُ** [فِي إِصْبَعِهِ]».

۞ **الحكم: ضعيف جدًّا، وضَعَّفه:** ابن عدي، والدارقطني، والبيهقي، وابن طاهر المقدسي، وابن الجوزي، وعبد الحق الإشبيلي، وابن القطان الفاسي، والضياء المقدسي، والنووي، وابن دقيق العيد، وابن سيد الناس، وابن عبد الهادي، وابن القيم، ومغلطاي، وابن رجب الحنبلي، وابن الملقن، وابن ناصر الدين، والبوصيري، وابن حجر، والعيني، والسيوطي، والمُناوي، والشوكاني، والألباني.

التخريج:

﴿جه ٤٥٣ "واللفظ له" / طب (١/ ٣٢١/ ٩٥٦) "والزيادتان له" / عد (١٠/ ٧٨) / قط ٢٧٣، ٣١١ / هق ٢٦٢ / تد (١/ ٢٠٥ - ٢٠٦)﴾.

السند:

قال ابن ماجه: حدثنا عبد الملك بن محمد الرَّقَاشي، حدثنا معمر بن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع، حدثني أبي، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه، به.

وأخرجه الباقون - عدا الطبراني والرافعي - من طرق عن معمر بن محمد بن عبيد الله، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه علتان:

الأولى: معمر بن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع، قال البخاري: «منكر الحديث» (الكامل ١٠/ ٧٨)، وقال ابن معين: «ما كان بثقة ولا مأمون» (سؤالات ابن الجنيد ٣٦٣)، وقال أيضًا: «ليس بشيء» (رواية ابن طهمان ٣٠٢). وقال أبو حاتم الرازي: «رأيته ولم أكتب عنه في سنة ثلاث عَشْرة ومائتين، أتيته فخرج علينا وهو مخضوب الرأس واللحية فلم أسأله عن شيء، ودخل البيت فرآني بعض أهل الحديث وأنا قاعد على بابه، فقال: ما يقعدك؟! قلت: أنتظر الشيخ أن يخرج. فقال: هذا كذاب، كان يحيى بن معين يقول: ليس هذا بشيء ولا أبوه بشيء»، قال ابنه عبد الرحمن: فما قولك فيه وفي أبيه؟ فقال: «كان أبوه ضعيف الحديث، فكان لا يترك أباه بضَعْفه حتى يحدث عنه ما يزيد نفسه ويزيد أباه ضعفًا» (الجرح والتعديل ٨/ ٣٧٣)، وقال صالح بن محمد: «ليس بشيء» (تاريخ بغداد ١٥/ ٣٤٨). وذكره العقيلي في (الضعفاء ٤/ ٨٠) وقال: «ولا يتابَع على حديثه، ولا يُعرف إلا به»، وذكر له حديثًا منكرًا. وقال ابن حبان: «ينفرد عن أبيه بنسخة أكثرها مقلوبة، لا يجوز الاحتجاج به ولا الرواية عنه إلا على جهة التعجب» (المجروحين ٢/ ٣٧٨). ولذا قال الذهبي: «ليس بثقة، اتُّهم» (الكاشف ٥٥٧٤). وقال ابن حجر: «منكر الحديث» (التقريب ٦٨١٦).

وقد استنكر عليه غير واحد من أهل العلم هذا الحديث:

فذكره ابن عدي في ترجمته من (الكامل) - مع غيره من الأحاديث، بعدما

ذكر قول البخاري فيه -، ثم قال: «ولمعمر غير ما ذكرت، ومقدار ما يرويه لا يتابَع عليه» (الكامل ١٠/ ٧٩).

وبه أعله أيضًا البيهقي؛ حيث ذكر - عقبه - كلام البخاري السابق، ثم قال: «الاعتماد في هذا الباب على الأثر عن علي وغيره[(١)]» (السنن ٢٦٢).

وكذا فعل: الضياء في (السنن والأحكام ١/ ١٠٤)، **وابن دقيق العيد** في (الإمام ١/ ٥١٨)، **وابن سيد الناس** في (النفح الشذي ١/ ٣٧٧)، **وابن ناصر الدين** في (جامع الآثار ٧/ ٣٨٠).

وتعقب مغلطاي الضياءَ في ذكره لقول البخاري: «منكر الحديث» في معمر، فقال: «وفيما قاله نظر؛ لأن القائل فيه البخاري هذا القول هو أبوه لا هو» (شرح ابن ماجه ١/ ٤٦٢).

قلنا: نعم قال البخاري في أبيه (محمد بن عبيد الله): «منكر الحديث»، ونقل أيضًا عن ابن معين قوله: «ليس بشيء، هو وابنه معمر» (التاريخ الكبير ١/ ١٧١).

فما المانع أن يكون قاله في محمد وفي ابنه معمر أيضًا، وقد حكاه عنه ابن عدي في (الكامل)، عن ابن حماد عنه، وكذا نقله كل من ذكرنا عن البخاري مثل الضياء تمامًا. والله أعلم.

العلة الثانية: محمد بن عبيد الله بن أبي رافع والد معمر؛ وهو واهٍ جدًّا، قال ابن معين: «ليس حديثه بشيء» (تاريخ ابن معين - رواية الدوري ٣١٤٥)، وقال أيضًا: «ليس بثقة» (سؤالات ابن الجنيد ٤٦)، وقال أبو حاتم:

---

(١) أسانيد هذه الآثار عن علي وغيره لا تخلو أيضًا من مقال؛ ولذا أعرضنا عن ذكرها.

«ضعيف الحديث، منكر الحديث جدًّا، ذاهب» (الجرح والتعديل ٨/ ٢)، وقال البخاري: «منكر الحديث» (التاريخ الكبير ١/ ١٧١)، (الضعفاء الصغير ٣٤٨)، وقال أيضًا: «ضعيف، ذاهب الحديث» (العلل الكبير للترمذي ص ٣٩٥). وقال ابن حبان: «منكر الحديث جدًّا، يروي عن أبيه ما ليس يشبه حديث أبيه، فلما غلب المناكير على روايته استحق الترك» (المجروحين ٢/ ٢٥٨)[1]. وقال الدارقطني: «متروك له معضلات» (سؤالات البرقاني ٤٧٤).

ومع ما تقدم عن الأئمة، قال الحافظ: «ضعيف»! (التقريب ٦١٠٦). والصواب أنه: «متروك»، وانظر كلام ابن القطان الآتي.

وبهاتين العلتين أعله الدارقطني؛ فقال: «معمر بن محمد وأبوه ضعيفان، [ولا يصح]» (السنن عقب رقم ٢٧٣)، وما بين المعقوفين زيادة من (طبعة المعرفة ١/٨٣)، وكذا ذكرها الغساني في (تخريج الأحاديث الضعاف ص ٢١)، وابن زريق في رسالة (مَن تكلم فيه الدارقطني في كتاب السنن / ترجمة معمر ٣٧٤).

وأقرَّ الدارقطنيَّ: عبدُ الحق الإشبيلي في (الأحكام الوسطى ١/ ١٧٣).

وأَبَى القول بضَعْفهما - فقط - ابنُ القطان، فقال - متعقبًا الإشبيلي -: «وذكر في كتاب الطهارة معمر بن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع، فقال: معمر وأبوه ضعيفان. كذا قال؛ وهما عند المحدثين متروكان» (بيان الوهم

(١) ومع هذا ذكره في (الثقات ٧/ ٤٠٠)! فقال: «محمد بن عبيد الله بن أبي رافع، يروي عن أبيه، روى عنه يحيى بن يعلى الأسلمي». اهـ. كأنه اشتبه عليه بآخر، والله أعلم.

والإيهام ٥/ ٥٦٢).

وبهما ضَعَّفه أيضًا: ابن رجب الحنبلي في رسالة (أحكام الخواتيم - مجموع رسائله ٢/ ٧٠٣)، **والبوصيري** في (مصباح الزجاجة ١/ ٦٥) - **وأقره السندي** في (حاشيته على سنن ابن ماجه ١/ ١٦٩) -، **والعيني** في (عمدة القاري ٢/ ٢٣٣)، و(البناية ١/ ١٥٢)، **والشوكاني** في (نيل الأوطار ١/ ١٩٤).

قلنا: ولكن لم ينفرد معمر عن أبيه بهذا الحديث؛ بل تابعه إبراهيم بن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه:

فقد أخرجه الطبراني في (الكبير ١/ ٣٢١/ ٩٥٦) قال: حدثنا الحسين بن إسحاق التُّسْتَري، حدثنا محمد بن خالد بن حرملة العبدي، حدثنا إبراهيم ابن عبيد الله بن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ عن أبيه، عن جده أبي رافع، به.

وعلقه الرافعي في (التدوين ١/ ٢٠٥ - ٢٠٦) من طريق علي بن أحمد بن صالح، عن محمد بن عبد بن عامر، عن إبراهيم بن عبيد الله، به(١).

وهذا إسناد ضعيف أيضًا؛ إبراهيم هذا لم نقف له على ترجمة، وذكره المزي في الرواة عن أبيه عبيد الله (تهذيب الكمال ٣٦٣٢).

ومحمد بن خالد بن حرملة لم يوثقه معتبر، وإنما ذكره ابن حبان في (الثقات ٩/ ١١٩)، فقال: «شيخ يروي عن حماد بن زيد روى عنه عليّك الرازي عليّ بن سعيد بن بشير، كان بمصر».

وتابعه محمد بن عبد بن عامر - عند الرافعي -، ولكنها متابعة واهية لا

---

(١) إلا أنه تحرف في مطبوع (التدوين) قوله: «حرك خاتمه» إلى: «ترك خاتمه».

تساوى فلسًا؛ فهو معروف بوضع الحديث وسرقته؛ قال الدارقطني: «كان يكذب ويضع الحديث»، وقال الخليلي: «ضعيف، لا يُعبأ به، قد اشتهر كذبه»، وقال الإدريسي: «كان يحدث بالمناكير عن الثقات ويُتهم بالكذب». وقال: «كان يسرق الأحاديث فيحدث بها، ويتابِع الضعفاء والكذابين في رواياتهم عن الثقات الأباطيل». انظر ترجمته في (لسان الميزان ٧١٢٨).

وقال ابن رجب - عن سند الطبراني -: «ولا يخلو إسناده أيضًا من نظر، ويدل على عدم ثبوته أن الخلال ذكر عن هارون بن سفيان المستملي أن أبا عبد الله أحمد بن حنبل أنكر تحريك الخاتم إلا ثلاثة أحاديث: حديث علي عن داود العطار، وحديث ابن مهدي عن ابن سيرين والحسن، وحديث جعفر بن برقان عن حبيب بن أبي مرزوق. لم يكن عنده غير هذه الثلاثة أحاديث. ويعني بالأحاديث الآثار، فإن لفظ الحديث في كلامهم يدخل فيه المرفوع والموقوف، ثم ذكر أن أبا عبد الله روى فيه أيضًا آثارًا ...، فهذا الكلام من أحمد يقتضي أنه لم يُثبت فيه حديثًا مرفوعًا البتة» (أحكام الخواتيم - مجموع رسائله ٢/ ٧٠٣).

وقد ضَعَّف الحديث جماعة من أهل العلم، غير من تقدموا، وهم:

ابن طاهر المقدسي، وابن الجوزي، كما في (شرح ابن ماجه لمغلطاي ١/ ٤٦٢)[١]، **والنووي** في (المجموع ١/ ٣٩٤) و(خلاصة الأحكام ١/ ١٠٨)، **وابن عبد الهادي** كما في (فيض القدير للمُناوي ٥/ ١١٥)[٢]، **وابن القيم** في (زاد المعاد ١/ ١٩١)، **ومغلطاي** في (شرح ابن ماجه ١/ ٤٦٢)، **وابن الملقن**

(١) لم نقف على كلام ابن طاهر وابن الجوزي في مظانِّه من كتبهما.
(٢) لم نقف على كلامه في مظانِّه من كتبه.

في (التوضيح ٤/ ٢٠٢)، **وابن حجر** في (الفتح ١/ ٢٦٧) و(تغليق التعليق ٢/ ١٠٦)، **والسيوطي** في (الجامع الصغير ٦٦٢٢)، **والمُناوي** في (التيسير ٢/ ٢٤٣)، **والألباني** في (ضعيف سنن ابن ماجه ٩١)، وأحال على (المشكاة ٤٢٩).

٣٠٧- بَابُ الِاقْتِصَادِ فِي الوُضُوءِ والغُسْلِ

[١٩٢١ط] حديث أنس:

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ، وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ، إِلَى خَمْسَةِ أَمْدَادٍ**».

۞ **الحكم:** متفق عليه (خ، م).

اللغة:

قال ابن الأثير: «**الصاع:** مكيال يسع أربعة أمداد. **والمُد** مختلف فيه:

فقيل: هو رطل وثلث بالعراقي، وبه يقول الشافعي وفقهاء الحجاز.

وقيل: هو رطلان، وبه أخذ أبو حنيفة وفقهاء العراق، فيكون الصاع خمسة أرطال وثلثًا، أو ثمانية أرطال. (النهاية ٣/ ٦٠).

وقيل: إن أصل المد مقدر بأن يمد الرجل يديه فيملأ كفَّيه طعامًا. (النهاية ٤/ ٣٠٨).

التخريج:

﴿خ ٢٠١ / م ٣٢٥ "واللفظ له" / صلاة ٦٥ / بز ٧٢٠٠ / عه ٦٩٧ / طس ٩٢٢، ٣٩٧٤ / طش ٧٦١ / مسن ٧٣٠ / أصبهان (١/ ٣٢١) / هق ٩٢٩ / هقع ١٥١٠ / بغ ٢٧٦ / نبغ ٤٩٠ / مديني (لطائف ٣٥٧) / حداد

٢٦٧.

السند:

قال البخاري: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا مِسْعر، قال: حدثني ابن جبر، قال: سمعت أنسًا يقول: ... فذكره.

وقال مسلم: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا وكيع، عن مِسْعر، عن ابن جبر، عن أنس، به.

ابن جبر هو عبد الله بن عبد الله بن جبر، وقيل: ابن جابر. وثقه ابن معين وأبو حاتم والنسائي وغيرهم. انظر (تهذيب التهذيب ٥/ ٢٨٢).

تنبيه:

رواه ابن أبي شيبة في (مصنفه ٧١٥) قال: حدثنا وكيع، عن مسعر، عن ابن جبر، عن أنس، قال: «**تَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ، وتَغْتَسَلُ بِالصَّاعِ إِلَى خَمْسَةِ أَمْدَادٍ**». كذا موقوفًا بلا نزاع في طبعة دار القبلة المعتمدة، وورد في طبعة (دار الفاروق ٧١٥)، و(دار كنوز إشبيليا ٧١٥)، وغيرهما: «**يَتَوَضَّأُ بِالمُدِّ، ويَغْتَسَلُ ...**». فهذه تحتمل الرفع، وحُذِفَ النَّبيُّ ﷺ اختصارًا، وسياق الأحاديث قبله يدل عليه. والله أعلم. وقد رواه مسلم من طريق وكيع به مرفوعًا، وهو المحفوظ في الحديث.

١- رواية: «مَكَاكِيك»:

وَفِي رِوَايَةٍ بلفظ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَغْتَسِلُ بِخَمْسٍ[1] مَكَاكِيكَ (مَكَاكِيَّ)، وَيَتَوَضَّأُ بِمَكُّوكٍ».

۞ الحكم: صحيح (م).

اللغة والفوائد:

المكّوك: اسم للمكيال، ويختلف مقداره باختلاف اصطلاح الناس عليه في البلاد. (النهاية في غريب الأثر ٤/ ٧٧٦).

وقال البغوي: «لعل المراد بالمكوك هاهنا المُدُّ، وإلا فالمكوك صاع ونصف» (شرح السنة ٢/ ٥٢).

وجزم به ابن خزيمة فقال - عقبه -: «المَكُّوكُ في هذا الخبرِ المُدُّ نَفْسُهُ».

وقال النووي: «ولعل المراد بالمكوك هنا المد كما قال في الرواية الأخرى» (شرح مسلم ٤/٧).

التخريج:

﴿م (٣٢٥/ ٥٠) "واللفظ والرواية له" / ن ٧٤، ٢٣٤ ، ٣٤٩ / كن ٨٥، ٨٦، ٢٨٤ / حم ١٢١٠٥، ١٢١٥٦، ١٣٧١٦، ١٤٠٠٠، ١٤٠٩٣ / مي ٧٠٧ / خز ١٢٤ / حب ١١٩٨ ، ١١٩٩ / عه ٦٩٦ / طي ٢٢١٦ / بز ٦٣٦٥ / طوسي ٥٦٨ / طح (٢/ ٥١) / مسن ٧٢٩ / هق ٩٤٦ / حداد ٣٢٤ / بغ ٢٧٧﴾.

---

(١) كذا في النسخ المعتمدة لمسلم، وكذا ورد في أكثر المصادر، وفي نسخة لمسلم وعدة مصادر: «بِخَمْسَةِ».

السند:

قال مسلم: حدثنا عبيد الله بن معاذ، حدثنا أبي، (ح)

وحدثنا محمد بن المثنى، حدثنا عبد الرحمن - يعني ابن مهدي - قالا: حدثنا شعبة، عن عبد الله بن عبد الله بن جبر، قال: سمعت أنسًا يقول: . . . فساقه بلفظ «**بِخَمْسِ مَكَاكِيكَ**» ثم قال: وقال ابن المثنى: «**بِخَمْسِ مَكَاكِيَّ**».

قلنا: وقد رواه جماعة عن شعبة بلفظ «مَكَاكِيّ»، منهم:

يحيى القطان، عند أحمد (١٢١٥٦).

وعفان بن مسلم، عند أحمد (١٣٧١٦).

وابن المبارك، عند النسائي في (الصغرى ٢٣٤)، و(الكبرى ٨٦، ٢٨٤).

وأبو داود الطيالسي في (مسنده ٢٢١٦).

وأبو الوليد الطيالسي، عند الدارمي (٧٠٧).

وغيرهم.

ورواه جماعة آخرون عن شعبة بلفظ «مَكَاكِيكَ»، منهم:

غندر، عند أحمد (١٤٠٠٠).

بهز بن أسد، عند أحمد (١٤٠٩٣).

وعفان وأبو الوليد، عند البغوي في (شرح السنة ٢٧٧)[١].

---

(١) وهذا بخلاف ما تقدم عنهما، عند أحمد والدارمي.

٢- رواية: «مُدٌّ فِي الوُضُوءِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «**يَكْفِي أَحَدَكُمْ مُدٌّ فِي الوُضُوءِ** [وَمِنَ الْغُسْلِ صَاعٌ]».

۞ **الحكم: شاذ بهذا السياق**، إنما المحفوظ من فعله ﷺ - كما تقدم في الصحيحين -، وليس من قوله.

التخريج:

[حم ١٣٧٨٨ "واللفظ له" / عه ٦٩٨ "والزيادة له ولغيره" / عل ٤٣٠٧].

السند:

رواه أحمد: عن معاوية بن عمرو، ثنا زائدة، عن سفيان، عن عبد الله بن عيسى، قال: حدثني جبر بن عبد الله، عن أنس بن مالك به. مقتصرًا على ذكر الوضوء.

ورواه أبو عَوانة: عن الحسن بن علي بن عفان، عن معاوية بن هشام، عن سفيان، [عن عبد الله بن عيسى][1]، عن ابن جبر به. وزاد فيه الغسل.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، رجال الشيخين، وجبر بن عبد الله صوابه: عبد الله بن جبر. انظر (علل الدارقطني ٢٥٠١) و(تهذيب التهذيب ٥/ ٢٨٢،

(١) ما بين المعقوفين سقط من طبعتي (مستخرج أبي عوانة) [طبعة دار المعرفة ٦٢٩، وكذا طبعة الجامعة الإسلامية ٦٩٨ المعتمدة]. والصواب إثباته كما عند أحمد؛ ولذا زاده الشيخ الألباني بين قوسين - كما فعلنا - وقال: «وما بين القوسين زيادة من عندنا، سقطت من الأصل المطبوع، وهي ضرورية؛ فإن الحديث من رواية سفيان عن عبد الله، لا من رواية سفيان عن ابن جبر» (صحيح أبي داود ١/ ١٦٢).

٢٧٣).

وعزاه الشيخ الألباني لأبي عوانة وقال: «وهذا إسناد جيد، وهو على شرط مسلم» (الصحيحة ٤/ ٦٤٤).

وقال في موضع آخر: «وهذا إسناد جيد، ورجاله كلهم ثقات رجال مسلم على ضعف في حفظ معاوية بن هشام وهو القصار الكوفي، لكنه لم يتفرد به»، ثم ساق سند أحمد، وقال: «إلا أنه قال: حدثني جبر بن عبد الله. فقلبه، وإنما هو عبد الله بن جبر، وهو جده، فإنه عبد الله بن عبد الله بن جبر . . . وزائدة هو ابن قدامة الثقفي. ومعاوية بن عمرو هو ابن المهلب الأزدي، وكلاهما ثقة من رجال الشيخين، فالحديث صحيح على شرطهما» (الصحيحة ٥/ ٥٧٦).

ورواه أبو يعلى في (مسنده ٤٣٠٧) قال: حدثنا أبو خيثمة، حدثنا شجاع ابن الوليد، حدثنا أبو خالد - الذي يكون في بني دالان -، عن عبد الله بن عيسى، عن عبد الله بن جبر الأنصاري، عن أنس بن مالك، به بذكر الوضوء والغسل معًا.

وأبو خالد الدالاني: «صدوق، يخطئ كثيرًا، ويدلس» (التقريب ٨٠٧٢).

قلنا: عبد الله بن عيسى هو ابن عبد الرحمن بن أبي ليلى: «ثقة من رجال الشيخين» (التقريب ٣٥٢٣).

إلا أنه قد خولف في متنه؛

خالفه مِسْعَر بن كِدَام، أخرج روايته البخاري ومسلم، وقد تقدمت.

وشعبة، أخرج روايته أحمد ومسلم وغيرهما، وقد تقدمت أيضًا.

كلاهما: روياه عن ابن جبر عن أنس، من فعل النبي ﷺ، وليس من قوله.

وهما مَن هما في الحفظ والإتقان، فمخالفة أحدهما لابن عيسى تجعل روايته شاذة، فكيف وقد اتفقا؟!

وعليه: فالحديث بهذا السياق من قول النبي ﷺ شاذ لا يَثبت، إنما الصواب أنه من فعله ﷺ. والله أعلم.

٣- رواية: «يَتَوضَّأُ بِإِنَاءٍ يَسَعُ رَطْلَيْنِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتوضَّأُ بِإِنَاءٍ يَسَعُ رَطْلَيْنِ** (تَوَضَّأَ بِرَطْلَيْنِ مِنْ مَاءٍ) (يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ وَهُوَ رَطْلَانِ)، **وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ**».

الحكم: صحيح المتن، دون ذكر: «الأرطال»؛ فمنكر.

اللغة:

«الرطل»: معيار يوزن به أو يكال، يختلف باختلاف البلاد، وهو في مصر اثنتا عَشْرة أوقية. (المعجم الوسيط ١/ ٣٥٢).

التخريج:

﴿د ٩٤ "واللفظ له" / حم ١٢٨٤٣ / ش ٧٤٠ "والرواية الأولى له" / أمع ١٥٨١ / طح (٢/ ٥٠/ ٣١٥٨ "والرواية الثانية له"، ٣١٥٩) / كر (٣١/ ٣٩٤)﴾.

التحقيق

انظره تحت الرواية التالية.

٤- رواية: «يُجْزِئُ رَطْلَانَ مِنْ مَاءٍ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**يُجْزِئُ فِي الْوُضُوءِ رَطْلَانِ مِنْ مَاءٍ**».

۞ **الحكم: منكر بهذا السياق، واستغربه** الترمذي، **وضَعَّفه:** الدارقطني، وابن جزم، وابن رجب، والسيوطي، والألباني.

التخريج:

﴿ت ٦١٣ "واللفظ له" / حم ١٢٨٣٩ / بغ ٢٧٨﴾.

السند:

رواه ابن أبي شيبة في (المصنف ٧٤٠): عن وكيع.

وأحمد (١٢٨٤٣): عن أسود بن عامر شاذان.

وأبو داود: عن محمد بن الصباح البزاز.

والطحاوي في (شرح معاني الآثار ٣١٥٩) من طريق سعيد بن منصور.

كلهم: عن شريك النَّخَعي، عن عبد الله بن عيسى، عن ابن جبر، عن أنس، به. مِن فعل النبي ﷺ.

ورواه أحمد (١٢٨٣٩). والترمذي - ومن طريق البغوي في (شرح السنة ٢٧٨) -: عن هنَّاد. كلاهما (أحمد وهناد) قالا: حدثنا وكيع، عن شريك، به. من قول النبي ﷺ.

فمداره بروايتيه - عند الجميع -: على شريك النَّخَعي، ... به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ شريك هو ابن عبد الله النَّخَعي، وهو سيىء الحفظ، وفي (التقريب ٢٧٨٧): «صدوق، كثير الخطأ».

وقد اضطرب فيه: فمرة يجعله من فعله عليه الصلاة والسلام، وتارة من قوله. انظر (صحيح أبي داود ١/ ١٦١).

وقد خولف في متنه:

فقد تقدم الحديث في (الصحيحين) من طريق مسعر وشعبة عن ابن جبر به من فعل النبي ﷺ، وليس فيه ذكر الرطلين.

ولذا قال الترمذي - عقبه -: «هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث شريك على هذا اللفظ».

وأشار أبو داود إلى إعلاله؛ فقال - عقبه -: «رواه شعبة، قال: حدثني عبد الله بن عبد الله بن جبر، سمعت أنسًا، إلا أنه قال: «**يتوضأ بمكوك**» ولم يذكر رطلين».

وقال الدارقطني: «رواه شريك، عن عبد الله بن عيسى، فقال: عن عبد الله ابن جبر، عن أنس بن مالك، فأصاب في هذا الإسناد، ووهم في متنه؛ فقال: عن النبي ﷺ، قال: «**يَكْفِي فِي الوُضُوءِ [رَطْلَانِ][1] مِنْ مَاءٍ**»، وإنما ذكره شريك على المعنى عنده أن الصاع ثمانية أرطال» (العلل ٢٥٠١).

وكذا ذكر ابن رجب في (شرح علل الترمذي ٢/ ٢٧٩).

وضَعَّفه بشريك، ابن حزم في (المحلى ٥/ ٢٤١).

ورَمَز السيوطي لضعفه كما في (الجامع الصغير ٩٩٩٨).

وقال الألباني: «وهذا إسناد ضعيف؛ من أجل شريك - وهو: ابن عبد الله القاضي -، فهو وإن كان ثقة، فهو سيئ الحفظ، وقد تفرد بقوله في هذا

(١) في المطبوع (رطلين)، وقال محققه: «هكذا»، والصواب المثبت.

الحديث: (رطلين!)، والمعروف في هذا الحديث وغيره بلفظ: يتوضأ بِمكوك. وفي رواية: بمُد؛ وهو: المكوك» (ضعيف أبي داود ١/ ٣٨).

لكنه في (الصحيحة ٥/ ٥٧٥، ٥٧٦) عضده بمتابعة سفيان السابقة عند أحمد وأبي عَوَانة، ولكن رواية سفيان ليس فيها ذكر الرطلين؛ ولذلك استدرك الشيخ واعتبرها مخالفة من شريك على القول بأن المُد رطل وثلث.

وأما النووي فقال: «إسناده صحيح، إلا أن فيه شريك بن عبد الله النَخَّعي القاضي، وقد ضَعَّفه كثيرون أو الأكثرون. وقد ذكر أبو داود أن شعبة وسفيان روياه أيضًا، فلعله اعتضد عنده فصار حسنًا فسكت عليه»! (الإيجاز في شرح سنن أبي داود ص ٣٧٨).

وتساهل فيه العيني في (نخب الأفكار ٨/ ٢٤٧، ٢٤٨) فصحح طريق شريك مطلقًا.

٥- رواية: «وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ ثَمَانِيَةَ أَرْطَالٍ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ بِرِطْلَيْنِ، وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ ثَمَانِيَةَ أَرْطَالٍ».

۞ **الحكم: منكر بذكر الأرطال، وضَعَّفه:** الدارقطني، والبيهقي - **وأقره** النووي-، وابن الجوزي، وابن عبد الهادي، وابن حجر.

التخريج:

﴿قط ٣١٤ "واللفظ له"، ٢١٣٨، ٢١٣٩ / تحقيق ١٠٢٩﴾.

التحقيق

لهذه الرواية طريقان:

الطريق الأول:

رواه الدارقطني في (السنن ٣١٤، ٢١٣٨) - ومن طريقه ابن الجوزي في (التحقيق) -: عن أحمد بن محمد بن زياد وعلي بن الحسين السواق قالا: نا محمد بن غالب، نا أبو عاصم موسى بن نصر الحنفي، نا عبدة بن سليمان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن جرير بن يزيد، عن أنس، به.

وهذا إسناد ساقط؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: ضعف موسى بن نصر أبي عاصم الحنفي[1]؛

قال الدارقطني - عقب الحديث -: «تفرد به موسى بن نصر، وهو ضعيف الحديث» (السنن ٣١٤).

(١) وهذا غير موسى بن نصر أبي عمران الثقفي البغدادي نزيل سمرقند، فهذا من طبقة أخرى متقدمة عن الحنفي.

وقال في (العلل): «وروى هذا الحديث شيخ يُعرف بموسى بن نصر الحنفي، ولم يكن بالحافظ ولا القوي. . . .، وتابع شريكًا على قوله: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ بِرَطْلَيْنِ»، وهذا غير محفوظ المتن والإسناد جميعًا، وموسى بن نصر هذا ضعيف ليس بقويّ» (العلل ٦/ ١١٨ / س ٢٥٠١).

ولهذا استدركه في (الضعفاء): الحافظ العراقي في (ذيل الميزان ٧٠٨)، وتبعه الحافظ في (لسان الميزان ٨٠٤٧).

وبه ضَعَّفه - أيضًا - ابن عبد الهادي، فقال: «الحمل في حديث أنس على موسى بن نصر، فإنه غير ثقة» (تنقيح التحقيق ٣/ ١٣٧).

وقال الحافظ ابن حجر: «فيه موسى بن نصر، وهو ضعيف جدًّا» (الدراية ١/ ٢٧٣).

الثانية: جرير بن يزيد، وهو البَجَلي: «ضعيف»، كما في (التقريب ٩١٧).

وبه أعله ابن الجوزي في (التحقيق ١٠٢٩).

الثالثة: الانقطاع بين جرير وأنس؛ فجرير هذا عدَّه الحافظ من الطبقة السابعة (طبقة كبار أتباع التابعين)، يعني أنه لم يسمع من أحد من الصحابة.

ولذا قال البيهقي: «إسناده ضعيف، والصحيح: عن أنس بن مالك: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِالمُدِّ وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ إِلَى خَمْسَةِ أَمْدَادٍ**»» (السنن ٨/ ٣٠٠). **وأقره النووي** في (المجموع ٦/ ١٤٤).

الطريق الثاني:

رواه الدارقطني في (السنن ٢١٣٩): عن أحمد بن محمد بن سعيد، ثنا الحسين بن علي بن عفان، ثنا جعفر بن عون، ثنا ابن أبي ليلى، ذكره عن

عبد الكريم، عن أنس به.

وهذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: ابن أبي ليلى، هو محمد بن عبد الرحمن، وهو «سيئ الحفظ جدًّا»، كما في (التقريب ٦٠٨١).

وبه ضَعَّفه البيهقي، كما في (مختصر الخلافيات ٢/ ٥٠٢).

الثانية: عبد الكريم، هو ابن أبي المخارق، وهو ضعيف أيضًا (التقريب ٤١٥٦).

ولذا قال الحافظ: «إسناده ضعيف» (الدراية ١/ ٢٧٣).

٦- رواية: «يَتَوَضَّأُ مِنْ مُدٍّ فَيَسْبغُ الوُضُوءَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ بْنِ عَتِيكٍ قَالَ: سَأَلْنَا أَنَسًا عَنِ الوُضُوءِ الَّذِي يَكْفِي الرَّجُلَ مِنَ المَاءِ فَقَالَ: «**كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ مِنْ مُدٍّ فَيُسْبِغُ الوُضُوءَ، وَعَسَى أَنْ يَفْضُلَ مِنْهُ**». قَالَ: سَأَلْنَاهُ عَنِ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ: كَمْ يَكْفِي مِنَ الْمَاءِ؟ قَالَ: الصَّاعُ. فَسَأَلْتُ عَنْهُ: أَعَنِ النَّبِيِّ ﷺ ذِكْرُ الصَّاعِ؟ قَالَ: نَعَمْ، مَعَ الْمُدِّ.

الحكم: إسناده ضعيف بهذا السياق.

التخريج:

[طح (٢/ ٥٠/ ٣١٥٥)].

السند:

قال الطحاوي: حدثنا أبو أمية، قال: ثنا حَيْوة بن شريح، قال: ثنا بقية،

عن عتبة بن أبي حكيم، قال: حدثني عبد الله بن عبد الله بن جبر بن عتيك، قال: سألنا أنسًا ... به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: عتبة بن أبي حكيم؛ قال فيه الحافظ: «صدوق، يخطئ كثيرًا» (التقريب ٤٤٢٧).

الثانية: عنعنة بقية بن الوليد، وهو مشهور بالتدليس والتسوية، كما تقدم مرارًا.

٧- رواية: «لِصَلَاةِ الفَرِيضَةِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ مِنَ الْمَاءِ لِصَلَاةِ الْفَرِيضَةِ، وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ**».

الحكم: صحيح المتن، دون قوله: «لِصَلَاةِ الْفَرِيضَةِ»، فإسناده منكر، وأنكره البزار والعقيلي والدارقطني.

التخريج:

[عق (١/ ١٩٩)].

السند:

رواه العقيلي في (الضعفاء) قال: حدثنا إبراهيم بن محمد قال: حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الملك القَنَّاد، عن

قتادة، عن أنس، به.

التحقيق

هذا إسناد منكر؛ فيه إبراهيم بن عبد الملك القَنَّاد، وهو مختلف فيه:

ضَعَّفه ابن معين، وتبعه الساجي فذكره في (الضعفاء)، وقال العقيلي: «يهم في الحديث»، وذكره ابن حبان في (الثقات) وقال: «يخطئ». وقال النسائي: «ليس به بأس». (تهذيب التهذيب ١/ ١٤٢).

وقال الذهبي: «ضَعَّفه زكريا الساجي بلا مستند» (ميزان الاعتدال ١/ ٤٧).

وتعقبه الحافظ بقوله: «كذا قال، وأي مستند أقوى من ابن معين؟!» (تهذيب التهذيب ١/ ١٤٢).

قلنا: وقد خولف في سنده؛ فقد رواه أصحاب قتادة الثقات الأثبات، عنه، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة، به. وسيأتي تخريجه قريبًا.

ولذا قال البزار - ورواه من طريق القناد عن قتادة عن أنس -: «وحديث «**يَتَوَضَّأُ بِالمُدِّ وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ**» خطأ؛ رواه قتادة، عَن صفية عن عائشة» (المسند ١٣/ ٤٤٢)[1].

وذكر العقيلي القناد في (الضعفاء ١/ ١٩٩) فقال: «إبراهيم بن عبد الملك أبو إسماعيل القَنّاد، عن قتادة، يهم في الحديث»، ثم ذكر له عدة أحاديث، منها هذا الحديث، وقال عقبه: «وقال هشام وأبان: عن قتادة، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة. وقال شيبان: عن قتادة، عن الحسن، عن أمه، عن

---

(١) وإنما لم نخرجه هنا لخلو روايته من زيادة «لِصَلَاةِ الْفَرِيضَةِ»، وهي محل البحث هنا، وقد ذكرنا البزار في تخريج الرواية الأولى المتفق عليها، لموافقة متنه إياها.

عائشة. وقال إسحاق بن الربيع أبو حمزة العطار: عن الحسن، عن سعد بن هشام، عن عائشة. وحديث هشام وأبان أَوْلى».

وسئل عن هذا الحديث الدارقطني، فقال: «رواه أبو إسماعيل القناد - إبراهيم ابن عبد الملك -، عن قتادة، عن أنس، ووهم فيه، وليس هذا الحديث من حديث أنس، وإنما رواه قتادة من حديث عائشة» (العلل ٢٠٢١).

٨- رواية: «وَالـمُدُّ يَوْمَئِذٍ كُوزُ حُبِّكُمُ الْيَوْمَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَ جَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ كَيْفَ الطُّهُورِ؟ فَقَالَ: «**يَا أَنَسُ، ائْتِنِي بِوَضُوءٍ**». فَأَتَيْتُهُ بِقَدَحٍ نحوَ المُدِّ أَوْ أَنْقَصَ قَلِيلًا أَوْ قَدْرَ كُوزِ حُبِّكُمْ أَوْ أَنْقَصَ، فَتَوَضَّأَ مِنْهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَشَرِبَ، وَقَالَ: «**هَكَذَا الوُضُوءُ بِمُدٍّ، وَالْغُسْلُ بِصَاعٍ**». وَالمُدُّ يَوْمَئِذٍ كُوزُ حُبِّكُمُ الْيَوْمَ.

الحكم: إسناده ضعيف جدًّا بهذه السياقة.

التخريج:

[عد (٤/ ٢٦٢)].

السند:

قال ابن عدي: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الغزي، حدثنا محمد بن أبي السَّرِي، حدثنا دُرُسْت بن زياد القشيري، حدثنا يزيد الرَّقاشي، عن أنس، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: يزيد بن أبان الرَّقاشي، «ضعيف» كما في (التقريب ٧٦٨٣).

الثانية: دُرُسْت بن زياد، ضَعَّفه الجمهور؛ ولذا قال الحافظ: «ضعيف» (التقريب ١٨٢٥).

ومشاه ابن عدي، فترجم له في (الكامل ٦٣٦)، وذكر له هذا الحديث وغيره، ثم قال: «وهذه الأحاديث لدرست عن يزيد الرقاشي عن أنس فيما ينفرد به درست عن يزيد، ومنها ما قد شورك فيه، ولدرست غير هذه الأحاديث عن يزيد وعن غيره قليل، وأرجو أنه لا بأس به» (الكامل ٤/ ٤٦٣).

وهذا مما انفرد به درست، وبهذا أعله ابن طاهر القيسراني فقال: «وهذا مثل الذي تقدم»، والذي تقدم قال فيه: «ودرست تفرد به» (الذخيرة ٤٢٨٩، ٤٢٩٠).

الثالثة: إسحاق بن إبراهيم الغزي، ضَعَّفه الدارقطني، (اللسان ٩٧٩).

فأما محمد بن أبي السري فهو محمد بن المتوكل، مختلف فيه، وثقه ابن معين، ولَيَّنه أبو حاتم، وقال ابن حبان وغيره: «كان من الحفاظ»، وقال ابن عدي وغيره: «كان كثير الغلط»، وقال ابن حجر: «صدوق عارف له أوهام كثيرة» (التقريب ٦٢٦٣).

وقوله: «**الوُضُوءُ بِمُدٍّ، وَالغُسْلُ بِصَاعٍ**» صحيح كما سبق.

ووضوءه ﷺ بكُوزِ الحُبِّ - له شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها، وسيأتي الكلام عليه قريبًا.

[١٩٢٢ط] حديث سفينة:

عَنْ سَفِينَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَغْتَسِلُ بِـ[قَدْرِ] الصَّاعِ، وَيَتَطَهَّرُ (يَتَوَضَّأُ) بِالْمُدِّ**».

۞ **الحكم:** صحيح (م).

الفوائد:

قال الترمذي - عقبه -: «حديث سفينة حديث حسن صحيح.

وهكذا رأى بعض أهل العلم الوضوء بالمد، والغسل بالصاع.

وقال الشافعي، وأحمد، وإسحاق: ليس معنى هذا الحديث على التوقيت أنه لا يجوز أكثر منه ولا أقل منه، وهو قدر ما يكفي».

وقال ابن المنذر: «في هذا الحديث وفي اغتسال النبي عليه السلام وعائشة من إناء واحد، وفي قول ابن عمر: «كَانَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ يَتَوَضَّئُونَ فِي الإِنَاءِ الوَاحِدِ»(١)، دليل على إباحة الوضوء والاغتسال بأقل من الصاع والمد؛ لأن الأمر إذا كان هكذا فأَخْذهم الماء يختلف، وإذا اختلف أخذهم الماء دل على أن لا حد فيما يُطهر المتوضئ والمغتسل من الماء إلا الإتيان على ما يجب من الغسل والمسح، وقد يختلف أخذ الناس للماء.

وقد أجمع أهل العلم على أن المُد من الماء في الوضوء، والصاع في الاغتسال - غير لازم للناس. وكان الشافعي يقول: وقد يرفق بالماء القليل فيكفي، ويخرق بالكثير فلا يكفي. وصدق الشافعي، هذا الذي قاله موجود

(١) أخرجه البخاري دون زيادة: [في الإناء الواحد]، وهي عند أبي داود وغيره بسند صحيح، وسيأتي تخريجه في «باب وضوء الرجال والنساء في إناء واحد».

من أفعال الناس» (الأوسط ١/ ٤٨٥).

التخريج:

﴿م (٣٢٦/ ٥٣) "واللفظ له" / ت ٥٧ "والرواية له" / جه ٢٦٧ / حم ٢١٩٣١ / ش ٧١١ / مي ٧٠٦ / طهور ١١٠ / أمع ١٤١٢ / أثرم ٨٤ / بز ٣٨٣٢، ٣٨٣٣ / جا ٦١ / طوسي ٤٧ "والزيادة له" / عه ٦٩٩ - ٧٠١ / طب (٧/ ٨٢/ ٦٤٣٨) / لي (رواية ابن يحيى البيع ٥٢٧) / لا ٩٩٣ / مشب ٥٦١، ٥٦٣ / عد (٧/ ٧٥) / صحا ٣٥١٤ / هق ٩٤٧ / طرخان (ص ٢٥٢) / كر (٤/ ٢٦٩)، (٤٩/ ٥٩) / معكر ٩٨٨ / جماعة (ص ٤٧٠، ٤٧١) / كما (١٤٨/١٦) / سبكي (ص ٥١٤)﴾.

السند:

قال مسلم: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا ابن عُلَيَّة، (ح) وحدثني علي بن حُجْر، حدثنا إسماعيل، عن أبي ريحانة، عن سفينة، به.

ورواه ابن أبي شيبة وأحمد وغيرهما: عن إسماعيل ابن علية، عن أبي ريحانة، به.

تحقيق زيادة [بقدر الصاع]:

رواها الطوسي في (مختصر الأحكام ٤٧) قال: نا يعقوب بن إبراهيم الدورقي والحسن بن محمد الزعفراني قالا: نا إسماعيل ابن علية قال: نا أبو ريحانة، عن سفينة، به بزيادة [بِقَدْرِ الصَّاعِ].

وهذا إسناد حسن، رجاله كلهم ثقات، عدا أبا ريحانة، واسمه: عبد الله بن مطر، مختلف فيه: قال ابن معين: «صالح»، وقال مرة: «ليس به بأس»، وقال النسائي: «ليس بالقوي»، وقال في موضع آخر: «لا بأس به»، وذكره

ابن حبان في (الثقات) وقال: «ربما أخطأ». وذكر ابن خلفون في (الثقات) «أنه تغير، وأن من سمع منه قديمًا فحديثه صالح». انظر (تهذيب ٦/ ٣٤). وقال الذهبي: «تابعي صويلح الحال» (ميزان الاعتدال ٢/ ٥٠٦). وقال الحافظ: «صدوق تغير بأخرة» (التقريب ٣٦٢٣).

وذكر الحديث ابن عدي في ترجمة أبي ريحانة من (الكامل ٧/ ٧٥) ونقل عن النسائي أنه قال فيه: «ليس بالقوي»، ولم يذكر له سوى هذا الحديث وقال: «وهذا الحديث معروف عن سفينة من رواية أبي ريحانة عنه، وهو عزيز الرواية، ولا أعرف له منكرًا فأذكره».

قلنا: وورد عند مسلم وغيره في آخر هذا الحديث: [وقال: وقد كان كبر، وما كنت أثق بحديثه]. فالقائل - فيما يبدو لنا وهو ظاهر صنيع مغلطاي في (إكماله ٨/ ٢٠٨)، والحافظ في (تهذيبه)، وغيرهما - هو إسماعيل ابن علية، يريد أبا ريحانة، وقد وصفه بالتغير غير واحد، كما تقدم في ترجمته.

وذهب النووي في (شرح النووي ٤/ ٨) إلى أن القائل (وقد كان كبر) هو أبو ريحانة، والذي كبر هو سفينة. قال: «ولم يذكر مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى حديثه هذا معتمدًا عليه وحده، بل ذكره متابعة لغيره من الأحاديث التي ذكرها. والله أعلم».

قلنا: وفيما قاله نظر ظاهر، فالموصوف بالتغير هو أبو ريحانة، ولم يصف أحدٌ سفينة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ بتغيرٍ، ولا عهدنا أن يقول التابعي فيما يرويه عن الصحابي: «وما كنت أثق بحديثه»!

فالصحابة رضوان الله عليهم من تمام عدالتهم - كان أحدهم إذا شك في الحديث توقف ولم يُحَدِّث به تورعًا.

وقد تُكلِم في سماع أبي ريحانة من سفينة:

فقال ابن حبان في ترجمة أبي ريحانة: «يروي عن سفينة إن كان سمع منه» (الثقات ٥/ ٣٦).

ولذا قال مغلطاي – معلًّا هذا الحديث –: «فيه علة خفيت على من صححه، وهي الانقطاع المنافي للصحة فيما بين أبي ريحانة وسفينة؛ نَصَّ على ذلك أبو حاتم البُسْتي، فإنه لما ذكره في (الثقات) تردد في سماعه من سفينة بعد وصفه إياه بالخطأ.

وبنحوه ذكره الإمام أبو عبد الله أحمد بن حنبل؛ فإن محمد بن موسى لما سأله عنه قال: ما أعلم إلا خيرًا. قلت: سمع من سفينة؟ قال: ينبغي، هو قديم، سمع من ابن عمر.

فهذا من أبي عبد الله ظَنٌّ وحسبان لا قطع ببرهان، ولا كل من سمع من شخص ينبغي له السماع من قرينه!! هذا الزهري سمع من جماعة من الصحابة، منهم ابن عمر، ولم يسمع من بعض التابعين، والحسن سمع من علي وأبي عثمان، ولم يسمع ممن تُوفيَ بعدهما بنحو من ثلاثين سنة، والله أعلم» (شرح ابن ماجه لمغلطاي ١/ ٦٧ – ٦٨).

قلنا: لكن صرح أبو ريحانة بسماعه من سفينة في هذا الحديث، عند ابن المنذر في (الأوسط ٣٢٦)، وابن عدي في (الكامل ٧/ ٧٥) من طريقين عن مُسَدَّد عن بِشْر بن المُفَضَّل عن أبي ريحانة.

وكذا عند أحمد (٢١٩٣٠) والأثرم (٨٥) وغيرهما، من طريق علي بن عاصم عن أبي ريحانة.

وقد جزم بسماعه من سفينة: البخاري في (التاريخ الكبير ٥/ ١٩٨)، وتبعه

مسلم في (الكنى ١١٥٧).

وهو ما مال إليه الإمام أحمد، **فهو الراجح**. والله أعلم.

١- رواية: «يُغَسِّلُهُ الصَّاعُ وَيُوَضِّئُهُ المُدُّ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُغسِّلُهُ الصَّاعُ مِنَ المَاءِ مِنَ الجَنَابَةِ، ويُوَضِّئُهُ المُدُّ**».

الحكم: صحيح (م).

التخريج:

﴿م (٣٢٦/ ٥٢) "واللفظ له" / حم ٢١٩٣٠ / غحر (٣/ ١١٣٤) / أثرم ٨٥ / منذ ٣٢٦ / طح (٢/ ٥٠/ ٣١٥٧) / طس ٣٢٧ / عد (٧/ ٧٦) / قط ٣١٢ / مسن ٧٣٤ / تمام ٢٥ / هق ٩٤٨ / خسرج ٥ / مشب ٥٦٠، ٥٦٢ / كر (٥١/ ٤٠) / تساعية (ص ١٤٨) / جماعة (ص ٤٧١ - ٤٧٢) / تعطار ١٠﴾.

السند:

قال مسلم: حدثنا أبو كامل الجَحْدري وعمرو بن علي، كلاهما عن بشر بن المفضل - قال أبو كامل: حدثنا بشر -، حدثنا أبو ريحانة، عن سفينة، به.

٢- رواية: «خَدَمْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ سَفِينَةَ قَالَ: «**خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، فَكَانَ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ، وَيَتَطَهَّرُ (وَيَتَوَضَّأُ) بِالمُدِّ**».

۞ الحكم: صحيح.

التخريج:

[ني ٦٧٤ "واللفظ له" / طس ٧٧٩٨ "والرواية له"].

السند:

رواه الروياني في (مسنده) قال: نا عمرو بن علي، نا بشر بن المفضل، نا أبو ريحانة، عن سفينة، به.

التحقيق

هذا إسناد صحيح؛ رجاله كلهم ثقات، عمرو بن علي هو أبو حفص الفلاس الإمام الحافظ. وبشر بن المفضل: ثقة ثبت عابد من رجال الشيخين (التقريب ٧٠٣).

وقد توبع على هذه الزيادة؛

فرواه الطبراني في (الأوسط ٧٧٩٨) قال: حدثنا محمود بن محمد، ثنا عقبة بن مُكْرَم، ثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي، ثنا مُرَجَّى بن رجاء، ثنا أبو ريحانة، عن سفينة، به.

ورواه البغوي في (معجم الصحابة ١٦٢٦) - ومن طريق ابن عساكر في (تاريخ دمشق ٤/ ٢٦٩) -: من طريقين عن المرَجَّى بن رجاء اليشكري به، مقتصرًا على قوله: «**خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ**».

وقال الطبراني - عقبه -: «لم يَرْوِ هذا الحديث عن مُرَجَّى بن رجاء إلا يعقوب الحضرمي».

وهذا إسناد حسن؛ رجاله ثقات، عدا مُرَجَّى بن رجاء، فهو «صدوق ربما وهم» كما في (التقريب ٦٥٥٠). وقد تقدمت ترجمته موسعة في باب «ما ورد في تقليم الأظافر»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

٣- رواية: «بالمُدِّ رَطْلَيْنِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ بِالمُدِّ رِطْلَيْنِ، وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ ثَمَانِيَةَ أَرْطَالٍ**».

۞ **الحكم: منكر بذكر الأرطال.**

التخريج:

﴿عد (٧/ ٧٥)﴾.

السند:

رواه ابن عدي في (الكامل) قال: حدثناه أبو الليث الفرائضي، حدثنا محمد بن إسماعيل الخُشُوعيّ، حدثنا ابن علية، حدثني عبد الله بن مطر أبو ريحانة، عن سفينة مولي رسول الله صلي الله عليه وسلم، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله موثقون، غير الخشوعي، ترجم له ابن منده في (الكنى والألقاب ٤٥٢٤) وكناه أبا عبد الله، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا.

وقد تفرد الخشوعي عن ابن علية بهذا اللفظ، وقد رواه أحمد وابن أبي شيبة وابن منيع ومسدد وعلي بن حُجْر وأبو يحيى العطار، جميعًا عن ابن علية به، ليس فيه تقدير المد بالرطلين ولا تقدير الصاع بثمانية أرطال.

وكذا رواه بشر بن المفضل ومرج بن رجاء وعلي بن عاصم عن أبي ريحانة به.

[١٩٢٣ط] حديث عائشة:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ، وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ».

وَفِي رِوَايَةٍ، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِنَحْوِ المُدِّ، وَيَغْتَسِلُ بِنَحْوِ الصَّاعِ».

۞ **الحكم: إسناده صحيح، وصححه:** العقيلي، ومغلطاي، وابن حجر، والألباني. **وحَسَّنه:** النووي، والمنذري.

التخريج:

﴿د ٩١ "واللفظ له" / ن ٣٥٠، ٣٥١ / جه ٢٦٩ / حم ٢٤٨٩٧ "والرواية له ولغيره"، ٢٤٨٩٨، ٢٥٠١٥، ٢٥٨٣٦، ٢٥٩٧٤، ٢٥٩٧٥، ٢٥٩٧٦، ٢٦٠١٩، ٢٦١٢٠، ٢٦٣٩٣ / طي ١٦٦٨ / ش ٧١٩ / سعد (١/ ٣٣٢) / طهور ١١١، ١١٢ / أمع ١٤١٤، ١٤١٥ / حق ١٢٧٠ / ضحة (ق٨ / أ) / أثرم ٨٣ / عل ٤٨٥٨ / بز ١٥٨٧، ١٥٨٨ / نو ١٤ / عق (٢/ ١٧٣) / منذ ٦٣٩ / طح (٢/ ٤٩ - ٥٠/ ٣١٤٨ - ٣١٥٤) / طس ٩٣١٦ / معقر ١٢٢٠ / مقرئ (الأربعون ٢٥) / قط ٣١٣ / غخطا (١/ ١٦٢) / هق ٩٣٤ / هقغ ١٥٣ / غقت (١/ ١٦٢) / أسلم ٣ / متفق ١٤٠٧ / كر (٤١/ ٢٤٨) / تد (٣/ ١٩٤) / لحظ (ص ١٠٦)﴾.

السند:

رواه ابن أبي شيبة في (المصنف) - وعنه ابن ماجه - قال: حدثنا يزيد بن هارون. وأبو داود: عن محمد بن كثير. كلاهما عن همام.

ورواه أحمد (٢٤٨٩٨): عن عفان، عن أبان.

ورواه إسحاق بن راهويه في (مسنده ١٢٧٠) عن محمد بن بكر. والنسائي في (الصغرى ٣٥٠) من طريق عبدة بن سليمان. كلاهما: عن سعيد بن أبي عَروبة.

ورواه الدارقطني في (السنن ٣١٣) من طريق معاذ بن هشام، عن أبيه.

أربعتهم (همام، وأبان، وابن أبي عروبة، وهشام الدَّسْتوائي): عن قتادة، عن صفية بنت شيبة (وَفِي رِوَايَةٍ أبان: حدثتني صفية)، عن عائشة، به.

التحقيق

هذا إسناد صحيح؛ رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد صرح قتادة بالتحديث في رواية أبان فأُمن من تدليسه، وقد أشار لذلك أبو داود - عقب الحديث - بقوله: «رواه أبان، عن قتادة، قال: سمعت صفية».

ولذا صححه العقيلي في (الضعفاء ٢/ ١٧٣)، **وتبعه ابن حجر** في (لسان الميزان ٤/ ١٢١)، **ومغلطاي** في (شرح ابن ماجه ١/ ٦٨).

وحَسَّنه النووي في (الإيجاز ص ٣٧٧)، **والمنذري** في (كلامه على المهذب) فقال: «حديث حسن ورجاله كلهم ثقات» (البدر المنير ٢/ ٥٩٥).

وصححه الألباني فقال: «إسناده صحيح على شرطهما» (صحيح أبي داود ١/ ١٥٥).

والوجه المذكور هو المحفوظ عن قتادة، كذا رواه همام، وأبان العطار، وهشام الدستوائي، وابن أبي عروبة، وشعبة، والحَكَم بن عبد الملك، عن قتادة، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة.

وقد رواه بعضهم عنه على غير هذا الوجه، وكلها أوهام لا تصح.

ولذا قال الدارقطني - بعد حكاية هذه الأوجه -: «والقول قول من قال: عن قتادة، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة» (العلل ٢٠٢١).

وقد رُوي الحديث من طرق أخرى عن عائشة من غير طريق قتادة، ولكنها لا تخلو من مقال، وفي الصحيح كفاية، والحمد لله.

١- رواية: «يَتَوَضَّأُ بِكُوزِ الحُبِّ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنْ عَائِشَةَ: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ بِكُوزٍ**».

وَفِي رِوَايَةٍ، قَالَتْ: «**كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِكُوزِ الحُبِّ**»، يَعْنِي: لِلصَّلاةِ، أَيْ كَانَ يُجْزِيهِ الوُضُوءُ بِذَلِكَ.

الحكم: ضعيف بهذا اللفظ.

اللغة:

الحُب - بالضم -: الجَرَّة الضخمة أو القُلة الكبيرة التي يُجعل فيها الماء. انظر (لسان العرب ١/ ٢٩٥).

وكوز الحُب: أي الكوز الذي يؤخذ به الماء من الحُب.

التخريج:

تخريج السياق الأول: ﴿ش ٧٣٩ "واللفظ له" / مش (مط ٥)، (خيرة ٥٨٧) / تخ (١/ ١٧٨) / ضياء (مرو ق ١٣٧ / ب)﴾.

تخريج السياق الثاني: ﴿بز (كشف ٢٥٦)﴾.

السند:

رواه ابن أبي شيبة في (المصنف) و(المسند) - كما في (المطالب) و(الإتحاف) - قال: حدثنا الفضل بن دُكَيْن، عن محمد بن أبي حفص، عن السُّدي، عن البَهِيّ، عن عائشة[١]، به. بالسياق الأول.

ورواه البزار في (مسنده): عن محمد بن إسماعيل الواسطي، عن الفضل ابن دكين، به. بالسياق الثاني.

ومداره عند الجميع على محمد بن أبي حفص، عن السدي، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه محمد بن أبي حفص، وهو محمد بن عمر الأنصاري العطار، ذكره ابن حبان في (الثقات ٧/ ٤٣٧) وقال: «كان ممن يخطئ». وقال الأزدي: «يتكلمون فيه» (ميزان الاعتدال ٧٤٣٧).

وبه أعله الهيثمي فقال: «رواه البزار، وفيه محمد بن أبي حفص العطار، قال الأزدي: يتكلمون فيه» (مجمع الزوائد ١١٠٤).

والبهي، اسمه عبد الله: «صدوق يخطئ» كما في (التقريب ٣٧٢٣). وفي سماعه من عائشة مقال؛ سئل أحمد بن حنبل: هل سمع من عائشة رضي الله عنها؟ قال: «ما أرى في هذا شيئًا، إنما يَروي عن عروة»، وقال في حديث (زائدة عن السدي عن البهي قال: حدثتني عائشة): «كان عبد الرحمن - يعني ابن مهدي - قد سمعه من زائدة، فكان يدع فيه: (حدثتني عائشة)

---

(١) إلا أنه وقع في مطبوع (المطالب العالية): «البهي عن السدي عن عائشة»، وهو خطأ، والصواب: «السدي عن البهي عن عائشة»، كما في (المصنف) لابن أبي شيبة، و(إتحاف الخيرة)، والله أعلم.

وينكره» (جامع التحصيل ٤٠٨).

لكن جزم البخاري في (التاريخ الكبير ٥/ ٥٦) بسماعه منها، وأخرج مسلم لعبد الله البهي عن عائشة رضي الله عنها حديثًا واحدًا، كذا بدون واسطة، قال العلائي: «وكأن ذلك على قاعدته» (جامع التحصيل ٤٠٨).

قلنا: وأخرج مسلم له حديثين آخرين عن عروة عن عائشة.

ولذا انتقد الأولَ الدارقطنيُّ؛ فقال: «وأخرج مسلم حديث السدي عن البهي عن عائشة: «**خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ثُمَّ الثَانِي ثُمَّ الثَّالِثُ**»، والبهي إنما روى عن عروة عن عائشة. والله أعلم» (التتبع ص ٣٧٥).

وإسماعيل بن عبد الرحمن السدي متكلم فيه أيضًا، وقال عنه الحافظ: «صدوق يهم» (التقريب ٤٦٣).

ومع ما تقدم كله، قال الحافظ ابن حجر - عقب الحديث -: «إسناده حسن»! (المطالب العالية ٢/ ٧٢).

وهذا منه ليس بحسن؛ فإن محمد بن أبي حفص لو انفرد ابن حبان بتوثيقه لم يُقبل، فكيف وقد قال فيه ابن حبان: «كان ممن يخطئ»؟، وتكلم فيه الأزدي أيضًا، فأنَّى لمثل هذا أن يُحَسَّن حديثُه؟! فضلًا عن الكلام في السدي والبهي، وقد تفردا بهذا اللفظ. والله أعلم.

٢- رواية: «جَرَتِ السُّنَّةُ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «**جَرَتِ السُّنَّةُ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ بِصَدَاقِ النِّسَاءِ**...» الحَدِيثَ، وَفِيهِ: «... **وَجَرَتِ السُّنَّةُ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فِي غُسْلِ الجَنَابَةِ صَاعٌ، وَالصَّاعُ ثَمَانِيَةُ أَرْطَالٍ، وَالوُضُوءُ بِمُدٍّ، وَالمُدُّ رِطْلَانِ**[١] ...» الحَدِيثَ.

۞ **الحكم: ضعيف جدًّا بهذا السياق، وضَعَّفه:** الدارقطني، والبيهقي، وابن الجوزي والنووي، والغساني، وابن عبد الهادي، والذهبي، والزيلعي، والهيثمي، وابن الملقن، وابن حجر، والمباركفوري.

التخريج:

〚طس ٣٣٩، ٥١٢٣ "واللفظ له" / قط ٢٠٢٨، ٢١٣٧ / تحقيق ١٠٣٠〛.

السند:

رواه الطبراني في (الأوسط ٥١٢٣): عن محمد بن هشام المستملي قال: نا عبد الله بن عمر بن أبان قال: نا صالح بن موسى الطلحي، عن منصور بن المعتمر، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة به.

ورواه الطبراني في (الأوسط ٣٣٩): عن أحمد بن رِشْدين، حدثنا يحيى بن سليمان الجُعْفي، قال: حدثنا صالح بن موسى الطلحي، به.

ومداره عند الجميع على صالح بن موسى، به.

قال الطبراني: «لم يَرْوِ هذا الحديث عن منصور بن المعتمر إلا صالح بن

---

(١) كذا عند الطبراني، ووقع في بعض المصادر: (رطلين)، والصواب لغة: (رطلان).

موسى» (الأوسط ٣٣٩).

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه صالح بن موسى الطلحي، وهو «متروك» كما في (التقريب ٢٨٩١).

وبه ضَعَّف الحديث جماعة من أهل العلم:

فقال الدارقطني: «لم يروه عن منصور بهذا الإسناد غير صالح بن موسى، وهو ضعيف الحديث» (السنن عقب رقم ٢٠٢٨)، وبنحوه (عقب رقم ٢١٣٧).

وكذا البيهقي في (الكبرى ٨/ ٢٩٩)، **والنووي** في (المجموع ٦/ ١٤٣، ١٤٤)، **والغساني** في (الأحاديث الضعاف ٥١٩)، **والزيلعي** في (نصب الراية ٢/ ٤٣٠)، **وابن الملقن** في (البدر المنير ٢/ ٥٩٧، ٥/ ٥٢٦)، **والهيثمي** في (مجمع الزوائد ٤٣٨٠)، **وابن حجر** في (الدراية ١/ ٢٧٣)، وفي (التلخيص ٢/ ١٦٩)، **والمباركفوري** في (التحفة ١/ ١٥٢).

وأعلوه جميعًا بصالح الطلحي، لكنهم اقتصروا فيه على كلمة (ضعيف) فقط، مع أنه شديد الضعف كما ذكرنا.

ولذا لما نقل ابن الجوزي كلام الدارقطني، أتبعه بقول ابن معين: «صالح الطلحي ليس حديثه بشيء»، **وبقول النسائي:** «متروك الحديث»، انظر (التحقيق ٢/ ٥٧).

وأقره ابن عبد الهادي في (التنقيح ٣/ ١٣٦).

واقتصر الذهبي على قوله: «صالحٌ؛ قال النسائي: متروك» (التنقيح ١/ ٣٥٦).

٣- رواية: «من قول النبي ﷺ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**يُجْزِي مِنَ الغُسْلِ مِنَ الجَنَابَةِ صَاعٌ مِنَ المَاءِ، وَفِي الوُضُوءِ المُدُّ**».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف جدًّا**، والثابت عن عائشة وغيرها أن ذلك من فعل النبي ﷺ وليس من قوله.

التخريج:

[عه ٣٣٦١].

السند:

رواه أبو عوانة في (المستخرج) قال: حدثنا يوسف بن مسلم، حدثنا عبد الكبير بن المُعافَى، حدثنا موسى بن طلحة الطلحي، عن منصور بن المعتمر، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ كسابقه، وموسى بن طلحة الطلحي، كذا وقع في (المستخرج أبي عوانة، طبعة دار المعرفة (٢٦٦٤)، وطبعة الجامعة الإسلامية (٣٣٦١)، والصواب: (صالح بن موسى الطلحي)، كما تقدم عند الطبراني والدارقطني وغيرهما.

ولذا عَقَّب عليه ابن حجر عند ذكره - بقوله: «كذا قال» (إتحاف المهرة ١٦/ ١٠٤٧). كالمستنكِر.

۞ ۞ ۞

[١٩٢٤ط] حديث عبد الله بن زيد:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ [أُتِيَ بِثُلُثَيْ مُدٍّ [مِنْ مَاءٍ] [٢]، فَ]ـ[١]تَوَضَّأَ فَجَعَلَ يَقُولُ هَكَذَا [عَلَى ذِرَاعِهِ] [٣]، يُدَلِّكُ [ذِرَاعَيْهِ] [٤]، [وَدَلَّكَ أُذُنَيْهِ، يَعْنِي حِينَ مَسَحَهُمَا] [٥]».

۞ الحكم: إسناده صحيح، وصححه: ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، والألباني.

التخريج:

﴿حم ١٦٤٤١ "واللفظ له" / خز ١٢٦ "والزيادة الأولى له ولغيره" / حب ١٠٧٧، ١٠٧٨ "والزيادة الرابعة له ولغيره" / ك ٥١٦ "والزيادة الثانية له ولغيره"، ٥٨٦ / طي ١١٩٥ / عل (خيرة ٣/٥٨٤ "والزيادة الخامسة له ولغيره"، ٤) / غر ٥٠ "والزيادة الثالثة له" / ....﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه في: «باب مسح الأذنين وصفته»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

۞ ۞ ۞

[١٩٢٥ط] حديث جابر:

عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ، وَيَتَوَضَّأُ بِالمُدِّ».

۞ الحكم: صحيح المتن بما تقدم؛ وهذا الشاهد في كل أسانيده مقال، وضَعَّفه: النووي والمنذري.

التخريج:

﴾د ٩٢ "واللفظ له" / جه ٢٦٨ / حم ١٤٢٥٠ / طي ١٨٣٨ / حميد ١٠٧٠ / أمع ١٥٧٠ / طح (٢/ ٥٠/ ٣١٥٦) / طس ١٩٦١ / تجر (ص ٣٠٩) / عد (٤/ ٥١٨)، (٨/ ٣٥)، (٩/ ٢٠) / هق ٩٥١ / بغ ٢٨٠﴿.

التحقيق

هذا الحديث له عدة طرق عن جابر:

الطريق الأول: سالم بن أبي الجعد عن جابر:

رواه أحمد - وعنه أبو داود، ومن طريقه البغوي - قال: حدثنا هشيم، أخبرنا يزيد بن أبي زياد، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبد الله، به.

ورواه الطيالسي - ومن طريقه البيهقي -، والطحاوي: من طريق أبي عوانة عن يزيد بن أبي زياد، به.

ورواه أبو عبيد في (الأموال ١٥٧٠) عن علي بن عاصم، عن يزيد، به.

وهذا إسناد ضعيف؛ فيه يزيد بن أبي زياد القرشي وهو «ضعيف، كَبِر فتغير وصار يتلقن» كما في (التقريب ٧٧١٧).

وبه ضَعَّفه: النووي في (الإيجاز ص ٣٧٧)، والمنذري في (مختصر سنن أبي داود

١/ ٨٦).

ومع هذا قال الحافظ: «ولأحمد وأبي داود بإسناد صحيح . . .» وذكر الحديث (فتح الباري ١/ ٣٠٥).

وتعقبه الألباني بقوله: «قول الحافظ: (إن إسناده صحيح) غير صحيح»، ولكن صححه الشيخ بشواهده، (صحيح أبي داود ٨٣).

الطريق الثاني: عن أبي الزبير عن جابر:

ورُوِي عن أبي الزبير من ثلاثة وجوه:

الوجه الأول:

رواه ابن ماجه (٢٦٨) قال: حدثنا هشام بن عمار قال: حدثنا الربيع بن بدر قال: حدثنا أبو الزبير، عن جابر، به.

ورواه عبد بن حميد وابن عدي: من طريق الربيع بن بدر به.

وهذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه الربيع بن بدر، وهو «متروك» كما في (التقريب ١٨٨٣).

وعَدَّه ابن عدي في مناكيره - مع غيره من الأحاديث -، ثم قال: «وهذه الأحاديث معروفة بالربيع بن بدر، فحديث خديجة أغربها، ينفرد به الربيع وغيره قد شورك الربيع فيها، عن أبي الزبير، وللربيع بن بدر غير ما ذكرت من الحديث، وعامة حديثه ورواياته عمن يروي عنهم مما لا يتابعه أحد عليه» (الكامل ٤/ ٥١٨).

وتبعه ابن القيسراني في (ذخيرة الحفاظ ١٦٣٦).

وبه ضَعَّفه مغلطاي في (شرح ابن ماجه ١/ ٧٠).

الوجه الثاني:

رواه ابن عدي في (الكامل ٩/ ٢٠) قال: حدثنا عبدان، حدثنا أبو يوسف محمد بن الحجاج الرَّقي، حدثنا محمد بن سلمة، عن الفَزَاري، عن أبي الزبير، عن جابر، به.

وهذا إسناد ضعيف جدًّا؛ الفزاري هو محمد بن عبيد الله العرزمي؛ **قال ابن عدي** - عقبه -: «ومحمد بن سلمة الحراني في عامة ما يروي عن محمد ابن عبيد الله العرزمي يقول: (عن الفزاري) فيكني عنه ولا يسميه لضعفه، وأحيانًا يسميه وينسبه».

قلنا: والعرزمي: «متروك» كما في (التقريب ٦١٠٨).

وبه ضَعَّفه ابن القيسراني في (ذخيرة الحفاظ ١٦٣٦).

الوجه الثالث:

رواه ابن عدي في (الكامل ٨/ ٣٥) - وعنه السهمي في (تاريخ جرجان ص ٣٠٩) - قال: حدثنا علي بن محمد الصائغ، قال: حدثنا عمران بن سوار، قال: حدثنا عثمان بن عبد الرحمن القرشي، قال: حدثنا أبو الزبير، عن جابر، به.

وهذا إسناد ساقط؛ فيه علتان:

الأولى: عمران بن سوار، وهو ابن لاحق الباهلي؛ ترجم له الخطيب في (تاريخ بغداد ١٤/ ١٩٩)، والسهمي في (تاريخ جرجان ٥٧٧)، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا. ولكن ذكره الذهبي في (الميزان) وذكر له حديثًا منكرًا، وقال: «لعل هذا واضعه» (ميزان الاعتدال ٦٢٨٩)، وأقره ابن حجر في (اللسان ٥٧٥١).

الثانية: عثمان بن عبد الرحمن الجمحي، وهو «ليس بالقوي» كما في (التقريب ٤٤٩٥).

والحديث ذكره ابن عدي في ترجمته مع جملة من حديثه، ثم قال: «وهذه الأحاديث لعثمان التي ذكرتها عامتها لا يوافقه عليها الثقات، وله غير ما ذكرت، وعامة ما يرويه مناكير إما إسنادًا وإما متنًا» (الكامل ٨/ ٣٦).

الطريق الثالث: عن أبي جعفر الباقر عن جابر:

رواه الطبراني في (المعجم الأوسط ١٩٦١): عن أحمد بن عمرو القطراني، قال: نا محمد بن يحيى الأزدي، قال: نا سعيد بن عامر الضبعي، قال: نا شعبة، عن مُخَوَّل بن راشد، عن أبي جعفر، عن جابر بن عبد الله، به.

قال الطبراني بإثره: «لم يَرْوِ هذا الحديث عن شعبة إلا سعيد بن عامر».

وهذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن محمد بن يحيى الأزدي قد خولف فيه:

فقد رواه أحمد في (مسنده ١٤٩٧٥)،

وأبو خيثمة كما في (مسند أبي يعلى ٢٢٢٧)،

والحسن بن أبي يحيى بن السكن الأطروش، كما في (المخلصيات ١٨٨٤)،

والحارث بن أبي أسامة كما في (معرفة الصحابة لأبي نعيم ١٣٩٣)،

وأبو قِلابة الرَّقَاشي، كما في (السنن الكبرى للبيهقي ٨٣١).

كلهم: عن سعيد بن عامر بإسناده بلفظ: «**أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ، أَفْرَغَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا**».

وكذا رواه غندر - كما عند أحمد (١٤١٨٨)، والبخاري (٢٥٥) -.

وخالد بن الحارث - كما عند النسائي في (الصغرى ٤٣١) -.

وغيرهما من الثقات الأثبات عن شعبة، به.

وكذا رواه غير واحد عن أبي جعفر محمد بن علي، عن جابر. والله أعلم.

١- رواية: «يُجْزِئُ مِنَ الْوَضُوءِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**يُجْزِئُ مِنَ الْوُضُوءِ الْمُدُّ مِنَ الْمَاءِ، وَمِنَ الْجَنَابَةِ الصَّاعُ**»، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا يَكْفِينِي [ذَلِكَ يَا جَابِرُ]، فَقَالَ جَابِرٌ: قَدْ كَفَى مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، وَأَكْثَرُ شَعْرًا، رَسُولَ اللهِ ﷺ.

۞ **الحكم: في إسناده مقال،** والمحفوظ عن النبي ﷺ في هذا الباب من فعله وليس من قوله. **كما أشار لذلك** البيهقي وابن القطان.

التخريج:

﴿حم ١٤٩٧٦ "واللفظ له" / ش ٧١٣ / حميد ١١١٤ / أثرم ٨٦، ٨٧ / طهور (زوائد المروزي ١١٤) / خز ١٢٥ "والزيادة له" / سكن (وهم ٥/ ٢٧٠) / فقط (أطراف ١٥٧٦) / ك ٥٨٥ / هق ٩٥٠ / رفا ١٧٩﴾.

السند:

رواه أحمد: عن علي بن عاصم.

ورواه ابن أبي شيبة - وعنه عبد بن حميد -: عن محمد بن فضيل.

ورواه المروزي في (زوائده على الطهور لأبي عبيد ١١٤) من طريق خالد ابن عبد الله.

ورواه أبو علي الرَّفَّاء في (فوائده) من طريق عبد السلام بن حرب.

ورواه الدارقطني في (الأفراد) من طريق حبان بن علي.

كلهم: عن يزيد بن أبي زياد، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبد الله، به.

وكذا رواه الأثرم من طريق يزيد بن أبي زياد، به[(١)].

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه يزيد بن أبي زياد، وهو «ضعيف»، كما تقدم، إلا أنه قد توبع:

فقد رواه ابن خزيمة في (صحيحه ١٢٥) قال: حدثنا هارون بن إسحاق الهمذاني من كتابه، حدثنا ابن فضيل، عن حصين ويزيد بن أبي زياد، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر، به.

ورواه الحاكم (٥٨٥): من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي عن هارون بن إسحاق عن ابن فضيل، عن حصين - وحده -، عن سالم، عن جابر، به.

ورواه البيهقي في (السنن ٩٥٠): من طريق أحمد بن عبد الجبار، عن ابن فضيل، عن حصين، ويزيد بن أبي زياد، به.

---

(١) إلا أن سند الأثرم إلى يزيد غير واضح بالأصل، انظره (ق ٢١٧/ أ). ومع هذا اجتهد محقق (سنن الأثرم)، في ذكره بلا بينة، بل وذكر أيضًا - بلا بينة - متابعة ليزيد؛ فذكر عن مسدد عن ابن فضيل عن حصين عن سالم، به. ومسدد لم نجد له رواية عن ابن فضيل ألبتة، فمن أين له أن مسددًا رواه عن ابن فضيل عن حصين؟!

ورواه أبو علي ابن السكن - كما في (بيان الوهم والإيهام ٥/ ٢٧٠) -: عن عبد الله بن سليمان، عن هارون بن إسحاق، قال: حدثنا ابن فضيل، عن حصين، وآخر ذكره عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر، به.

وهذا إسناد رجاله ثقات، فحصين هو ابن عبد الرحمن السُّلمي: «ثقة من رجال الشيخين» (التقريب ١٣٦٩).

وقال الحاكم - عقبه -: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ».

وقال ابن القطان: «وأعرف لهذا المعنى إسنادًا جيدًا من رواية جابر بن عبد الله»، فساق طريق ابن السكن، ثم قال: «هذا إسناد صحيح على مذهب أبي محمد في قُبول روايات أبي بكر عبد الله بن أبي داود . . .، والحديث في كتاب مسلم من فعله عليه السلام لا من قوله، من رواية جابر وأنس، فاعلم ذلك» (بيان الوهم والإيهام ٥/ ٢٧٠).

وصححه مغلطاي في (شرح ابن ماجه ١/ ٧١).

وصححه الألباني في (السلسلة الصحيحة ١٩٩١)، وفي (صحيح أبي داود ١/ ١٥٧ - ١٥٨).

قلنا: ولكن ذكر (حصين) في سنده لا يخلو من نظر؛ فقد تفرد بذكره ابن فضيل مقرونًا بيزيد بن أبي زياد، والمشهور في هذا الخبر من رواية يزيد ابن أبي زياد - وحده - عن سالم بن أبي الجعد، به. هكذا رواه أبو عَوانة وهشيم وخالد بن عبد الله الواسطي وعبد السلام بن حرب وغيرهم عن يزيد، به.

فنخشى أن يكون دخل لابن فضيل حديث في حديث، أو نحو ذلك.

وقد رواه ابن أبي شيبة: عن ابن فضيل عن يزيد - وحده - به، ولم يذكر حصينًا.

لاسيما ولم يميز ابن فضيل بين لفظ يزيد - وهو ضعيف -، وبين لفظ حصين - وهو ثقة -، والمحفوظ عن النبي ﷺ في هذا الباب من فعله وليس من قوله. كما أشار لذلك ابن القطان - فيما تقدم -.

وسبقه للإشارة لذلك البيهقي، فقال - عقب رواية حصين هذه -: «ورواه أبو عَوانة وغيره، عن يزيد وحده بإسناده، قال: كان رسول الله ﷺ يتوضأ بالمُد ويغتسل بالصاع» (السنن الكبرى ٢/ ١٠٠).

وقد قال الحافظ ابن رجب: «ففي رواية سالم رفع أول الحديث، مع أنه روي أوله موقوفًا أيضًا من حديثه كما في رواية أبي جعفر. ولعل وقف أوله أشبه، وأما آخره فمرفوع» (فتح الباري ١/ ٢٥٣).

٢- رواية: «الوُضُوءُ بِالْمُدِّ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الغُسْلُ بِالصَّاعِ، وَالوُضُوءُ بِالمُدِّ**».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف**، والمحفوظ عن النبي ﷺ في هذا الباب من فعله وليس من قوله.

التخريج:

〚طس ٤٣٧٠〛.

السند:

قال الطبراني في (الأوسط): حدثنا عبد الله بن وهيب قال: نا محمد بن أبي السَّرِي قال: نا الوليد بن مسلم، عن الربيع بن صُبَيح، عن أبي الزبير، عن جابر، به.

وقال - عقبه -: «لم يَرْوِ هذا الحديث عن الربيع بن صَبيح إلا الوليد، تفرد به محمد بن أبي السري».

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: الربيع بن صَبيح؛ مختلف فيه، وهو إلى الضعف أقرب؛ ولذا قال الحافظ: «صدوق سيء الحفظ» (التقريب ١٨٩٥).

الثانية: الوليد بن مسلم؛ يدلس ويسوي، وقد عنعن.

الثالثة: محمد بن أبي السري العسقلاني؛ مختلف فيه، وثقه ابن معين، ولَيَّنه أبو حاتم، وقال ابن حبان وغيره: «كان من الحفاظ»، وقال ابن عدي وغيره: «كان كثير الغلط»، وقال ابن حجر: «صدوق عارف، له أوهام كثيرة»

(التقريب ٦٢٦٣)، وانظر: (تهذيب التهذيب ٩/ ٤٢٥).

الرابعة: عبد الله بن وهيب - شيخ الطبراني -، مجهول. انظر (إرشاد القاصي والداني ٦١٨).

٣- رواية: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِالمُدِّ رَطْلَيْنِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، قَالَ: «**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِالمُدِّ رَطْلَيْنِ، وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ ثَمَانِيَةَ أَرْطَالٍ**».

۞ **الحكم: منكر بهذه السياقة، وإسناده تالف، لعله موضوع، كما أشار لذلك** ابن عدي، **وتبعه** ابن القيسراني، والزيلعي، وابن حجر، والعيني، وابن الهمام والمباركفوري.

التخريج:

[عد (٧/ ٣١٣)].

السند:

رواه ابن عدي في (الكامل) قال: حدثنا عبدان، حدثنا أيوب الوزان، حدثنا فِهْر بن بشر، حدثنا عمر بن موسى، عن عمرو بن دينار، عن جابر، به.

التحقيق

هذا إسناد تالف؛ فيه عمر بن موسى وهو الوجيهي، كَذَّبه ابن معين وغيره. ورماه أبو حاتم الرازي وغيره بوضع الحديث. انظر ترجمته في (لسان

الميزان ٥٦٩٨).

والحديث عَدَّه في مناكيره ابن عدي، ثم قال: «ولعمر بن موسى غير ما ذكرت من الحديث كثير، وكل ما أمليت لا يتابعه الثقات عليه، وما لم أذكره كذلك، وهو بَيِّن الأمر في الضعفاء، وهو في عداد من يَضع الحديث متنًا وإسنادًا» (الكامل ٧/ ٣١٣).

قلنا: وهذا المتن إنما يُعْرَف من حديث شريك النَّخَعي بسنده عن أنس بن مالك، وهو منكر - كما بيّنّاه هناك -، فيبدو أن الوجيهي هذا سرقه ورَكَّب عليه هذا الإسناد النظيف.

وقد تبع ابن عدي جماعة من أهل العلم في إعلال الحديث بعمر بن موسى:

فقال ابن القيسراني: «رواه عمر بن موسى .. وعمر متروك الحديث» (الذخيرة ٤٠٣٧).

وقال الزيلعي: «أخرجه ابن عدي في (الكامل) عن عمر بن موسى بن وجيه الوجيهي ... وضَعَّف عمر بن موسى هذا عن البخاري والنسائي وابن معين، ووافقهم، وقال: إنه في عداد من يضع الحديث» (نصب الراية ٢/ ٤٣١).

وقال ابن حجر: «أخرجه ابن عدي عن جابر ... وفيه عمر بن موسى الوجيهي، وهو هالك» (الدراية ١/ ٢٧٣).

وقال ابن الهمام: «أسنده ابن عدي عنه، وضَعَّفه بعمر بن موسى، والحديث في الصحيحين ليس فيه الوزن» (فتح القدير ٢/ ٢٩٧).

وكذلك أعله بعمر بن موسى: العيني في (شرح أبي داود ١/ ٢٥٤)، **والمباركفوري** في (تحفة الأحوذي ١/ ١٥٢).

قلنا: أما أصل الحديث فصحيح ثابت؛ فقد صح عن النَّبِيِّ ﷺ «**أَنَّهُ كَانَ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ**»، رواه الشيخان عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ومسلم عن سفينة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقد سبقا.

وهذا هو المحفوظ عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ليس فيه بيان مقدار الصاع والمُد، أخرجه أبو داود وغيره، وأصله عند البخاري كما سبق.

وفهر بن بشر: ذكره ابن حبان في (الثقات ٩/ ١٢)[(١)]، وقال ابن القطان: «مجهول الحال» (بيان الوهم والإيهام ٣/ ٢٤٣).

❁ ❁ ❁

(١) في الأصل: (بشير) هكذا بياء، وهو تحريف، وقد نقله ابنُ قطلوبغا في (الثقات ٨٩١٥) عن ابنِ حبان: «بشر»، بلا ياء.

[١٩٢٦ط] حديث أم عمارة:

عَنْ أُمِّ عُمَارَةَ بِنْتِ كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ، فَأُتِيَ بِمَاءٍ فِي إِنَاءٍ قَدْرَ ثُلُثَيِ الْمُدِّ**».

۞ **الحكم: إسناده صحيح، وصححه:** الألباني، **وحَسَّنه:** النووي والعراقي.

التخريج:

﴿د ٩٣ / ن ٧٥ / كن ٨٧ / ...﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه في باب «تدليك الأعضاء في الوضوء»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

۞ ۞ ۞

[١٩٢٧ط] حديث ابن أبي أوفى:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤْتَى بِقَعْبٍ فِيهِ مِنَ الْمَاءِ نَحْوٌ مِنَ الْمُدِّ، يَتَمَضْمَضُ ثَلَاثًا وَيَسْتَنْشِقُ ثَلَاثًا وَيَغْسِلُ وَجْهَهُ ثَلَاثًا وَذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ يَمْسَحُ بِرَأْسِهِ وَيُخَلِّلُ لِحْيَتَهُ مِنْ بَاطِنِهَا، وَيَغْسِلُ رِجْلَيْهِ ثَلَاثا ثَلَاثًا.

❁ الحكم: صحيح المتن، وإسناده ضعيف جدًّا.

التخريج:

﴿عل (خيرة ٥٦١)﴾.

وتقدم الحديث مع ذكر رواياته في بابي: «تخليل اللحية»، وباب «مسح الرأس وصفته»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

❁ ❁ ❁

[١٩٢٨ط] حديث عقيل بن أبي طالب:

عَنْ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يُجْزِئُ (يَكْفِي) مِنَ الوُضُوءِ مُدٌّ، وَمِنَ الغُسْلِ صَاعٌ**». فَقَالَ رَجُلٌ: لَا يُجْزِئُنَا. فَقَالَ: قَدْ كَانَ يُجْزِئُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، وَأَكْثَرُ شَعْرًا. يَعْنِي: النَّبِيَّ ﷺ.

۞ **الحكم: إسناده ضعيف، وضَعَّفه:** مغلطاي، وابن الملقن، والبوصيري، والألباني.

التخريج:

﴿جه ٢٧٠ "واللفظ له" / عد (٦/ ٥٤٥) "والرواية له" / متشابه (١/ ١١٣، ١١٤)﴾.

التحقيق

هذا الحديث له طريقان:

الطريق الأول:

رواه ابن ماجه: عن محمد بن الْمُؤَمَّلِ بن الصَّبَّاح وعَبَّاد بن الوليد، قالا: حدثنا بكر بن يحيى بن زَبَّان، حدثنا حبان بن علي، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب، عن أبيه، عن جده، به.

هذا إسناد منكر؛ مسلسل بالعلل:

الأولى: بكر بن يحيى بن زَبَّان، قال عنه أبو حاتم: «شيخ» (الجرح والتعديل ٢/ ٣٩٤)، وذكره ابن حبان في (الثقات) - كما في (تهذيب الكمال ٤/ ٢٣٢)، و(تاريخ الإسلام ٥/ ٤٢)، وغيرهما[1] -، ولذا لَيَّن

---

(١) ولم نجده في المطبوع من (الثقات).

توثيقه الذهبي؛ بقوله: «وُثق» (الكاشف ٦٣٨)، وقال الهيثمي: «ضعيف» (مجمع الزوائد ١٤٩٧٦)، وقال الحافظ: «مقبول» (التقريب ٧٥٣)، أي: حيث يتابَع وإلا فلَيِّن.

الثانية: حبان بن علي العَنَزي: «ضعيف» (التقريب ١٠٧٦).

الثالثة: يزيد بن أبي زياد القرشي: «ضعيف» (التقريب ٧٧١٧).

الرابعة: عبد الله بن محمد بن عقيل: «صدوق، في حديثه لين» (التقريب ٣٥٩٢).

الخامسة: والده: محمد بن عقيل: قال الحافظ: «مقبول» (التقريب ٦١٤٧). وقال مغلطاي: «مجهول، لا يُعرف حاله» (شرح ابن ماجه ١/ ٧٤).

السادسة: المخالفة؛ إذ إن المحفوظ عن يزيد بن أبي زياد، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر، به. كذا رواه أبو عَوانة وهشيم وخالد بن عبد الله الواسطي وعبد السلام بن حرب وغيرهم عن يزيد، به. وقد تقدم.

وخالفهم حبان بن علي وهو ضعيف؛ فجعله عن يزيد، عن ابن عقيل، عن أبيه، عن جده.

فهذا الإسناد منكر.

وعليه: فلم يصب مغلطاي في قوله - بعد تضعيفه ببعض رواته السابقين -: «ومع هذا فباعتبار مجموع الأحاديث المتقدمة يكون حسنًا؛ لِما أسلفناه من الاختلاف في رجال إسناده» (شرح ابن ماجه ١/ ٧٤). **وتبعه المُناوي** في (فيض القدير ٦/ ٤٥٨).

ولعل لذلك رَمَز لحسنه السيوطي في (الجامع الصغير ٩٩٩٧).

قلنا: بل هذا السند منكر، لا يصلح للشواهد.

وقد ضَعَّفه ابن الملقن في (البدر المنير ٢/ ٥٩٥ - ٥٩٦)، **والألباني** في (الصحيحة ٤/ ٦٤٤ - ٦٤٥).

وقال البوصيري: «هذا إسناد ضعيف؛ لضعف حبان ويزيد، ولكن للمتن شاهد في «الصحيح» مفرق: أما المُد والصاع فمن حديث أنس. وأما مراجعة التابعي الصحابي فمن حديث جابر» (مصباح الزجاجة ١/ ٤٠).

قلنا: ولكن الذي في حديث أنس وجابر من فعل النبي ﷺ وليس من قوله.

الطريق الثاني:

رواه ابن عدي في (الكامل ٦/ ٥٤٥): عن كَهْمَس بن معمر، عن الحسن بن سليمان، عن عمرو بن الربيع بن طارق، ثنا عبد الله بن فَرَّوخ، عن أبي جَنَاب، عن ابن عَقيل بن أبي طالب، عن أبيه، به.

ورواه الخطيب في (تلخيص المتشابه): من طريق طاهر بن عمرو بن الربيع، عن أبيه، به.

وهذا سند ضعيف؛ فيه علتان:

العلة الأولى: جهالة محمد بن عقيل؛ وقد تقدم الكلام عليه.

العلة الثانية: أبو جناب الكلبي؛ قال عنه الحافظ: «ضعفوه؛ لكثرة تدليسه» (التقريب ٧٥٣٧).

وفيه أيضًا: عبد الله بن فروخ وهو الخراساني ثم المغربي؛ قال عنه البخاري: «تعرف منه وتنكر»، وقال الجوزجاني: «أحاديثه مناكير»، ووثقه الذهلي

وأبو العرب الصِّقِلي، وذكره ابن حبان في (الثقات)، وقال: «ربما خالف». (تهذيب التهذيب ٥/ ٣٥٦).

وذكره ابن عدي في (الكامل)، وذكر له هذا الحديث وغيره من أحاديث، ثم قال: «ومقدار ما ذكرت من الحديث لعبد الله بن فروخ غير محفوظ» (الكامل ٦/ ٥٤٥).

ولخص حاله الحافظ بقوله: «صدوق يغلط» (التقريب ٣٥٣١).

١- رواية مختصرة «من فعل النبي ﷺ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ**».

الحكم: صحيح المتن بما سبق من شواهد، وهذا إسناد ضعيف.

التخريج:

[بز ٢١٧١].

السند:

قال البزار: حدثنا إبراهيم بن المستمر العُرُوقي، قال: نا [بكر][١] بن يحيى بن زَبَّان العَنَزي، قال: حدثنا مِنْدَل - يعني ابن علي -، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن أبيه، عن جده عقيل بن

---

(١) في المطبوع: (بكير)، وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه، كما في كتب التراجم، وقد تقدم على الصواب في رواية ابن ماجه المتقدمة.

أبي طالب، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه يزيد بن أبي زياد وبكر بن يحيى بن زَبَّان، وهما ضعيفان وقد سبق الكلام عليهما.

وفيه مندل بن علي، وهو ضعيف أيضًا كما في (التقريب ٦٨٨٣).

وقد خالفه جماعة من الثقات الأثبات؛ فرووه عن يزيد بن أبي زياد، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر، به. كما تقدم.

ولذا قال البزار: «وهذا الحديث لا نعلمه يُروى عن عقيل إلا من هذا الوجه، وهذا الحديث أخطأ فيه مندل؛ إذ جعله بهذا الإسناد، وإنما رواه يزيد بن أبي زياد، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبد الله».

[١٩٢٩ط] حديث ابن عمر:

عَنِ ابْنِ عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قالَ رسولُ الله ﷺ: «**الغُسْلُ صَاعٌ، والوُضُوءُ مُدٌّ**».

۞ **الحكم: إسناده منكر، وأنكره:** ابن عدي، وعبد الحق الإشبيلي، وابن القطان. **وضَعَّفه:** السيوطي، والمُناوي. وهو ثابت عن النبي ﷺ من فعله، كما تقدم في أول الباب من حديث أنس وسفينة وعائشة وغيرهم، وليس من قوله ﷺ.

التخريج:

﴿طس ٣٤٦٧ / عد (٣/ ٢٧٢)﴾.

السند:

رواه الطبراني في (الأوسط): عن الحسين بن منصور الرُّمَّاني، قال: نا المعافى بن سليمان، قال: نا حكيم بن نافع، قال: نا موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، به.

ورواه ابن عدي: من طريق المعافي بن سليمان، به.

قال الطبراني - عقبه -: «لم يروه عن موسى بن عقبة إلا حكيم بن نافع».

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه حكيم بن نافع، وقد ضَعَّفه جمهور النقاد؛ فقال أبو زرعة: «واهي الحديث» (سؤالات البرذعي ٣٣٤)، وقال أيضًا: «ليس بشيء» (الجرح والتعديل ٣/ ٢٠٧). وقال أبو حاتم: «ضعيف الحديث، منكر الحديث عن الثقات» (الجرح والتعديل ٣/ ٢٠٧). وقال الساجي: «عنده مناكير» (لسان الميزان ٢٧١٧). وقال ابن حبان: «كان يقلب الأسانيد،

ويرفع المراسيل، لا يُحتج به فيما يرويه منفردًا، ضَعَّفه يحيى بن معين» (المجروحين ١/ ٣٠١). وقال ابن عدي: «هو ممن يُكتب حديثه» (الكامل ٣/ ٢٧٢).

واختلف قول ابن معين فيه؛ فقال في (رواية الدوري ٢/ ٤٦٤): «ليس به بأس»، وقال في (رواية عثمان بن خُرَّزاذ): «ثقة» (الكامل ٣/ ٢٧١)، بينما قال في (رواية ابن طهمان ٩٩): «ضعيف الحديث». وقال يعقوب بن سفيان: «لا بأس به» (المعرفة والتاريخ ٢/ ٤٦٢).

وقال الذهبي: «ضعفوه» (ديوان الضعفاء ١١٠٣). وقال الحافظ: «ضعيف» (المطالب ٦٧٢).

فالراجح: أنه ضعيف لا يُحتج بما ينفرد به.

وبه أعلَّ هذا الحديث غيرُ واحد من العلماء:

فذكره ابن عدي في ترجمته - مع حديث آخر بنفس الإسناد -، ثم قال: «وهذان الحديثان بهذا الإسناد غير محفوظين عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر».

وتبعه عبد الحق الإشبيلي في (الأحكام الوسطى ١/ ١٩٥).

وقال ابن القطان: «حديث منكر؛ لنكارة حديث راويه حكيم بن نافع» (بيان الوهم والإيهام ٥/ ٢٧٠).

ورَمَز السيوطي لضعفه في (الجامع الصغير ٥٨٠٣).

وضَعَّفه المُناوي في (التيسير ٢/ ١٦٤).

وضَعَّف سنده الألباني إلا أنه صححه بشواهده (الصحيحة ٤/ ٦٤٤).

وأما الهيثمي فقال: «رواه الطبراني في (الأوسط)، وفيه حكيم بن نافع، ضَعَّفه أبو زرعة، ووثقه ابن معين» (المجمع ١١٠٣). وهذا يُشعر بأن الأمر مقصور على قولي ابن معين وأبي زرعة، والصواب أن الجمهور على تضعيفه، وهو أحد قولي ابن معين.

[١٩٣٠ط] حديث أم سلمة:

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِالمُدِّ وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ».

۞ الحكم: صحيح المتن بما سبق، وهذا الشاهد إسناده ضعيف جدًّا، وضَعَّفه: الهيثمي.

التخريج:

﴿طب (٢٣/ ٣٦٥/ ٨٦٣) / طس ٥٥٩٨ / نعيم (يونس ق١٤٣ / ب)﴾.

السند:

رواه الطبراني في (الكبير): عن محمد بن عبد الله الحضرمي عن جمهور بن منصور ثنا سنان بن هارون البُرْجُمي عن أشعث بن عبد الملك عن الحسن عن أمه عن أم سلمة به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه علتان:

الأولى: سنان بن هارون؛ ضَعَّفه النسائي وأبو داود وابن حبان والساجي وغيرهم، وقال الحافظ: «صدوق فيه لين» (التقريب ٢٦٤٤).

الثانية: جمهور بن منصور، ذكره ابن حبان في (الثقات ٨/ ١٦٧)، وقال: «روى عنه الحضرمي».

قلنا: معظم رواياته من طريق الحضرمي عنه، وقد روى عنه أيضًا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، فهو مجهول الحال.

* وأما أم الحسن فاسمها خيرة، قال فيها الحافظ: «مقبولة» (التقريب ٨٥٧٨) وحالها أفضل من ذلك، فهي من كبار التابعين، وهي مولاة أم سلمة، أخرج لها

مسلم وأصحاب السنن، وقد روى عنها جمع من الثقات، وذكرها ابن حبان في (الثقات ٤/ ٢١٦)، ووثقها ابن حزم وقال: «ثقة مشهورة» (المحلى ٣/ ١٢٧، ٤/ ٢٢٠)، فأقل أحوالها أنها حسنة الحديث، والله أعلم.

قلنا: ورواه الطبراني في (الأوسط): عن الحضرمي - أيضًا -، عن جمهور هذا، عن سيف بن محمد عن أشعث، بسنده ومتنه سواء.

قال الطبراني: «لم يَرْوِ هذا الحديث عن أشعث بن عبد الملك إلا سيف بن محمد، تفرد به جمهور بن منصور» (الأوسط).

فأبدل بسنان بن هارون «سيف بن محمد»، وسيف بن محمد هو ابن أخت الثوري، وقد «كذبوه» كما في (التقريب ٢٧٢٦).

وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في (الكبير) و(الأوسط)، وفي إسناد (الأوسط) سيف بن محمد وهو كذاب، وفي إسناد (الكبير)، سنان بن هارون، قال يحيى بن معين: سنان بن هارون أخو سيف بن هارون وهو أحسن حالًا من أخيه، وقد ضَعَّفه النسائي» (المجمع ١١٠٥).

قلنا: للحديث طريق آخر عن الحسن:

رواه أبو نعيم الأصبهاني في (جزء من حديث يونس بن عبيد) قال: حدثنا الغِطريفي، نا الباغَندي، نا سليمان بن عبيد الله، نا سالم بن نوح، عن يونس ابن عبيد، عن الحسن، عن أمه، عن أم سلمة، به.

وهذا إسناد ضعيف؛ الباغندي وهو محمد بن محمد بن سليمان ابن الباغندي، فيه كلام معروف مشهور، وكان يدلس مع ذكر صيغة الإخبار. انظر: (اللسان ٧٣٥٦).

وفيه علة أخرى؛ فقد ذكر أبو زرعة الرازي أن يونس بن عبيد رواه عن

الحسن، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ، قال: «وهذا عندي أشبه» (علل ابن أبي حاتم ٤١).

وهذا منقطع؛ فالحسن لم يسمع من أم سلمة، نص عليه علي بن المديني (جامع التحصيل ص: ١٦٣).

١- رواية: «المكوك»:

وَفِي رِوَايَةٍ١: عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ، قَالَ: حَدَّثَتْنِي امْرَأَةٌ مِنْ قَوْمِي، قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ إِنَاءً حَزَرْتُهُ مَكُّوكًا بِالْمُدْي، فَقَالَتْ: «**بِهَذَا كَانَ يَتَوَضَّأُ رَسُولُ اللَّهِ** ﷺ»، قَالَ: وَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ إِنَاءً حَزَرْتُهُ قَفِيزًا بِالْمُدْي، فَقَالَتْ: «**بِهَذَا كَانَ يَغْتَسِلُ رَسُولُ اللَّهِ** ﷺ».

وَفِي رِوَايَةٍ٢: عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ، عَنِ امْرَأَةٍ، مِنْ قَوْمِهِ قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَقُلْتُ: «أَرِينِي إِنَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي كَانَ يَغْتَسِلُ فِيهِ. فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ إِنَاءً فَقُلْتُ: هَذَا مَخْتُومٌ - يَعْنِي الصَّاعَ -، فَقُلْتُ لَهَا: فَأَخْرِجِي مُدَّهُ أَوْ إِنَاءَهُ الَّذِي كَانَ يَتَوَضَّأُ بِهِ. فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ إِنَاءً فَقُلْتُ: **هَذَا رُبْعُ الْمُفْتِي**.

وَفِي رِوَايَةٍ٣: عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ، عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ قَوْمِهِ، أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا حَجَّتْ مَرَّتْ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: فَقُلْتُ لَهَا: أَرِينِي الْإِنَاءَ الَّذِي كَانَ يَتَوَضَّأُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: فَأَخْرَجَتْهُ، فَقُلْتُ: **هَذَا مَكُّوكُ الْمُفْتِي**، فَقُلْتُ: أَرِينِي الْإِنَاءَ الَّذِي كَانَ يَغْتَسِلُ فِيهِ. فَأَخْرَجَتْهُ، فَقُلْتُ: **هَذَا الْقَفِيزُ الْمُفْتِي**، هُوَ قَدَحُ الشُّطَّارِ.

۞ **الحكم: ضعيف، وضَعَّفه:** البوصيري، وابن حجر.

اللغة:

«المُدْي»، قال أبو عبيد - عقب الحديث -: «وَالْمُدْي: نَحْو مِنَ الْقَفِيزِ الْحَجَّاجِيِّ» (الطهور ص ١٨٨).

وقال ابن الأثير: «وَالْمُدْي: مِكْيَالٌ لِأَهْلِ الشَّامِ يَسَع خمسة عشرَ مَكُّوكًا،

وَالْمَكُّوكُ: صَاعٌ وَنِصْفٌ. وَقِيلَ: أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ. (النهاية ٤/ ٣١٠).

و«مكّوك المُفْتِي»: **قال الأصمعي:** المُفْتِي: مكيال هشام بن هبيرة... أرادت تشبيه الإناء بمكوك هشام، أو أرادت مكوك صاحب المُفْتِي فحذفت المضاف، أو مكوك الشارب، وهو ما يكال به الخمر» (النهاية في غريب الحديث ٣/ ٤١١).

و«**الْقَفِيزُ الْمُفْتِي**»: القفيز: ثمانية مكاكيك. (المصباح المنير ٢/ ٥٣٠). وهو مكيال قديم، ويعادل حاليًا ستة عشر كيلو جرامًا.

التخريج:

تخريج السياق الأول: [طهور ١١٣].

تخريج السياق الثاني: [حث ٦٩].

تخريج السياق الثالث: [ش (مط ٢/ ٦٩/ ٣)، (خيرة ٥٨٥/ ١)].

السند:

قال ابن أبي شيبة: حدثنا محمد بن فضيل، عن حصين، عن يزيد الرقاشي، عن امرأة من قومه، أنها كانت إذا حجت، مرت على أم سلمة به.

ورواه أبو عبيد القاسم بن سلام، عن هشيم، عن حصين، به.

ورواه الحارث بن أبي أسامة: من طريق حصين، عن يزيد الرقاشي به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: يزيد بن أبان الرقاشي، وهو «ضعيف» كما في (التقريب ٧٦٨٣)

الثانية: إبهام المرأة التي حدثت يزيد الرقاشي.

قال البوصيري: «هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة تابعيه وضعف الرقاشي» (إتحاف الخيرة ١/ ٣٤٥).

وقال الحافظ - عقبه -: «وفي إسناده مقال؛ يزيد ضعيف، والمرأة لم أعرف حالها» (المطالب ٢/ ٦٩).

وقال عقب رواية الحارث: «وفي إسناده لين» (المطالب ٢/ ٧١).

❁ ❁ ❁

[١٩٣١ط] حديث ابن عباس:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قال: «قال رَجُلٌ (سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عَبَاسٍ): كَمْ يَكْفِينِي مِنَ الوُضُوءِ؟ قَالَ: «مُدٌّ» قَالَ: كَمْ يَكْفِينِي لِلْغُسْلِ؟ قال: «صَاعٌ» قَالَ: فَقَالَ الرَّجُلُ: لَا يَكْفِينِي. قَالَ: «**لَا أُمَّ لَكَ؛ قَدْ كَفَى مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، رَسُولَ اللَّهِ** ﷺ».

۞ **الحكم: مرفوعه صحيح بما سبق من شواهد، وهذا إسناده ضعيف.**

التخريج:

﴿حم ٢٦٢٨ "واللفظ له" / طب (١١/ ٢٥١/ ١١٦٤٦) / بز (كشف ٢٥٥) "والرواية له" / ضيا (١١/ ١٧٣/ ١٥٩)، (١٢/ ١٩٠/ ٢١٤)﴾.

السند:

رواه أحمد: عن داود بن مهران، حدثنا داود - يعني العطار -، عن ابن جريج، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن ابن عباس، به.

ورواه البزار: عن عمر بن الخطاب السجستاني، حدثنا داود بن مهران الدباغ، به.

التحقيق

هذا سند رجاله كلهم ثقات، غير أن ابن جريج مدلس وقد عنعن.

ورواه الطبراني في (الكبير): عن محمد بن عبد الله الحضرمي ثنا أبو كريب، ثنا (حميد)[1] بن حماد بن خُوَار، ثنا ابن جريج عن عمرو بن

(١) في المطبوع: (أحمد) وهو خطأ، والصواب: (حميد)، كما أثبتناه، وقد جاء اسمه على الصواب عند الطبراني (١١/ ٢٣٦/ ١١٥٩٩) في حديث آخر، من طريق =

دينار عن عكرمة قال: سأل رجل ابن عباس: ما يكفي من الغسل؟ فذكره بنحوه.

وهذا سند ضعيف؛ حميد بن حماد «لين الحديث» كما في (التقريب ١٥٤٣).

وقد أخطأ حميد في سنده كما هو ظاهر، ورواية داود العطار المتقدمة أصح؛ إذ إن داود ثقة.

وقال الهيثمي: «رواه أحمد والبزار والطبراني في (الكبير)، ورجاله ثقات» (مجمع الزوائد ١٠٩٩).

قلنا: قد أخرج البخاري في الصحيح قريبًا من هذا السياق من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، انظره في «باب قدر ماء الغسل» من كتاب الغسل.

= أبي كريب عنه أيضًا.

١- رواية: «يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ، وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ».

الحكم: صحيح المتن، وإسناده ضعيف، وضَعَّفه: العُقيلي والدارقطني.

التخريج:

[بز ١٥٨٧ / عق (٢/ ١٤٩) / مكرم ٥٤ / طب (١١/١٢٨/ ١١٢٥٨) "واللفظ له" / ضيا (١١/ ١٧٤/ ١٦٠)].

التحقيق

لهذه الرواية ثلاثة طرق عن ابن عباس، كلها ضعيفة:

الطريق الأول:

رواه البزار: عن بشر بن آدم، قال: نا عبد الله بن رجاء، قال: نا إسرائيل عن مسلم المُلَائي، عن مجاهد، عن ابن عباس، به.

وهذا إسناد ضعيف؛ فيه مسلم - وهو ابن كيسان الملائي -: «ضعيف» كما في (التقريب ٦٦٤١)،

وقد اضطرب فيه:

فمرة يرويه عن مجاهد، عن ابن عباس. كما هنا.

وتارة يرويه عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة به. كما سبق.

وثالثة يرويه عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله. كما سيأتي قريبًا.

وقد ذكر الدارقطني هذا الخلاف، ثم قال: «ومسلم الأعور مضطرب الحديث، ما أخرجوا عنه في الصحيح» (العلل ٧٩٧).

وبشر بن آدم هو أبو عبد الرحمن الأصغر؛ صدوق فيه لين، كما في (التقريب ٦٧٥).

الطريق الثاني:

رواه العقيلي في (الضعفاء)، ومكرم البزاز في (فوائده): عن محمد بن أحمد الأنطاكي، قال: حدثنا الهيثم بن جميل، قال: حدثنا سلمة بن مسلم العبدي، قال: حدثنا عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس، به.

وهذا إسناد ضعيف؛ سلمة بن مسلم - ويقال ابن مسلمة - قال عنه أبو حاتم: «ليس بقوي، عنده مناكير، يدل حديثه على ضَعْفه، يسند كثيرًا مما لا يسند» (الجرح والتعديل ٤/ ١٧٣).

وذكره العقيلي في (الضعفاء ٢/ ١٤٩) وقال: «عن عطاء، في حديثه وهم وغلط، ولا يتابَع على أكثره»، ثم ذكر له هذا الحديث، وساقه من طريق عبد الله بن مُحَرَّر عن عطاء عن عائشة بنحوه ثم قال: «ولا يتابعان جميعًا، ورواه ابن جريج عن عطاء مرسل: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ . . .»».

وتبعه الحافظ فقال: «والمحفوظ عن عطاء مرسل» (اللسان ٣٥٧٢).

الطريق الثالث:

رواه الطبرني - ومن طريقه الضياء -: عن محمد بن العباس المؤدب، عن داود بن مهران الدباغ، ثنا داود بن عبد الرحمن العطار، عن ابن جريج، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن ابن عباس به.

وهذا سند رجاله كلهم ثقات، غير أن ابن جريج يدلس وقد عنعن.

٢- رواية: «يُجْزِئُ فِي الوُضُوءِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**يُجْزِئُ فِي الوُضُوءِ مُدٌّ، وَفِي الْغُسْلِ صَاعٌ**».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف، وضَعَّفه:** الهيثمي. ومعناه محفوظ من فعل النبي ﷺ وليس من قوله.

التخريج:

﴿طس ٧٥٥٥ / أصبهان (٢/٢٩٦) / ضياء (مرو ق ١٣٧ / ب)﴾.

السند:

قال الطبراني: حدثنا محمد بن عاصم، نا محمد بن سليمان لُوَيْن، نا عبد العزيز بن عبد الرحمن البالِسي، عن خصيف، عن عكرمة، عن ابن عباس، به.

ورواه أبو نعيم، والضياء: من طريق لوين به.

قال الطبراني: «لم يَرْوِ هذا الحديث عن خصيف إلا عبد العزيز بن عبد الرحمن، تفرد به: لوين».

التحقيق

هذا سند ضعيف جدًّا؛ فيه علتان:

العلة الأولى: عبد العزيز البالسي؛ اتهمه الإمام أحمد، وضرب على حديثه. وقال النسائي وغيره: «ليس بثقة». وقال أبو نعيم الأصبهاني: «حَدَّث عنه لوين بالمناكير». (لسان الميزان ٤٨٢١).

وبه ضَعَّفه الهيثمي فقال: «وفيه عبد العزيز بن عبد الرحمن البالسي، وقد

أجمعوا على ضعفه» (مجمع الزوائد ١١٠٠).

العلة الثانية: خصيف - هو ابن عبد الرحمن الجزري -، وهو ضعيف. قال فيه الحافظ: «صدوق، سيئ الحفظ، خلط بأخرة» (التقريب ١٧١٨).

وضَعَّف الألباني إسناده في (الصحيحة ٥/ ٥٧٦)، ولكنه صحح المتن بشواهده من حديث أنس وجابر وعقيل بن أبي طالب، المتقدمة.

ولكن هذه الشواهد شاذة أو منكرة، كما تقدم بيانه، فلا تُقَوي ولا تَتَقوَّى.

[١٩٣٢ط] حديث ابن مسعود:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بنحو حديث ابن عباس السابق، ولفظه: «**أَنَّهُ كَانَ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ**».

۞ **الحكم: صحيح المتن بما سبق من شواهد، وإسناده ضعيف، وضَعَّفه:** الدارقطني والهيثمي.

التخريج:

[بز ١٥٨٨].

السند:

رواه البزار - عقب حديث ابن عباس السابق - فقال: وحدثناه بشر، قال: نا عبد الله بن رجاء، قال: نا إسرائيل، عن مسلم، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، عن النبي ﷺ بنحوه.

وقال: «وهذا الكلام لا نعلم رواه عن مسلم عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله إلا إسرائيل».

قلنا: قد رواه عنه أبو خالد الأحمر أيضًا، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله. كما ذكره الدارقطني في (العلل ٧٩٧).

التحقيق

هذا سند ضعيف؛ فيه مسلم - وهو ابن كيسان المُلائي الأعور -، وهو «ضعيف» كما في (التقريب ٦٦٤١).

وقد اضطرب في سنده، كما سبقت الإشارة إليه:

فمرة يرويه عن مجاهد، عن ابن عباس كما تقدم آنفًا.

وتارة يرويه عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله كما هنا.

وثالثة يرويه عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة به.

وقد ذكر الدارقطني هذا الخلاف، ثم قال: «ومسلم الأعور مضطرب الحديث، ما أخرجوا عنه في الصحيح» (العلل ٧٩٧).

وبه ضَعَّفه الهيثمي في (مجمع الزوائد ١١٠٢).

وبشر بن آدم هو أبو عبد الرحمن الأصغر؛ صدوق فيه لين، كما في (التقريب ٦٧٥).

❁ ❁ ❁

[١٩٣٣ط] حديث أبي أمامة:

عَنْ أَبِي أُمامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَوضَّأَ بِنِصْفِ مُدٍّ (بِأَقَلَّ مِنْ مُدٍّ) (بِقِسْطٍ مِنْ مَاءٍ)».

۞ الحكم: منكر بهذا السياق، وإسناده ضعيف جدًّا، وضَعَّفه: البيهقي، والعراقي، والهيثمي، والبوصيري، وابن حجر، والشوكاني، والحسن الرباعي.

التخريج:

﴿عل (مط ٦)، (خيرة ٥٨٨) / طب (٨/ ٢٧٨/ ٨٠٧١) "واللفظ له" / ضحة (ق٨ / أ) / عد (٦/ ٢٦٢ - ٢٦٣) "والرواية الأولى له ولغيره" / هق ٩٥٩، ٩٦٠ "والرواية الثانية له"، ٩٦١﴾.

السند:

رواه أبو يعلى في (مسنده) - كما في (المطالب)، و(الإتحاف) - قال: حدثنا سريج بن يونس، حدثنا علي بن ثابت، عن الصلت بن دينار، عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة، به.

ورواه ابن عدي والبيهقي من طرق عن سريج بن يونس به.

ورواه عبد الملك بن حبيب في (الواضحة / كتاب الوضوء): عن أسد بن موسى، عن الصلت، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ علته: الصلت بن دينار؛ وهو «متروك» كما في (التقريب ٢٩٤٧).

وقد اضطرب فيه، فرواه علي بن ثابت، عن الصلت، عن شهر، عن

أبي أمامة، به. كما تقدم.

ورواه الطبراني في (الكبير): من طريق زيد بن الحُبَاب عن الصلت عن أبي غالب عن أبي أمامة، به.

وبه ضَعَّف الحديث غير واحد من أهل العلم:

فقال البيهقي - عقبه -: «والصلت بن دينار متروك، لا يُفرح بحديثه».

وأقره ابن الملقن في (البدر المنير ٢/ ٦٠١)، **والبوصيري** في (إتحاف الخيرة ١/ ٣٤٥).

وضَعَّفه العراقي في (طرح التثريب ٢/ ٩١).

وقال الهيثمي: «فيه الصلت بن دينار، وقد أجمعوا على ضعفه» (مجمع الزوائد ١١٠٦).

وقال ابن حجر - عقبه -: «في إسناده مقال» (المطالب ٢/ ٧٤). وبينه في (التلخيص الحبير ١/ ٢٥٥) فقال: «وفي إسناده الصلت بن دينار وهو متروك». **وتبعه الشوكاني** في (نيل الأوطار ١/ ٣١٥).

وقال الحسن الرُّباعي الصنعاني: «أخرجه الطبراني والبيهقي من حديث أبي أمامة بإسناد فيه متروك، فلا تقوم بمثله حجة» (فتح الغفار ١/ ١٥٨).

❁ ❁ ❁

[١٩٣٤ط] حديث زينب بنت أبي سلمة:

عَنْ زَيْنَبَ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ رضي الله عنها، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**أَنَّهُ كَانَ يَتَوَضَّأُ بِالكُوبِ** - وَهُوَ المَكُّوكُ -، **وَيَغْتَسِلُ بِالفَرَقِ** - وَهُوَ الصَّاعُ -».

الحكم: إسناده ضعيف جدًّا، وضَعَّفه: العراقي.

اللغة:

الفَرَق، قال ابن حجر: «نقل أبو عبيد الاتفاق على أن الفَرَق ثلاثة آصُع، وعلى أن الفرق ستة عشر رطلًا، ولعله يريد اتفاق أهل اللغة، وإلا فقد قال بعض الفقهاء من الحنفية وغيرهم: أن الصاع ثمانية أرطال» (الفتح ١/ ٣٦٤).

التخريج:

﴿عد (طرح ٢/ ٨٨) / أبو أحمد الفرضي (إمام ٢/ ٢٨) "واللفظ له"﴾.

السند:

رواه أبو أحمد الفرضي[(١)] - كما في (الإمام لابن دقيق العيد) - من طريق إسماعيل بن عياش، عن أبي بكر الهذلي، عن زينب ابنة أبي سلمة، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه: أبو بكر الهذلي، وهو «متروك» كما في

(١) هو الإمام عُبيد الله بن محمد أبو أحمد البغداديّ الفَرَضيّ المقرئ (المتوفى سنة ٤٠٦ هـ)، وقَالَ الخطيب: «وكان ثقة صادقًا دينًا ورعًا. سمعت العتيقي ذكره فقال: «ثقة مأمون ما رأينا مثله في معناه. وسمعت الأزهري ذكره، فقال: كان إمامًا من الأئمة» (تاريخ بغداد ١٢/ ١١٣)، وقال الذهبي: «أحد شيوخ العراق ومن سار ذكره في الآفاق» (تاريخ الإسلام ٩/ ١٠٦).

(التقريب ٨٠٠٢).

وقال العراقي: «وقد ورد في حديث لزينب بنت أبي سلمة «أنه كان يغتسل بالفرق»، وهو الصاع ففسر الفرق بالصاع، والحديث ضعيف رواه ابن عدي في (الكامل) » (طرح التثريب ٢/ ٨٨).

قلنا: لم نقف عليه في النسخ المطبوعة من (الكامل)، فالله أعلم.

[١٩٣٥ط] حديث الرُّبَيِّع بنتِ مُعَوِّذٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى الرُّبَيِّعِ بنتِ مُعَوِّذِ ابْنِ عَفْرَاءَ رضي الله عنها فَقَالَتْ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ. قَالَتْ: فَمَنْ أُمُّكَ؟ قُلْتُ: رَيْطَةُ بِنْتُ عَلِيٍّ أَوْ فُلانَةُ بِنْتُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ. قَالَتْ: مَرْحَبًا بِكَ يَا بْنَ أَخِي قُلْتُ: جِئْتُ أَسْأَلُكِ عَنْ وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. قَالَتْ: «**نَعَمْ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَصِلُنَا ويَزُورُنَا، وَكَانَ يَتَوَضَّأُ فِي هَذَا الإِنَاءِ وَفِي مِثْلِ هَذَا الإِنَاءِ، وَهُوَ نَحْوٌ مِنْ مُدٍّ...**» الحديث.

الحكم: ضعيف.

التخريج:

〚عب ١١٩ "واللفظ له" / حق ٢٢٦٤ / طب (٢٤ / ٢٦٦ / ٦٧٣، ٦٧٤)، (٢٤/ ٢٦٧/ ٦٧٧) / ....〛.

سبق تخريجه وتحقيقه في «باب جامع في صفة الوضوء»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

١- رواية: «وَرُبَّمَا بَقِيَ مِنْهُ»:

عَنْ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ رضي الله عنها، قَالَتْ: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْتِينِي فِي بَيْتِي فَيَقْضِي الحَاجَةَ** - تَعْنِي: البَوْلَ -، **ثُمَّ أُخرِجُ لَهُ هَذَا الإِنَاءَ فَيَتَوَضَّأُ بِهِ، فَرُبَّمَا أَنْفَدَهُ كُلَّهُ، وَرُبَّمَا بَقِيَ مِنْهُ**». فَقُلْتُ: وَكَمْ كَانَ ذَلَكَ الإِنَاءُ؟ قَالَ[(١)]: نَحْوًا مِنْ ثُلُثَيْ مُدِّ المَدِينَةِ اليَوْمَ، وَذَلِكَ نحوٌ مِنْ رَطلَيْنِ».

الحكم: إسناده ضعيف جدًّا بهذه السياقة.

التخريج:

﴿رفا ٢٣١﴾.

السند:

رواه أبو علي الرَّفَّاء في (الثاني من الفوائد ٢٣١) عن محمد بن عبد الرحمن السامي، حدثنا خالد بن هياج قال: وحدثنا هياج عن الحسن بن عُمارة عن عبد الله بن محمد بن عقيل قال: بعثني علي بن الحسين رضي الله عنه إلى الرُّبيِّع بنت مُعَوِّذ بن عفراء فقال: ايتها فسلها عن وضوء رسول الله ﷺ، فإنه كان يأتيها ويتحدث إليها، كيف كان وضوءه؟ وبكم كان يتوضأ؟ فقالت: ... الحديث.

(١) كذا في المطبوع، وعليه فالقائل ابن عقيل، وسائله الحسن بن عمارة، وعند الدارقطني: من رواية ابن عيينة عن ابن عقيل قال: فقلت لها: فبأي شيء كان الإناء؟ قالت: قدر مُد بالهاشمي، أو مد وربع.
وعليه، فينبغي أن يكون الصواب هنا: «قالت»، ويؤيد الأول أن ابن عقيل قد رأى الإناء، وقدَّره من تلقاء نفسه في روايات عدة.

التحقيق

هذا سند واهٍ جدًّا؛ فيه: الحسن بن عُمارة البجلي، متروك كما في (التقريب ١٢٦٤).

وهياج هو ابن بسطام، ضعيف، روى عنه ابنه خالد منكرات شديدة (التقريب ٧٣٥٥).

وقيل: الحمل فيها على ابنه خالد، فإنه متكلم فيه أيضًا (اللسان ٢٩٠٦).

وتقدير الإناء المذكور في هذه الرواية لم نجده في غيرها، وقد اختُلف فيه على ابن عقيل:

فقُدِّر في رواية معمر بنحو المد (مصنف عبد الرزاق ١١٩)، وفي رواية ابن عيينة: «إناء يكون مدًّا أو مدًّا وربعًا» (مسند الحميدي ٣٤٢)، وفي رواية بشر بن المفضل وسعيد بن أبي عروبة: «مُدًّا وثلثًا أو مُدًّا وربعًا» (الأوسط ٩٣٩)، وفي رواية شريك وروح وإسحاق الزيات: «مُدًّا وثلثًا أو مُدًّا ونصفًا» (مسند ابن الجعد ٢٤١٦)، و(المعجم الأوسط ٢٣٨٨، ٨٨٤١)، وهذا الاختلاف إنما هو من قِبل ابن عقيل، فإنه قد اضطرب في متن هذا الحديث اضطرابًا شديدًا كما بيناه في تحقيقنا له تحت (باب جامع في صفة الوضوء).

❀ ❀ ❀

[١٩٣٦ط] حديث أبي جعفر مرسلًا:

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، قَالَ: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِمُدٍّ مِنْ مَاءٍ، وَيَغْتَسِلُ بِصَاعٍ**».

❁ **الحكم:** مرسل ضعيف.

التخريج:

[ش ٧١٨].

السند:

رواه ابن أبي شيبة في (المصنف) قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن الحجاج، عن أبي جعفر، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ الحجاج هو ابن أرطاة، وهو «صدوق كثير الخطأ والتدليس»، كما في (التقريب ١١١٩).

❁ ❁ ❁

[١٩٣٧ط] حديث الحسن البصري مرسلًا:

عَنْ الحَسَنِ البَصْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ: «**كَانَ يَتَوَضَّأُ بِقَدْرِ المُدِّ وَيَغْتَسِلُ بِقَدْرِ الصَّاعِ**».

۞ **الحكم: صحيح المتن، وإسناده ضعيف معلول.**

التخريج:

〔ضحة (ق ٨ / أ)〕.

السند:

رواه عبد الملك بن حبيب في (الواضحة / كتاب الوضوء) قال: حدثني أسد بن موسى وعبد الله بن المغيرة، عن الربيع بن صَبيح، عن الحسن البصري، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: الإرسال؛ فالحسن البصري تابعي مشهور.

الثانية: الربيع بن صَبيح؛ «صدوق سيئ الحفظ» كما في (التقريب ١٨٩٥).

وقد خولف فيه، كما في:

العلة الثالثة: المخالفة؛ فقد رواه ابن أبي شيبة في (المصنف ٧٢١) قال: حدثنا يزيد بن هارون، عن هشام، عن الحسن، قال: «كَانُوا يَرَوْنَ مُدًّا لِلْوُضُوءِ، وَلِلْغُسلِ صَاعًا».

كذا موقوفًا، وهذا أصح.

[١٩٣٨ط] حديث عطاء بن أبي رباح مرسلًا:

عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ: «**كَانَ يَتَوَضَّأُ بِقَدِرِ المُدِّ، وَيَغْتَسِلُ بِقَدْرِ الصَّاعِ**».

❁ **الحكم: صحيح المتن، وإسناده ضعيف لإرساله.**

التخريج:

[ضحة (ق٨ / أ)].

السند:

رواه عبد الملك بن حبيب في (الواضحة / كتاب الوضوء) - عقب مرسل الحسن السابق - فقال: حدثني ابن المغيرة، عن العزرمي، عن عطاء بن أبي رباح، أن رسول الله ﷺ مثل ذلك.

وعلقه العقيلي في (الضعفاء ٢/ ١٧٣) فقال: «رواه ابن جريج عن عطاء مرسل، أن النبي ﷺ كان يتوضأ...».

التحقيق

هذا إسناد ضعيف لإرساله؛ فعطاء تابعي مشهور.

❁ ❁ ❁

[١٩٣٩ط] حديث أم سعد:

عَنْ أُمِّ سَعْدٍ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الوُضُوءُ مِدٌّ، وَالغُسْلُ صَاعٌ، وَسَيَأْتِي أَقْوَامٌ مِنْ بَعْدِي يَسْتَقِلُّونَ ذَلِكَ، أُولَئِكَ خِلَافُ أَهْلِ سُنَّتِي، وَالآخِذُ بِسُنَّتِي مَعِي فِي حَظِيرَةِ القُدْسِ، [وَهِيَ] مُتَنَزَّهُ(١) أَهْلِ الجَنَّةِ**».

۞ **الحكم: موضوع، وقال العراقي: «لا أصل له»، وحَكَم بوضعه:** السيوطي والفتني والشوكاني، **وضَعَّفه جدًّا:** ابن الملقن وابن حجر، وابن عراق.

التخريج:

﴿صمند (إصا ١٤/ ٣٧٨) "والزيادة له" / فر (ملتقطة ٤ / ق ١٤٣)، (ذيل اللآلئ ٤٥٧) "واللفظ له" / الانتصار لأصحاب الحديث لأبي المظفر السمعاني (بدر ٢/ ٥٩٨) "دون لفظة مد"﴾.

السند:

رواه ابن منده - كما في (الإصابة) - قال: أخبرنا علي بن محمد بن نصر، حدثنا محمد بن أيوب، حدثنا غسان بن مالك، حدثني عنبسة بن عبد الرحمن، عن محمد بن زاذان، عن أم سعد... فذكر أحاديث، منها

(١) كذا في الذيل نقلًا عن الديلمي، ونقله عنه ابن عراق في (تنزيه الشريعة ٢/ ٧٣) وتحرفت في مطبوعته إلى: «مُنْتَزَه»، وكذا في (الموضوعات للفتني ص ٣٢)، وفي طبعات (الإصابة) الأربعة: «سيرة»!، وفي (البدر المنير ٢/ ٥٩٨) - نقلًا عن بعض الأجزاء الحديثية -: «مصير»!
والمثبت هو الأقرب للصواب، لاسيما وقد نقله ابن القيم في (إغاثة اللهفان ١/ ١٤٠) وابن قدامة في (ذم الموسوسين ص ٢١) من كتاب الشافعي لأبي بكر عبد العزيز، وفيه عندهما: «مُتَنَزَّه» كما في الذيل، والله أعلم.

هذا الحديث.

وتوبع عليه غسان:

فرواه الديلمي في (مسند الفردوس) - كما في (الغرائب الملتقطة)، و(ذيل اللآلئ) -: من طريق محمد بن عبد الله الخزاعي عن عنبسة به. وقال فيه: (عن أم سعد بنت عمرو الجُمَحي).

وكذا رواه أبو المظفر السمعاني في (الانتصار لأصحاب الحديث) - كما في (البدر المنير ٢/٥٩٨) - من طريق عنبسة أيضًا، به.

التحقيق

هذا إسناد تالف؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: عنبسة بن عبد الرحمن القرشي: «متروك، ورُمي بالوضع» (التقريب ٥٢٠٦).

الثانية: محمد بن زاذان المدني، متروك أيضًا، (التقريب ٥٨٨٢).

الثالثة: الانقطاع بين ابن زاذان وأم سعد، وقد فَصَّلنا القول في ذلك، وتكلمنا على هذا الإسناد بأبسط من هنا عند حديثها في الأمر بدفن الدم، فراجِعه في موضعه من الموسوعة إن شئت، وانظر ما سنذكره بشأن أم سعد هذه في التنبيهات.

وهذا الحديث قد ردَّه غيرُ واحد من النقاد:

فقال العراقي: «لا أصل له» (طرح التثريب ٢/٩٢).

وأعله ابن الملقن بعنبسة وابن زاذان، فقال: «هذا الحديث غريب، لا أعلم مَنْ خَرَّجه من أصحاب الكتب المعتمدة ... وعنبسة هذا متهم متروك.

ومحمد قال البخاري: لا يُكتب حديثه» (البدر المنير ٢/٥٩٨).

بينما أعله ابن حجر بعنبسة فقط، فقال عقب نقله هذا الحديث وغيره من عند ابن منده: «عنبسة بن عبد الرحمن من المتروكين» (الإصابة ١٤/ ٣٧٨)، وقال في (التلخيص ١/ ٢٥٤): «وفيه عنبسة بن عبد الرحمن وهو متروك».

وكذا ذكره السيوطي في (الزيادات على الموضوعات) المسمى بـ(ذيل اللآلئ ٤٥٧)، وأعله بعنبسة فقال: «عنبسة مجروح»، **وأقره الفتني** في (الموضوعات / ص ٣٢).

وتعقب ابنُ عراق السيوطي قائلًا: «في إدخال هذا في الموضوعات نظر، وعنبسة على ضَعَّفه واتهامه روى له الترمذي وابن ماجه، ورأيت البيهقي وغيره من الحفاظ يقتصرون على وصف حديثه بالضعف»!! (تنزيه الشريعة ٢/ ٧٣).

كما تعقب الشوكاني ابن طاهر الفتني، فقال: «ولا يخفاك أنه لا تَلازم بين مجرد الجرح والوضع، وإن كان في لفظه ما يخالف الكلام النبوي عند من له ممارسة» (الفوائد ص ١٣).

قلنا: جَرْح عنبسة إنما هو اتهام بالوضع، وتَفَرُّد من هذه حاله دلالة على وضعه إياه، فإذا ما أضيف إلى ذلك ما استدرك به الشوكاني على الفتني، كان لا شك في وضعه.

هذا، والوضوء بالمُد والغسل بالصاع ورد فيه أحاديث صحيحة تقدمت في الباب، ولكن من فعل النبي ﷺ، وأما من قوله ﷺ فلا يصح.

تنبيهان:

الأول: ذكر ابن الأثير في (أسد الغابة ٧/ ٣٢٦) وابن حجر في (الإصابة

١٤/ ٣٧٨) هذا الحديث في ترجمة أم سعد بنت زيد بن ثابت الأنصارية، والذي عند الديلمي أن الحديث من رواية أم سعد بنت عمرو الجمحية! ولعل هذا من صنيع عنبسة أو شيخه؛ ولذا أصاب المزي حينما ترجم لأم سعد التي يروي عنها ابن زاذان من رواية عنبسة عنه، فلم يجزم بنسبها وإنما قال: «أم سعد، يقال: إنها بنت زيد بن ثابت الأنصاري، ويقال: امرأة زيد بن ثابت، ويقال: إنها من المهاجرات» (تهذيب الكمال ٣٥/ ٣٦٣).

وقال ابن منده في (المستخرج من كتب الناس ٢/ ٥٦٧): «أم سعد الأنصارية، روى عنها محمد بن زاذان حديثها: (الوضوء مد، والغسل صاع)».

الثاني: عزا هذا الحديث ابن القيم في (إغاثة اللهفان ١/ ١٤٠) وابن قدامة في (ذم الموسوسين ص ٢١) إلى كتاب (الشافي) لأبي بكر عبد العزيز المعروف بغلام الخلال، ولم يذكرا لنا سنده لننظر فيه.

٣٠٨- بَابُ مَا يُفعلُ بِمَا بَقِيَ مِنْ الوَضُوءِ

[١٩٤٠ط] حديث عليّ:

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّهُ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ قَعَدَ فِي حَوَائِجِ النَّاسِ فِي رَحَبَةِ الْكُوفَةِ حَتَّى حَضَرَتْ صَلاَةُ الْعَصْرِ، ثُمَّ أُتِيَ بِمَاءٍ فَشَرِبَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَذَكَرَ رَأْسَهُ وَرِجْلَيْهِ، **ثُمَّ قَامَ فَشَرِبَ فَضْلَهُ وَهْوَ قَائِمٌ**، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ نَاسًا يَكْرَهُونَ الشُّرْبَ قَائِمًا وَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُ».

❁ **الحكم:** صحيح (خ).

التخريج:

[خ ٥٦١٦].

السند:

قال البخاري (٥٦١٦): حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا عبد الملك بن ميسرة: سمعت النزال بن سبرة يحدث عن علي، به.

* وانظر بقية روايات هذا الحديث في: «باب جامع في صفة الوضوء»، وفي باب «الوضوء من غير حدث»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

❁ ❁ ❁

[١٩٤١ط] حديث أبي الدرداء:

عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ مَرَّ بِنَهَرٍ فَنَزَلَ[1] فَأَخَذَ قَعْبًا مَعَهُ فَمَلَأَهُ مِنَ الْمَاءِ، ثُمَّ تَنَحَّى عَنْهُ، ثُمَّ تَوَضَّأَ (شَرِبَ) مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ فَ[لَمَّا فَرَغَ] رَدَّهُ إِلَي النَّهَرِ (أَفْرَغَ فَضْلَهُ (بَقِيَّتَهُ) فِي النَّهَرِ)، وَقَالَ: «**يُبَلِّغُهُ اللَّهُ إِنْسَانًا أَوْ دَابَّةً أَوْ أَشْبَاهَهُ يَنْفَعُهُمُ اللَّهُ بِهِ**».

۞ **الحكم: ضعيف، وضَعَّفه:** ابن حبان وابن القيسراني والهيثمي.

التخريج:

﴿طهور ١١٧ "واللفظ له" / طب (مجمع ١١٠٩) / طش ١٤٦٩ "والرواية الأولى والثالثة له" / مجر (٢/ ٥٠١) / زهق ٨٧٩ "والزيادة والرواية الثانية له"﴾.

السند:

أخرجه أبو عبيد في (الطهور) قال: حدثنا أبو أيوب الدمشقي ونعيم بن حماد، عن بقية بن الوليد، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي مريم، قال: قال أبو أيوب: عن شريح بن عبيد، وقال نعيم: عن حبيب بن عبيد، عن أبي الدرداء، به.

ورواه الطبراني في (الشاميين) من طريق كَثير بن عُبيد.

ورواه ابن حبان في (المجروحين) من طريق الوليد بن عتبة.

ورواه البيهقي في (الزهد) من طريق عمران بن عثمان.

---

(١) في المطبوع: «مر عبر منزل»، والصواب ما أثبتناه من (المخطوط).

ثلاثتهم: عن بقية، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن حبيب بن عبيد، عن أبي الدرداء، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ علته: أبو بكر بن أبي مريم؛ ضَعَّفه أحمد وابن معين والنسائي والدارقطني (تهذيب التهذيب ١٢/ ٢٩)، وقال الحافظ: «ضعيف، وكان قد سُرق بيته فاختلط» (التقريب ٧٩٧٤).

وقد ذكره ابن حبان في (المجروحين ٢/ ٥٠٠) وقال: «كان رديء الحفظ يُحَدِّث بالشيء ويهم فيه، لم يفحش ذلك منه حتى استحق الترك ولا سلك سنن الثقات حتى صار يُحتج به، فهو عندي ساقط الاحتجاج به إذا انفرد ...»، ثم ذكر من مناكيره هذا الحديث وغيره.

وتبعه ابن القيسراني فقال: «وأبو بكر اسمه بكر، ضعيف جدًّا» (تذكرة الحفاظ ص ٨٧).

وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في (الكبير)، وفيه أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف» (مجمع الزوائد ١١٠٩).

ومع ضَعْفه، فقد اختلف عليه في اسم شيخه، هل هو شريح بن عبيد أم حبيب ابن عبيد؟

والأكثرون على أنه حبيب بن عبيد، وأيًّا من كان منهما، **فالإسناد منقطع:**

فأما شريح؛ فقد سئل محمد بن عوف: هل سمع شريح بن عبيد من أبي الدرداء؟ فقال: «لا» (تهذيب الكمال ١٢/ ٤٤٧).

وأما حبيب؛ فقال أبو حاتم: «حبيب بن عبيد، عن أبي الدرداء مرسل» (المراسيل لابن أبي حاتم ص ٢٩).

٣٠٩- بَابُ الِاعْتِدَاءِ فِي الوُضُوءِ

[١٩٤٢ط] حديث عبد الله بن مغفل:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْقَصْرَ الْأَبْيَضَ عَنْ يَمِينِ الْجَنَّةِ إِذَا دَخَلْتُهَا!! فَقَالَ: أَيْ بُنَيَّ، سَلِ اللَّهَ الْجَنَّةَ، وَتَعَوَّذْ بِهِ مِنَ النَّارِ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي الْأُمَّةِ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الطَّهُورِ**(١)**، وَالدُّعَاءِ**».

۞ **الحكم: مختلف فيه؛ فصححه:** ابن حبان، والحاكم، وعبد الحق الإشبيلي، والنووي، ومغلطاي، وابن الملقن، وابن حجر، وابن حجر الهيتمي، والألباني، وقال ابن كثير: إسناده حسن لا بأس به.

بينما ضَعَّفه: ابن القطان، والذهبي، **وهو الأظهر - والله أعلم -.**

فائدة:

الاعتداء في الطهور: بالزيادة على الثلاث وإسراف الماء وبالمبالغة في الغسل إلى حد الوسواس، أجمع العلماء على النهي عن الإسراف في الماء ولو في شاطئ البحر. انظر (عون المعبود ١/ ١١٨).

وقال القرطبي: «والاعتداء في الدعاء على وجوه:

(١) بضم الطاء وفتحها، (عون المعبود ١/ ١٧٠).

منها: الجهر الكثير والصياح.

ومنها أن يدعو الإنسان في أن تكون له منزلة نبي، أو يدعو في محال، ونحو هذا من الشطط.

ومنها أن يدعو طالبًا معصية وغير ذلك.

ومنها أن يدعو بما ليس في الكتاب والسنة، فيتخير ألفاظًا (مقفاة) وكلمات مسجعة قد وجدها في كراريس لا أصل لها ولا معول عليها، فيجعلها شعاره ويترك ما دعا به رسوله ﷺ. وكل هذا يمنع من استجابة الدعاء» (التفسير ٧/ ٢٢٦).

التخريج:

﴿د ٩٦ "واللفظ له" / جه ٣٨٩١ ، (زوائد أبي الحسن القطان عقبه) / حم ١٦٧٩٦، ١٦٨٠١، ٢٠٥٥٤ / حب ٦٨٠٤، ٦٨٠٥ / ك ٥٨٩، ٢٠٠٥ / ش ٣٠٠٢٤ "مختصرًا" / حميد ٥٠٠ / ني ٨٩٧ / طع ٥٨، ٥٩ / هق ٩٦٢ / هقت ٣٣٠ / بغ ٢٧٩ / بغت (٣/ ٢٣٧) / مطل (ص ١٧)﴾.

التحقيق

مداره - عندهم - على حماد بن سلمة؛ واختلف عليه على أربعة وجوه:

الوجه الأول: عن حماد عن الجُريري عن أبي نَعَامة عن عبد الله بن مغفل:

رواه ابن أبي شيبة في (المصنف ٣٠٠٢٤) - وعنه ابن ماجه (٣٨٩١) -، وأحمد (٢٠٥٥٤) عن عفان بن مسلم.

وأحمد (٢٠٥٥٤) عن عبد الصمد بن عبد الوارث.

وأحمد (١٦٨٠١) عن سليمان بن حرب.

وأبو داود (٩٦): عن موسى بن إسماعيل.

وكذا رواه أبو الحسن القطان في (زوائده على سنن ابن ماجه)، والحاكم في (المستدرك)، والبيهقي في (الكبرى)، و(الدعوات): من طريق موسى بن إسماعيل.

ورواه ابن حبان (٦٨٠٥)، والطبراني في (الدعاء ٥٩) من طريق كامل الجحدري.

ورواه الطبراني في (الدعاء ٥٩) من طريق أبي عمر الضرير، وحجاج بن المنهال.

ورواه الحاكم في (المستدرك ٢٠٠٥) من طريق السَّري بن خزيمة. والبغوي في (شرح السنة ٢٧٩) من طريق محمود بن غيلان. كلاهما: عن أبي الوليد الطيالسي.

ورواه ابن حجر في (الأمالي المطلقة ص ١٧) من طريق إبراهيم بن الحجاج.

تسعتهم: عن حماد بن سلمة، عن سعيد الجريري، عن أبي نعامة، أن عبد الله بن مغفل سمع ابنه يقول: . . . فذكره.

وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات؛ رجال مسلم؛ غير أبي نعامة قيس بن عَبَاية؛ وهو ثقة، انظر (تهذيب التهذيب ٨/ ٤٠١).

ولذا صححه ابن حبان.

وقال الحاكم – عقبه –: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه» (المستدرك عقب رقم ٢٠٠٥).

وذكره عبد الحق في (الأحكام الوسطى ١/ ١٨٦)، وسكت عنه مصححًا له.

وصححه أيضًا: النووي في (المجموع ٢/ ١٩٠)، **وابن الملقن** في (البدر المنير ٢/ ٥٩٩)، **وابن حجر** في (التلخيص الحبير ١/ ٢٥٤)، **وحَسَّنه** في (الأمالي المطلقة ص ١٧).

وقال ابن كثير: «إسناده حسن لا بأس به» (التفسير ٣/ ٤٢٩).

وصححه ابن حجر الهيتمي في (الفتاوى الفقهية الكبرى ١/ ١٧٧)، **والألباني** في (صحيح أبي داود ٨٦)، وفي (الإرواء ١/ ١٧١).

قلنا: إلا أن هذا الإسناد معل بالانقطاع؛ فسماع أبي نعامة من عبد الله بن مغفل مستبعدٌ، فبين وفاتيهما ما يزيد على خمسين سنة، وإنما يَروي عنه بواسطة (ابن له)، كما في حديث في ترك الجهر بالبسملة؛ أخرجه أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه وغيرهم، وهو مخرج عندنا في «موسوعة الصلاة»، يسر الله مراجعتها وإخراجها.

بل وكذا رُوي عن حماد بن سلمة في هذا الحديث، إلا أن هذا الوجه - وإن كان رجاله ثقات - مخالف لرواية الجماعة السابقة بدون ذكره (ابن عبد الله بن مغفل).

وتبقى علة عدم سماع أبي نعامة من عبد الله بن مغفل قائمة، سواء ثبتت الواسطة بينهما في هذا الحديث أم لم تثبت.

وبهذه العلة، أعله الذهبي؛ فقال - متعقبًا الحاكم في تصحيحه -: «فيه إرسال» (التلخيص مع المستدرك ١/ ١٦٢).

وتعقب الألباني كلام الذهبي، فقال: «ولم يظهر لي وجهه؛ فإن أبا نعامة هذا

لم يُرْمَ بتدليس؛ ولقاؤه لابن مغفل ممكن؛ فإن هذا مات نحو الستين من الهجرة، وذاك فيما بعد سنة عشر ومائة، فبين وفاتيهما نحو خمسين سنة، وليس لدينا دليل ينفي أن يكون أبو نعامة عاش أكثر من هذه المدة حتى لا يمكن له السماع من ابن مغفل!» (صحيح أبي داود ١/ ١٦٤).

قلنا: لكن مع وجود الرواية عنه بواسطة في حديث آخر - مع العلم أن أبا نعامة لم يَرْوِ عن ابن مغفل سوى هذين الحديثين: حديثنا وقد اختلف في إثبات الواسطة بينهما. والحديث الآخر اتفقوا على إثباتها - يقطع الباحث بعدم سماعه منه، والله أعلم.

وقد أعله ابن القطان باختلاط الجريري، فقال - متعقبًا الإشبيلي -: «سكت عنه، والجريري مختلط، ولا يُعرف متى سمع منه حماد» (بيان الوهم والإيهام ٥/ ٦٦٦).

قلنا: وهذا مردود؛ لأن سماع حماد من الجريري كان قبل اختلاطه؛ قال النسائي: «حماد بن سلمة في الجريري أثبت من عيسى بن يونس؛ لأن الجريري كان قد اختلط، وسماع حماد بن سلمة منه قديم قبل أن يختلط» (السنن الكبرى عقب رقم ١٠٢٥٠).

وقال العجلي في ترجمة الجريري: «رَوى عنه في الاختلاط يزيد بن هارون وابن المبارك وابن أبي عدي، كل ما روى عنه مثل هؤلاء الصغار فهو يختلط، إنما الصحيح عنه حماد بن سلمة وإسماعيل بن علية ...» (معرفة الثقات وغيرهم ٥٧٦).

الوجه الثاني: عن حماد، عن يزيد الرَّقَاشي، عن أبي نعامة، عن عبد الله بن مغفل:

رواه أحمد (١٦٧٩٦) عن يزيد بن هارون.

وعبد بن حميد (٥٠٠) عن محمد بن الفضل.

والطبراني في (الدعاء ٥٨) من طريق كامل الجَحْدري، وأبي عمر الضرير، وحجاج بن المنهال.

كلهم: عن حماد بن سلمة، عن يزيد الرقاشي، عن أبي نعامة، عن عبد الله بن مغفل، به.

وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف يزيد وهو ابن أبان الرقاشي، قال الحافظ: «ضعيف زاهد» (التقريب ٧٦٨٣).

الوجه الثالث: عن حماد عن الجريري عن أبي نعامة، عن ابنٍ لعبد الله بن مغفل، عن أبيه:

رواه الروياني في (مسنده ٨٩٧): عن محمد بن إسحاق الصغاني، نا أحمد بن إسحاق الحضرمي، أنا حماد بن سلمة، عن الجريري، عن أبي نعامة، عن ابن لعبد الله بن مغفل، قال: سمعني أبي وأنا أقول: ... فذكره.

وهذا إسناد رجاله ثقات، فأحمد بن إسحاق الحضرمي أخرج له مسلم ووثقه أبو حاتم، وأبو زرعة، ويعقوب بن شيبة، والنسائي، وابن سعد، وقال ابن منجويه: «كان يحفظ حديثه»، انظر (تهذيب التهذيب ١/ ١٤). وقال عنه الحافظ: «ثقة كان يحفظ» (التقريب ٧).

إلا أنه خالف الجماعة عن حماد، كما تقدم الكلام عليه.

الوجه الرابع: عن حماد عن الجريري عن أبي العلاء عن عبد الله بن مغفل:

أخرجه ابن حبان (٦٨٠٤) قال: أخبرنا الفضل بن الحُبَاب، قال: حدثنا

أبو الوليد الطيالسي، عن حماد بن سلمة، عن الجريري، عن أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشَّخِّير، عن عبد الله بن مغفل، به.

هذا إسناد رجاله ثقات، ولذا صححه مغلطاي في (شرح ابن ماجه ١/ ٣٩٩).

إلا أن الفضل بن الحُبَاب وإن كان الأظهر أنه ثقة، فقد احترقت كتبه، وأُثر عنه الخطأ في بعض الأحاديث، وقال أبو يعلى الخليلي: «احترقت كتبه، منهم من وثقه، ومنهم من تكلم فيه، وهو إلى التوثيق أقرب»، انظر ترجمته في (لسان الميزان ٦٠٤٢).

وقد خولف في سنده؛

خالفه السري بن خزيمة - وهو ثقة حافظ -، كما عند الحاكم في (المستدرك ٢٠٠٥).

ومحمود بن غيلان - وهو ثقة من رجال الشيخين -، كما عند البغوي في (شرح السنة ٢٧٩).

كلاهما: عن أبي الوليد الطيالسي، عن حماد، عن الجريري، عن أبي نعامة، عن عبد الله بن مغفل، به.

وهذا أصح؛ لأن محمود بن غيلان والسري، كل واحد منهما - على انفراد - أثبت من الفضل، فكيف إذا اجتمعا.

لاسيما وهذا الوجه هو ما رواه الجماعة عن حماد بن سلمة عن الجريري.

ومع هذا ذهب ابن حبان إلى صحة الوجهين، فقال: «سمع هذا الخبر الجريري عن يزيد بن عبد الله بن الشِّخِّير وأبي نعامة، فالطريقان جميعًا محفوظان»! (الصحيح عقب رقم ٦٨٠٥).

وتعقبه ابن حجر بقوله: «وزعم أن الطريقين محفوظان، والذي يظهر أن الطريق الأول أرجح، فقد رواه حماد بن زيد عن الجريري كذلك» (الأمالي المطلقة ص ١٨).

قلنا: وهو كما قال الحافظ، إلا أننا لم نقف على رواية حماد بن زيد التي أشار إليها.

وخلاصة ما سبق: أن الوجهين الأولين ثابتان عن حماد، فقد رَوى كل وجه منهما عنه جماعة من الثقات، وكلاهما ضعيف؛ لأن مدارهما على أبي نعامة عن ابن مغفل، ولم يسمع منه، فيما استظهرناه، والله أعلم.

قلنا: وقد خولف الجريري فيه؛

فقد رواه شعبة عن زياد بن مخراق، عن أبي نعامة، عن ابن لسعد بن أبي وقاص، عن أبيه، به. مقتصرًا على (الدعاء)، ولم يذكر (الطهور).

وقيل: عن شعبة، عن زياد، عن أبي نعامة، عن مولى لسعد، عن سعد، به. وسيأتي تخريجه في أبواب «الدعاء» إن شاء الله.

وزياد بن مخراق: وثقه ابن معين والنسائي وابن حبان وغيرهم (تهذيب الكمال ٩/ ٥١٠)، واعتمده الذهبي في (الكاشف ١٧٠٧)، وابن حجر في (التقريب ٢٠٩٨).

فيبدو أن أبا نعامة قد اضطرب في هذا الحديث ألوانًا، وهذا مما يزيد الحديث ضعفًا، والله أعلم.

١- رواية مطولة:

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ، قَالَ: سَمِعَنِي أَبِي وَأَنَا أَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَحَمِيمِهَا، وَغَسَّاقِهَا، وَسَلاسِلِهَا وَأَغْلالِهَا، وَأَنْكَالِهَا، وَأَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ، وَنَعِيمَهَا، وَأَزْوَاجَهَا، وَأَسْأَلُكَ الْقَصْرَ الأَبْيَضَ عَنْ يَمِينِ الْجَنَّةِ!! فَقَالَ: يَا بُنَيَّ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**سَيَأْتِي قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الدُّعَاءِ**»، وَإِنِّي أُعِيذُكَ بِاللَّهِ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ، إِذَا أُعْطِيتَ الْجَنَّةَ أُعْطِيتَ كُلَّ مَا عَدَدْتَ فِيهَا، وَإِذَا أُجِرْتَ مِنَ النَّارِ أُجِرْتَ مِمَّا عَدَدْتَ فِيهَا وَمِمَّا لَمْ تَعُدَّ.

۞ **الحكم:** موضوع بهذا السياق.

التخريج:

〚خط (١٢/ ٥١٠)〛.

السند:

قال الخطيب في (تاريخ بغداد): أخبرني الحسن بن علي التميمي، قال: حدثنا علي بن عمر الحافظ، قال: حدثنا أبو القاسم عيسى بن عبد الرحيم الدِّينَوَري القطان جارنا، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن سنان بن الشَّمَّاخ السعدي، قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: حدثنا هلال بن حق، عن سعيد الجريري، عن قيس بن عباية، عن ابن عبد الله بن مغفل، به.

التحقيق

هذا إسناد ساقط؛ فيه عبد الله بن محمد بن سنان بن الشَّمَّاخ، قال عنه ابن عدي: «كان يسرق الحديث»، وقال الدارقطني وعبد الغني الأزدي: «متروك»، وقال ابن حبان وأبو نعيم: «يضع الحديث»، وقال أبو الشيخ: «أجمعوا أنه كذاب ذاهب» (لسان الميزان ٤٤٠٠).

٣١٠- بَابُ مَا وَرَدَ فِي الْإِسْرَافِ فِي الوُضُوءِ

[١٩٤٣ط] حديث عبد الله بن عمرو:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِسَعْدٍ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَقَالَ: «**مَا هَذَا السَّرَفُ يَا سَعْدُ؟!**» فَقَالَ: أَفِي الوُضُوءِ سَرَفٌ؟! قَالَ: «**نَعَمْ، وَإِنْ كُنْتَ عَلَى نَهْرٍ جَارٍ**».

۞ **الحكم: ضعيف، وضَعَّفه:** مغلطاي، وابن الملقن، والبوصيري، وابن حجر، والشوكاني.

التخريج:

﴿جه ٤٢٩ / حم ٧٠٦٥ "واللفظ له" / عل (تخريج أحاديث الكشاف للزيلعي ٢/ ٢٦٩)، (مصباح الزجاجة ١/ ٦٢) / شعب ٢٥٣٣﴾.

السند:

قال أحمد: حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ابن لهيعة، عن حيي بن عبد الله، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو، به.

ومداره عند الجميع على قتيبة بن سعيد، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه: عبد الله بن لهيعة، والكلام فيه معروف وقد سبق مرارًا.

وشيخه حُيَي بن عبد الله، هو المعافري المصري؛ مختلف فيه، وقال الحافظ: «صدوق يهم» (التقريب ١٦٠٥).

وقد أعله بهما مغلطاي فقال: «إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة، وحيي بن عبد الله . . .»، وذكر كلام أهل العلم فيه (شرح ابن ماجه ١/ ٣٩٩).

وقال البوصيري: «هذا إسناد ضعيف لضعف حيي بن عبد الله وعبد الله بن لهيعة» (مصباح الزجاجة ١/ ٦٢).

وأعله ابن الملقن في (البدر المنير ٢/ ٦٠١)، **والشوكاني** في (نيل الأوطار ١/ ٣١٥)، بابن لهيعة وحده.

وقال ابن حجر: «إسناده ضعيف» (التلخيص الحبير ١/ ٢٥٥).

وضَعَّفه الألباني في (الإرواء ١٤٠)، و(المشكاة ٤٢٧)، وغيرها من المصادر - بابن لهيعة، ثم رجع عن ذلك، وحَسَّنه في (السلسلة الصحيحة ٢٣٩٢)، قال: «بدا لي ما غَيَّر وجهة نظري في رواية قتيبة بن سعيد عن ابن لهيعة، وأن روايته عنه ملحقة في الصحة برواية العبادلة عنه، استفدت ذلك من ترجمة الحافظ الذهبي لقتيبة في «سير أعلام النبلاء»، . . . وبناءً على أن هذا الحديث من رواية قتيبة عن ابن لهيعة، فقد رجعت عن تضعيف الحديث به إلى تحسينه». اهـ، وكذا ذكر رجوعه في (السلسلة الضعيفة ١٠/ ٣٢٤).

قلنا: هذا مبني على رأي الشيخ رَحِمَهُ اللهُ في قَبول رواية العبادلة وممن سمع من ابن لهيعة قديمًا.

والذي عليه المحققون من أئمة الحديث وجهابذته - كأحمد وابن معين وأبي حاتم وأبي زرعة والبخاري ومسلم وغيرهم ممن سبقهم وممن أتى

بعدهم -: عدم الاحتجاج بابن لهيعة إذا انفرد مطلقًا، سواءٌ في ذلك رواية المتقدمين عنه ورواية المتأخرين، إلا أن رواية العبادلة عنه أعدل من غيرها وأجود، فهي صالحة للاعتبار والشواهد، لا للاحتجاج.

وقد تقدم تحرير كلام الأئمة تحت حديث أبي هريرة في «باب ما رُوي في أن بقاء أثر دم الحيض في الثوب لا يضر»، حديث رقم (؟؟؟؟؟). فانظره هناك.

وقد رُوي الحديث مرسلًا من وجه آخر، كما يلي:

❁ ❁ ❁

[١٩٤٤ط] حديث يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب مرسلًا:

عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ يَتَوَضَّأُ وَيُكْثِرُ صَبَّ المَاءِ، فَقَالَ: «**مَا هَذَا الإِسْرَافُ يَا سَعْدُ؟!**»، فَقَالَ سَعْدٌ: وَفِي الوُضُوءِ إِسْرَافٌ يَا رَسُولَ اللهِ؟! قَالَ: «**نَعَمْ، وَلَوْ كُنْتَ عَلَى نَهْرٍ جَارٍ**».

۞ **الحكم:** ضعيف لإرساله.

التخريج:

[ضحة (ق ٨ / ب)].

السند:

رواه عبد الملك بن حبيب في (الواضحة / كتاب الوضوء) قال: حدثني الحِزامي، عن الواقدي، عن خالد بن إياس، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، به.

التحقيق

هذا إسناد ساقط؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: الواقدي؛ فهو متروك متهم بالكذب ووَضْع الحديث، كما تقدم مرارًا.

الثانية: خالد بن إياس - ويقال (ابن إلياس) -: «متروك الحديث» كما في (التقريب ١٦١٧).

الثالثة: الإرسال؛ فيحيى بن عبد الرحمن بن حاطب تابعي من الثالثة.

مع الكلام في عبد الملك بن حبيب نفسه، فهو مشهور بالضعف.

[١٩٤٥ط] حديث ابن عمر:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا يَتَوَضَّأُ، فَقَالَ: «**لَا تُسْرِفْ، لَا تُسْرِفْ**».

۞ **الحكم: موضوع، قاله** الألباني. **وضَعَّفه:** البوصيري، والعيني.

التخريج:

[جه ٤٢٨].

السند:

قال ابن ماجه: حدثنا محمد بن المُصَفَّى الحِمْصي، حدثنا بقية، عن محمد بن الفضل، عن أبيه، عن سالم، عن ابن عمر، به.

التحقيق

هذا إسناد ساقط؛ فيه علتان:

الأولى: محمد بن الفضل بن عطية؛ كَذَّبه أحمد بن حنبل وابن معين والنسائي وغيرهم، ولَخَّص حاله الحافظ، فقال: «كَذَّبوه» (التقريب ٦٢٢٥).

وبه ضَعَّفه ابن دقيق العيد في (الإمام ٢/ ٣٣).

الثانية: عنعنة بقية، فهو مدلس مشهور بالتدليس والتسوية.

وقصَّرَ البوصيري، فقال: «إسناده ضعيف؛ الفضل بن عطية ضعيف؛ وابنه كذاب، وبقية مدلس» (الزوائد ١/ ٦٢).

ذكر كل هذا ومع ذلك اقتصر على تضعيفه!!

ونحوه قول العيني: «أخرجه ابن ماجه بإسناد لين» (عمدة القاري ٢/ ٢٤٣).

وقال الألباني: «موضوع؛ آفته محمد بن الفضل - وهو ابن عطية - كذاب. وأبوه ضعيف» (السلسلة الضعيفة ٤٧٨٢).

❁ ❁ ❁

[١٩٤٦ط] حديث أنس:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا خَيْرَ فِي صَبِّ الْمَاءِ**»، وَقَالَ: «**إِنَّهُ مِنَ الشَّيْطَانِ**» يَعْنِي: كَثْرَةَ [صَبِّ] المَاءِ لِلوُضُوءِ.

۞ **الحكم: إسناده ساقط، وأعله:** ابن عدي، **وتبعه** ابن طاهر القيسراني، والذهبي، وابن حجر.

التخريج:

﴿عد (٥/٥٠٣) "واللفظ له" / أصبهان (٢/٥٣) "والزيادة له"﴾.

السند:

رواه ابن عدي في (الكامل) قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، حدثنا محمد بن جعفر الوَرْكَاني، حدثنا سعيد بن ميسرة البكري قال: سمعت أنسًا يقول: ... فذكره.

ورواه أبو نعيم في (تاريخ أصبهان) قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن منصور أبو محمد، ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، به.

التحقيق

هذا إسناد ساقط؛ آفته: سعيد بن ميسرة البكري؛ كَذَّبه يحيى القطان، وقال البخاري: «منكر الحديث»، وقال أبو حاتم: «ليس يعجبني حديثه، هو منكر الحديث، ضعيف الحديث، يَروي عن أنس المناكير»، وقال ابن حبان: «يَروي الموضوعات»، وقال الحاكم: «رَوى عن أنس موضوعات»، وقال ابن عدي: «هو مظلم الأمر»، انظر (لسان الميزان ٣٤٩٠).

والحديث عدَّه في مناكيره ابنُ عدي في (الكامل ٥/٥٠٣)، **وتبعه ابن طاهر**

في (ذخيرة الحفاظ ٦١٩١)، **والذهبي** في (الميزان ٢/ ١٦٠)، **وابن حجر** في (لسان الميزان ٣٤٩٠).

فأما عبد الله بن محمد بن عبد العزيز فهو البغوي الحافظ، وشيخه الوركاني ثقة من رجال مسلم.

❁ ❁ ❁

[١٩٤٧ط] حديث معن بن عيسى معضلًا:

عَنْ مَعْنِ بْنِ عِيسَى، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيَبْعَثُ مَلَائِكَةً عِنْدَ كِلِّ وُضُوءٍ، فَيَرْفَعُونَ مِنْهُ مَا كَانَ قَصْدًا، وَيُلْغُونَ مَا كَانَ سَرَفًا**».

۞ **الحكم:** ضعيف جدًّا لإعضاله.

التخريج:

[ضحة (ق٨ / أ - ب)].

السند:

رواه عبد الملك بن حبيب في (الواضحة / كتاب الوضوء) قال: حدثني إبراهيم بن المنذر الحزامي، عن معن بن عيسى، به.

التحقيق

هذا إسناد واهٍ بمرّة، لإعضاله؛ فإن معن بن عيسى من الطبقة العاشرة (من أتباع أتباع التابعين)، كما في (التقريب ٦٨٢٠). فبينه وبين النبي ﷺ مفاوز!!

٣١١- بَابُ مَا رُوِيَ فِي ذَمِّ كَثْرَةِ الوَضُوءِ

[١٩٤٨ط] حديث عمر:

عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ العَدَوِيِّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَلْعَنُ، فقَالَ: فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ هَذَا الَّذِي حَلَلْتَ لَهُ اللَّعْنَةَ؟ قَالَ: «**ذَلِكَ اللَّعِينُ إِبْلِيسُ**»، قال: فدَاك أَبِي وَأُمِّي، أَهْلُ[(١)] ذَاكَ هُوَ، فَزِدْهُ. قَالَ: «**وهَلْ تَدْرِي مَا صَنَعَ السَّاعَةَ يَا عُمَرُ**». قال: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «**فَإِنَّهُ أَدْخَلَ ذَنَبَهُ فِي دُبُرِهِ فَأَخْرَجَ سَبْعَ بَيْضَاتٍ فَأَوْلَدَهَا سَبْعَةَ أَوْلَادٍ:**

فَأَوَّلُهُمْ وَأَكْبَرُهُمْ[(٢)]: الْمُذْهِبُ، وَهُوَ الْمُوَكَّلُ بِفُقَهَاءِ النَّاسِ وَعُلَمَائِهِمْ، يُنَسِّيهِمُ الذِّكْرَ ويعبثهم[(٣)] بِالْحَصَا وَيُولِعُهُمْ بِكَثْرَةِ الوَضُوءِ.

وَالثَّانِي: هُوَ الْمُوَكَّلُ بِالنُّعَاسِ فِي الْمَسَاجِدِ، يَأْتِي الرَّجُلَ فَيُلْقِي عَلَيْهِ النُّعَاسَ فَيُنِيمُهُ، فيُقَالُ له: يَا فُلانُ[(٤)] قَدْ نِمْتَ، فَيَقُولُ: لَا، فَيُعَادُ عَلَيْهِ، فَيَحْلِفُ يَمِينًا

(١) في المطبوع من التاريخ: «هل»، والتصويب من (مختصر ابن منظور ٧/ ١٠٠) و(ذيل اللآلئ ١٠٢).

(٢) في المطبوع: «وأكثرهم »، والتصويب من (مختصر ابن منظور ٧/ ١٠٠) و(ذيل اللآلئ ١٠٢).

(٣) في المطبوع: «ويعينهم»، والتصويب من (مختصر ابن منظور ٧/ ١٠٠) و(ذيل اللآلئ ١٠٢).

(٤) في المطبوع: «فيقول له: يا فلانًا»، والتصويب من (مختصر ابن منظور ٧/ ١٠٠) =

كَاذِبَةً أَنَّهُ لَمْ يَنَمْ.

وَالثَّالِثُ: اسْمُهُ ثَوْبَانُ، وَهُوَ الْمُوَكَّلُ بِالأَسْوَاقِ، يَنْصِبُ فِيهَا رَايَةً، ينقص الْكَيْل وَالْمِيزَان حَتَّى لَا يُؤْتُونَ مَا يُوفُونَ فِيهَا حَتَّى يَغْلُّوا فيها.

وَالرَّابِعُ: لَغْوٌ، وَهُوَ الْمُوَكَّلُ بِالْوَيْلِ وَالْعَوِيلِ وَشَقِّ الْجُيُوبِ وَنَتْفِ الشُّعُورِ وَلَطْمِ الْخُدُودِ وَنَعقِ الرَّانِ[1]، وَسَائِرِ ذَلِكَ مِنَ الصِّيَاحِ عَلَى الْمَيِّتِ.

وَالْخَامِسُ: مَشْوَانُ[2] وَهُوَ الْمُوَكَّلُ بِأَعْجَازِ النِّسَاءِ وَأَحْلِلَةِ الرِّجَالِ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَ الْفَاجِرَيْنِ عَلَى فُجُورِهِمَا.

وَالسَّادِسُ: مَشُوطٌ، وَهُوَ الْمُوَكَّلُ بِالْهَمْزِ وَاللَّمْزِ وَالنَّمِيمَةِ وَالْكَذِبِ وَالْغِشِّ.

وَالسَّابِعُ: غَرُورٌ وَهُوَ الْمُوَكَّلُ بِقَتْلِ النُّفُوسِ التِي حَرَّمَ اللهُ ﷻ وَسَفْكِ الدِّمَاءِ وَانْتِهَاكِ الْمَحَارِمِ، يَأْتِي الرَّجُلَ فَيَقُولُ لَهُ: أَنْتَ أَحْوَجُ أَمْ فُلانٌ، كَانَ أَحْوَجَ مِنْكَ، ارْكَبْ كَذَا وَكَذَا - مِنَ المَحَارِمِ - اصْنَعْ كَذَا وَكَذَا[3]. فَحَسَّنَ حَالَهُ، ودَلَّاهُ بِغُرُورٍ.

فَتِلْكَ ذُرِّيَّتُهُ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ ﷻ فِي مُحْكَمِ كِتَابِهِ: ﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُۥ وَذُرِّيَّتَهُۥٓ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّۢ بِئْسَ لِلظَّٰلِمِينَ بَدَلًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَا كُنتُ مُتَّخِذَ ٱلْمُضِلِّينَ عَضُدًا﴾ [الكهف: ٥٠، ٥١]، فَتِلْكَ ذُرِّيَّتُهُ الَّتِي ذَكَرَ اللهُ ﷻ، الْبَاقِيَةُ مَعَهُ إِلَى الْيَوْمِ الَّذِي وُقِّتَ لَهُمْ، لَا يَمُوتُونَ، وَلا يَنْتَهُونَ عَنْ جَدِيدِ

= و(ذيل اللآلئ ١٠٢).

(١) في المطبوع: «الزان»، والتصويب من (مختصر ابن منظور ٧/ ١٠٠) و(ذيل اللآلئ ١٠٢).

(٢) في المطبوع: «نشوان»، والتصويب من (مختصر ابن منظور ٧/ ١٠٠) و(ذيل اللآلئ ١٠٢).

(٣) كذا في المطبوع من التاريخ والمختصر، وفي (الذيل) و(تنزيه الشريعة ١/ ٢٤٩): «ارْتَكِبَ كَذَا وَكَذَا مِنَ الْمَحَارِمِ، صَنَعَ كَذَا وَكَذَا».

الأَرْضِ، لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَعَلَى ذُرِّيَّتِهِ».

۞ **الحكم: باطل موضوع،** وقال ابن عساكر: «منكر»، وقال ابن حجر: «ظاهر الوضع»، **وأقره** السيوطي، **وتبعه** الفتني وابن عراق.

التخريج:

﴿كر (١٤/ ٦٠، ٦١)﴾.

السند:

رواه ابن عساكر في (تاريخ دمشق) قال: أخبرنا أبو القاسم نصر بن أحمد، أنا جدي مقاتل، نا الحسن بن علي المقرئ، نا عبد الوهاب بن عبد الله بن عمر المُرِّي، نا محمد بن عبد الله بن زَبْر الرَّبْعي، نا أحمد بن إبراهيم بن عبد الوهاب الشيباني، نا محمد بن مطر، نا أبو علي حسين بن (خشيش العرجموشي)[(١)] نا سفيان بن عيينة الهلالي، نا سُمَيّ مولى أبي بكر ابن عبد الرحمن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن الزهري: أن عمر ... الحديث.

التحقيق

هذا إسناد ساقط؛ فيه أربع علل:

الأولى: أبو القاسم نصر بن أحمد بن مقاتل، قال ابن عساكر: «كتبت عنه وكان شيخًا مستورًا، ولم يكن الحديث من شأنه» (تاريخ دمشق ٦٢/ ١٤).

الثانية: الحسن بن علي المقرئ، هو أبو علي الأهوازي، إمام في القراءات،

(١) في المطبوع من التاريخ: «خسيس العرجموسي»، والتصويب من (مختصر ابن منظور ٧/ ١٠٠)، و(لسان الميزان ٢٥٠٨)، و(ذيل اللآلئ ١٠٢).

ولكنه مجروح، وهَّاه ابن خيرون، واتهمه ابن عساكر، بل رماه بالكذب، وكَذَّبه غير واحد، حتى قال فيه الخطيب: «كذاب في القراءات والحديث جميعًا»، وقال الذهبي: «كان رأسًا في القراءات، ... صاحب حديث ورحلة وإكثار، وليس بالمتقن له ولا المجود، بل هو حاطب ليل، ومع إمامته في القراءات فقد تُكلم فيه وفي دعاويه تلك الأسانيد العالية»، ولما ذكر تكذيب الخطيب له قال: «قلت: يريد تركيب الإسناد وادعاء اللقاء، أما وضع حروف أو متون فحاشا وكلا، ما أُجوز ذلك عليه» (السير ١٨/ ١٣ - ١٨)، وانظر (لسان الميزان ٢٣٤٧).

قلنا: كفى بتركيب الأسانيد جرحًا! فكيف ومعه الكذب في السماع؟! ومع ذلك فقد اتهمه ابن عساكر بالوضع كما نقله الذهبي نفسه في (الميزان ١/ ٥١٣).

الثالثة: الحسين بن خشيش العرجموشي، ترجم له ابن عساكر في (التاريخ ١٤/ ٦٠) **وقال:** «روى عنه محمد بن مطر حديثًا منكرًا»، ثم ساق هذا الحديث بإسناده المذكور آنفًا، **وذكره ابن حجر في (اللسان) فقال:** «حَدَّث عن ابن عيينة عن سمي عن أبي بكر بن عبد الرحمن: «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ رَأى رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَلْعَنُ فَقَالَ: فَدِاكَ أَبِي وَأُمِي مَنْ هَذَا الَّذِي حَلَلْتَ لَهُ اللعْنَةَ؟»، فذكر حديثًا طويلًا، ظاهر الوضع، ساقه ابن عساكر في ترجمته» (لسان الميزان ٢٥٠٨).

وهذا يعني أنه هو علة الحديث عند ابن عساكر وابن حجر، وأنه هو المتهم به.

الرابعة: الانقطاع، أبو بكر بن عبد الرحمن لم يسمع من عمر؛ فإنه وُلد في خلافته، والظاهر أن ذلك في آخرها، فقد استُصغر أبو بكر يوم الجمل، فَرُدَّ، انظر: (تهذيب التهذيب ١٢/ ٣١).

والحديث ذكره السيوطي (في الزيادات على الموضوعات ١٠٢) - وهو (ذيل اللآلئ) - **وقال:** «قال ابن عساكر: حديث منكر»، وقال الحافظ ابن حجر في (اللسان): إنه ظاهر الوضع».

وتبعه ابن طاهر الفتني في (تذكرة الموضوعات ص ١١٠)، **وابن عراق** في (تنزيه الشريعة ١/ ٢٤٩).

٣١٢- بَابُ مَشْرُوعِيَّةِ الاِسْتِعَانَةِ فِي الوُضُوءِ

[١٩٤٩ط] حديث المغيرة:

عَنْ المُغِيرَة بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَقَالَ: «**يَا مُغِيرَةُ، خُذِ الإِدَاوَةَ**»، فَأَخَذْتُهَا، فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَوَارَى عَنِّي، فَقَضَى حَاجَتَهُ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَأْمِيَّةٌ، فَذَهَبَ لِيُخْرِجَ يَدَهُ مِنْ كُمِّهَا فَضَاقَتْ، فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ أَسْفَلِهَا، **فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ، فَتَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلاَةِ**، وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ، ثُمَّ صَلَّى.

۞ **الحكم: متفق عليه** (خ ، م).

التخريج:

[خ ٣٦٣ "واللفظ له" / م ٢٧٤ / . . . .].

انظر تخريج الحديث برواياته في «فصل المسح على الخفين»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

[١٩٥٠ط] حديث أسامة بن زيد:

عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «رَدِفْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَاتٍ، فَلَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الشِّعْبَ الأَيْسَرَ، الَّذِي دُونَ الْمُزْدَلِفَةِ، أَنَاخَ، فَبَالَ (فَقَضَى حَاجَتَهُ) ثُمَّ جَاءَ، **فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ (فَجَعَلْتُ أَصُبُّ عَلَيْهِ) الوَضُوءَ**، فَتَوَضَّأَ وُضُوءًا خَفِيفًا، فَقُلْتُ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**الصَّلَاةُ (الْمُصَلَّى) أَمَامَكَ**»، فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى الْمُزْدَلِفَةَ فَصَلَّى، ثُمَّ رَدِفَ الفَضْلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَدَاةَ جَمْعٍ».

۞ **الحكم: متفق عليه** (خ، م)، والروايات للبخاري.

التخريج:

]خ ١٨١ "والروايات له ولغيره"، ١٦٦٩ "واللفظ له" / م (٢٧٧/ ١٢٨٠) / كن ٤٢١٣ / جع ٣١٧ / عل ٦٧٢٢ / عه ٣٩٤١، ٣٩٤٣ - ٣٩٤٥ / منذ ٣٢٩ / خلاد (ق ١١٥ / ب - ١١٦ / أ) / طب (١/ ١٦٢/ ٣٨٦) / محد ٧٩٢ / مهندس (ق ٢ / ب) / مسن ٢٩٤٨، ٢٩٦٢ / محلى (١٢٩/٠٧) / ودع ١٠٨، ١٠٩ / هقغ ١٦٦٧ / هق ٣٩١، ٩٥٦٣ / ردف (ص ٤٨)[.

السند:

قال البخاري (١٨١): حدثني محمد بن سَلَّام، قال: أخبرنا يزيد بن هارون، عن يحيى، عن موسى بن عقبة، عن كريب، مولى ابن عباس، عن أسامة بن زيد، به.

وقال في (١٦٦٩): حدثنا قتيبة، حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن محمد بن أبي حرملة، عن كريب مولى ابن عباس، به.

وقال مسلم: وحدثنا محمد بن رُمْح، أخبرنا الليث، عن يحيى بن سعيد، عن موسى بن عقبة، مولى الزبير، عن كريب، مولى ابن عباس، به.

والحديث له روايات أخرى، سيأتي تخريجها في باب «الوضوء من البول والغائط»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

[١٩٥١ط] حديث أميمة مولاة رسول الله ﷺ:

عَنْ أُمَيْمَةَ مَوْلاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ قَالَتْ: كُنْتُ أُوَضِّئُهُ ذَاتَ يَوْمٍ أُفْرِغُ عَلَيْهِ (عَلَى يَدَيْهِ)[١] مِنَ الْمَاءِ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ (أَعْرَابِيٌّ)[٢]، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْصِنِي بِوَصِيَّةٍ أَحْفَظُهَا عَنْكَ فَإِنِّي أُرِيدُ اللُّحُوقَ بِأَهْلِي (الرُّجُوعَ إِلَى أَهْلِي)[٣]، قَالَ: «لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ وَإِنْ قُطِّعْتَ وَحُرِّقْتَ [بِالنَّارِ، وَأَطِعْ وَالِدَيْكَ فِيمَا أَمَرَاكَ وَإِنْ أَمَرَاكَ أَنْ تُخَلِّيَ مِنْ دُنْيَاكَ وَأَهْلِكَ فَتَخَلَّى مِنْهَا][١]، وَلَا تَشْرَبَنَّ خَمْرًا؛ فَإِنَّهَا رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ (شَرٍّ)[٤]، وَلَا تَتْرُكَنَّ (تَدَعَنَّ)[٥] صَلَاةً مُتَعَمِّدًا؛ فَمَنْ تَرَكَ صَلَاةً مُتَعَمِّدًا فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ، وَلَا تَفُرَّنَّ يَوْمَ الزَّحْفِ؛ فَمَنْ فَرَّ يَوْمَ زَحْفٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ، وَلَا تَزْدَدْ فِي تُخُومِ الْأَرْضِ؛ فَإِنَّهُ مَنِ ازْدَادَ فِي تُخُومِ أَرْضِهِ يَأْتِ بِهِ [غُلًّا][٢] عَلَى عُنُقِهِ أَوْ رَقَبَتِهِ مِنْ مِقْدَارِ سَبْعِ أَرَضِينَ(١) يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَنْفِقْ عَلَى أَهْلِكَ مِنْ طَوْلِكَ، وَلَا تَرْفَعْ عَصَاكَ عَنْهُمْ، وَأَخِفْهُمْ فِي اللَّهِ».

۞ **الحكم:** **إسناده ضعيف، وضَعَّفه:** المنذري، والذهبي، وابن رجب، وابن الملقن، والهيثمي.

التخريج:

ﭿتخث (السفر الثاني ٣٤١٧) "مقتصرًا على أوله" / مث ٣٤٤٧ "واللفظ له" / تعظ ٩١٢ "والزيادة الأولى والرواية الأولى والثانية والخامسة له"، ٩١٦ / حسن (مطل ص ٧٤)، (إصا ١٣/ ١٧٤) / طبري (مذيل ١/ ١١٢ - ١١٣) / سكنص (إصا ١٣/ ١٧٤) / طب (٢٤/ ١٩٠/ ٤٧٩) "والرواية الرابعة له" / ك ٧٠٢٢ "والرواية الثالثة له" / صحا

(١) في مطبوع (الآحاد والمثاني): «أراضين»، والصواب المثبت، كما في بقية المصادر.

٧٥١٨ "والزيادة الثانية له" / متفق ١٥٩٤].

السند:

رواه ابن أبي خيثمة في (تاريخه - السفر الثاني ٣٤١٧) قال: حدثنا أحمد بن جناب، قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن (يزيد)[١] بن سنان، قال: حدثني أبو يحيى الكُلاعي، عن جبير بن نفير، عن أميمة، به.

ورواه المروزي في (تعظيم قدر الصلاة ٩١٦)، والطبراني في (الكبير ٢٤/ ١٩٠/ ٤٧٩)، وأبو نعيم في (الصحابة ٧٥١٨) من طريق عيسى بن يونس، به.

ورواه ابن أبي عاصم في (الآحاد والمثاني ٣٤٤٧) من طريق مروان بن معاوية.

ورواه المروزي في (تعظيم قدر الصلاة ٩١٢) من طريق الفضل بن موسى.

ورواه الحاكم في (المستدرك ٧٠٢٢) من طريق يونس بن بكير.

كلهم: عن يزيد بن سنان، به.

ومداره عند الجميع - عدا الخطيب في (المتفق) -: على يزيد بن سنان أبي فروة الرُّهاوي، عن أبي يحيى الكلاعي وهو سليم بن عامر، عن جبير بن نفير، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه يزيد بن سنان الرهاوي؛ وهو «ضعيف» كما في

(١) تحرف في مطبوع (تاريخ ابن أبي خيثمة) إلى: «برد»، والصواب المثبت كما في بقية المصادر.

(التقريب ٧٧٢٧).

وأشار إلى تضعيفه به المنذري فقال: «رواه الطبراني وفي إسناده يزيد بن سنان الرهاوي» (الترغيب والترهيب ٨٢١).

وقال الذهبي: «سنده واهٍ» (تلخيص المستدرك ٤/ ٤١).

وقال ابن رجب: «ورواه أبو فروة الرهاوي - وفيه ضعف -...»، وذكره مع بعض شواهده، ثم قال: «فأسانيد هذا الحديث كلها غير قوية» (فتح الباري ٤/ ٣١٠ - ٣١١).

وقال الهيثمي: «فيه يزيد بن سنان الرهاوي، وثقه البخاري وغيره، والأكثر على تضعيفه، وبقية رجاله ثقات» (المجمع ٧١١٧).

وقال ابن الملقن: «وفي إسناده يزيد بن سنان بن أبي فروة الرهاوي وقد تركوه» (البدر المنير ٥/ ٣٩٤). وقال في (خلاصته ١/ ٢٨٣): «وفي إسناده يزيد بن سنان الرهاوي وهو ضعيف».

وتساهل فيه الحافظ ابن حجر فقال: «وقد أخرجه الحسن بن سفيان في مسنده وأبو نعيم في المعرفة من طريقه بإسناد حسن موصول إلى جبير بن نفير عن أميمة...» (الأمالي المطلقة ص ٧٤). **وتبعه السيوطي** في (رفع شأن الحبشان ص ١٧٣).

قلنا: هذا منهما ليس بحسن؛ فإن يزيد الرهاوي متفق على ضَعَّفه، بل من الأئمة من قال فيه: «متروك الحديث»، ومنهم من قال: «ليس بثقة»، و«ليس بشيء». ولهذا اعتمد الحافظ القول بتضعيفه في (التقريب)، وانظر ترجمته في (تهذيب التهذيب ١١/ ٣٣٦).

ورواه الخطيب في (المتفق والمفترق ١٥٩٤) من طريق سلم بن سالم عن

(أبي فروة)[(١)] الرهاوي، عن كلثوم، عن أبي يحيى الكلاعي عن جبير بن نفير الحضرمي عن أميمة، به. فزاد في إسناده (كلثوم) بين الرهاوي والكلاعي.

ولكن سلم بن سالم هو البلخي، ضَعَّفه ابن معين وعامة النقاد؛ ولذا قال الخليلي: «أجمعوا على ضعفه»، وقال ابن الجوزي: «اتفق المحدثون على تضعيف رواياته» (اللسان ٤/ ١٠٧).

قلنا: للحديث شواهد من حديث أم أيمن وأبي ذر ومعاذ وغيرهم، وكل أسانيدها ضعيفة، كما قال الحافظ ابن رجب، وسيأتي تخريجها والكلام عليها - إن شاء الله - في «موسوعة الصلاة»، باب «حكم تارك الصلاة».

وقد ذكر محمد بن نصر المروزي، عن محمد بن يحيى الذهلي أنه قال - عقب الحديث -: «هذه أم أيمن، فقال أبو فروة: أميمة» (تعظيم قدر الصلاة عقب رقم ٩١٦). وقال ابن رجب معلقًا: «يعني: أنه أخطأ في تسميتها» (فتح الباري ٤/ ٣١١).

تنبيه:

عزا الحديث القرطبي في (تفسيره ١٩/ ٢٩٣) لمحمد بن سنجر[(٢)]، ولكن لم يذكر سنده لننظر فيه؛ وإن كان الظاهر أنه بنفس هذا الإسناد، فلا يُعرف للحديث إسناد غيره.

❁ ❁ ❁

(١) تحرف في مطبوع (المتفق) إلى: «أبي قرة».
(٢) وهو الحافظ أبو عبد الله الجرجاني صاحب (المسند) (المتوفى سنة ٢٥٨ هـ)، انظر ترجمته في (تذكرة الحفاظ ٢/ ١١٩).

[ط١٩٥٢] حديث صفوان بن عسال:

عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ الْمُرَادِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**صَبَبْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الْمَاءَ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ فِي الوُضُوءِ،** [**فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ مِنَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ، إِلاَّ النَّوْمَ وَإِلا الْجَنَابَةَ**]».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف،** وأشار البخاري إلى ضَعَّفه، **وأقره** النووي، **وضَعَّفه:** ابن حجر والألباني.

التخريج:

〘جه ٣٩٥ "واللفظ له" / تخ (٣/ ٩٦) / طس "والزيادة له" / ....〙.

انظر تخريجه وتحقيقه برواياته في فصل «المسح على الخفين»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

۞ ۞ ۞

[١٩٥٣ط] حديث الرُبَيِّع بنت مُعَوِّذ:

عَنْ الرُبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ ﵄ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينَا، فَحَدَّثَتْنَا أَنَّهُ قَالَ: «**اسْكُبِي لِي وَضُوءًا**»، ... الحديث.

۞ **الحكم: ضعيف، وضَعَّفه** البيهقي وابن حجر - في أصح قوليه -، **وتبعه** الشوكاني.

التخريج:

﴿د ١٢٥ "واللفظ له" / ت ٣٢ "مختصرًا" / جه ٤٤٢، ٤٤٤ "مختصرًا" / حم ٢٧٠٦١ / ....﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه مع ذكر رواياته في «باب جامع في صفة الوضوء»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

۞ ۞ ۞

[١٩٥٤ط] حديث عمرو بن العاص:

عَنْ عَمْرُو بنِ العَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَبَبْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَتَوَضَّأَ وُضُوءًا مَكِيثًا، ثُمَّ قَالَ: «**يَا عَمْرُو، لَعَلِّي أَبْعَثُكَ عَلَى جَيْشٍ، فَيُسَلِّمَكَ اللَّهُ، وَأَزْعَبُ لَكَ زَعبَةً مِنَ الْمَالِ**». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَمْ أُسْلِمْ رَغْبَةً فِي الْمَالِ. فقَالَ: «**نَعِمَّا بِالْمَالِ الصَّالِحِ لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ**».

الحكم: صحيح، دون زيادة «صَبَبْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَتَوَضَّأَ وُضُوءًا مَكِيثًا»، فشاذة.

اللغة:

قال ابن الأثير: «**«تَوَضَّأَ وُضُوءًا مَكِيثًا»**، أي بطيئًا متأنيًا غير مستعجل» (النهاية ٤/ ٣٤٨).

التخريج:

﴿كجي (إمام ٢/ ٥٠)﴾.

السند:

رواه أبو مسلم الكجي في (سننه) - كما في (الإمام لابن دقيق العيد) -: عن أبي عمر الضرير، عن عبد الله بن يزيد، عن موسى بن علي بن رباح اللخمي، عن أبيه، عن عمرو بن العاص، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، عدا أبا عمر الضرير، وهو حفص بن عمر البصري الأكبر، قال فيه الحافظ: «صدوق عالم» (التقريب ١٤٢١)، وانظر ترجمته في (تهذيب التهذيب ٢/ ٤١٢).

إلا أنه تفرد بزيادة: «صَبَبْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَتَوَضَّأَ وُضُوءًا مَكِيثًا»، وقد خالفه جماعة من الأئمة الحفاظ وغيرهم، وهم:

١) أحمد (١٧٧٦٤).

٢) والبخاري في (الأدب المفرد ٢٩٩).

٣) وابن أبي مَسَرَّة، عند أبي عوانة في (المستخرج - الإتحاف ١٥٩٨٦)، وأبي محمد الفاكهي في (فوائده ١٤)، والحاكم في (المستدرك ٢١٦٢).

٤) وبشر بن موسى، عند الحاكم في (المستدرك ٢١٦٢)، وعنه البيهقي في (الشعب ١١٩٠).

٥) وعبد الصمد بن الفضل، عند الحاكم في (المستدرك ٢١٦٢).

خمستهم: عن عبد الله بن يزيد المقرئ، به. دون زيادة: «صَبَبْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَتَوَضَّأَ وُضُوءًا مَكِيثًا».

وكذا رواه جماعة من الثقات الأثبات وغيرهم عن موسى بن علي بن رباح، وهم:

١) وكيع، عند أحمد (١٧٨٠٢)، وغيره.

٢) عبد الرحمن بن مهدي، عند أحمد (١٧٧٦٣).

٣) عبد الله بن المبارك، عند الطيالسي في (مسنده ١٠٦١).

٤) أبو عامر العَقَدي، عند الطحاوي في (مشكل الآثار ٦٠٥٦).

٥) شعيب بن الليث، عند الطحاوي في (مشكل الآثار ٦٠٥٧).

٦) أبو أحمد الزبيري، عند ابن حبان (٣٢١٣).

٧) الليث بن سعد، عند ابن قانع في (الصحابة ٢/ ٢١٣).

٨) عبد الله بن صالح، عند الطبراني في (الأوسط ٩٠١٢)، والحاكم في (المستدرك ٢٩٦٧).

٩) سعيد بن عبد الرحمن الجمحي، عند القضاعي في (مسند الشهاب ١٣١٥).

تسعتهم: عن موسى بن علي، عن أبيه، عن عمرو بن العاص، به. دون الزيادة.

وسياقه عندهم - واللفظ لأحمد (١٧٨٠٢) -: عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَا عَمْرُو، اشْدُدْ عَلَيْكَ سِلَاحَكَ وَثِيَابَكَ، وَأْتِنِي**»، فَفَعَلْتُ فَجِئْتُهُ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَصَعَّدَ فِيَّ الْبَصَرَ وَصَوَّبَهُ، وَقَالَ: «**يَا عَمْرُو، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَبْعَثَكَ وَجْهًا، فَيُسَلِّمَكَ اللَّهُ وَيُغْنِمَكَ، وَأَزْعَبُ لَكَ مِنَ الْمَالِ زَعْبَةً صَالِحَةً**»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَمْ أُسْلِمْ رَغْبَةً فِي الْمَالِ، إِنَّمَا أَسْلَمْتُ رَغْبَةً فِي الْجِهَادِ وَالْكَيْنُونَةِ مَعَكَ. قَالَ: «**يَا عَمْرُو، نَعِمَّا بِالْمَالِ الصَّالِحِ لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ**».

هذا هو القدر المحفوظ في الحديث، أما الزيادة المذكورة فشاذة لا تصح، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

[١٩٥٥ط] حديث رجل من قيس:

عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَيْسٍ، قَالَ: «**صَبَبْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَتَوَضَّأَ**».

۞ الحكم: ضعيف؛ لاضطراب راويه.

التخريج:

[كجي (إمام ٢/ ٥٠)].

السند:

رواه أبو مسلم الكجي في (سننه) - كما في (الإمام لابن دقيق العيد) -: عن أبي عمر الضرير، عن حماد، عن أبي جعفر الخَطْمي، عن عمارة بن خزيمة بن ثابت، عن رجل من قيس، به.

حماد هو ابن سلمة، وأبو عمر الضرير هو حفص بن عمر الأكبر.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن أبا جعفر الخطمي قد اضطرب في سند ومتن هذا الحديث على وجوه عدة، تَقَدَّم بيانها في باب «ما ورد في المسح على القدمين». وهذا أحد أوجه اضطرابه.

۞ ۞ ۞

[١٩٥٦ط] حديث ابن عباس:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لابْنِ مَسعُودٍ، لَيلَةَ الجَنِّ: «**مَعَكَ مَاءٌ؟**» قَالَ: لَا. إِلَّا نَبِيذًا فِي سَطِيحَةٍ (إِدَاوَتِي)، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**تَمرَةٌ طَيبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ (شَرَابٌ وَطَهُورٌ)، صُبَّ عَلَيَّ**». قَالَ: فَصَبَبَتُ عَلَيهِ، فَتَوَضأَ بِهِ.

۞ **الحكم: ضعيف جدًّا، وضَعَّفه:** البوصيري والألباني.

التخريج:

[جه ٣٨٩ "واللفظ له" / طح (١/ ٩٤ ٦٠٦) "والروايتان له"].

سبق تخريجه وتحقيقه في باب «التطهر بالنبيذ»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

[١٩٥٧ط] حديث أم عياش:

عَنْ أُمِّ عَيَّاشٍ - وَكَانَتْ أَمَةً لِرُقَيَّةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -، قَالَتْ: «كُنْتُ أُوَضِّئُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَا قَائِمَةٌ، وَهُوَ قَاعِدٌ».

۞ الحكم: إسناده ضعيف جدًّا، وضَعَّفه: ابن عبد البر، ومغلطاي، وابن الملقن، والبوصيري، وابن حجر، والعيني، والألباني.

التخريج:

﴿جه ٣٩٦ "واللفظ له" / تخ (٣/ ٣٠٨) / جعفر ٢٧٤ / طب (٢٥/ ٩١/ ٢٣٤) / طس ٥٢٦٨ / صمند (إصا ١٤/ ٤٦٦) / كما (٨/ ٢٩٦)﴾.

السند:

قال ابن ماجه: حدثنا كُرْدُوس بن أبي عبد الله الواسطي، قال: حدثنا عبد الكريم بن روح، قال: حدثنا أبي رَوْح بن عنبسة بن سعيد بن أبي عياش مولى عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن أبيه عنبسة بن سعيد، عن جدته أم أبيه أم عياش، به.

ومداره عند الجميع على عبد الكريم بن روح به.

قال الطبراني: «لا يُروى هذا الحديث عن أم عياش إلا بهذا الإسناد، تَفَرد به عبد الكريم بن روح» (الأوسط ٥٢٦٨).

وقال المزي: «رواه ابن ماجه عنه فوافقناه فيه بعلو وليس له عنده غيره، وهو حديث عزيز لا نعرفه إلا من هذا الوجه» (تهذيب الكمال ٨/ ٢٩٦).

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ مسلسل بالعلل:

الأولى: عبد الكريم بن روح؛ قال ابن أبي حاتم: «رآه عمرو بن رافع، وقال: دخلت بالبصرة، ولم أسمع منه، وهو مجهول، ويقال: إنه متروك الحديث، فلم أسمع منه، سمعت أبي يقول ذلك[(١)]» (الجرح والتعديل ٦/ ٦١)، وذكره ابن حبان في (الثقات ٨/ ٤٢٣) وقال: «يخطئ ويخالف»، وضَعَّفه الدارقطني، كما في (تهذيب التهذيب ٦/ ٣٧٣). وقال الحافظ: «ضعيف» (التقريب ٤١٥٠).

الثانية: أبوه روح بن عنبسة؛ قال فيه الحافظ: «مجهول» (التقريب ١٩٦٤).

قال مغلطاي في العلة الثانية لهذا الحديث: «جهالة حال روح بن عنبسة وعينه؛ فإني لم أجد له ذكرًا في شيء من كتب الأئمة: البخاري وابن أبي حاتم وابن سعد وابن حبان، والساجي، والنسائي، وغيرهم. وإنما ذكره مَن ذكره من المتأخرين بما في هذا الإسناد، لم يزد، والله أعلم. وكذلك عنبسة أيضًا لم أجده في الكتب المذكورة، ولم يَزد مَن ذكره على ما في نفس الإسناد» (شرح ابن ماجه ١/ ٣٣٠).

الثالثة: جده عنبسة بن سعيد؛ قال الذهبي: «لا يُعرف. تَفَرد عنه ولده روح» (ميزان الاعتدال ٦٥٠٨)، وقال الحافظ: «مجهول» (التقريب ٥٢٠٢).

وقد ضعف الحديث جماعة من أهل العلم:

فقال مغلطاي: «هذا حديث معلل بأمور . . .»، وذكر العلل الثلاث المذكورة.

---

(١) هكذا النص في «الجرح والتعديل»، وهو مشكل؛ فيحتمل أن يكون القائل: (هو مجهول ويقال: متروك)، هو أبا حاتم الرازي، كما جزم به المزي في (التهذيب ١٨/ ٢٤٩)، أو الحافظ عمرو بن رافع، كما جزم به مغلطاي في (إكماله ٨/ ٢٩٠)، وهذا خلاف لا يضر، فكلاهما إماما حافظان وقولهما معتبر. والله أعلم.

(شرح ابن ماجه ١/ ٣٣٠).

وقال ابن الملقن: «في إسناده عبد الكريم بن روح البصري، قال الرازي: مجهول. وقال الدارقطني: ضعيف» (البدر المنير ٢/ ٢٥١).

وقال البوصيري: «هذا إسناد مجهول، وعبد الكريم مختلف فيه» (مصباح الزجاجة ١/ ٥٨).

وقال ابن حجر: «رواه ابن ماجه أيضًا، وإسناده ضعيف» (التلخيص الحبير ١/ ١٧٠)، **وأقره الشوكاني** في (نيل الأوطار ١/ ٢٢٢).

وضَعَّفه أيضًا: العيني في (عمدة القاري ٣/ ٦١)، **والألباني** في (ضعيف ابن ماجه ٣٨٦).

وقد قال ابن عبد البر: «أم عياش، أَمَة كانت لرُقَيَّة بنت رسول الله ﷺ. روى عنها عنبسة بن سعيد. حديثها منقطع الإسناد، ورواه عبد الكريم بن روح مولى عثمان، وهو ضعيف» (الاستيعاب ٤/ ١٩٤٩).

قلنا: كذا قال منقطع، ولم يتابعه على ذلك أحد، ولعله يشير إلى عدم سماع عنبسة من جدته أم عياش، وعنبسة هذا لا نعرف عنه شيئًا زيادة على ما في هذا الإسناد، فالله أعلم.

[١٩٥٨ط] حديث أبي أيوب:

عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ أَوِ اصْفَرَّتْ لِلْمَغِيبِ، وَمَعِي كُوزٌ مِنْ مَاءٍ، فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَتِهِ وَقَعَدْتُ أَنْتَظِرُهُ حَتَّى جَاءَ، **فَوَضَّأْتُهُ**، فَقَالَ: «**يَا أَبَا أَيُّوبَ، أَتَسْمَعُ مَا أَسْمَعُ؟**» قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «**أَسْمَعُ أَصْوَاتَ الْيَهُودِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ**».

۞ **الحكم:** **إسناده ساقط، وضَعَّفه:** الهيثمي.

التخريج:

[طب (٤/ ١٢٠/ ٣٨٥٧)].

السند:

قال الطبراني: حدثنا محمد بن صالح بن الوليد النَّرْسي، ثنا محمد بن سلام أبو سعيد المعلم، ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا عبد الجبار بن عياش الشبامي، عن عون بن أبي جُحَيفة، عن أبيه، عن البراء بن عازب، عن أبي أيوب، به.

التحقيق

هذا إسناد ساقط؛ آفته: عبد العزيز بن أبان، قال فيه ابن حبان: «كان ممن يأخذ كتب الناس فيرويها من غير سماع ويسرق الحديث، ويأتي عن الثقات بالأشياء المعضلات، تركه أحمد بن حنبل وكان شديد الحمل عليه» (المجروحين ٢/ ١٤٠).

وقال الحافظ: «متروك، وكَذَّبه ابن معين وغيره» (التقريب ٤٠٨٣).

وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في (الكبير)، وفيه عبد العزيز بن أبان، وقد أجمعوا على ضعفه» (المجمع ١١٤٨).

وأصل الحديث في الصحيحين وغيرهما: عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ وَجَبَتِ الشَّمْسُ، فَسَمِعَ صَوْتًا فَقَالَ: «**يَهُودُ تُعَذَّبُ فِي قُبُورِهَا**». ليس فيه ذكر الوضوء.

[١٩٥٩ط] حديث أنس:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: صَبَبْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْوَضُوءَ بِيَدِي فَقَالَ لِي: «**يَا غُلَامُ، أَسْبِغِ الْوُضُوءَ يَزِدْ فِي عُمُرِكَ ...**» الحديث.

۞ **الحكم: ضعيف جدًّا، وضَعَّفه:** البخاري، وأبو زرعة، وأبو حاتم، والعقيلي، وابن حبان، وابن عدي، وابن طاهر، وابن دقيق، والعراقي، والذهبي، وابن حجر.

التخريج:

﴿عق (٣/ ٣٤٤) "اللفظ له" / كر (٩/ ٣٥٨) / . . . .﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه برواياته في بابي: «المحافظة على الوضوء»، و«إسباغ الوضوء على المكاره»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

۞ ۞ ۞

[١٩٦٠ط] حَدِيثُ: مَنْ قَدَّمَ إِبْرِيقًا لِمُتَوَضِّئٍ:

حَدِيثُ: «**مَنْ قَدَّمَ إِبْرِيقًا لِمُتَوَضِّئٍ، فَكَأَنَّمَا قَدَّمَ جَوَادًا مَسْرُوجًا مَلْجُومًا يُقَاتِلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللهِ تَعَالَى**».

۞ **الحكم: لا أصل له، وعَدَّه** ابن تيمية من الموضوعات، **وتبعه** السيوطي، وابن عراق، والفتني، وعلي القاري، والعجلوني، والشوكاني.

التحقيق

هذا الحديث ذكره ابن تيمية في رسالة (أحاديث القصاص ٥٥)، وهي مطبوعة ضمن (مجموع الفتاوى ١٨/ ٣٨٣) وقال فيه: «هذا ليس من كلام النبي ﷺ، ولا يُعرف في شيء من الكتب المعروفة».

وكذا ذكره السيوطي في (الذيل ١٠١٢)، ضمن جملة من الأحاديث ذكر أن ابن تيمية عدها من الموضوعات، وعقب عليها السيوطي بقوله: «وهذا القدر الذي أوردته مما ذكره - الأمر فيه كما قال» (ذيل اللالئ ٢/ ٢٩٢).

وتبعهما: ابن عراق في (تنزيه الشريعة ٢/ ٧٥)، **والفتني** في (التذكرة ص ٣١)، **والملا علي القاري** في (الأسرار ٥١٣)، و(المصنوع ٣٥٣)، **والعجلوني** في (الكشف ٢٥٦٣)، **والشوكاني** في (الفوائد ص ١٢).

ولم نجده مسندًا.

٣١٣- بَابُ مَا وَرَدَ فِي مَنْعِ الِاسْتِعَانَةِ فِي الوُضُوءِ

[١٩٦١ط] حديث عمر:

عَنْ أَبِي الجَنُوبِ عُقْبَةَ بْنِ عَلْقَمَةَ، قَالَ: رَأيْتُ عليًّا يَسْتَقِي مَاءً لِوُضُوئِهِ، فَبادَرْتُهُ أَسْتَقِي لَهُ، فقالَ: مَهْ يَا أَبَا الجَنُوبِ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُ عُمَر يَسْتَقِي مَاءً لِوُضُوئِهِ، فَبَادَرْتُ أَسْتَقِي لَهُ فَقَالَ: مَهْ يَا أَبَا الحَسَنِ، فَإِنِّي رَأيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَسْتَقِي مَاءً لِوُضُوئِهِ، فَبَادَرْتُ أَسْتَقِي لَهُ فَقَالَ: «**مَهْ يَا عُمَرُ؛ فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَشْرَكَنِي فِي طُهُورِي أَحَدٌ**».

وَفِي رِوَايَةٍ٢: قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَقِي مَاءً لِوُضُوئِهِ، فَقُلْتُ: أَلَا أُعِينُكَ عَلَيْهِ؟ قَالَ: «**لَا أُحِبُّ أَنْ يُعِينَنِي عَلَى وُضُوئِي أَحَدٌ**».

وَفِي رِوَايَةٍ٣: قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَسْتَقِي مَاءً لِوُضُوئِهِ مِنْ زَمْزَمَ فِي رَكْوَةٍ، فَبَادَرْتُ أَسْتَقِي لَهُ، فَقَالَ: «**مَهْ يَا عُمَرُ، إِنِّي لَا أُرِيدُ أَنْ يُعِينَنِي عَلَى صَلَاتِي أَحَدٌ**».

۞ **الحكم: منكر، وإسناده ضعيف جدًّا، وضَعَّفه:** ابن جرير الطبري، وابن عدي، وابن القيسراني، وابن الجوزي، وابن الصلاح، وابن كثير، وابن الملقن، والهيثمي، والبوصيري، وابن حجر، والعيني. وقال النووي: «باطل لا أصل

له»، وقال الألباني: «منكر جدًّا».

التخريج:

تخريج السياق الأول: ﴿مطين (إمام ٢/ ٥٢) / عل ٢٣١ "واللفظ له" / ابن جرير (كبير ١٤/ ٦٥٥)، (كنز ٢٧٠١٢) / صبغ ٢٤٧٠ / عد (١٠/ ١٥٦) / فقط (أطراف ١٦١) / مزي ٤٨﴾.

تخريج السياق الثاني: ﴿بز (كشف ٢٦٠) "واللفظ له" / سبز (حبير ١/ ١٦٨)، (قاري ٣/ ٦١)﴾.

تخريج السياق الثالث: ﴿معمري (سنن - إمام ٢/ ٥٢) "واللفظ له" / الأمالي الشارحة لمفردات الفاتحة للرافعي (بدر ٢/ ٢٤٢)﴾.

السند:

رواه أبو يعلى في (مسنده) - ومن طريقه المزي في (المنتقى من الفوائد الحسان) -، والبغوي في (معجم الصحابة) كلاهما: عن أبي هشام الرفاعي، حدثنا النضر بن منصور، حدثنا أبو الجنوب عقبة بن علقمة، به. بلفظ السياق الأول.

ورواه البزار في (مسنده) - كما في (كشف الأستار ٢٦٠)، و(الإمام لابن دقيق العيد ٢/ ٥٣) - قال: حدثنا عبد الله بن سعيد الكِنْدي، ثنا النضر بن منصور أبو عبد الرحمن، قال: سَمِعْتُ أَبَا الجَنوبِ يَقُولُ: رَأَيْتُ عَلِيًا رضي الله عنه يَسْتَقِي مَاءً لِوُضُوئِهِ، فَقُلْتُ: أَلَا أَسْتَقِي لَكَ؟ قَالَ: مَا أُحِبُ أَنْ يُعِينَنِي عَلَيْهِ أَحَدٌ. فَقَالَ عُمَرُ: ... فذكره. بلفظ السياق الثاني.

ومداره عند الجميع على النضر بن منصور، عن أبي الجنوب عقبة بن علقمة اليشكري، به.

قال البزار - عقبه -: «لا نعلمه يُروى عن رسول الله ﷺ إلا عن عمر بهذا الإسناد»، كذا ذكر الهيثمي في (الكشف ٢٦٠). وذكر ابن دقيق العيد في (الإمام ٢/ ٥٣) **أنه قال:** «وهذا الفعل لا نعلمه يُروى عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، وأبو الجنوب لا نعلم حَدَّث عنه إلا النضر بن منصور، والنضر قد حَدَّث عنه غير واحد، وهذا الحديث إنما ذكرناه لأنه لا يُروى عن رسول الله ﷺ إلا من هذا الوجه»[1].

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه علتان:

الأولى: النضر بن منصور؛ وهو واهٍ، قال عثمان الدارمي لابن معين: النضر بن منصور العنزي تعرفه، يروي عنه ابن أبي معشر عن أبي الجنوب عن علي من هؤلاء؟ فقال: «هؤلاء حَمَّالة الحطب» (تاريخ ابن معين رواية الدارمي ٨٢٨). وقال ابن معين - فيما حكاه الساجي -: «منكر الحديث» (إكمال تهذيب الكمال ١٢/ ٤٨). وقال البخاري: «منكر الحديث» (التاريخ الكبير ٨/ ٩١)، (التاريخ الأوسط ١٢٤٣، ١٢٩٧)، (الضعفاء الصغير ٣٩٦). وقال أبو حاتم: «شيخ مجهول، يَروي أحاديث منكرة» (الجرح والتعديل ٨/ ٤٧٩). وقال النسائي: «ضعيف» (الضعفاء له ٥٩٦)، وقال في موضع آخر: «ليس بثقة» (تهذيب التهذيب ١٠/ ٤٤٥). وقال ابن حبان: «منكر الحديث جدًّا، لا يجوز الاعتبار بحديثه ولا الاحتجاج به لما فيه من غلبة المناكير» (المجروحين ٢/ ٣٩٢). وقال الدارقطني: «منكر الحديث،

(١) ويبدو أن الأول كلامه في (المسند)، والأخير كلامه في (السنن)، لاسيما وبين المتن الذي ذكره الهيثمي، والمتن الذي ذكره ابن دقيق - تفاوت يسير أيضًا.

لا يتابَع في حديثه» (المؤتلف والمختلف ٤/ ٢٢١٨). وقال الذهبي: «النضر واهٍ» (ميزان الاعتدال ٣/ ٨٧). وقال الحافظ: «ضعيف» (التقريب ٧١٥٠).

الثانية: شيخه أبو الجنوب عقبة بن علقمة اليشكري؛ وهو واهٍ أيضًا، قال أبو حاتم: «ضعيف الحديث . . ، ولا يُشتغل به» (الجرح والتعديل ٦/ ٣١٣). وتقدم قول ابن معين فيه وفي النضر: «هؤلاء حمالة الحطب». وضَعَّفه الدارقطني في (السنن عقب رقم ٨٨٩، ٣٢٩٦). وقال الحافظ: «ضعيف» (التقريب ٤٦٤٦).

وقد ضَعَّف الحديثَ غيرُ واحد من أهل العلم، إما بالنضر أو بشيخه أبي الجنوب أو بهما معًا:

فقال الطبري[(١)]: «هذا حديث لا يصح؛ لأن رواته النضر بن منصور عن أبي الجنوب عن علي، وهما غير حجة في الدين، ولا يُعتد بنقلهما» (البدر المنير ٢/ ٢٤٤). وعزاه السيوطي في (جمع الجوامع ١٤/ ٦٥٥) لابن جرير الطبري وقال: «وضَعَّفه».

وذكره ابن عدي في مناكير النضر - مع غيره من الأحاديث -، بعد ذكره لكلام ابن معين والبخاري والنسائي فيه، ثم قال: «والنضر بن منصور هذا يُعرف بهذه الأحاديث التي أمليتها في الوضوء، وفي طلحة والزبير، وفي ذكر عثمان، ولا يأتي بها غيره عن أبي الجنوب» (الكامل ١٠/ ١٥٧).

ولخص صنيع ابن عدي ابنُ طاهر المقدسي، فقال - عقب الحديث -: «النضر منكر الحديث، ضعيف» (ذخيرة الحفاظ ٣٤٦٨).

وقال في (التذكرة في الأحاديث المعلولة): «النضر بن منصور هذا الذي لا

---

(١) في مطبوع (البدر المنير): «الطبراني»، والصواب أنه الطبري، كما ذكر السيوطي وغيره، وهو المعروف بالكلام على الأحاديث بهذا الأسلوب، بخلاف الطبراني.

يجوز الاحتجاج به» (البدر المنير ٢/ ٢٤٤)[١].

وقال ابن الجوزي: «ليس بقوي» (إعلام العالم بناسخ الحديث ومنسوخه ص ٨٥).

وقال ابن الصلاح في (كلامه على المهذب): «هذا لم أجد له أصلًا ولا وجدت له ذكرًا في شيء من كتب الحديث المعتمدة».

قال: «ولو ثبت فهو غير مناقض للأحاديث الصحيحة المثبِتة لاستعانته في وضوئه، وسبيل الجمع بينهما أن يُحمل تلك على بيان الجواز ويحتمل هذا على سبيل الاستحباب. قال الشيخ أبو حامد: معنى (أنا لا أستعين) لا أستحب» (البدر المنير ٢/ ٢٤٤).

وقال النووي: «وأما حديث «إنا لا نستعين على الوضوء بأحد» فباطل لا أصل له، ويغني عنه الأحاديث الصحيحة المشهورة أن رسول الله ﷺ كان يتوضأ بغير استعانة، والله أعلم» (المجموع ١/ ٣٣٩).

وقال ابن كثير - عقبه -: «النضر بن منصور الباهلي: ضَعَّفه غير واحد من الأئمة. وشيخه أبو الجنوب عقبة بن علقمة: ضَعَّفه أبو حاتم الرازي» (مسند الفاروق ١/ ١١٢).

وقال ابن الملقن: «والنضر بن منصور ضعيف جدًّا ...»، ثم ذكر كلام الأئمة فيه، وقال: «وأنا أتعجب من الشيخ زكي الدين[٢] رَحِمَهُ اللهُ كيف ساق هذا الحديث في كلامه على أحاديث «المهذب» ساكتًا عنه وحاله ما ذكرت، وقد خَرَّج غير واحد من الأئمة تضعيفه» (البدر المنير ٢/ ٢٤٤).

(١) ولم نقف عليه في المطبوع من كتاب «معرفة التذكرة».
(٢) هو الحافظ المنذري صاحب (الترغيب والترهيب).

وقال الهيثمي: «رواه أبو يعلى والبزار، وأبو الجنوب ضعيف» (المجمع ١١٤٧).

وقال البوصيري: «هذا إسناد ضعيف؛ لضعف أبي الجنوب» (إتحاف الخيرة ٥٤٣).

وضَعَّفه الحافظ في (التلخيص الحبير ١/ ١٦٨).

وقال العيني: «والحديث عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لا يصح؛ لأن راويه النضر بن منصور عن أبي الجنوب عنه، وهما غير حجة في الدين ولا يعتد بنقلهما(١)» (عمدة القاري ٣/ ٦١).

وقال الألباني: «منكر جدًّا»، ثم ضَعَّف النضرَ وشيخه أبا الجنوب جدًّا، وتعقب الهيثميَّ بقوله: «كذا قال! وفيه تساهل ظاهر - مما سبق -، وإن تبعه الحافظ في (التقريب)» (الضعيفة ٦٤١٧).

ومع ضعف سنده، فإن متنه منكر أيضًا؛ حيث خالف أحاديث صحيحة فيها استعانة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بغيره في الوضوء، كما في الصحيحين من حديث المغيرة وأسامة بن زيد، وقد تقدما مع شواهدهما في الباب السابق.

قال الألباني: «وإن من نكارة الحديث الذي نحن في صدد الكلام عليه - أنه يخالف أحاديث صحيحة، فيها استعانته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بغيره على الوضوء، كحديث المغيرة في (الصحيحين) . . .» (السلسلة الضعيفة ٦٤١٧).

تنبيه:

ذكر هذا الحديث الماوردي في (الحاوي ١/ ١٣٤) بسياق آخر، فقال: «رُوِيَ

(١) وهذا نفس كلام الطبري الذي نقله عنه ابن الملقن، إلا أن العيني لم ينسبه لأحد.

أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَمَّ بِصَبِّ الْمَاءِ عَلَى يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فقال ﷺ: «**لَا أُحِبُّ أَنْ يُشَارِكَنِي فِي وُضُوئِي أَحَدٌ**»».

كذا قال، والذي في كل طرق الحديث أن الذي هَمَّ بذلك هو عمر، لا أبو بكر.

ولذا قال ابن حجر: «تعيين أبي بكر وهم، وإنما هو عمر» (التلخيص الحبير ١/ ١٦٧).

وقال العيني: «وهذا الحديث لا أصل له، والذي وقع على زعم الراوي كان لعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، دون أبي بكر» (عمدة القاري ٣/ ٦١).

❁ ❁ ❁

[١٩٦٢ط] حديث عائشة:

عَنْ عائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «مَا خُيِّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا، وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ مِنْ أَحَدٍ قَطُّ، إِلَّا أَنْ يُؤْذَى فِي اللَّهِ فَيَنْتَقِمُ، وَلَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَكِلُ صَدَقَتَهُ إِلَى غَيْرِ نَفْسِهِ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الَّذِي يَضَعُهَا فِي يَدِ السَّائِلِ، وَلَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَكَلَ وُضُوءَهُ إِلَى غَيْرِ نَفْسِهِ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الَّذِي يُهَيِّئُ وُضُوءَهُ لِنَفْسِهِ حَتَّى يَقُومَ مِنَ اللَّيْلِ».

۞ الحكم: إسناده ضعيف بهذا السياق والتمام، وأصله في الصحيح بغير هذا السياق والتمام.

التخريج:

﴿سعد (١/ ٣١٨) "واللفظ له" / مع (مط ٩٥)، (خيرة ٥٤٢) / أمز ٢١٢٠ / طش ١٩٩٦﴾.

السند:

رواه ابن سعد في (الطبقات)، وأحمد بن منيع في (مسنده)، كلاهما: عن الحسن بن سَوَّار أبي العلاء الخراساني، عن الليث بن سعد[1]، أن معاوية بن صالح حدثه، أن أبا حمزة حدثه، أن عائشة رضي الله عنها قالت: ... فذكره.

ورواه ابن زنجويه والطبراني: من طريق عبد الله بن صالح، عن معاوية ابن صالح، به.

(١) سقط (الليث) من مطبوعة (المطالب العالية)، وهو مثبت في (إتحاف الخيرة) وهو الصواب، كما رواه ابن سعد.

فمداره - عند الجميع - على أبي حمزة، عن عائشة، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ لانقطاعه أو إعضاله؛ أبو حمزة هو عيسى بن سليم العنسي «صدوق له أوهام» من الطبقة السابعة (طبقة كبار أتباع التابعين) (التقريب ٥٢٩٤).

وجُل شيوخه من أوساط التابعين وصغارهم، فبينه وبين عائشة راوٍ أو اثنان.

هذا بالإضافة إلى نكارة متنه حيث خالف أحاديث صحيحة فيها استعانة النبي ﷺ بغيره في الوضوء، وقد سبقت في الباب الذي قبله.

* **وأما الفقرة الأولى والثانية من الحديث،** فقد أخرج البخاري في (صحيحه ٦٧٨٦)، ومسلم في (صحيحه ٢٣٢٧) عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «مَا خُيِّرَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَأْثَمْ، فَإِذَا كَانَ الْإِثْمُ كَانَ أَبْعَدَهُمَا مِنْهُ، وَاللَّهِ مَا انْتَقَمَ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ يُؤْتَى إِلَيْهِ قَطُّ حَتَّى تُنْتَهَكَ حُرُمَاتُ اللَّهِ فَيَنْتَقِمُ لِلَّهِ».

[١٩٦٣ط] حديث ابن عباس:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «**كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَكِلُ طُهُورَهُ إِلَى أَحَدٍ، وَلَا صَدَقَتَهُ الَّتِي يَتَصَدَّقُ بِهَا، [حَتَّى] يَكُونَ هُوَ الَّذِي يَتَوَلَّاهَا (يَتَوَلَاهُمَا) بِنَفْسِهِ**».

۞ **الحكم: ضعيف جدًّا، وضَعَّفه:** العراقي ومغلطاي وابن الملقن والبوصيري وابن حجر والسيوطي والسندي والمُناوي والألباني.

التخريج:

﴿جه ٣٦٦ "واللفظ له" / غيب ١٦٤١ "والرواية له" / كما (٢٠/ ٢٩٦) "والزيادة له ولغيره" / حنابلذ (٣/ ٤٨٧ - ٤٩٠) / بعض أحاديث المقلين من أبناء المكثرين للدارقطني (إمام ٢/ ٥٤) / مغلطاي (١/ ٢٦٥)﴾.

السند:

رواه ابن ماجه (٣٦٦) قال: حدثنا أبو بدر عباد بن الوليد قال: حدثنا مُطَهَّر بن الهيثم قال: حدثنا علقمة بن أبي جمرة الضبعي عن أبيه أبي جمرة الضُّبَعي عن ابن عباس به.

ورواه الدارقطني في (المقلين من أبناء المكثرين) - ومن طريقه مغلطاي في (الإعلام ١/ ٢٦٥) - عن محمد بن مخلد، ورواه أبو القاسم الأصبهاني في (الترغيب والترهيب ١٦٤١)، والمزي في (تهذيب الكمال ٢٠/ ٢٩٦) وابن رجب في (ذيل طبقات الحنابلة ٣/ ٤٨٧) من طريق عليّ بن سعيد العسكري، كلاهما عن عباد بن الوليد به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه علتان:

العلة الأولى: مطهر بن الهيثم، فإنه متروك كما في (التقريب ٦٧١٣).

العلة الثانية: علقمة بن أبي جمرة الضبعي، فإنه مجهول كما في (التقريب ٤٦٧٧).

وبهاتين العلتين أعله كل من الحافظ مغلطاي في (شرح ابن ماجه ١/ ٢٦٥) - **وتبعه المُناوي** في (الفيض ٥/ ١٨٩) و(التيسير ٢/ ٢٦٦) -، **والبوصيري** في (الزوائد ١/ ٥٤ ، ٥٥) و(الإتحاف ١/ ٣٢٥) - **وتبعه السندي** في (حاشيته على سنن ابن ماجه ١/ ١٤٨) -، **والألباني** في (الضعيفة ٤٢٥٠)، وقال: «ضعيف جدًّا».

بينما ضَعَّفه ابن الملقن في (البدر المنير ٢/ ٢٤٥ ، ٢٤٦)، **وابن حجر** في (التلخيص ١/ ١٦٨)، **والشوكاني** في (نيل الأوطار ١/ ٢٢٢)، بمطهر فقط!

وقال العراقي: «أخرجه الدارقطني من حديث ابن عباس بسند ضعيف» (المغني / ص ٢٦٧)، ولم يذكر علته **وكذا رمز السيوطي لضعفه** في (الجامع الصغير ٦٩١٣).

تنبيهان:

الأول: تحرف اسم علقمة في مطبوع (الترغيب والترهيب ١٦٤١) إلى: «علقمة بن أبي حمزة! الصنيعي!»، وفي (ذيل طبقات الحنابلة ٣/ ٤٨٧): «علقمة بن أبي حمزة! الضّبعِي»، وهو ابن أبي جمرة الضبعي كما في بقية المراجع.

الثاني: وقع إسناد الدارقطني في المطبوع من (الإمام ٢/ ٥٤) لابن دقيق هكذا: «حدثني مطهر بن الهيثم، عن أبيه!، عن أبي جمرة الضبعي»!، وهذا خطأ، فمطهر إنما يرويه عن علقمة بن أبي جمرة الضبعي عن أبيه أبي جمرة

الضبعي، كما في بقية المراجع، وبقية كلام ابن دقيق يوضح هذا الخطأ؛ فإنه قال عقبه: «أخرجه في ترجمة علقمة بن أبي جمرة الضبعي، عن أبيه نصر بن عمران أبي جمرة» (الإمام ٢/ ٥٤)، وقد جاء السند عند مغلطاي على الصواب.

[١٩٦٤ط] حديث العباس بن عبد الرحمن مرسلًا:

عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَدَنِيِّ قَالَ: «**خَصْلَتَانِ لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَكِلُهُمَا إِلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِهِ: كَانَ يُنَاوِلُ الْمِسْكِينَ بِيَدِهِ، وَيَضَعُ طَهُورَهُ** [لِنَفْسِهِ] **مِنَ اللَّيْلِ وَيُخَمِّرُهُ**».

❁ **الحكم: منكر، وإسناده مرسل ضعيف جدًّا.**

التخريج:

﴿ش ٢٠٥٧ "واللفظ له"، ١٠٧٥٨ "والزيادة له"﴾.

السند:

رواه ابن أبي شيبة في (المصنف ٢٠٥٧، ١٠٧٥٨) قال: حدثنا وكيع، عن موسى بن عبيدة، عن العباس بن عبد الرحمن المدني، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: موسى بن عبيدة الرَّبَذي، ضعيف كما في (التقريب ٦٩٨٩).

الثانية: العباس بن عبد الرحمن المدني، قال ابن القطان: «لا يُعرف» (بيان الوهم والإيهام ٣/ ٣٤٥)[(١)] وقال الحسيني: «مجهول» (الإكمال ص٢٢٦)[(٢)].

الثالثة: الإرسال، فالعباس ليس صحابيًّا، وقد سبق أنه مجهول.

(١) نقله عنه ابن حجر في (اللسان ٤١١٣ = ٣/ ٢٤٢) تحت ترجمة «العباس بن عبد الكريم»!!

(٢) تعقبه الحافظ ابن حجر في (التعجيل/ ص ٢١٠ - ٢١١) بما لا يَثبت، انظر تعليق محققوا المسند على الحديث (رقم ١٥٥٧٩ ط. الرسالة).

ثم إن متنه منكر؛ لمعارضته ما في (صحيح مسلم ٧٤٦) عَنْ عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: «**كُنَّا نُعِدُّ لَهُ سِوَاكَهُ وَطَهُورَهُ، فَيَبْعَثُهُ اللهُ مَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَيَتَسَوَّكُ وَيَتَوَضَّأُ** ...» الحديثَ.

[١٩٦٥ط] حديث زياد بن أبي زياد مرسلًا:

عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ مَوْلَى عَيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ[(١)]: «**كَانَتْ خَصْلَتَانِ لَا يَكِلُهُمَا إِلَى أَحَدٍ: الْوُضُوءُ مِنَ اللَّيْلِ حِينَ يَقُومُ، وَالسَّائِلُ يَقُومُ حَتَّى يُعْطِيَهُ**».

۞ **الحكم: ضعيف لإرساله.**

التخريج:

﴿سعد (١/ ٣١٧)﴾.

السند:

قال ابن سعد في (الطبقات): أخبرنا محمد بن عبد الله الأسدي، أخبرنا كثير بن زيد، عن زياد بن أبي زياد، مولى عياش بن أبي ربيعة، به.

التحقيق:

هذا إسناد ضعيف لإرساله؛ زياد بن أبي زياد وإن كان ثقة إلا أنه من صغار التابعين، فحديثه مرسل أو معضل.

والراوي عنه كثير بن زيد، وهو الأسلمي مختلف فيه، وقال الحافظ: «صدوق يخطئ» (التقريب ٥٦١١).

ومحمد بن عبد الله الأسدي هو الحافظ أبو أحمد الزبيري.

---

(١) القائل هو زياد بن أبي زياد، فهو يحكي فعل رسول الله ﷺ، والسياق يأبى غير ذلك، وأما قوله قبل (عن رسول الله ﷺ)، فهذا يتكرر كثيرًا في الأحاديث، وهو كالتنبيه من الراوي على أن ما سيأتي في المتن، إنما هو عن رسول الله ﷺ.

تنبيه:

زياد بن أبي زياد إنما هو مولى لعبد الله بن عياش بن أبي ربيعة، وليس لعياش كما جاء في السند، فإما أن يكون هناك سقط، أو هو تَجَوُّز، والله أعلم.

٣١٤- بَابُ مَا رُوِيَ فِي النَّهْيِ عَنِ البَدْءِ بِالفَمِ فِي الوُضُوءِ

[١٩٦٦ط] حديث جُبير بن نُفير مرسلًا:

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ أَبَا جُبَيْرٍ الْكِنْدِيَّ قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَضُوءٍ، وَقَالَ: «**تَوَضَّأْ يَا أَبَا جُبَيْرٍ**»، فَبَدَأَ بِفِيهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا تَبْدَأْ بِفِيكَ؛ فَإِنَّ الْكَافِرَ (الشَّيْطَانَ) يَبْدَأُ بِفِيهِ**»، ... الحديث، وقد سبق بطوله.

۞ **الحكم: ضعيف لإرساله، وأشار لهذه العلة** الحافظ ابن حجر.

التخريج:

〖حب ١٠٨٤ "واللفظ له" / طح (١/ ٣٦/ ١٧٨) / كر (٦٢/ ١٩٥ - ١٩٦) "والرواية له" / ....〗.

سبق تخريجه وتحقيقه بطوله في باب «غسل اليد عند الشروع في الوضوء»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

٣١٥- بَابُ مَا وَرَدَ فِي تَسْيِيلِ فَضْلِ الوُضُوءِ عَلَى مَوْضِعِ السُّجُودِ

[١٩٦٧ط] حديث الحسن بن علي:

عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ **كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ فَضَّلَ مَاءً حَتَّى يُسِيلَهُ عَلَى مَوْضِعِ سُجُودِهِ**».

۞ **الحكم: ضعيف، وضَعَّفه:** الإشبيلي - **وتبعه** مغلطاي -، والألباني.

التخريج:

﴿تطبر (الأحكام الوسطى ١/ ١٨٥)، (مغلطاي ١/ ٤٩٨) / طب (٣/ ٨٦/ ٢٧٣٩) "واللفظ له" / ذر ١٢٧ / مسند الحسن للإسماعيلي (مغلطاي ١/ ٤٩٨) / متشابه (٢/ ٨١٣) / كر (١٩/ ٣٧٥)﴾.

السند:

رواه الطبري في (تهذيب الآثار): عن أحمد بن حازم الغِفَاري، أخبرنا عبد الله بن محمد بن سالم، حدثني حسين بن زيد بن علي، عن الحسن بن زيد بن الحسن، عن أبيه، عن الحسن بن علي، به.

ورواه الطبراني: عن محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا عبد الله بن محمد بن سالم، به.

ومداره عندهم: على عبد الله بن محمد بن سالم المفلوج، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه علل:

الأولى: الحسين بن زيد بن علي؛ قال ابن المديني: «فيه ضعف»، وقال ابن معين: «لقيته، ولم أسمع منه، وليس بشيء»، وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: «قلت لأبي: ما تقول فيه؟ فحَرَّك يده وقَلَّبها، يعني: تعرف وتنكر»، وقال ابن عدي: «أرجو أنه لا بأس به، إلا أني وجدت في حديثه بعض النكرة»، ووثقه الدارقطني. انظر (تهذيب التهذيب ٢/ ٣٣٩)، وقال الحافظ: «صدوق ربما أخطأ» (التقريب ١٣٢١).

قلنا: الذي يظهر - لنا - أنه أقرب إلى الضعف، وأنه لا يُحتج بما ينفرد به.

الثانية: شيخه الحسن بن زيد بن الحسن؛ متكلم فيه أيضًا مع جلالته وفضله؛ قال ابن معين: «ضعيف»، ووثقه ابن سعد والعجلي وابن حبان (تهذيب التهذيب ٢/ ٢٧٩).

وقال فيه الحافظ: «صدوق يهم، وكان فاضلًا» (التقريب ١٢٤٢).

وقد تُكلم في روايته عن أبيه خاصة؛ قال ابن عدي: «يروي عن أبيه وعكرمة أحاديث معضلة . . .، وأحاديثه عن أبيه أنكر مما رواه عن عِكرِمَة» (الكامل ٣/ ٥٢٠).

الثالثة: أبوه زيد بن الحسن؛ قال الألباني: «على جلالته، لم يوثقه غير ابن حبان، ولم يَرْوِ عنه كبير ثقة» (الضعيفة ٢١٥٠).

وهناك أمر آخر يدل على أن رواة هذا الحديث لم يضبطوه، فقد اختُلف في اسم صحابي الحديث، فقيل: هو الحسن بن علي كما هنا، وقيل: هو الحسين بن

علي ﵄ - كما سيأتي -، والقولان رُويا بنفس الإسناد المذكور، مما يدل على وجود خلل فيه، والله أعلم.

ورغم كل ذلك قال الطبري: «وهذا عندنا خبر صحيح سنده، وقد يجب أن يكون على مذهب الآخرين سقيمًا لعلتين:

إحداهما: أنه خبر لا يُعرف له مخرج عن رسول الله ﷺ، إلا من هذا الوجه، والخبر إذا انفرد به عندهم منفرد وجب التثبت فيه.

والثانية: أن ذلك مما لا تعرفه العامة، وهو عمل من أعمال الطهارة، ولو كان صحيحًا عن رسول الله ﷺ لم تجهله العامة». نقله الإشبيلي في (الأحكام الوسطى ١/ ١٨٦)، ومغلطاي في (شرح ابن ماجه ١/ ٤٩٨).

وعَقْب عليه الإشبيلي فقال: «كذا قال أبو جعفر في هذا. ولم أجد في (تاريخ البخاري) ولا في (تاريخ ابن أبي حاتم) سماعًا، ولا رواية لزيد بن الحسن عن أبيه، إنما ذكروا روايته عن ابن عباس أنه تطيب بالمسك، ولم يذكروا رواية عن غيره، والله أعلم.

وقال أبو أحمد الجرجاني: الحسن بن زيد بن الحسن بن علي بن أبي طالب - روى عن أبيه وعكرمة أحاديث معضلة، وروايته عن أبيه أنكر مما هي عن عكرمة» (الأحكام الوسطى ١/ ١٨٦)، وذكر هذا الكلام مغلطاي في (شرح ابن ماجه ١/ ٤٩٨) ولم ينسبه له.

وقال الألباني: «إني لأعجب أشد العجب من أسلوب الإمام الطبري في تصحيح الأحاديث في كتابه المذكور (تهذيب الآثار)، فقد رأيت له فيه عشرات الأحاديث يصرح بصحتها عنده، ولا يتكلم على ذلك بتوثيق، بل يُتبعه بحكايته عن العلماء الآخرين تضعيفه، وبكلامهم في إعلاله، ولا

يرده، بحيث أن القارئ يميل إليهم دونه! فما أشبهه فيه بأسلوب الرازي في رده على المعتزلة في (تفسيره)؛ يحكي شبهاتهم على أهل السنة، ثم يعجز عن ردها!

والواقع أن النفس لم تطمئن لهذا الحديث؛ لغرابته، وشبهة الانقطاع بين زيد بن الحسن وأبيه، فإن هذا مات سنة (٥٠) وزيد في حدود (١٢٠)، مما يُبعد ثبوت سماعه منه» (الضعيفة ٢١٥٠).

قلنا: ولكن قال يحيى بن الحسن بن جعفر العلوى النسابة: سمعت موسى ابن عبد الله، وغيره من أصحابنا يقولون: تُوفي زيد بن الحسن وهو ابن تسعين سنة» (تهذيب الكمال ١٠/ ٥٥).

فيكون عمره عند وفاة أبيه عشرين سنة، فلا يبعد سماعه منه حينئذ.

وتساهل الهيثمي فقال: «رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن» (مجمع الزوائد ١١٩٠). **وتبعه على تحسينه: السيوطي** في (مرقاة الصعود إلى سنن أبي داود) - كما في (عون المعبود ١/ ١٣٧)، و(التحبير لإيضاح معاني التيسير للصنعاني ٧/ ١٧٩) -، **والمُناوي** في (الفيض ٥/ ١١٤)، و(التيسير ٢/ ٢٤٣).

كذا قال السيوطي في (حاشيته على سنن أبي داود)، وفي مطبوع (الجامع الصغير ٦٦٢١)، **أنه رمز لضعفه، وجزم بذلك الصنعاني** في (التنوير ٨/ ٣٥٩). فالله أعلم.

[١٩٦٨ط] حديث الحسين بن علي:

عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رضي الله عنهما: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ فَغَسَلَ مَوْضِعَ سُجُودِهِ بِالمَاءِ حَتَّى يُسِيلَهُ عَلَى مَوْضِعِ السُّجُودِ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ فَضَّلَ مَوْضِعَ سُجُودِهِ بِمَاءٍ حَتَّى يُسِيلَهُ عَلَى مَوْضِعِ السُّجُودِ».

❁ **الحكم: إسناده ضعيف كسابقه، وضَعَّفه:** الألباني.

التخريج:

﴿عل ٦٧٨٢ "واللفظ له" / مج ١٦٠٧ "والرواية له"﴾.

السند:

أخرجه أبو يعلى: عن عبد الله بن محمد بن سالم المفلوج، ثنا حسين بن زيد بن علي، عن الحسن بن زيد، عن أبيه، عن الحسين بن علي، به.

وأخرجه الدِّينَوَري: عن إبراهيم بن (ديزيل)[1] الهمذاني، نا عبد الله بن محمد بن سالم المفلوج به.

التحقيق

تقدم الكلام عليه عقب الحديث السابق، فهو بنفس الإسناد سواء بسواء غير الصحابي.

وضَعَّفه الألباني في (الضعيفة ٢١٥٠).

---

(١) في مطبوعة (المجالسة): «دازيل»، والصواب المثبت، كما أطبقت عليه كتب التراجم وغيرها.

٣١٦- بَابُ نَضْحِ الفَرْجِ بَعْدَ الوُضُوءِ

[١٩٦٩ط] حديث الحكم بن سفيان «بَالَ، وَتَوَضَّأَ، وَنَضَحَ»:

عَنِ الْحَكَمِ بْنِ سُفْيَانَ أَوْ سُفْيَانَ بْنِ الْحَكَمِ، قَالَ: «**رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَالَ، وَتَوَضَّأَ، وَنَضَحَ فَرْجَهُ بِالمَاءِ**».

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ سُفْيَانَ: «**أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ، ثُمَّ أَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ، فَنَضَحَ بِهِ فَرْجَهُ** [فَرَأَيْتُ البَلَلَ مِنْ وَرَاءِ الثَّوْبِ]».

۞ **الحكم: حديث مضطرب، وجزم باضطرابه:** الترمذي، والعسكري، وابن عبد البر، وعبد الغني المقدسي، وابن القطان، والذهبي، وابن دقيق العيد، وابن حجر، والعيني، والسيوطي، والألباني.

واختُلف في صحبة راويه (الحكم بن سفيان): فأثبتها أبو زرعة والحربي وابن عبد البر.

وذهب أحمد والبخاري إلى أنه لا صحبة له، وهو ظاهر كلام ابن المديني، وأبي حاتم، والإشبيلي، وغيرهم. وقد ذكر بعض ولد الحكم: أن الحكم لم يدرك النبي ﷺ ولم يره. ولهذا ضَعَّفه ابن القطان، وغيره.

وكل الشواهد في هذا الباب ضعيفة - أيضًا - حتى قال البيروتي الشافعي: «كل ما ورد في نضح الفرج بعد الوضوء ضعيف».

التخريج:

[ن ١٤٠ / كن ١٧٢ / جه ٤٦٤ "والرواية له ولغيره" / حم ١٥٣٨٤، ١٧٦٢٠ "واللفظ له"، ١٧٨٥٣، ١٧٨٥٤، ١٧٨٥٥، ٢٣٤٦٩ / ش ١٧٩٢ / مش ٥٨٥ / علحم ٥٠٩٦ / تخ (٢/ ٣٢٩ - ٣٣٠) / ثوري ٩١ "والزيادة له" / مث ١٥٨٩[١] / صبغ ٧١٣ / قا (١/ ٢٠٦) / طب (٣/ ٢١٦ - ٢١٧ / ٣١٧٩ - ٣١٨٤) / صمند (ص ٧٧٤) / صحا ١٩١٨ - ١٩٢٢ / نجاد (شاذان ق ٢١٤) / أسد (٢/ ٤٩٤)].

١- رواية: «إِذَا بَالَ يَتَوَضَّأُ وَيَنْتَضِحُ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَالَ يَتَوَضَّأُ وَيَنْتَضِحُ».

الحكم: حديث مضطرب، وحَكَم باضطرابه من تقدم ذكرهم.

التخريج:

[د ١٦٥ "واللفظ له" / عب ٥٩٣ / ك ٦١٨ / هق ٧٦٧].

---

(١) إلا أن متنه سقط من المطبوع، وأُلحق به متن الحديث الذي بعده، وكل هذا خطأ ظاهر، والله أعلم.

٢- رواية: «كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ وَفَرَغَ ...»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ وَفَرَغَ، أَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَنَضَحَ بِهِ فَرْجَهُ».

۞ الحكم: حديث مضطرب، وحكم باضطرابه من تقدم ذكرهم.

التخريج:

[عب ٥٩٢ "واللفظ له" / طب (٣/ ٢١٦/ ٣١٧٤)، (٧/ ٦٧/ ٦٣٩٢)].

٣- رواية: «فَرَشَّهُ تَحْتَهُ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ وَفَرَغَ مِنْ وُضُوئِهِ، أَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ، فَرَشَّهُ تَحْتَهُ».

۞ الحكم: حديث مضطرب، وحَكَم باضطرابه مَن تقدم ذكرهم.

التخريج:

[حميد ٤٨٦ "واللفظ له" / علت ٢٧ "معلقًا"].

٤- رواية: «بَالَ ثُمَّ نَضَحَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَالَ، ثُمَّ [أَخَذَ حَفْنَةً مِنْ مَاءٍ فَـ]نَضَحَ [بِهَا] فَرْجَهُ».

الحكم: حديث مضطرب، وحَكَم باضطرابه مَن تقدم ذكرهم.

التخريج:

﴿حم ١٥٣٨٦، ٢٣٤٦٩، ٢٣٤٧٠ "واللفظ له"، ٢٣٤٧٢، ٢٣٤٧٣ / عل (تعليقه ص ٥٣) / منذ ١٥٠ / طب (٣/ ٢١٦/ ٣١٧٥)﴾.

٥- رواية: «عَنْ رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ نَضَحَ فَرْجَهُ بِالمَاءِ».

الحكم: حديث مضطرب، وحَكَم باضطرابه مَن تقدم ذكرهم.

التخريج:

﴿عيل ٢٠٠﴾.

٦- رواية: «عَنْ رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ يُقَالُ لَهُ الْحَكَمُ أَوْ أَبُو الحَكَمِ... فَنَضَحَ بِهِ ثِيَابَهُ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ يُقَالُ لَهُ الحَكَمُ، أَوْ أَبُو الحكم: «أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ، ثُمَّ أَخَذَ حَفْنَةً مِنْ مَاءٍ، فَقَالَ بِهَا هَكَذَا». يَعْنِي انْتَضَحَ بِهَا.

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَنَضَحَ بِهِ ثِيَابَهُ».

۞ الحكم: حديث مضطرب، وحَكَم باضطرابه مَن تقدم ذكرهم.

التخريج:

﴿جعد ٨٢١ "واللفظ له" / صبغ ٧١٢ / طب (٣/ ٢١٦/ ٣١٧٧) "والرواية له"﴾.

٧- رواية: «انْتَضَحَ فَرَأَيْتُ البَلَلَ مِنْ خَلْفِهِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ الحَكَمِ بْنِ سُفْيَانَ؛ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ انْتَضَحَ، فَرَأَيْتُ البَلَلَ مِنْ خَلْفِهِ».

۞ الحكم: حديث مضطرب، وحَكَم باضطرابه مَن تقدم ذكرهم.

التخريج:

﴿تخث (السفر الثاني ٤٧٢، ٤٧٣)﴾.

٨- رواية: «رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ عَنْ أَبِيهِ، بِلَفْظِ: بَالَ ثُمَّ نَضَحَ فَرْجَهُ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَالَ، ثُمَّ نَضَحَ فَرْجَهُ».

۞ الحكم: حديث مضطرب، وحكم باضطرابه من تقدم ذكرهم.

التخريج:

[د ١٦٦ "واللفظ له" / حم ١٦٦٤١، ٢٣٢٢٦ / تخ (٢/ ٣٣٠) / ك ٦١٩ / هق ٧٦٩ / هقع ٨٧٧ / صبغ ١٥٤١].

٩- رواية: «عَنِ الْحَكَمِ أَوْ ابْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِيهِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنِ الْحَكَمِ أَوْ ابْنِ الْحَكَمِ (أَوْ أَبِي الحَكَمِ)[١] (أَوِ ابْنِ أَبِي الْحَكَمِ)[٢] [رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ]، عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَالَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، وَنَضَحَ فَرْجَهُ».

۞ الحكم: حديث مضطرب، وحَكَم باضطرابه مَن تقدم ذكرهم.

التخريج:

[د ١٦٧ / ت (هق ٧٦٩)، (هقع ٨٧٦)، (إكمال تهذيب الكمال لمغلطاي / التراجم الساقطة ص ٢٦٧)[(١)] / طي ١٣٦٤ "والزيادة له" / ني

---

(١) وسقط الحديث من الطبعات الموجودة لسنن الترمذي، ليس فيها سوى تعليقه على الحديث فقط، وجزم مغلطاي أنه في كتاب «الجامع»، وعاب على ابن عساكر والمزي إغفاله في كتابيهما في «الأطراف».

١٤٧٧ / قا (١/ ٢٠٥)، (١/ ٣١٦) / طب (٣/ ٢١٦/ ٣١٧٨) / سكن (وهم ٥/ ١٣٣ - ١٣٤) / صمند (ص ٧٧٥) / صحا ٣٥٠٠ / هق ٧٦٨، ٧٧٠ / هقع ٨٧٤].

١٠- رواية: «عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِيهِ: كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ أَخَذَ حَفْنَةً مِنْ مَاءٍ فَقَالَ بِهَا هَكَذَا»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «**أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ أَخَذَ حَفْنَةً مِنْ مَاءٍ فَقَالَ بِهَا هَكَذَا**». وَوَصَفَ شُعْبَةُ: نَضَحَ بِهِ فَرْجَهُ.

الحكم: حديث مضطرب، وحكم باضطرابه من تقدم ذكرهم.

التخريج:

[ن ١٣٩ "واللفظ له" / كن ١٧١].

١١- رواية: «حِيَالَ فَرْجِهِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ يَنْضَحُ حِيَالَ فَرْجِهِ بِالْمَاءِ».

۞ الحكم: حديث مضطرب، وحَكَم باضطرابه مَن تقدم ذكرهم.

التخريج:

[طب (٣/ ٢١٦/ ٣١٧٦)].

١٢- رواية: «فَنَضَحَهُ فِي مَوَاضِعِ طَهُورِهِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ يُقَالُ لَهُ: الحَكَمُ أَوِ ابْنِ الحَكَمِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَخَذَ حَفْنَةً مِنْ مَاءٍ، فَنَضَحَهُ فِي مَوَاضِعِ طَهُورِهِ».

۞ الحكم: حديث مضطرب، وحَكَم باضطرابه مَن تقدم ذكرهم.

التخريج:

[حنف (حارثي ١٣٩٢)].

التحقيق

هذا الحديث مداره على مجاهد بن جبر، وقد اختُلف عليه:

فرواه منصور بن المعتمر، وقد اختُلف عليه على وجوه عدة:

الوجه الأول: عن منصور عن مجاهد عن الحكم بن سفيان أو سفيان بن الحكم عن النبي ﷺ به، هكذا على الشك:

رواه عبد الرزاق في (المصنف ٥٩٣)، ومن طريقه الطبراني في (الكبير ٣١٧٤).

وأحمد (١٧٦٢٠، ١٧٨٥٤، ٢٣٤٦٩) عن عبد الرحمن بن مهدي.

وأحمد (١٧٦٢٠، ١٧٨٥٤، ٢٣٤٦٩، ٢٣٤٧٠، ٢٣٤٧٣): عن يحيى ابن سعيد.

وأحمد (١٥٣٨٦، ١٧٨٥٥، ٢٣٤٧٢)، والسري بن يحيى في (حديث الثوري ٩١) - ومن طريقه ابن منده في (معرفة الصحابة ص ٧٧٤) -، كلاهما: عن يعلى بن عبيد.

والبخاري في (تاريخه ٢/ ٣٢٩). وأبو داود (١٦٥). والحاكم في (المستدرك ٦١٨): من طريق أحمد بن سيار. ثلاثتهم: عن محمد بن كثير.

والسري بن يحيى في (حديث الثوري ٩١) - ومن طريقه ابن منده في (معرفة الصحابة ص ٧٧٤) -: عن قَبيصة بن عقبة.

وأبو يعلى الموصلي - كما في (تعليقه على علل ابن أبي حاتم لابن عبد الهادي ص ٥٣) -: عن محمد بن قدامة.

والحاكم في (المستدرك ٦١٨): من طريق أبي نعيم.

وابن الأثير في (أسد الغابة ٢/ ٤٩٤) من طريق النسائي عن أحمد بن حرب، عن قاسم بن يزيد الجَرْمي[1].

---

(١) كذا في طبعتي (أسد الغابة) من طريق النسائي بالشك، والحديث في (سنن النسائي الكبرى والصغرى) بهذا الإسناد، عن (الحكم بن سفيان) بلا شك، كما سيأتي في الوجه الثاني. والله أعلم.

جميعهم: عن سفيان الثوري، عن منصور، به.

وتابع سفيانَ جماعةٌ على هذا الوجه:

فرواه عبد الرزاق في (مصنفه ٥٩٢) - ومن طريقه الطبراني في (الكبير ٣١٧٤) -: عن معمر.

ورواه أحمد (١٧٦٢٠) عن ابن مهدي. وابن قانع في (معجم الصحابة ١/ ٢٠٦) من طريق أبي الوليد الطيالسي. وأبو نعيم في (معرفة الصحابة ١٩١٨) من طريق يحيى بن أبي بُكَيْر. ثلاثتهم: عن زائدة بن قدامة.

ورواه الطبراني في (الكبير ٣١٨١) من طريق مفضل بن مهلل (ثقة ثبت نبيل).

ورواه أبو بكر بن النَّجَّاد (جزء من حديثه / رواية ابن شاذان ق ٢١٤) من طريق جعفر بن الحارث (وهو الواسطي: صدوق كثير الخطأ).

خمستهم (الثوري، ومعمر، وزائدة، ومفضل، وجعفر): عن منصور، عن مجاهد، عن الحكم بن سفيان أو سفيان بن الحكم، به. هكذا على الشك.

الوجه الثاني: عن منصور عن مجاهد عن الحكم بن سفيان عن النبي ﷺ، بغير شك:

رواه البخاري في (التاريخ الكبير ٢/ ٣٢٩): عن محمد بن يوسف.

ورواه النسائي في (الصغرى ١٤٠)، و(الكبرى ١٧٢): من طريق قاسم بن يزيد الجرمي[(١)].

(١) كذا في (السنن)، وقد تقدم أن ابن الأثير رواه من طريق النسائي بهذا الإسناد على الشك.

ورواه أبو نعيم في (معرفة الصحابة ١٩١٩): من طريق عفيف بن سالم.

ثلاثتهم: عن سفيان عن منصور عن مجاهد عن الحكم بن سفيان عن النبي ﷺ بغير شك، وبدون ذكر أبيه.

وقد تابع سفيانَ الثوري على هذا الوجه جماعة:

فرواه ابن أبي شيبة في (المصنف ١٧٩٢) وفي (المسند ٥٨٥) - ومن طريقه ابن ماجه في (السنن ٤٦٤) -، والبخاري في (تاريخه ٢/ ٣٢٩)، والطبراني في (الكبير ٣١٨٠، ٣١٨٢): من طريق زكريا بن أبي زائدة.

ورواه البخاري في (تاريخه ٢/ ٣٢٩)، وابن قانع في (معجمه ١/ ٢٠٦)، والطبراني في (الكبير ٣١٧٥) - وعنه أبو نعيم في (معرفة الصحابة ١٩٢٠) - من طريق سَلَّام بن أبي مطيع.

ورواه ابن أبي خيثمة في (تاريخه - السفر الثاني ٤٧٢) من طريق شريك النَّخَعي.

ورواه النسائي في (الصغرى ١٤٠) و(الكبرى ١٧٢): من طريق عمار بن رُزَيق.

ورواه الطبراني في (الكبير ٣١٨٣)، وأبو نعيم في (معرفة الصحابة ١٩٢١) وغيرهما: من طريق قيس بن الربيع.

ورواه أبو بكر بن النَّجَّاد في (جزء من حديثه / رواية ابن شاذان ق ٢١٤) من طريق أبي عوانة.

سبعتهم (الثوري، وزكريا، وسَلَّام، وشريك، وعمار، وقيس، وأبو عوانة): عن منصور عن مجاهد عن الحكم بن سفيان عن النبي ﷺ به، بلا شك.

الوجه الثالث: عن منصور عن مجاهد عن أبي الحكم أو الحكم بن سفيان عن النبي ﷺ:

رواه أحمد في (المسند ١٥٣٨٤، ١٧٨٥٣)، وفي (العلل ٥٠٩٦)، والبخاري في (التاريخ الكبير ٢/ ٣٢٩)، والبغوي في (معجم الصحابة ٧١٣) وغيرهم: من طرق عن جرير.

ورواه البخاري في (تاريخه ٢/ ٣٢٩)، وابن أبي خيثمة في (تاريخه - السفر الثاني ٤٧٣): من طريق عبيدة بن حميد.

ورواه البخاري في (تاريخه ٢/ ٣٢٩)، وابن قانع في (معجم الصحابة ١/ ٢٠٥) من طريق أبي عوانة.

ورواه ابن قانع في (معجم الصحابة ١/ ٢٠٥) من طريق الثوري، وروح ابن القاسم.

خمستهم (جرير، وعبيدة، وأبو عوانة، والثوري، وروح): عن منصور، عن مجاهد، عن أبي الحكم، أو الحكم به، دون ذكر أبيه.

الوجه الرابع: عن منصور، عن مجاهد، عن رجل من ثقيف يقال له الحكم أو أبو الحكم ، عن النبي ﷺ:

رواه البغوي في (الجعديات ٨٢١): عن علي بن الجعد. والطبراني في (الكبير ٣١٧٧)، من طريق سليمان بن حرب. كلاهما عن شعبة.

ورواه أبو بكر بن النجاد في (جزء من حديثه / رواية ابن شاذان ق ٢١٤) من طريق قيس بن الربيع، وروح بن القاسم.

ثلاثتهم (شعبة، وقيس، وروح): عن منصور، عن مجاهد عن رجل من ثقيف

يقال له الحكم أو أبو الحكم عن النبي ﷺ.

الوجه الخامس: عن منصور، عن مجاهد، عن رجل من ثقيف، عن النبي ﷺ:

رواه الإسماعيلي في (معجم شيوخه ٢٠٠) من طريق وكيع، **عن مِسْعر**، عن منصور، عن مجاهد، عن رجل من ثقيف، عن النبي ﷺ. كذا بلا شك، ولم يُسَمِّه.

الوجه السادس: عن منصور عن مجاهد عن الحكم بن سفيان أو ابن أبي سفيان عن النبي ﷺ:

رواه أبو نعيم في (معرفة الصحابة ١٩١٩) من طريق **الحسن بن صالح**، عن منصور، عن مجاهد، عن الحكم بن سفيان، أو ابن أبي سفيان، به.

الوجه السابع: عن منصور عن مجاهد عن مولى الحكم بن سفيان، أو سفيان بن الحكم، عن النبي ﷺ:

عَلَّقه البخاري في (تاريخه ٢/ ٣٢٩): عن **ابن المبارك، عن معمر**، منصور، به.

الوجه الثامن: عن منصور عن مجاهد عن الحكم بن سفيان (رجل من ثقيف)، عن أبيه، عن النبي ﷺ:

رواه الشافعي - كما في (المعرفة للبيهقي ٨٧٥) -. والبخاري في (تاريخه ٢/ ٣٢٩) عن علي بن المديني. والترمذي في (السنن) - كما في (المعرفة للبيهقي ٨٧٦) -: عن ابن أبي عمر العدني. والبغوي في (معجم الصحابة ١٥٤١): عن سُرَيج بن يونس. أربعتهم: عن ابن عيينة.

ورواه النسائي في (الصغرى ١٣٩)، و(الكبرى ١٧١): من طريق خالد بن

الحارث عن شعبة.

ورواه ابن قانع في (معجم الصحابة ١/ ٢٠٥)، والطبراني في (الكبير ٣١٧٨)، وابن منده في (معرفة الصحابة ص ٧٧٥): من طريق وُهَيْب بن خالد.

ورواه أبو نعيم في (معرفة الصحابة ٣٥٠٠): من طريق مؤمل بن إسماعيل، عن سفيان الثوري.

أربعتهم (ابن عيينة، وشعبة، ووهيب، والثوري): عن منصور، عن مجاهد، عن الحكم بن سفيان، عن أبيه، به. إلا أنه في رواية ابن المديني (الحكم بن سفيان، أو سفيان بن الحكم، عن أبيه) بالشك.

الوجه التاسع: عن منصور عن مجاهد عن الحكم أو ابن الحكم عن أبيه عن النبي ﷺ، بغير شك:

أخرجه أبو داود في (السنن ١٦٨) عن نصر بن مهاجر، عن معاوية بن عمرو، عن **زائدة بن قدامة**، عن منصور، عن مجاهد، عن الحكم أو ابن الحكم، عن أبيه، به.

الوجه العاشر: عن منصور، عن مجاهد، عن الحكم أو أبي الحكم (رجل من ثقيف) عن أبيه، عن النبي ﷺ:

رواه أبو داود الطيالسي في (مسنده ١٣٦٤).

والبخاري في (التاريخ الكبير ٢/ ٣٣٠) عن يحيى عن النضر بن شميل.

والطبراني في (الكبير ٣١٧٦): من طريق حجاج بن المنهال.

وابن قانع (معجم الصحابة ١/ ٢٠٥) من طريق أبي الوليد الطيالسي.

والبيهقي في (الكبرى) وغيره: من حفص بن عمر.

جميعهم: عن شعبة، عن منصور، عن مجاهد، عن الحكم أو أبي الحكم رجل من ثقيف عن أبيه به. في رواية النضر: (عن مجاهد: سمعت رجلًا من ثقيف اسمه الحكم أو يكنى أبا الحكم عن أبيه). وفي رواية أبي الوليد: (عن الحكم بن سفيان، أو أبي الحكم الثقفي، عن أبيه).

الوجه الحادي عشر: عن منصور، عن مجاهد، عن الحكم أو ابن أبي الحكم، عن أبيه، عن النبي ﷺ:

رواه الروياني في (مسنده ١٤٧٧): عن عمرو بن علي الفلاس، **عن أبي داود الطيالسي، عن شعبة،** عن منصور، عن مجاهد، عن الحكم أو ابن أبي الحكم، عن أبيه، به.

الوجه الثاني عشر: عن منصور، عن مجاهد، عن الحكم أو ابن الحكم ، عن أبيه، عن النبي ﷺ:

رواه أبو بكر بن النجاد في (جزء من حديثه / رواية ابن شاذان ق ٢١٤): من طريق عفان، عن **شعبة ووهيب بن خالد،** عن منصور، عن مجاهد، عن الحكم بن سفيان أو ابن الحكم بن سفيان، عن أبيه، به.

*** ورواه ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن رجل من ثقيف، عن أبيه، به.**

أخرجه أحمد (١٦٦٤١، ٢٣٢٢٦).

والبخاري في (تاريخه ٢/ ٣٣٠) عن علي بن المديني.

وأبو داود (١٦٦) عن إسحاق بن إسماعيل.

والترمذي - كما في (السنن الكبرى للبيهقي عقب رقم ٧٦٩)، و(المعرفة

٨٧٦) -. والحاكم (٦١٩) - ومن طريق البيهقي في (السنن الكبرى ٧٦٩)، و(المعرفة ٨٧٧) -: من طريق إبراهيم بن أبي طالب. كلاهما: عن ابن أبي عمر العدني.

والبغوي في (معجم الصحابة ١٥٤١): عن سريج بن يونس.

خمستهم: عن سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، به. بلفظ: «**رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَالَ، ثُمَّ نَضَحَ فَرْجَهُ**». ولم يذكر الوضوء.

قلنا: هذا اضطراب شديد؛ ولذا حكم عليه عدد من أهل العلم بالاضطراب:

فقال الترمذي: «وفي الباب عن أبي الحكم بن سفيان، **وقال بعضهم:** سفيان بن الحكم، أو الحكم بن سفيان، واضطربوا في هذا الحديث» (السنن عقب حديث ٥٠).

وقال ابن عبد البر: «له حديث واحد في الوضوء مضطرب الإسناد. يقال: إنه لم يسمع من النبي ﷺ، وسماعه منه عندي صحيح؛ لأنه نقله الثقات، منهم الثوري، ولم يخالفه مَن هو في الحفظ والإتقان مثله» (الاستيعاب ١/ ٣٦١).

قلنا: هذا غريب منه رَحِمَهُ اللَّهُ؛ إذ كيف يجزم بأن الإسناد مضطرب، ثم يجزم بثبوت سماعه من النبي ﷺ وهذا أحد أوجه اضطرابه؟! **بل قال ابن عبد البر - نفسه - في موضع آخر:** «سفيان بن الحكم - ويقال: الحكم بن سفيان - روى عن النبي ﷺ، وأكثرهم يقولون: الحكم بن سفيان، عن أبيه، عن النبي ﷺ. ومنهم من يقول: سفيان بن الحكم عن أبيه، وهو حديث مضطرب جدًّا: أن رسول الله ﷺ توضأ ونضح فرجه» (الاستيعاب ٢/ ٦٢٩).

فجزم هنا أن رواية الأكثر هي رواية من زاد فيه: (عن أبيه)، وفي هذا

إشارة إلى ترجيحها.

وقال العسكري في ترجمة (الحكم بن سفيان): «وحديثه مضطرب» (إكمال تهذيب الكمال لمغلطاي / التراجم الساقطة ص ٢٦٧).

وأشار لاضطرابه أبو نعيم الأصبهاني في (معرفة الصحابة ٣/ ١٣٨٦).

وقال عبد الغني المقدسي: «وهو حديث مضطرب» (شرح أبي داود للعيني ١/ ٣٨٧).

وقال ابن القطان: «والحديث قد عدم الصحة من وجوه...». وذكر منها الاضطراب. (بيان الوهم ٥/ ١٣١).

وتبعه ابن دقيق العيد في (الإمام ٢/ ٨٣).

وقال الذهبي: «قد اضطرب فيه منصور عن مجاهد ألوانًا فروى عنه شعبة فاضطرب أيضًا فيه شعبة» (ميزان الاعتدال ٢/ ٣٣٥)، وقال في (الكاشف ١١٧٦): «حديثه مضطرب فيه أقوال».

وقال العلائي: «وفيه اختلاف كثير» (جامع التحصيل ١٤٠).

وقال ابن حجر: «فيه اضطراب كثير» (تهذيب التهذيب ٢/ ٤٢٦)، وقال في (التقريب ١٤٤٢): «في حديثه اضطراب».

وقال العيني: «وفي هذا الحديث اضطراب» (شرح أبي داود ١/ ٣٨٩).

وجعله السيوطي مثالًا للمضطرب (تدريب الراوي ١/ ٣١٢).

وقال الألباني: «هذا الحديث لا يصح متنه؛ لأن فيه اضطرابًا كثيرًا على نحو عَشَرة وجوه لخصها الحافظ في (التهذيب)، وفي ثبوت صحبة الحكم ابن سفيان خلاف» (تمام المنة ١/ ٦٦).

وقال أيضًا: «إسناده ضعيف؛ لاضطرابه الشديد» (صحيح أبي داود ١٥٩).

ومع هذا قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرطهما، وإنما تركاه للشك فيه، وليس ذلك مما يوهنه»!.

وتعقبه الحافظ ابن حجر بقوله: «قلت: فيه اختلاف كثير على مجاهد، وقد أعل بالاضطراب» (إتحاف المهرة ٤/ ٣١٥).

ومع هذا الاضطراب في سنده، فقد اضطرب في متنه أيضًا؛ فتارة يكون النضح بعد الوضوء، وتارة بعد البول، ومرة النضح للفرج، وأخري للثياب، وغيرها حيال فرجه، وغير ذلك، كما هو مبين في روايات الحديث، والله أعلم.

هذا وقد مال بعض أهل العلم إلى ترجيح بعض الوجوه:

فقال البخاري: «الصحيح ما روى شعبة ووهيب وقالا: عن أبيه» (العلل الكبير للترمذي ١/ ٣٧). **وأقره البيهقي** في (معرفة السنن ٨٧٨)،

وقال أبو حاتم: «الصحيح: مجاهد، عن الحكم بن سفيان، عن أبيه، ولأبيه صحبة» (علل ابن أبي حاتم ١٠٣).

وكذا قال ابن المديني، فيما حكاه عنه ابن حجر في (الإصابة ٢/ ٥٩٠).

وقال البيهقي: «واختُلف في هذا الحديث على منصور، والصحيح ما روى شعبة، ووهيب، وما رويناه عن ابن عيينة. قاله البخاري» (معرفة السنن والآثار ١/ ٣٥١).

وقال عبد الحق الإشبيلي: «اختُلف في إسناد هذا الحديث وفي اسم الصاحب، ويقال أبو الحكم بن سفيان. وأصح الأسانيد فيه إسناد النسائي

هذا»، يعني الذي فيه (عن أبيه). (الأحكام الوسطى ١/ ١٨٤).

وقال ابن القطان: «لا نترك رواية من زاد عن أبيه لترك من ترك ذلك، ومَن حفظ حجة على من لم يحفظ» (بيان الوهم والإيهام ٥/ ١٣٦).

وخالفهم أبو زرعة، فقال: «الصحيح: مجاهد عن الحكم بن سفيان، وله صحبة» (ابن أبي حاتم ١٠٣).

وهذا مقتضى صنيع الحربي وابن حبان؛

فقال أبو إسحاق الحربي في كتاب (العلل) – بعد ذكر الاختلاف فيه –: «الذي عندي أنه الحكم بن سفيان، رجل من ثقيف، له صحبة، نزل الطائف فسمع منه مجاهد بمكة شَرَّفها الله تعالى» (إكمال تهذيب الكمال لمغلطاي / التراجم الساقطة ص ٢٦٧).

وذكره ابن حبان في قسم الصحابة من (الثقات ٣/ ٨٥)، وقال: «الحكم بن سفيان ...، يَروي عنه مجاهد، وهو الذي يقال له سفيان بن الحكم، يخطىء الرواة في اسمه واسم أبيه»، وقال في (مشاهير علماء الأمصار ص ٩٨): «الحكم بن سفيان الثقفي له صحبة، ومَن قال: (سفيان بن الحكم) فقد وهم»!.

قلنا: هذا الاضطراب وحده موجب لضعفه كما قال الألباني في (صحيح أبي داود ١/ ٢٩٦)، **فكيف إذا انضمت إليه علة أخرى؟!**

وهي: اختلافهم في صحبة الحكم بن سفيان:

قال أحمد: «حدثنا أسود بن عامر قال: قال شريك: سألت أهل الحكم بن سفيان، فذكروا أنه لم يدرك النبي ﷺ» (العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله ٥٠٩٧)، و(المسند ١٥٣٨٥، ٢٣٤٧١، وعقب رقم ١٧٨٥٣). وكأنه يشير

بذلك إلى ضعف الحديث.

وعن ابن عيينة، قال: سألت آل الحكم بن سفيان عن الحكم بن سفيان، فقالوا: «لم تكن له صحبة» (معجم الصحابة للبغوي ٣/ ١١٨).

وقال البخاري: «قال بعض ولد الحكم بن سفيان: لم يدرك الحكم النبي ﷺ» (التاريخ الكبير ٢/ ٣٣٠).

وخالفهم جماعة فأثبتوا صحبته، كما تقدم عن أبي زرعة وابن حبان وابن عبد البر. وإنما عمدتهم هذا الحديث، على ترجيح رواية من رواه (عن الحكم بن سفيان أنه رأى النبي ﷺ ...). ولا يخفى ما في ذلك من نظر؛ لاضطراب أسانيده، أو إن كان من ترجيح، فرواية مَن زاد فيه (عن أبيه) هي أولى بالترجيح؛ لأنها زيادة من جماعة من الثقات، فيجب قَبولها.

وإذا لم تثبت صحبة الحكم بن سفيان، فهو تابعي مجهول الحال؛ ولذا ذكره الذهبي في (ميزان الاعتدال ٢١٧٥) فقال: «الحكم بن سفيان (رجل من ثقيف) عن أبيه. روى عنه مجاهد في النضح بكف من ماء الفرج عند الوضوء، ما له غيره. وقد اضطرب فيه منصور، عن مجاهد ألوانًا، ...».

وبهاتين العلتين ضَعَّفه ابن القطان، فقال بعد أن ذكر علة الاضطراب: «والثاني: الجهل بحال الحكم بن سفيان، فإنه غير معروفها» (بيان الوهم والإيهام ٥/ ١٣١).

ثم ذكر رواية مَن زاد فيه: (عن أبيه)، فقال: «قد ذكرنا الآن عن شعبة في رواية، ووهيب زيادة (عن أبيه)، وهي التي تُعتمد في إعلال الخبر، فإن زيادة (عن أبيه)، يقضي للحكم بأنه ليس بصحابي، فيتعين النظر في حاله، وتَلَمُّس عدالته، وهي لم تثبت» (بيان الوهم والإيهام ٥/ ١٣٤).

وقال أيضًا: «وإذ قد انتهينا إلى هنا فنقول بعده: لا نترك رواية من زاد (عن أبيه) لترك من ترك ذلك، ومَن حفظ حجة على من لم يحفظ، وإذا لم يكن بد من زيادته فالحَكَم تابعي، فيحتاج أن نعرف من عدالته ما يلزمنا به قبول روايته، وإن لم يثبت ذلك لم تصح عندنا روايته، ونسأل مَن صححها عما علم من حاله، وليس بمُبَيِّن لها فيما أعلم. والله الموفق» (بيان الوهم والإيهام ٥/ ١٣٦).

وتبعه ابن دقيق العيد فقال: «والذي اعتل به في هذا الحديث وجهان:

أحدهما: الاضطراب على ما تقدم وعلى غيره مما لم نذكره هاهنا.

الثاني: أن يُحكم برواية من زاد فيه: «عن أبيه»، إما لأنها زيادة عدل فتُقبل، أو لأن البخاري ذكره في إسناد فيه هذه الرواية أنه أصح أسانيد هذا الحديث. وإن قلنا بزيادة: (عن أبيه) رجع الحكم من درجة الصحابة إلى درجة التابعين، فيتعين النظر في حاله وتُلتمس عدالته» (الإمام ٢/ ٨٣).

وقد تعقب ابنَ القطان في بعض كلامه كل من ابن عبد الهادي ومغلطاي؛

أما ابن عبد الهادي، فاختصر الكلام؛ حيث قال: «وقد تكلم أبو الحسن بن القطان على هذا الحديث في كتاب الوهم والإيهام كلامًا طويلًا، وذكر كلام ابن عبد البر وابن المنذر وغيرهما، ومال إلى أن الحكم تابعي وأن عدالته لم تثبت، وفي بعض ما ذكره نظر، وهذا الحديث - وإن كثر اضطرابه - فله أصل في الجملة، والله أعلم» (تعليقه على العلل ص ١٣٢).

وأما مغلطاي؛ فقال: «هذا حديث اختُلف في تصحيحه وتضعيفه وإرساله ووصله؛ فممن حكم باتصاله: أبو زرعة ...»، ثم نقل كلامه وكلام العلماء فيه، وأطال النفَس في الرد على ابن القطان في كلام طويل، ختمه

بقوله: «فصح بهذا المجموع قول الحاكم وغيره»، انظر (شرحه على ابن ماجه ١/٤٨٨ وما بعدها). فجنح مغلطاي إلى تصحيح الحاكم.

ورمز لصحته السيوطي في (الجامع الصغير ٦٦٢٠).

أما الألباني، فأعله بما أعله ابن القطان، ثم قال: «وبالجملة: فهذا الاضطراب يستلزم منه ضعف الإسناد، لكن الحديث صحيح باعتبار ما له من الشواهد» (صحيح أبي داود ١/٢٩٦).

قلنا: لكن كل الشواهد المذكورة في هذا الباب ضعيفة جدًّا منكرة، لا تصلح للشواهد؛ ولذا قال الإمام محمد بن درويش البيروتي الشافعي: «كل ما ورد في نضح الفرج بعد الوضوء ضعيف» (أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب ١٦٤٧).

فخلاصة البحث: أن الحديث ضعيف؛ لاضطرابه، كما قال عدد من الأئمة، وجهالة حال راويه، كما قال ابن القطان وغيره، وكذا كل شواهده منكرة، فلا يرتقي بها الحديث عن رتبة الضعف.

وقد نقل صفة وضوء النبي ﷺ عدد كبير من الصحابة، وأحاديثهم مخرَّجة في الصحيحين وغيرهما من رواية الثقات، وليس في رواية واحد منهم أنه ﷺ نضح فرجه بعد الوضوء، سوى من هذه الطرق الواهية، وهذا مما يزيد الحديث وهنًا على وهن. والله أعلم.

[١٩٧٠ط] حديث جابر:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: «**تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَنَضَحَ فَرْجَهُ**».

وَفِي رِوَايَةٍ: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ، أَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَنَضَحَ بِهِ فَرْجَهُ**».

۞ **الحكم: ضعيف جدًّا، وضَعَّفه:** ابن عدي - **وتبعه** ابن القيسراني -، وابن عبد الهادي، ومغلطاي، والبوصيري.

التخريج:

﴿جه ٤٦٤ "واللفظ له" / عد (١٠/ ١٩٤ - ١٩٥) "والرواية له"﴾.

السند:

أخرجه ابن ماجه: عن محمد بن يحيى، حدثنا عاصم بن علي، حدثنا قيس، عن ابن أبي ليلى، عن أبي الزبير، عن جابر، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه علتان:

الأولى: ابن أبي ليلى الراوي عن أبي الزبير هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى؛ قال ابن حجر: «صدوق سيئ الحفظ جدًّا» (التقريب ٦٠٨١).

الثانية: قيس الراوي عن ابن أبي ليلى هو قيس بن الربيع الأسدي؛ قال عنه الحافظ: «صدوق تغير لما كبِر، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحَدَّث به» (التقريب ٥٥٧٣).

وعاصم بن علي مختلف فيه، فضَعَّفه ابن معين والنسائي، وصَدَّقه أحمد

وأبو حاتم وأثنى أحمد عليه خيرًا، ووثقه ابن سعد وابن قانع والعجلي. انظر (تهذيب التهذيب ٥/ ٥١)، ولخص حاله الحافظ فقال: «صدوق ربما وهم» (التقريب ٣٠٦٧).

وفي عنعنة أبي الزبير عن جابر خلاف معروف.

ولذا قال ابن عبد الهادي: «هذا إسناد غير قوي» (تعليقه على علل ابن أبي حاتم ص ٦٧).

وضَعَّفه مغلطاي في (شرح ابن ماجه ١/ ٤٩٥) بابن أبي ليلى وقيس وعاصم.

وقال البوصيري: «هذا إسناد ضعيف؛ لضعف قيس وشيخه، وله شاهد من حديث سفيان بن الحكم الثقفي» (مصباح الزجاجة ١/ ٦٧). وقد سبق حديث سفيان وما فيه.

وللحديث طريق آخر عن جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، إلا أنه واهٍ جدًّا:

أخرجه ابن عدي في (الكامل ١٠/ ١٩٤ - ١٩٥) قال: ثنا أحمد بن الحسين الصوفي ثنا سفيان بن وكيع، ثنا زيد بن الحُبَاب، ثنا نوح بن أبي مريم، عن أبيه، عن أبي الزبير، عن جابر: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا تَوَضَأَ أَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَنَضَحَ بِهِ فَرْجَهُ**».

ثم قال: حدثنا ابن ذَرِيح، ثنا سفيان بن وكيع، ثنا زيد بن الحُبَاب، عن نوح بن أبي مريم، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، به.

قال: «ولم يقل ابن ذريح لنا: عن نوح بن أبي مريم عن أبيه وقال: عن أبي الزبير».

قلنا: وأيًّا ما كان فهو إسناد ساقط؛ فنوح بن أبي مريم هو المعروف بنوح

الجامع، قال فيه الحافظ: «كذبوه في الحديث، وقال ابن المبارك: كان يضع» (التقريب ٧٢١٠).

وذكره ابن عدي في مناكيره، وتبعه ابن القيسراني في (ذخيرة الحفاظ ٢/ ٨٠٥).

وسفيان بن وكيع، قال فيه الحافظ: «كان صدوقًا، إلا أنه ابتُلي بوراقه، فأدخل عليه ما ليس من حديثه، فنُصح فلم يَقبل، فسقط حديثه» (التقريب ٢٤٥٦).

[١٩٧١ط] حديث أبي هريرة:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**جَاءَنِي (أَوْصَانِي) جِبْرِيلُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِذَا تَوَضَّأْتَ فَانْتَضِحْ**».

وَفِي رِوَايَةٍ٢: «**أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَّمَ النَّبِيَّ ﷺ الوُضُوءَ، فَقَالَ: يَا مُحَمَدُ، إِذَا تَوَضَأْتَ فَانْتَضِحْ**».

وَفِي رِوَايَةٍ٣: «**أَمَرَنِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلامُ بِالنَّضْحِ**[١]».

وَفِي رِوَايَةٍ٤، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا تَوَضَّأْتَ، فَانْتَضِحْ**».

۞ **الحكم: منكر، واستغربه** الترمذي، **وتبعه** البغوي، وابن قدامة. وقال ابن حبان: «باطل»، **وضَعَّفه:** العقيلي، وابن عدي، وابن القيسراني، وابن الجوزي، وعبد الحق الإشبيلي، والنووي، والمنذري، ومغلطاي، والمُناوي، والألباني، وحكم عليه بالنكارة.

---

(١) إلا أن متن الحديث تُصحف في المطبوع من (مسند أبي يعلى) إلى: «النُّصْحِ» بالصاد المهملة، وقد رواه ابن عدي عن أبي يعلى بإسناده على الصواب.
ويبدو أنه تصحيف قديم في نُسخ أبي يعلى، فقد ذكره الهيثمي في (المجمع ١/ ٨٧)، وفي (المقصد العلي ٣٦) تحت «باب الدين النصيحة»!، وذكره الحافظ ابن حجر في (المطالب ٣٢٩٦) تحت: «باب النصيحة في الدين»، وذكره البوصيري في (الإتحاف ١٥٨) تحت: «باب ما جاء في النصح».
وكل هذا خطأ، فالصواب في متنه: «أَمَرَنِي بِالنَّضْحِ» بالضاد المعجمة، وهي رواية مختصرة من روايات هذا الحديث.

التخريج:

تخريج السياق الأول: [ت ٥٠ "اللفظ له" / بز ٨٨٤٤ "والرواية له" / طوسي ٤١ / مجر (١/ ٢٨٠) / عد (٣/ ٥١٠) / فقط / أصبهان (٢/ ٩) / علج ٥٨٦].

تخريج السياق الثاني: [عق (١/ ٤٣٩)].

تخريج السياق الثالث: [عل ٦٣٥٦ / عد (٣/ ٥١٠) "واللفظ له"].

تخريج السياق الرابع: [جه ٤٦٦].

السند:

قال الترمذي: حدثنا نصر بن علي الجَهْضمي وأحمد بن أبي عبيد الله السَّليمي البصري، قالا: حدثنا أبو قتيبة سَلْم بن قتيبة، عن الحسن بن علي الهاشمي، عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة، به.

ورواه ابن ماجه: عن الحسين بن سلمة اليحمدي، عن سلم بن قتيبة، به.

ومدار إسناده عند الجميع على أبي قتيبة سلم بن قتيبة، عن الحسن بن علي الهاشمي، به.

وقال البزار عقبه: «وهذا الحديث لا نعلمه يُروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد».

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه الحسن بن علي الهاشمي؛ قال فيه البخاري: «منكر الحديث» (التاريخ الكبير ٢/ ٢٩٨)، وقال أبو حاتم: «ليس بقوي،

منكر الحديث، ضعيف الحديث، روى ثلاثة أحاديث أو أربعة أحاديث أو نحو ذلك مناكير» (الجرح والتعديل ٣/ ٢٠). وقال الدارقطني: «روى عن الأعرج مناكير، وهو ضعيف واهٍ» (تهذيب التهذيب ٢/ ٣٠٤). وقال الحاكم: «حدث عن أبي الزناد بأحاديث موضوعة روى عنه وكيع وغيره» (المدخل إلى الصحيح ص: ١٢٧). وقال أبو نعيم: «حَدَّث عن حميد بمناكير، لا يساوي شيئًا» (الضعفاء ٤٥). وقال الذهبي: «ضعفوه» (ديوان الضعفاء ٩٢٣). وقال ابن حجر: «ضعيف» (التقريب ١٢٦٣). وكلام الأئمة يقتضي أشد من ذلك.

ولذا قال الترمذي - عقبه -: «هذا حديث غريب، وسمعت محمدًا - يعني البخاري - يقول الحسن بن علي الهاشمي منكر الحديث».

وذكره العقيلي في مناكير الحسن مع حديث آخر، وقال: «ولا يتابَع عليهما من هذا الوجه، فأما الانتضاح فقد رُوي بغير الإسناد بإسناد صالح[(١)]» (الضعفاء ١/ ٤٣٩).

وقال ابن حبان فيه هو وحديث آخر: «جميعًا باطلان» (المجروحين ١/ ٢٨٠). **وتبعه ابن الجوزي** في (العلل المتناهية ٥٨٦).

وذكره ابن عدي في مناكيره أيضًا، وختم ترجمته بقوله: «وللحسن بن علي عن الأعرج غير ما ذكرت من الحديث، وحديثه قليل، وهو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق» (الكامل ٣/ ٥١٠).

وقال ابن القيسراني: «والحسن ممن يَروي عن الثقات ما لا يتابَع عليه،

---

(١) لعله يشير إلى حديث الحكم بن سفيان، وهو غير صالح؛ لاضطرابه وجهالة راويه، كما تقدم بيانه.

وهذا أحد ما أُنكر عليه روايته» (تذكرة الحفاظ ١٤٩). وضَعَّفه به أيضًا في (ذخيرة الحفاظ ٢٥٣، ٧١٦).

وقال البغوي: «ورُوي بإسناد غريب، عن أبي هريرة، . . .» فذكره، ثم قال: «فقد قيل: المراد بالانتضاح هو الاستنجاء بالماء، وقيل: المراد منه رش الفرج وداخلة الإزار بالماء بعد الاستنجاء ليدفع بذلك وسوسة الشيطان» (شرح السنة ١/ ٣٩١).

وقال عبد الحق الإشبيلي: «وذكر الترمذي في كتابه بإسناد ضعيف عن أبي هريرة فيه الحسن بن علي الهاشمي . . .» (الأحكام الوسطى ١/ ١٨٥).

وقال ابن قدامة: «هو حديث غريب» (المغني ١/ ١٠٣).

وضَعَّفه النووي في (الخلاصة ١/ ١٢٣).

وقال المنذري: «الهاشمي هذا ضَعَّفه غير واحد من الأئمة» (مختصر سنن أبي داود ١/ ١٢٦).

ونقل مغلطاي كلام جل من سبق من الأئمة في تضعيف الحديث وأقرهم. انظر (شرح سنن ابن ماجه ١/ ٤٩٤ - ٤٩٥).

وكذا ضَعَّفه المُناوي في (فيض القدير ٣/ ٣٤٢)، و(التيسير ١/ ٤٨٤).

وقال الألباني: «منكر» (السلسلة الضعيفة ١٣١٢).

ومع هذا رمز لحسنه السيوطي في (الجامع الصغير ٣٥٧٣). وهو تساهل منه.

❁ ❁ ❁

[١٩٧٢ط] حديث آخر عن أبي هريرة:

عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَا إِسبَاغُ الوُضُوءِ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، قَالَ: فَدَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَاءٍ فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثُمَّ اسْتَنْثَرَ وَمَضْمَضَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا وَيَدَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، **ثُمَّ نَضَحَ تَحْتَ ثَوْبِهِ،** فَقَالَ: «**هَكَذَا إِسْبَاغُ الوُضُوءِ**».

۞ **الحكم: منكر، وإسناده ضعيف.**

التخريج:

﴿عل ٦٥٨٩ "واللفظ له" / بز ٨٥٣٢﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه في باب «ما جاء في كيفية الإسباغ»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

۞ ۞ ۞

[١٩٧٣ط] حديث ابن عباس:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ [دَعَا بِمَاءٍ فَـ]ـتَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، وَنَضَحَ».

❁ الحكم: إسناده ضعيف، وزيادة النضح منكرة في هذا الحديث، وأشار لذلك البيهقي.

التخريج:

﴿مي ٧٢٩ "واللفظ له" / هق ٧٧٢ / منذ ١٥٤ "والزيادة له"﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه في «باب جامع في صفة الوضوء»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

١- رواية: «وَنَضَحَ فَرْجَهُ مَرَّةً»:

وَفِي رِوَايَةٍ مُخْتَصَرَةٍ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ وَنَضَحَ فَرْجَهُ مَرَّةً».

❁ الحكم: منكر، قاله أبو حاتم الرازي.

التخريج:

﴿فوائد الأصبهانيين لأبي الشيخ (مغلطاي ١/٤٩٨) / متفق ٨٢٤ "واللفظ له" / مستمر (ص ٢٠٠)﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه في «باب جامع في صفة الوضوء» حديث رقم (؟؟؟؟؟).

والمحفوظ في هذا الباب عن ابن عباس موقوف عليه من قوله كما في الرواية الآتية.

[١٩٧٤ط] حديث ابن عباس موقوفًا:

عَنِ ابْنِ عَبَاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: «**إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْخُذْ حَفْنَةً مِنْ مَاءٍ فَلْيَنْضَحْ بِهَا فَرْجَهُ، فَإِنْ أَصَابَهُ شَيْءٌ فَلْيَقُلْ: إِنَّ ذَلِكَ مِنْهُ**».

۞ **الحكم: موقوف إسناده حسن، وصححه:** الحافظ ابن حجر.

التخريج:

﴿مسد (مط ١٢)، (خيرة ٥٧٨)﴾.

السند:

أخرجه مسدد في (مسنده) قال: حدثنا سلام بن أبي مطيع، عن منصور بن المعتمر، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، قال: قال ابن عباس، به.

التحقيق

هذا إسناد حسن؛ رجاله ثقات، غير المنهال بن عمرو: فـ«صدوق ربما وهم» كما قال ابن حجر في (التقريب ٦٩١٨).

وبقية رجاله رجال الشيخين.

ولذا صححه الحافظ في (المطالب العالية ١/٣٦).

وقال البوصيري: «رجاله ثقات» (إتحاف الخيرة ٥٧٨).

وأخرجه البيهقي في (الكبرى ٧٧٣) من طريق الفرات بن سلمان عن الأعمش عن سعيد بن جبير، أن رجلًا أتى ابن عباس فقال: إني أجد بللًا إذا قمت أصلي!! فقال ابن عباس: «**انْضَحْ بِكَأْسٍ مِنْ مَاءٍ، وَإِذَا وَجَدْتَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَقُلْ: هُوَ مِنْهُ**»، فذهب الرجل فمكث ما شاء الله ثم أتاه بعد ذلك فزعم

أنه ذهب ما كان يجد من ذلك.

وهذا إسناد حسن.

ورواه ابن أبي شيبة في (المصنف ١٧٨٧) عن ابن فُضَيل، عن يزيد، عن مِقْسم، عن ابن عباس، قال: «**إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَيَبُلَّ إِحْلِيلَهُ حَتَّى يُرِيَهُ أَنَهُ قَدْ أَحْدَثَ، فَمَنْ (رأى)**[1] **ذَلِكَ فَلْيَنْتَضِحْ بِالمَاءِ، فَمَنْ رَابَهُ مِنْ ذَلِكَ شَيْءُ فَلْيَقُلْ: هُوَ عَمَلُ الْمَاءِ**».

وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف يزيد، وهو ابن أبي زياد القرشي الهاشمي.

❁ ❁ ❁

(١) في طبعة عوامة: (رابه)، والتصويب من طبعة (كنوز إشبيليا ١٧٩٢)، وطبعة (الفاروق ١٧٩٢).

[١٩٧٥ط] حديث زيد بن حارثة:

عَنْ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَاهُ فِي أَوَّلِ مَا أُوحِيَ إِلَيْهِ، فَعَلَّمَهُ الوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الوُضُوءِ، أَخَذَ [النَّبِيُّ ﷺ] غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ، فَنَضَحَ بِهَا فَرْجَهُ».

وَفِي رِوَايَةٍ٢: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ثُمَّ أَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَنَضَحَ بِهِ فَرْجَهُ».

وَفِي رِوَايَةٍ٣: «عَلَّمَنِي جِبْرَائِيلُ الْوُضُوءَ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَنْضَحَ تَحْتَ ثَوْبِي؛ لِمَا يَخْرُجُ مِنَ الْبَوْلِ بَعْدَ الوُضُوءِ».

وَفِي رِوَايَةٍ٤: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَمَّا أَرَانِي جِبْرِيلُ وُضُوءَ الصَّلَاةِ، أَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَنَضَحَ بِهِ فَرْجَهُ».

وَفِي رِوَايَةٍ٥: عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّهُ أَتَاهُ فِي أَوَّلِ مَا أُوحِيَ إِلَيْهِ، فَأَرَاهُ الوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ وَعَلَّمَهُ الْإِسْلَامَ».

۞ **الحكم: منكر**، وقال أبو حاتم: «هذا حديث كذب باطل»، **وضَعَّفه:** ابن عدي، وابن طاهر، والإشبيلي، والسهيلي، وابن الجوزي، والضياء، ومغلطاي، والبوصيري.

فائدة:

قال ابن عبد البر: «معنى قوله: «في أول ما أُوحي إليه» أي أوحي إليه في الصلاة، وهذا يدل على أنه لم يُصَلِّ صلاة قط بغير طهور» (الاستذكار ١/ ٢١).

التخريج:

تخريج السياق الأول: [حم ١٧٤٨٠ "واللفظ له" / مش ٦٦١ / حميد ٢٨٣ / حث ٧٢[1] / بز ١٣٣٢ / مث ٢٥٨، ٢٥٩ / سعل ٣٨ / فة (١/ ٣٠٠) / علحا ١٠٤ / صبغ ١١٢٦ / منذ ١٥١، ١٥٢ / طب (٥/ ٨٥/ ٤٦٥٧) "والزيادة له" / طس٣٩٠١ / طبل ١٨ / قط ٣٩٠ / لؤلؤ (١/ ٢٤) / هق ٧٧١ / تمهيد (٨ / ٥٦) / استذ (١/ ١٨٤) / تذ (٤/ ٩٧) / مديني (لطائف ١٦٧، ١٦٨) / أنف (٣/ ١٤) / علج ٥٨٤ / أسد (٢/ ٣٥٠) / كما (١٠/ ٤٠)].

تخريج السياق الثاني: [ش ١٧٩٣].

تخريج السياق الثالث: [جه ٤٦٥، زوائد أبي الحسن القطان عقبه].

تخريج السياق الرابع: [عد (٦/ ٤٢٠) "واللفظ له" / صحا ٢٨٥٨ / خط (١٢/ ٨٨)].

تخريج السياق الخامس: [ك ٥٠٣٣].

---

(١) إلا أنه سقط في المطبوع ذكر زيد، فأصبح الحديث من مسند أسامة، والصواب أنه عن أسامة عن أبيه زيد، كذا نقله ابن سيد الناس في (عيون الأثر ١/ ١٧٧)، والعراقي في (طرح التثريب ٢/ ٩٩)، وابن الملقن في (التوضيح لشرح الجامع الصحيح ٥/ ٢٢٤)، والصالحي في (سبل الهدى والرشاد ٢/ ٢٩٦) من مسند الحارث، وكذا رواه ابن عبد البر في (التمهيد ٨/ ٥٦) و(الاستذكار ١/ ١٨٤)، والسهيلي في (الروض ٣/ ١٤) من طريق الحارث به من مسند زيد، وكذا رواه الجميع من طريق ابن لهيعة، خلافًا لرشدين بن سعد، على ما سيأتي بيانه في التحقيق.

السند:

أخرجه أحمد (١٧٤٨٠)، وابن أبي شيبة في (المصنف ١٧٩٣) و(المسند ٦٦١)، وعبد بن حميد في (المنتخب ٢٨٣) وغيرهم: عن الحسن بن موسى الأشيب.

وأخرجه ابن ماجه (٤٦٥): من طريق حسان بن عبد الله.

وأخرجه الطبراني في (الكبير ٤٦٥٧)، وغيره: من طريق عبد الله بن يوسف التِّنِّيسي.

ورواه ابن عدي في (الكامل ٦/ ٤٢٠)، وأبو نعيم في (الصحابة ٢٨٥٨)، والخطيب في (تاريخه ١٢/ ٨٨) من طريق أحمد بن محمد بن خالد البَراثي.

ورواه الحاكم في (المستدرك ٥٠٣٣) من طريق أبي عثمان بن صالح.

ثلاثتهم: عن ابن لهيعة، عن عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، عن عروة، عن أسامة بن زيد، عن أبيه زيد بن حارثة، به.

ومدار إسناده عند الجميع - عدا الطبراني في (الأوسط)، والأصبهاني في (اللطائف) - على عبد الله بن لهيعة به.

قال ابن عدي - عقبه -: «هذا الحديث بهذا الإسناد لا أعلم يرويه غير ابن لهيعة عن عقيل عن الزهري».

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف ابن لهيعة، فإنه سيئ الحفظ كما سبق مرارًا، قال الذهبي: «العمل على تضعيف حديثه» (الكاشف ٢٩٣٤).

* **وهناك أمر ثانٍ**، فمع ضعف ابن لهيعة قد اختُلف عليه في متنه:

فمرة ذكر النضح فيه بصيغة الفعل، كما رواه أحمد وغيره.

ومرة ذكره بصيغة الأمر، كما رواه ابن ماجه.

ومرة جعله من فعل جبريل عليه السلام، كما رواه ابن عدي وغيره.

ومرة لم يذكر النضح أصلًا، كما رواه الحاكم.

قال الألباني: «وكأن هذا الاختلاف إنما هو من ابن لهيعة فإنه سيئ الحفظ» (الضعيفة ١٣١٢).

* **وهناك أمر ثالث، ألا وهو:** تفرد ابن لهيعة بهذا الحديث بهذا الإسناد عن عقيل دون أصحاب عقيل الثقات الأثبات؛ كالليث بن سعد والمفضل بن فَضَالة وغيرهما.

وهذا يجعله منكرًا عند المحققين من أهل العلم.

ولذا ذكره ابن عدي في مناكير ابن لهيعة، ثم قال - عقبه، مشيرًا إلى غرابته -: «وهذا الحديث بهذا الإسناد لا أعلم يرويه غير ابن لهيعة» (الكامل ٦/ ٤٢٠).

نعم، قد رواه عن عقيل رشدين بن سعد غير أنه خالفه في الإسناد كما سيأتي، حيث جعله من مسند أسامة بن زيد وليس من مسند أبيه زيد بن حارثة!

ورشدين أضعف من ابن لهيعة، ويحتمل أن يكون أحدهما أخذه من الآخر، ولا مانع من ذلك؛ فإن رشدين يروي عن ابن لهيعة، وابن لهيعة كان يلقن، فإما أن ابن لهيعة تلقنه وهو ليس من حديثه وإنما هو حديث رشدين، أو أن رشدين قد أخذه من ابن لهيعة، ثم اختلط عليه فأسقطه ورواه عن عقيل عاليًا.

وقد سأل ابن أبي حاتم أباه عن حديث ابن لهيعة هذا، فقال: «هذا حديث كذب باطل».

قال ابن أبي حاتم: «وقد كان أبو زرعة أخرج هذا الحديث في كتاب المختصر عن ابن أبي شيبة عن الأشيب عن ابن لهيعة، فظننت أنه أخرجه قديمًا للمعرفة» (العلل ١٠٤).

وقال عبد الحق الإشبيلي: «هذا يرويه عبد الله بن لهيعة وهو ضعيف عندهم. وقد رُوي أيضًا من طريق رشدين بن سعد يسنده إلى زيد بن حارثة[1]، وهو ضعيف عندهم كذلك» (الأحكام الوسطى ١/ ١٨٥).

وقال ابن الجوزي عقبه: «ابن لهيعة ورشدين ضعيفان» (العلل المتناهية ١/ ٣٥٦).

وأشار إلى ضَعْفه بهما الضياء بقوله: «هو من حديث ابن لهيعة ورشدين بن سعد» (السنن والأحكام ١/ ١١٧).

وقال البوصيري: «هذا إسناد ضعيف؛ لضعف ابن لهيعة» (مصباح الزجاجة ١/ ٦٧).

وضَعَّفه مغلطاي أيضًا بابن لهيعة، وقال: «وضَعَّفه أيضًا ابن عدي وابن طاهر وأبو الفرج البكري والسهيلي»، ثم قال: «وقد وقع لنا هذا الحديث من طريق جيدة لا ذكر فيها لابن لهيعة ولا لرشدين، ذكرها أبو القاسم في معجمه (الأوسط)...» (شرح مغلطاي على سنن ابن ماجه ١/ ٤٩٤).

ثم ذكر ما أخرجه الطبراني في (الأوسط ٣٩٠١) قال: حدثنا علي بن

---

(١) كذا قال، وإنما رواية رشدين من مسند أسامة بن زيد، وليس (عن زيد).

سعيد الرازي قال: نا محمد بن عاصم الرازي قال: نا سعيد بن شرحبيل قال: نا الليث بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن أسامة بن زيد عن أبيه زيد بن حارثة به.

وهذا إسناد رجاله ثقات، عدا علي بن سعيد الرازي، ومحمد بن عاصم الرازي، وسعيد بن شرحبيل.

فأما سعيد ومحمد فصدوقان (التقريب ٢٣٣٥، ٥٩٨٥)، وسعيد من رجال البخاري.

وأما علي بن سعيد الرازي، فمختلف فيه؛ وثقه مسلمة، وتكلم فيه غيره، وقال حمزة السهمي سألت الدارقطني عنه فقال: «ليس في حديثه بذاك. وسمعت بمصر أنه كان والي قرية وكان يطالبهم بالخراج فما يعطونه فجمع الخنازير في المسجد».

فقلت: كيف هو في الحديث؟ قال: «حدث بأحاديث لم يتابع عليها ثم قال: في نفسي منه، وقد تكلم فيه أصحابنا بمصر وأشار بيده وقال: هو كذا وكذا ونفض يده يقول: ليس بثقة» (اللسان ٥/ ٥٤٣).

وهذا الإسناد الذي ذكره غريب يستنكر؛ فإن المشهور حديث ابن لهيعة، وقد ذكر ابن عدي - فيما سبق - أنه لا يعلم أحدًا رواه غيره، وبهذا أعله الطبراني، فقال بعد أن خرجه: «لم يَرْوِ هذا الحديث عن الليث إلا سعيد بن شرحبيل، والمشهور من حديث ابن لهيعة».

قلنا: قد وقفنا له على طريق آخر عن الزهري:

أخرجه أبو موسى المديني في (اللطائف من دقائق المعارف ١٦٧) قال: أخبرنا الحسن بن أحمد المقرئ إذنًا، ثنا أبو نعيم، ثنا سليمان، ثنا أحمد بن

أبي يحيى، ثنا أحمد بن محمد بن عمر، ثنا عمر - يعني جده عمر بن يونس- ثنا أيوب بن محمد، ثنا يحيى، حدثني المهاجر، حدثني محمد بن مسلم، حدثني عروة، حدثني أسامة بن زيد، أن أباه حَدَّث . . . به.

وهذه سند ساقط؛ مسلسل بالعلل:

الأولى: أحمد بن محمد بن عمر بن يونس، كَذَّبه أبو حاتم وابن صاعد. وقال الدارقطني: «ضعيف». وقال مرة: «متروك». وقال ابن عدي: «حَدَّث عن الثقات بمناكير وكان ينسخ عجائب». وكان قاسم المطرز يقول: «كتبت عنه خمسمائة حديث، ليس عند الناس منها حرف». وقال عُبَيْد الكَشْوَري: «هو كالواقدي فيكم» (ميزان الاعتدال ٥٥٩).

الثانية: أحمد بن أبي يحيى أبو بكر الأنماطي البغدادي، قال إبراهيم بن أورمة: «كذاب»، وقال ابن عَدِي: «له غير حديث منكر عن الثقات» (لسان الميزان ٨٩٧). وقال الذهبي: «متهم» (ديوان الضعفاء ١٢٢).

الثالثة: أيوب بن محمد، أبو سهل العجلي اليمامي؛ فالجمهور على تضعيفه، ضَعَّفه ابن معين، وفي رواية قال عنه: «لا شيء»، وقال أبو زرعة: «منكر الحديث»، وقال العقيلي: «يهم في بعض حديثه»، وقال الدارقطني: «أيوب مجهول»، وقال مرة: «ضعيف» (المؤتلف والمختلف ١/ ٣٩٠)، وقال ابن حبان: «كان قليل الحديث ولكنه خالف الناس في رواياته فلا أدري أكان يتعمد، أو يقلب، وَلا يعلم».

بينما قال أبو حاتم: «لا بأس به»، وحُكي عن الفسوي توثيقه. انظر (لسان الميزان ١٣٧٩).

وهو أقرب إلى الضعف.

وحديث ابن لهيعة ذكره الألباني في (الصحيحة ٨٤١)، وضَعَّف إسناده بابن لهيعة، غير أنه قواه بما ذكره من متابعة رشدين بن سعد له عند أحمد وغيره، ثم قال في رشدين: «وهو في الضعف مثل ابن لهيعة، فأحدهما يقوي الآخر، لاسيما وله شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعًا بلفظ: «جاءني جبريل، فقال: يا محمد إذا توضأت فانتضح»، أخرجه ابن ماجه» (الصحيحة ٨٤١).

هكذا صنع الشيخ ولم يفرق بين رواية ابن ماجه من رواية غيره، وهكذا صنع في (صحيح أبي داود ١/ ٢٩٧)، حيث قال - بعد أن ذكره بلفظ رواية ابن ماجه -: «وهو حديث حسن؛ فقد تابع ابن لهيعة على متنه: رشدين بن سعد؛ دون الأمر».

ثم أحال توضيح الأمر على عمله في (الضعيفة)، وهو أفضل مما سبق نقله عنه في الموضعين المذكورين، حيث بَيَّن ما ذكرناه آنفًا من الاختلاف على ابن لهيعة في متن حديثه، ثم قال: «وقد تابعه على رواية الفعل رشدين بن سعد إلا أنه خالفه في السند . . .» فذكر حديث أسامة بن زيد الآتي، ثم قال: «فالحديث الفعلي حسن بمجموع الطريقين عن عقيل، واختلاف ابن لهيعة وابن سعد في إسناده لا يضر لأنه على كل حال مسند، فإن أسامة بن زيد صحابي كأبيه، وأما الحديث القولي فمنكر، والله أعلم» (الضعيفة ١٣١٢).

ولذا قال في (تعليقه على سنن ابن ماجه): «حسن دون الأمر».

قلنا: هذا تحرير جيد لولا ما ذكرناه من احتمال مَرَدّ الحديث إلى أحدهما، ويقويه عدم مجيء الحديث عن أحد من أصحاب عقيل الثقات، بالإضافة إلى نص أبي حاتم على أن الحديث «باطل كذب»، والله أعلم.

ثم إن اختلاف ابن لهيعة ورشدين في إسناده، وإن كان لا يضر من الجهة التي ذكرها الشيخ، إلا أنه يدل على أن أحدهما لم يضبط الحديث.

وأما الشاهد الذي ذكره في (الصحيحة) من حديث أبي هريرة، فقد سبق أنه حديث منكر كما قاله الشيخ الألباني نفسه، فلا يصح الاستشهاد به.

ورمز لحسنه السيوطي في (الجامع الصغير ٨٧، ٥٤٧٥) وقوله متعقب بما تقدم، والله أعلم.

[١٩٧٦ط] حديث أسامة بن زيد:

عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ جِبْرِيلَ عليه السلام لَمَّا نَزَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَعَلَّمَهُ الوُضُوءَ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ وُضُوئِهِ أَخَذَ حَفْنَةً مِنْ مَاءٍ فَرَشَّ بِهَا نَحْوَ الفَرْجِ»، قَالَ: «**فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرُشُّ بَعْدَ وُضُوئِهِ**».

۞ **الحكم: ضعيف، وضَعَّفه:** الإشبيلي، وابن الجوزي، وابن عبد الهادي، ومغلطاي، والبوصيري.

التخريج:

﴿حم ٢١٧٧١ "واللفظ له" / غحر (٢/ ٨٩٥) / عم ٢١٧٧١ / قط ٣٩١ / علج ٥٨٥﴾.

السند:

أخرجه أحمد - ومِن طريقه ابن الجوزي -، وإبراهيم الحربي، وعبد الله بن أحمد في (زوائده على المسند) قالوا: حدثنا الهيثم بن خارجة، حدثنا رشدين بن سعد، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن أسامة بن زيد، به.

ورواه الدارقطني: من طريق حمدان بن علي عن هيثم بن خارجة نا رشدين عن عقيل وقُرة عن ابن شهاب به.

فمداره عند الجميع على رشدين بن سعد، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه: رشدين بن سعد، وهو ضعيف؛ قال فيه ابن حجر: «ضعيف، رجح أبو حاتم عليه ابن لهيعة، وقال ابن يونس: كان صالحًا في

دينه فأدركتْه غفلة الصالحين فخلط في الحديث» (التقريب ١٩٤٢).

وبه ضَعَّفه: عبد الحق الإشبيلي في (الأحكام الوسطى ١/ ١٨٥)، **وابن الجوزي** في (العلل المتناهية ١/ ٣٥٦)، والضياء في (السنن والأحكام ١/ ١١٧)، **وابن عبد الهادي** في (تعليقه على علل ابن أبي حاتم ص ١٣٦)، **ومغلطاي** في (شرحه على ابن ماجه ١/ ٤٩٤)، **والبوصيري** في (مصباح الزجاجة ١/ ٦٧).

وانظر ما سطرناه في حديث زيد بن حارثة المتقدم.

❀ ❀ ❀

[١٩٧٧ط] حديث علي:

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «وَضَّأْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَنَضَحَ عَانَتَهُ[(١)] ثَلَاثَ مَرَّاتٍ».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف، وضَعَّفه:** السيوطي، ويبدو أن متنه محرف كما سنبينه في التحقيق.

التخريج:

﴿غيل ٨٥﴾.

السند:

أخرجه أبو بكر الشافعي في (الغيلانيات) قال: حدثنا عبد الله بن ناجية، ثنا عَبَّاد بن يعقوب، ثنا ابن زيد بن علي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، عن علي به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف لانقطاعه؛ علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب - وهو جد جعفر - لم يسمع من جده علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ ولذا قال المزي - عقب ذكره روايته عن جده -: «مرسل» (تهذيب الكمال٢٠/ ٣٨٣).

هذا إن كان الضمير في (جده) يعود على (جعفر)، وأما إن كان يعود على

(١) هكذا وقع في المطبوع: «عانته» بالمهملة والنون ورواه الخطيب من وجه آخر بلفظ: «غابته» بالغين المعجمة والباء، وفسرها جعفر بن محمد بأن المراد بها: باطن اللحية، وسياق الخطيب يؤيده، وعليه فلا علاقة لهذا الحديث بهذا الباب، والله أعلم.

(أبيه) فسيكون المراد بالجد هنا هو: الحسين بن علي. وعليه سيكون منقطعًا أيضًا ولكن من وجه آخر، بين محمد بن علي وجده الحسين، فإنه لم يسمع منه.

قال البقاعي: «فإن محمدًا والد جعفر، هو ابن زين العابدين علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ﵃، فإن كان الضمير في (جده)، يعود إلى قوله: (أبيه)، فيكون جده هو الحسين، ومحمد لم يسمع منه، فقد كان يوم قتل الحسين في عاشوراء سنة إحدى وستين، في السنة الخامسة من عمره. وإن كان يعود على جعفر حتى يكون المراد بالجد زين العابدين، فكذلك زين العابدين لم يسمع من جده علي بن أبي طالب ﵃» (النكت الوفية بما في شرح الألفية ١/ ١٠٣).

وأما رجاله فهم:

* عبد الله بن ناجية، هو ابن محمد بن ناجية، وهو «ثقة ثبت» (خط ٥٢٢٢).

* عباد بن يعقوب، قال فيه الحافظ: «صدوق رافضي» (التقريب ٣١٥٣).

* ابن زيد بن علي، وهو الحسين بن زيد بن علي، قال ابن معين: «لقيته، ولم أسمع منه، وليس بشيء»، وقال ابن المديني: «فيه ضعف»، ووثقه الدارقطني، انظر (تهذيب التهذيب ٢/ ٣٣٩)، وقال الحافظ: «صدوق ربما أخطأ» (التقريب ١٣٢١).

وقال السيوطي: «سنده ضعيف» (الجامع الكبير ١٧/ ٧٨٢)، وأقره المتقي في (كنز العمال ٢٦٩٥٤).

قلنا: روى الخطيب البغدادي هذا الحديث في (المتفق والمفترق ٥٨٨)

من طريق محمد بن عبد الله الشافعي - وهو صاحب المصدر السابق - قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن ناجية حدثني زيد بن علي بن الحسين بن زيد بن علي حدثني علي بن جعفر بن محمد (عن) حسين بن زيد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: «**كُنْتُ أُوَضِّئُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وعلى آله وسلم فلَمْ يَكُنْ يَدَعُ نَضْحَ غَابَتَهُ ثَلَاثًا تَحْتَ ذَقَنِهِ**»، قال حسين: قلت لجعفر: ما الغابة؟ فأشار بيده إلى بطن لحيته.

هكذا جاء السياق، وهو يبين الوهم الوارد في رواية الباب، وقد سبقت رواية الخطيب تحت باب «تخليل اللحية»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

❁ ❁ ❁

[١٩٧٨ط] حديث علي بن الحسين أو أبيه الحسين:

عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «**وَضَّأْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَلَمَا فَرَغَ نَضَحَ فَرْجَهُ**».

۞ الحكم: ضعيف جدًّا.

التخريج:

﴿صفار (إمام ٢/ ٧٩)﴾.

السند:

أخرجه أحمد بن عُبيد في (مسنده) - كما في (الإمام لابن دقيق العيد ٢/ ٧٩) -: عن إسماعيل بن الفضل [البلخي]، عن (أبي حصين)[١] الرازي، عن الحسين بن زيد بن علي بن حسين، عن جعفر بن محمد بن علي، عن أبيه، عن جده، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه علتان:

الأولى: الحسين بن زيد بن علي؛ قال عنه ابن المديني: «فيه ضعف»، وقال ابن معين: «لقيته، ولم أسمع منه، وليس بشيء»، وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: «قلت لأبي: ما تقول فيه؟ فحرك يده وقلبها، يعني: تعرف وتنكر»، وقال ابن عدي: «أرجو أنه لا بأس به، إلا أني وجدت في حديثه بعض النكرة»، ووثقه الدارقطني وحده، انظر (تهذيب التهذيب ٢/ ٣٣٩)،

(١) في مطبوع (الإمام): (عن أبي حسين) بالسين مصحفة، والصواب: (عن أبي حصين) بالصاد، كما في مصادر ترجمته.

وقال الحافظ: «صدوق ربما أخطأ» (التقريب ١٣٢١).

قلنا: والذي يظهر أنه أقرب إلى الضعف، وأنه لا يُحتج بما ينفرد به.

العلة الثانية: الانقطاع أو الإرسال:

فإن كان الضمير في (جده) يعود على جعفر، فيكون جده هو علي بن الحسين وهو تابعي، فالحديث مرسل.

وأما إن كان الضمير يعود على (أبيه) فيكون المراد بالجد هو الحسين بن علي، ومحمد بن علي والد جعفر لم يسمع من الحسين - كما تقدم بيانه في الحديث السابق - فيكون منقطعًا.

❁ ❁ ❁

[١٩٧٩ط] حديث عمار بن ياسر:

عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «[عَشَرَةٌ] مِنَ الْفِطْرَةِ (السُّنَّةِ): الْمَضْمَضَةُ، وَالِاسْتِنْشَاقُ، وَالسِّوَاكُ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَنَتْفُ الْإِبْطِ، وَالِاسْتِحْدَادُ (حَلْقُ العَانَةِ)، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ، وَالِانْتِضَاحُ [بِالمَاءِ]، وَالِاخْتِتَانُ».

۞ الحكم: ضعيف جدًّا، وضَعَّفه: أبو الوليد الطيالسي، وابن معين، والبيهقي، وابن عبد البر، وعبد الحق الإشبيلي، وابن القطان، والنووي، وابن دقيق العيد، وابن التركماني، ومغلطاي، والزيلعي، وابن الملقن، وابن حجر، والألباني.

الفوائد:

الانتضاح: هو رش الماء، وقد حكى النووي عن الجمهور أنه نضح الفرج بماء قليل بعد الوضوء لدفع الوسواس. (طرح التثريب ٢/ ٨٠).

التخريج:

﴿د ٥٣ / جه ٢٩٥ "واللفظ له" / حم ١٨٣٢٧ / ....﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه في باب «خصال الفطرة»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

۞ ۞ ۞

[١٩٨٠ط] حديث عائش بن أنس مرسلًا:

عَنْ عَائِشِ بْنِ أَنَسٍ الْبَكْرِيِّ، قَالَ: تَذَاكَرَ عَلِيٌّ وَعَمَّارٌ وَالْمِقْدَادُ الْمَذْيَ، فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنِّي رَجُلٌ مَذَّاءٌ وَإِنِّي أَسْتَحِي أَنْ أَسْأَلَهُ مِنْ أَجْلِ ابْنَتِهِ تَحْتِي. فَقَالَ لِأَحَدِهِمَا لِعَمَّارٍ أَوْ لِلْمِقْدَادِ - قَالَ عَطَاءٌ: سَمَّاهُ لِي عَائِشٌ فَنَسِيتُهُ -: سَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: «**ذَاكَ الْمَذْيُ، لِيَغْسِلْ ذَاكَ مِنْهُ**» قُلْتُ: مَا ذَاكَ مِنْهُ؟ قَالَ: «**ذَكَرَهُ، وَيَتَوَضَّأْ، فَيُحْسِنْ وُضُوءَهُ - أَوْ يَتَوَضَّأْ مِثْلَ وُضُوئِهِ لِلصَّلَاةِ -، وَيَنْضَحْ فِي فَرْجِهِ، - أَوْ فَرْجَهُ -**».

۞ الحكم: **صحيح المتن بشواهده، دون قوله: «وَيَنْضَحْ فِي فَرْجِهِ أَوْ فَرْجَهُ»، فمنكر.** والمحفوظ من رواية الثقات في الصحيحين وغيرهما أن الذي أُمِرَ بالسؤال إنما هو المقداد.

فائدة:

ورد عند مسلم (١٩/٣٠٣) عن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: أَرْسَلْنَا المِقدَادَ ابْنَ الأَسْوَدِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ المَذْيِ يَخرُجُ مِنَ الإِنْسَانِ كَيْفَ يَفعَلُ بِهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**تَوَضَّأْ، وَانْضَحْ فَرْجَكَ**».

فقد يقول قائل: هذه الرواية تشهد لرواية عائش وليس الأمر كذلك؛ فإن النضح الوارد في رواية مسلم جاء بدلًا من الغسل، وهو المراد هنا كما قال النووي في (شرح مسلم ٣/ ٢١٣)، ولم يجتمع الأمر بالغسل والنضح معًا إلا في هذا الوجه ولا يصح.

التخريج:

﴿حم ٢٣٨٢٥ "واللفظ له" / عب ٥٩٧ / منذ ١٥٣، ٦٨٨ / ...﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه برواياته في باب «الوُضُوء مِنَ المَذْيِ»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

❁ ❁ ❁

[١٩٨١ط] حديث مجاهد مرسلًا:

عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، قَالَ: «رَأَيْتُ مُجَاهِدًا يَتَوَضَّأُ فَنَضَحَ فَرْجَهُ، وَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَهُ».

❁ **الحكم: مرسل ضعيف.**

التخريج:

[ش ١٧٨٤].

السند:

قال ابن أبي شيبة: حدثنا وكيع، عن عبيد الله بن أبي زياد، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: الإرسال؛ فإن مجاهدًا من الثالثة من التابعين.

الثانية: عبيد الله بن أبي زياد القداح المكي؛ قال فيه ابن حجر: «ليس بالقوي» (التقريب ٤٢٩٢).

❁ ❁ ❁

[١٩٨٢ط] حديث أنس:

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «**كَانَ إِذَا تَوَضَأَ نَضَحَ عَانَتَهُ**».

۞ **الحكم: باطل بهذا الإسناد، قاله** الدارقطني والذهبي.

التخريج:

[قطع (إمام ٢/ ٧٨)، (مغلطاي ١/ ٤٩٨)، (ميز ٣/ ٣٧٢)].

السند:

أخرج الدارقطني في (غرائب مالك): من طريق الحسن بن أحمد بن المبارك، عن القاسم بن عبد الله الأخميمي، عن سَخْبَرة بن عبد الله القيرواني، عن مالك، عن الزهري، عن أنس، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه القاسم بن عبد الله الأخميمي؛ قال الدارقطني: «كان لينًا وله أحاديث منكرة، وليس هو بشيء» (سؤالات السهمي ٣٥٦).

وقال الدارقطني - عقب الحديث -: «هذا باطل عن مالك لا يصح»، وقال عن القاسم: «ضعيف جدًّا يُتهم بوضع الحديث» (الإمام لابن دقيق العيد ٢/ ٧٨).

وأما ابن عدي فتساهل في حاله، فقال: «لم أر له حديثًا منكرًا فأذكره، وهو عندي لا بأس به» (الكامل ٦/ ٣٨).

وتعقبه الذهبي بقوله: «قلت: قد ذكرت له حديثًا باطلًا فيكفيه، وروى له الدارقطني حديث النضح، فقال: متهم بوضع الحديث» (ميزان الاعتدال ٣/ ٣٧٣).

وأقره الحافظ في (اللسان ٦/ ٣٧٣).

وأقرهما الألباني في (السلسلة الضعيفة ٦٢٠٨).

[١٩٨٣ط] حديث عروة بن الزبير مرسلًا:

عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: [«بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ عَلَى رَأْسِ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً مِنْ بُنْيَانِ الكَعْبَةِ . . .»،] الحَدِيثُ بِطُولِهِ، وَفِيهِ: «فَفَتَحَ جِبْرِيلُ عليه السلام عَيْنًا مِنْ مَاءٍ فَتَوَضَّأَ - وَمُحَمَّدٌ ﷺ يَنْظُرُ إِلَيْهِ - فَوَضَّأَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، وَمَسَحَ رَأْسَهُ وَرِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، **ثُمَّ نَضَحَ فَرْجَهُ**، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ مُوَاجَهَةَ الْبَيْتِ، فَفَعَلَ مُحَمَّدٌ ﷺ كَمَا رَأَى جِبْرِيلَ يَفْعَلُ».

❁ **الحكم: مرسل واهٍ، وضَعَّفه:** ابن حجر.

التخريج:

﴿نبص (إمتاع الأسماع ٣/٢٨) "والزيادة له" / هقل (٢/١٤٥، ١٤٦) "واللفظ له"﴾.

السند:

رواه البيهقي في (الدلائل) عن أبي الحسين بن الفضل قال: حدثنا عبد الله بن جعفر، قال: حدثنا يعقوب بن سفيان قال: حدثنا عمرو بن خالد وحسان بن عبد الله، قالا: حدثنا ابن لهيعة، عن أبي الأسود عن عروة بن الزبير، به مرسلًا، واقتصر بالمتن على قوله: «فَفَتَحَ جِبْرِيلُ . . .» إلخ، وذكر أن بقية المتن بنحو رواية موسى بن عقبة عن الزهري مرسلًا أيضًا، وليس فيها هذه الفقرة من الوضوء والصلاة.

ثم قال البيهقي: «وذَكَر القصة بأجمعها شيخنا أبو عبد الله الحافظ عن أبي جعفر البغدادي عن أبي عُلَاثة محمد بن عمرو بن خالد عن أبيه عن ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة».

قلنا: ولم نجده في شيء من كتب أبي عبدالله الحاكم المطبوعة.

ونقله المقريزي في (إمتاع الأسماع ٣/ ٢٨) من دلائل أبي نعيم فقال: «وله من حديث ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة بن الزبير قال: . .»، فذكره مطولًا.

فمداره عند الجميع على ابن لهيعة، به.

التحقيق

هذا إسناد واهٍ؛ فهو مع إرساله فيه ابن لهيعة وهو ضعيف، لاسيما في غير رواية العبادلة عنه، فهو أشد ضعفًا، كما هنا، وقد اضطرب فيه أيضًا.

قال ابن حجر: «وهو مرسل، ووصله أحمد من طريق ابن لهيعة أيضًا، لكن قال: عن الزهري عن عروة عن أسامة بن زيد عن أبيه، وأخرجه ابن ماجه من رواية رشدين بن سعد عن عقيل عن الزهري نحوه، لكن لم يذكر زيد بن حارثة في السند، وأخرجه الطبراني في (الأوسط) من طريق الليث عن عقيل موصولًا، ولو ثبت لكان على شرط الصحيح، لكن المعروف رواية ابن لهيعة» (الفتح ١/ ٢٣٣).

قلنا: ولفظ حديث زيد بن حارثة مختصر، واختُلف فيه على ابن لهيعة أيضًا، وقد تقدم تخريجه.

هذا، ومرسل عروة قد ذكر ابن إسحاق نحوه في (السير ص ١٣٦)، فقال: «ثُمَّ إِنَّ جِبْرِيلَ أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ حِينَ افْتُرِضَتْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ، فَهَمَزَ لَهُ بِعَقِبِهِ فِي نَاحِيَةِ الوَادِي فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ عَيْنُ مَاءٍ مُزْنٍ، فَتَوَضَّأَ جِبْرِيلُ عليه السلام، وَمُحَمَّدٌ ﷺ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَوَضَّأَ وَجْهَهُ وَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ وَرِجْلَيْهِ إِلَى الكَعْبَيْنِ، وَنَضَحَ فَرْجَهُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، وَسَجَدَ أَرْبَعَ

سَجَدَاتٍ عَلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَقَرَّ اللهُ عَيْنَهُ وَطَابَتْ نَفْسُهُ، وَجَاءَهُ مَا يُحِبُّ مِنَ اللهِ، فَأَخَذَ بِيَدِ خَدِيجَةَ حَتَّى أَتَى بِهَا العَيْنَ، فَتَوَضَّأَ كَمَا تَوَضَّأَ جِبْرِيلُ، ثُمَّ رَكَعَ رَكْعَتَينِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ هَوَ وَخَدِيجَةُ، ثُمَّ كَانَ هُوَ وَخَدِيجَةُ يُصَلِّيانِ سِرًّا».

ورواه عنه ابن عبد البر في (الاستذكار ١/ ٢٠)، والبيهقي في (الدلائل ٢/ ١٦٠)، وابن عساكر في (الأربعين ص ٥٠)، وقال: «ولا شك أن هذا حين فُرضت الصلاة ابتداء قبل مُهاجَره إلى المدينة، ثم زيدت، وإلا فخديجة ماتت قبل أن تُفرض الصلاة بخمس سنين، يعني الصلاة الخمس ليلة الإسراء؛ ليكون جمعًا بين الحديثين، والله أعلم».

وبنحو هذا قال ابن كثير في (البداية والنهاية ٣/ ٢٤).

قلنا: لا حاجة لتكلف الجمع ما لم يصح هذا الحديث، **وقد جزم ابن العربي بأن ذلك كان بعد فرض الصلاة ليلة الإسراء،** ثم قال: «وهذا صحيح! وإن كان لم يروه أهل الصحيح، ولكنهم تركوه؛ لأنهم لم يحتاجوا إليه»! (أحكام القرآن ٢/ ٤٧).

وقال السهيلي: «وهذا الحديث مقطوع في السيرة، ومثله لا يكون أصلًا في الأحكام الشرعية، ولكنه قد رُوي مسندًا إلى زيد بن حارثة - يرفعه - غير أن هذا الحديث المسند يدور على عبد الله بن لهيعة، وقد ضُعِّف» (الروض الأُنُف ٢/ ٢٨٦).

❁ ❁ ❁

[١٩٨٤ط] حديث ابن عمر موقوفًا:

عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: «كَانَ ابنُ عُمَرَ إِذَا تَوَضَّأَ نَضَحَ فَرْجَهُ»، قَالَ عُبَيْدُ اللهِ: وَكَانَ أَبِي يَفْعَلُ ذَلِكَ.

۞ **الحكم:** صحيح موقوف.

التخريج:

〚ش ١٧٧٥ "واللفظ له"〛.

السند:

قال ابن أبي شيبة: حدثنا علي بن مسهر، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، به.

التحقيق

هذا إسناد موقوف صحيح رجاله رجال الشيخين.

تنبيه:

رواه عبد الرزاق في (المصنف ٥٩٤): عن عبد الله بن عمر، عن نافع، بلفظ: «كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا تَوَضَّأَ لَا يَغْسِلُ أَثَرَ الْبَوْلِ، وَلَكِنَّهُ كَانَ يَنْضَحُ».

ولا يصح بهذا اللفظ، بل هو منكر؛ فإن عبد الله بن عمر العمري المكبر: «ضعيف عابد» كما في (التقريب ٣٤٨٩).

وقد خالفه أخوه عبيد الله - وهو ثقة ثبت - في متنه، فلم يذكر فيه (لَا يَغْسِلُ أَثَرَ الْبَوْلِ)، فهي زيادة منكرة.

٢- رواية: «أبي الضحى»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ أَبِي الضُّحَى مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ، قَالَ: «رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ تَوَضَّأَ، ثُمَّ نَضَحَ، حَتَّى رَأَيْتُ الْبَلَلَ مِنْ خَلْفِهِ فِي ثِيَابِهِ».

وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ: «رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ تَوَضَّأَ، ثُمَّ أَخَذَ غُرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَصَبَّهَا بَيْنَ إِزَارِهِ وَبَطْنِهِ عَلَى فَرْجِهِ».

۞ الحكم: صحيح موقوف.

التخريج:

[عب ٥٩٥، ٥٩٦].

السند:

أخرجه عبد الرزاق (٥٩٥): عن الثوري عن الحسن بن عبيد الله النَّخَعي عن أبي الضحى به. به بلفظ الرواية الأولى.

وأخرجه عبد الرزاق (٥٩٦): عن ابن عيينة عن الحسن بن عبيد الله . . . به بلفظ الرواية الثانية.

التحقيق

هذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين، عدا الحسن بن عبيد الله، فمن رجال مسلم وحده، وأبو الضحى هو مسلم بن صُبَيح الهمداني.

۞ ۞ ۞

[١٩٨٥ط] حديث ابن عباس موقوفًا:

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: شَكَا إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنِّي أَكُونُ فِي الصَّلَاةِ فَيُخَيَّلُ إِلَيَّ أَنَّ بِذَكَرِي بَلَلًا؟ قَالَ: «**قَاتَلَ اللَّهُ الشَّيْطَانَ؛ إِنَّهُ يَمَسُّ ذَكَرَ الْإِنْسَانِ فِي صَلَاتِهِ لِيُرِيَهُ أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ، فَإِذَا تَوَضَّأْتَ فَانْضَحْ فَرْجَكَ بِالْمَاءِ، فَإِنْ وَجَدْتَ قُلْتَ: هُوَ مِنَ الْمَاءِ**»، فَفَعَلَ الرَّجُلُ ذَلِكَ فَذَهَبَ.

۞ **الحكم: موقوف إسناده صحيح.**

التخريج:

﴿عب ٥٨٩﴾.

السند:

أخرجه عبد الرزاق: عن الثوري، عن الأعمش، عن سعيد بن جبير وغيره، عن ابن عباس، .. به.

التحقيق

هذا إسناد صحيح؛ رجاله ثقات رجال الصحيحين.

١- رواية: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «**إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْخُذْ حَفْنَةً مِنْ مَاءٍ فَلْيَنْضَحْ بِهَا فَرْجَهُ؟ فَإِنْ أَصَابَهُ شَيْءٌ فَلْيَقُلْ: إِنَّ ذَلِكَ مِنْهُ**».

﴿ **الحكم**: إسناده صحيح.

التخريج:

[مسد (خيرة ٥٧٨)].

السند:

رواه مسدد (مسنده) قال: ثنا سَلَّام بن أبي مطيع ، عن منصور بن المعتمر، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير قال: قال ابن عباس . . . فذكره.

التحقيق

هذا إسناد صحيح؛ رجاله ثقات رجال الصحيح.

٣١٧- بَابُ مَا وَرَدَ فِي نَفْضِ الْأَيْدِي من الوُضُوءِ وَإِشْرَابِ الأَعْيُنِ

[١٩٨٦ط] حديث أبي هريرة:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا تَوَضَّأْتُمْ، فَأَشْرِبُوا أَعْيُنَكُمْ مِنَ المَاءِ، وَلَا تَنْفُضُوا أَيْدِيَكُمْ مِنَ المَاءِ؛ فَإِنَّهَا مَرَاوِحُ الشَّيْطَانِ**».

۞ **الحكم: باطل، وأنكره** أبو حاتم الرازي - **وأقره** ابن دقيق العيد وابن رجب وغيرهما -، وابن حبان، وابن عدي، والذهبي، وذكر ابن الصلاح - **وتبعه** النووي - أنه لا أصل له، وزاد النووي: «باطل»، **وضَعَّفه:** ابن القيسراني، وابن الجوزي، وابن الملقن، والعراقي، وابن حجر، والسيوطي، والمُناوي، والبهوتي الحنبلي، والشوكاني، والصنعاني.

وحكم عليه الألباني بالوضع، وما أبعد؛ فإن راويه متهم.

التخريج:

]حق ٣٤٨ "مقتصرًا على شطره الثاني" / بقي (رجب ١/ ٣٢٤) / عل (رجب ١/ ٣٢٤)، (كبير ١/ ٦٤٨) / معمري (سنن - الفروع للمرداوي ١/ ١٩١) / علحا ٧٣ "واللفظ له" / مجر (١/ ٢٣٣) / عد (٢/ ٥٠٠) / طاهر (تصوف ٢٤٩، ٢٥٠) / كر (مختصر تاريخ دمشق ٥/ ١٥٦)، (كبير ١/ ٦٤٨)[(١)] / فر (ملتقطة ١ / ق ١٥٧)، (كبير ١/ ٣٣٩) / علج ٥٧٣ /

(١) والحديث من الأجزاء الساقطة من (تاريخ دمشق).

تخريج أحاديث المهذب للمنذري (بدر ٢/ ٢٦٣)].

السند:

أخرجه إسحاق بن راهويه في (مسنده) قال: أخبرنا بقية بن الوليد، حدثني أبو يحيى السَّكوني، عن البَخْتَري، عن أبيه، عن أبي هريرة، به.

وأخرجه ابن حبان وابن عدي وغيرهما: من طريق هشام بن عمار، عن البختري بن عبيد، به.

فمداره عند الجميع - عدا الديلمي وابن القيسراني -: على البختري بن عبيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه علتان:

الأولى: البختري بن عُبيد الطابخي الكلبي، وهو متروك متهم؛ قال أبو حاتم: «ضعيف الحديث ذاهب»، وقال يعقوب بن شيبة: «مجهول»، وقال الحاكم والنقاش وأبو نعيم الأصبهاني: «روى عن أبيه عن أبى هريرة، موضوعات»، وقال الأزدي: «كذاب ساقط»، وضَعَّف الدارقطني وغيره. انظر (تهذيب التهذيب ١/ ٤٢٣). وقال الذهبي: «متروك» (ديوان الضعفاء ٥٥٠). وقال الحافظ: «ضعيف متروك» (التقريب ٦٤٢).

وبه ضَعَّف الحديث جماعة من أهل العلم:

فقال ابن حبان في ترجمة البختري: «يروي عن أبيه عن أبي هريرة نسخة فيها عجائب، لا يحل الاحتجاج به إذا انفرد لمخالفته الأثبات في الروايات، مع عدم تقدم عدالته»، ثم ذكر هذا الحديث. (المجروحين ١/ ٢٣٢ - ٢٣٣).

وقال ابن عدي - في ترجمة البختري أيضًا -: «روى عن أبيه عن أبي هريرة

عن النبي ﷺ قدر عشرين حديثًا، عامتها مناكير؛ فيها: «أَشْرِبُوا أَعْيُنَكُمُ المَاءَ»» (الكامل ٢/ ٥٠٠).

وبه أعله: ابن القيسراني في (معرفة التذكرة ٤٩)، و(تذكرة الحفاظ ٥١)، **وابن الجوزي** في (العلل المتناهية ١/ ٣٤٨).

وقال الذهبي: «أَنْكَرُ ما روى عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعًا: «إِذَا تَوَضَّأْتُمْ فَلَا تَنْفُضُوا أَيْدِيَكُمْ فَإِنَّهَا مَرَاوِحُ الشَّيْطَانِ»» (الميزان ١١٣٣).

وقال البهوتي الحنبلي: «رواه المعمري وغيره من رواية البختري بن عبيد، وهو متروك» (كشاف القناع عن متن الإقناع ١/ ١٠٧).

الثانية: أبوه: عبيد بن سلمان الكلبي؛ وهو: «مجهول» كما في (التقريب ٤٣٧٥).

وبهاتين العلتين أعله أبو حاتم الرازي فقال: «هذا حديث منكر، والبختري ضعيف الحديث، وأبوه مجهول» (علل الحديث ٧٣). **وأقره ابن دقيق العيد** في (الإمام ١/ ٥٠٩)، **وابن رجب** في (فتح الباري ١/ ٣٢٤).

قلنا: قد وقفنا له على طريق آخر:

أخرجه ابن القيسراني في (صفوة التصوف ٢٤٩، ٢٥٠): من طريق أبي الحسن بن حجر العسقلاني، عن محمد بن المتوكل بن أبي السَّرِي، عن عبيد الله بن محمد (الطابخي)(١)، عن أبيه، عن أبي هريرة، به.

---

(١) كذا في مطبوع (صفوة التصوف) و(الغرائب الملتقطة). وفي (البدر المنير ٢/ ٢٦٥) و(التلخيص الحبير ١/ ١٧٢): «الطائي»، ولعل (الطابخي) أصح؛ فإن هذا الحديث مشهور من رواية البختري بن عبيد الله الطابخي عن أبيه، فلعل له هو، ووهم الراوي في اسمه، كما أشار لذلك الحافظ، وسيأتي نص كلامه.

وأخرجه أبو منصور الديلمي في (مسند الفردوس) - كما في (الغرائب الملتقطة ١ / ق ١٥٧): من طريق أبي الحسن بن حجر العسقلاني، حدثنا عبد الله بن محمد، عن أبيه عن أبي هريرة به. فأسقط (ابن أبي السري) وقال (عبد الله) بدل (عبيد الله).

وعلى كلٍّ؛ هذا إسناد تالف مظلم؛ مداره على أبي الحسن بن حجر العسقلاني وهو: يعقوب بن إسحاق بن حجر العسقلاني، قال فيه الذهبي: «كذاب»، واتهمه بالوضع (الميزان ٩٨٠٤). وذكر له الحافظ حديثًا في فضل بيت المقدس، ثم قال: «وهذا من أباطيل يعقوب»، واتهمه بالوضع أيضًا (لسان الميزان ٨/ ٥٢٦).

ومحمد بن المتوكل بن أبي السري العسقلاني؛ مختلف فيه: وثقه ابن معين، ولَيَّنه أبو حاتم، وقال ابن حبان وغيره: «كان من الحفاظ»، وقال ابن عدي وغيره: «كان كثير الغلط»، وقال ابن حجر: «صدوق عارف له أوهام كثيرة» (التقريب ٦٢٦٣)، وانظر (تهذيب التهذيب ٩/ ٤٢٥).

وفيه جماعة لم نعرفهم، ومنهم عبيد الله بن محمد الطابخي هذا، إلا أن يكون هو عبيد بن سلمان الطابخي، المتقدم في الطريق الأول، وأخطأ الراوي في اسمه، وهو مجهول أيضًا، كما تقدم.

ولذا قال ابن حجر: «وهذا إسناده مجهول، ولعل ابن أبي السري حَدَّث به من حفظه في المذاكرة، فوهم في اسم البختري بن عبيد، والله أعلم» (التلخيص الحبير ١/ ١٧٢).

قلنا: قد ضَعَّف الحديث غير من تقدم جماعة:

فقال ابن الصلاح: «حديث «لَا تَنْفُضُوا أَيْدِيَكُمْ» لا صحة له، ولم أجد له أنا

في جماعة اعتنوا بالبحث أصلًا . . . ، وحديث ميمونة حديث صحيح معروف فليُعتمد عليه» (شرح مشكل الوسيط ١/ ١٦٤).

وتعقبه ابن الملقن في (البدر المنير ٢/ ٢٦٣) بأنه موجود في بعض المصادر، وإن كان ضعيفًا.

وقال النووي: «هذا حديث باطل لا أصل له، وثبت في الصحيحين نفضه ﷺ» (التنقيح / مطبوع بحاشية الوسيط ١/ ٢٩١).

وقال ابن الملقن: «ضعيف بمرة، كما صرح به غير واحد من الأئمة»، وذكر كلام أبي حاتم وابن حبان وغيرهما، ثم قال: «ومن الدليل الواضح على ضَعَّفه أيضًا حديث ميمونة الثابت في «الصحيحين» . . . حيث: «أُتِيَ بِخِرْقَةٍ فَلَمْ يُرِدْهَا وَجَعَلَ يَنْفُضُ المَاءَ بِيَدِهِ»[(١)]» (البدر المنير ٢/ ٢٦٣ - ٢٦٥).

وقال العراقي: «وروى الدارقطني من حديث أبي هريرة بإسناد ضعيف: (أَشْرِبُوا المَاءَ أَعْيُنَكُمْ) » (المغني عن حمل الأسفار ١/ ٨١).

وقال ابن حجر في فوائد حديث ميمونة: «واستُدل به على جواز نفض اليدين من ماء الغسل وكذا الوضوء، وفيه حديث ضعيف أورده الرافعي وغيره ولفظه: «لَا تَنْفُضُوا أَيْدِيَكُمْ فِي الوُضُوءِ فَإِنَّهَا مَرَاوِحُ الشَّيْطَانِ» . . . ، ولو لم يعارضه هذا الحديث الصحيح، لم يكن صالحًا أن يُحتج به» (الفتح ١/ ٢٦٢ - ٣٦٣).

وضَعَّفه أيضًا: السيوطي في (الجامع الصغير ١٠٦٤)، **والمُناوي** في (التيسير

---

(١) وحديث ميمونة هذا سيأتي في باب «صفة الغسل».

١/ ١٥٧)، **والشوكاني** في (نيل الأوطار ١/ ١٩١)، **والصنعاني** في (سبل السلام ١/ ٩١).

وقال الألباني: «موضوع»، ثم نقل كلام أبي نعيم في البختري، وقال: «وحديثه هذا من الأدلة على ذلك، فقد رُوي عنه ﷺ ما يقطع كل عارف بهديه ﷺ في طهوره - أنه لم يكن يفعل بمقتضى هذا الحديث، بل صح عنه ما يخالفه في شطره الثاني، فقد أخرج الشيخان وغيرهما عن ميمونة زوج النبي ﷺ قالت: «وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ غُسْلًا فَسَتَرْتُهُ بِثَوْبٍ، وَصَبَّ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهَا، ثُمَّ صَبَّ بَيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ فَغَسَلَ فَرْجَهُ، فَضَرَبَ بَيَدِهِ الأَرْضَ فَمَسَحَهَا، ثُمَّ غَسَلَهَا، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ، ثُمَّ صَبَّ عَلَى رَأْسِهِ، وَأَفَاضَ عَلَى جَسَدِهِ، ثُمَّ تَنَحَّى فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ، فَنَاوَلْتُهُ ثَوْبًا، فَلَمْ يَأْخُذْهُ، فَانْطَلَقَ وَهُوَ يَنْفُضُ يَدَيْهِ»، ومن تراجم البخاري لهذا الحديث: «باب نفض اليدين من الغسل عن الجنابة»، قال الحافظ: استُدل به على جواز نفض ماء الغسل والوضوء، وهو ظاهر» (الضعيفة ٩٠٣)، وانظر بقية كلام الشيخ فإن فيه فائدة.

❀ ❀ ❀

[١٩٨٧ط] حديث ابن عباس:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**افْتَحُوا أَعْيُنَكُمْ عِنْدَ الوُضُوءِ؛ لَعَلَّهَا لَا تَرَى نَارَ جَهَنَّمَ**».

۞ **الحكم:** إسناده ضعيف جدًّا.

التخريج:

〚فر (ملتقطة ١ / ق ١٣)〛.

السند:

رواه أبو منصور الديلمي في (مسند الفردوس) - كما في (الغرائب الملتقطة) - قال: أخبرنا الحداد، أخبرنا أبو نعيم، عن الحسين بن أحمد بن المُخارِق، عن محمد بن الحسن بن سَمَاعة، عن عبيد الله بن موسى، عن موسى بن عبيدة، عن أيوب بن خالد، عن ابن عباس به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا، فيه ثلاث علل:

الأولى: موسى بن عبيدة الربذي، ضَعَّفه النقاد، واعتمده ابن حجر في (التقريب ٦٩٨٩).

الثانية: محمد بن الحسن بن سماعة، قال الدارقطني: «ضعيف، ليس بالقوي» (الميزان ٣/ ٥٢١).

وبهاتين العلتين أعله ابن حجر، فقال عقب الحديث: «موسى بن عبيدة ضعيف، وابن سماعة» (الغرائب ١ / ق ١٣).

الثالثة: الحسين بن أحمد بن المخارق، لم نجد له ترجمة.

وبقية رجاله موثقون إلا أن أيوب بن خالد قال فيه ابن حجر: «فيه لين» (التقريب ٦١٠).

وهذا فيه نظر، فقد أخرج له مسلم، وابن خزيمة، وأبو عوانة، والحاكم، في صحاحهم، وذكره ابن حبان في جملة الثقات، (الإكمال لمغلطاي ٦٤٣).

٣١٨- بَابُ التَّنْشِيفِ بَعْدَ الوُضُوءِ والغُسْلِ

[١٩٨٨ط] حديث ميمونة:

عَنْ مَيمُونَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «وَضَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَضُوءًا لجَنابَةٍ (وَضَعْتُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ مَاءً لِلْغُسْلِ)١، [فَسَتَرْتُهُ بثَوْبٍ]١، فَأَكْفأَ بيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ (فَغَسَلَ يَدَيْهِ)٢ مرتيَنِ أوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ [أَفْرَغَ بيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ، فَـ]٢ غَسَلَ فَرْجَهُ (مَذَاكِيرَهُ)٣ [وَمَا أَصَابَهُ مِنَ الأَذَى]٣، ثُمَّ ضَرَبَ يَدَهُ بالأَرْضِ أَوِ الحَائِطِ، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، [فَمَسَحَهَا بِالتُّرَابِ (فَدَلَكَهَا دَلْكًا شَدِيدًا)٤، ثُم غَسَلَهَا]٤، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ (وَيَدَيْهِ)٥ (تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ [غَيْرَ رِجْلَيْهِ]٥)٦، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ المَاءَ [ثَلَاثًا]٦ (ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ مِلْءَ كَفِّهِ)٧، ثُمَّ غَسَلَ [سَائِرَ]٧ جَسَدِهِ، ثُمَّ (فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ)٨ تَنَحَّى [مِنْ مَقَامِهِ]٨ (تَحَوَلَ مِنْ مَكَانِهِ)٩ فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ (قَدَمَيْهِ)١٠، قَالَتْ: فَأَتَيْتُهُ بِخِرْقَةٍ فَلَمْ يُرِدْهَا (أُتِيَ بِمِنْدِيلٍ، فَلَمْ يَنْفُضْ بِهَا)١١ (فَنَاوَلْتُهُ ثَوْبًا فَلَمْ يَأْخُذْهُ)١٢ (فَرَدَّهُ)١٣، فَجَعَلَ يَنفُضُ بيَدِهِ [عَنْ جَسَدِهِ]٩».

[هَذَا(١) غُسْلُهُ مِنَ الجَنَابَةِ]١٠.

---

(١) في المطبوع (هذه)، وذكروا في الحاشية أنها في نسخ أخرى (هذا)، وضُبب على (هذه) في نسخة أخرى، فأثبتناه بلفظ (هذا) لموافقته للسياق، وهكذا عزاه للبخاري غير واحد من أهل العلم.

۞ **الحكم: متفق عليه** (خ ، م)، سوى بعض الروايات أو الزيادات فعند أحدهما دون الآخر، عدا الزيادة التاسعة فلأبي داود.

الفوائد:

قال الحافظ ابن رجب: «واستدل بعضهم بِرَدِّ النبي ﷺ الثوب على ميمونة - على كراهة التنشيف. ولا دلالة فيه على الكراهة، بل على أن التنشيف ليس مستحبًا، ولا أن فِعلَه هو أولى، لا دلالة للحديث على أكثر من ذلك، كذا قاله الإمام أحمد وغيره من العلماء.

وأكثر العلماء على أن التنشيف من الغسل والوضوء غير مكروه.

وقد رُوي فعله عن جماعة من الصحابة، منهم: عمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم، وعن خلق من التابعين.

وهو قول الشعبي والثوري والأوزاعي ومالك وأبي حنيفة وأحمد - في المشهور عنه - وإسحاق وغيرهم.

وهو المشهور عند الشافعية، وليس للشافعي في المسألة نص.

وكرهه طائفة من التابعين، وهو قول الحسن بن صالح وابن مهدي، ورواية عن أحمد، وأنكرها الخلال ولم يثبتها.

وكرهه ابن عباس في الوضوء دون الغسل.

وعمدة من كرهه: أنه أثر عِبادة على البدن، فكره إزالته، كخلوف فم الصائم. والخلوف مختلف فيه - أيضًا -» (فتح الباري ١/ ٣٢٤).

وقال الترمذي: «وقد رخص قوم من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ، ومَن بعدهم في التمندل بعد الوضوء.

ومَن كرهه إنما كرهه من قِبل أنه قيل: إن الوضوء يوزن. ورُوي ذلك عن سعيد بن المسيب، والزهري» (عقب رقم ٥٤).

وقال ابن شاهين: «وكان يمسح بالمنديل: عثمان بن عفان وأنس بن مالك، وكذلك الحسن والحسين، وكذلك كان ابن عمر، وكذلك كان عبد الرحمن بن يزيد الأنصاري، وقال جابر بن عبد الله: لا بأس بالمنديل بعد الوضوء.

وكان من التابعين: علقمة، والأسود، ومسروق، والحسن البصري، وابن سيرين، وموسى بن طلحة، وخيثمة، وأبو جعفر، والربيع بن عُمَيْلة، وأبو الأحوص والشعبي، وبشير بن أبي سعيد، وسالم بن أبي الجعد، وبكر ابن عبد الله المزني، وجابر بن زيد، والضحاك، وعبد الله بن الحارث، وأبو صالح، وميمون بن مهران، وابن محيريز، ومكحول، وعمر بن عبد العزيز، وأبو عثمان، وأبو الأشعث، والحكم، وحماد، ومحمد بن المنكدر، وعطاء بن سالم، والزهري، وحميد الطويل، وسفيان الثوري، ومالك بن أنس، والأوزاعي، وأحمد بن حنبل؛ كان هؤلاء لا يرون في المسح بالمنديل بأسًا» (ناسخ الحديث ومنسوخه ص ١٤٩).

التخريج:

[خ ٢٤٩ "والزيادة الثالثة والخامسة والعاشرة له"، ٢٥٧ "والرواية الأولى والثانية والثالثة والخامسة والتاسعة"، ٢٥٩ "والزيادة الرابعة، والرواية العاشرة والحادية عشرة له"، ٢٦٠ "والرواية السادسة والثامنة"، ٢٦٥ "والزيادة الثانية والسادسة والثامنة"، ٢٦٦، ٢٧٤ "واللفظ له"، ٢٧٦ "والزيادة الأولى والرواية الثانية عشرة له"، ٢٨١ "والرواية الثانية له" / م ٣١٧ "والزيادة السابعة والرواية الرابعة والثالثة عشرة له"، ٣٣٧

"مختصرًا" / د ٢٤٥ "والزيادة التاسعة له" / ت ١٠٤ / ن ٢٥٨، ٤١٣ "مختصرًا"، ٤٢٣، ٤٢٤، ٤٣٣ / .... .

وسيأتي بتخريجه كامًلا في (كتاب الغسل)، باب «صفة الغسل»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

[١٩٨٩ط] حديث أم هانئ:

عَنْ أُمِّ هَانِئٍ بِنْت أَبِي طَالِبٍ ﵂ : «أَنَّهُ لَمَّا كَانَ عَامُ الْفَتْحِ - أَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ بِأَعْلَى مَكَّةَ - قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى غُسْلِهِ، فَسَتَرَتْ عَلَيْهِ فَاطِمَةُ [بِثَوْبِهِ]، ثُمَّ (فَلَمَّا اغْتَسَلَ) أَخَذَ ثَوْبَهُ فَالْتَحَفَ بِهِ، ثُمَّ صَلَّى ثَمَانَ رَكَعَاتٍ سُبْحَةَ الضُّحَى».

۞ الحكم: صحيح (م).

الفوائد:

ذَكَر هذا الحديث ابن ماجه تحت باب «المنديل بعد الوضوء، وبعد الغسل».

وذَكَره ابن طاهر المقدسي في (صفوة التصوف ص ٣٩) تحت باب «اتخاذهم المنديل بعد الوضوء والغسل».

وقال ابن كثير وهو يذكر اختلاف العلماء في حكم التنشف: «الثالث: وهو يُحكى عن ابن عباس ﵄، أن ذلك يجوز في الغسل دون الوضوء؛ لأن ماء الغسل قد يضر لكثرته، بخلاف ماء الوضوء. ولهذا جاء في الحديث أنه ﵇ تنشف بعد الغسل»، ثم ذكر حديث أم هانئ هذا. (آداب دخول الحمام ص ٩٢).

وعَلَّق العيني عليه بقول: «هذا ظاهر في التنشيف» (عمدة القاري ٣/ ١٩٥).

وقال السندي في قوله: (فالتحف به): «أي اشتمل به فصار الثوب للبدن كالمنديل الذي ينشف به أثر الماء.

ويحتمل أنه أخذ من عدم ذكر المنديل في الحديث أنه ما استعمله، وهو بعيد» (حاشية السندي على سنن ابن ماجه ١/ ١٧٣).

قلنا: لكن الحديث في الصحيحين من رواية مالك، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله، عن أبي مُرة، عن أم هانئ، وفيه: «فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ، قَامَ فَصَلَّى ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ». رواه البخاري (٣٥٧، ٣١٧١، ٦١٥٨)، ومسلم (٣٣٦/ ٨٢) من طرق عن مالك، به.

ففي هذه الرواية بيان أنه التحف بالثوب ليصلي فيه، فليس ظاهرًا في التنشيف، كما ادعى العيني، بل ربما يكون ما استبعده السندي هو الأقرب في الحديث.

ولهذا قال المباركفوري: «في الاستدلال بهذين الحديثين[(١)] على جواز التنشيف بعد الوضوء تأمل كما لا يخفى على المتأمل» (تحفة الأحوذي ١/ ١٤٦).

وقد ذكر البخاري رواية مالك، تحت باب «الصلاة في الثوب الواحد ملتحفًا به».

وقال النووي: «فيه جواز الصلاة في الثوب الواحد والالتحاف به» (شرح مسلم ٥/ ٢٣٢).

التخريج:

﴿م (٣٣٦/ ٧١ "واللفظ له"، ٧٢ "والرواية والزيادة له") / جه ٤٦٨ / سعد (٢/ ١٣٤) / حث ٢٢٤ / عه ٨٧٢ / طب (٢٤/ ٤١٩/ ١٠١٩) / حب ٢٥٣٧ / مسن ٧٦٠، ٧٦١ / هق ٩٧٠ / هقل (٥/ ٨٠) / متشابه (٢/ ٧٦٠) / طاهر (تصوف ٧٠)﴾.

---

(١) يعني هذا الحديث وحديث قيس بن سعد الآتي، ولفظه: «فَأَمَرَ لَهُ سَعْدٌ بِغُسْلٍ، فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ نَاوَلَهُ مِلْحَفَةً مَصْبُوغَةً بِزَعْفَرَانٍ أَوْ وَرْسٍ، فَاشْتَمَلَ بِهَا».

السند:

قال مسلم (٣٣٦/ ٧١): حدثنا محمد بن رُمْح بن المهاجر، أخبرنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سعيد بن أبي هند، أن أبا مُرة مولى عقيل، حدثه أن أم هانئ بنت أبي طالب حدثته، أنه لما كان عام الفتح . . . فذكره.

وقال مسلم أيضًا: وحدثناه أبو كُريب، حدثنا أبو أسامة، عن الوليد بن كثير، عن سعيد بن أبي هند، بهذا الإسناد، وقال: «**فَسَتَرَتْهُ ابْنَتُهُ فَاطِمَةُ بِثَوْبِهِ، فَلَمَّا اغْتَسَلَ أَخَذَهُ فَالْتَحَفَ بِهِ**».

❁ ❁ ❁

[١٩٩٠ط] حديث عبد الله بن جعفر:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَغْلَتَهُ، وَأَرْدَفَنِي خَلْفَهُ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَبَرَّزَ كَانَ أَحَبَّ مَا تَبَرَّزَ فِيهِ هَدَفٌ يَسْتَتِرُ بِهِ، أَوْ حَائِشُ نَخْلٍ، فَدَخَلَ حَائِطًا لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَإِذَا فِيهِ نَاضِحٌ لَهُ. فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ، حَنَّ وَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمَسَحَ ذِفْرَاهُ وَسَرَاتَهُ، فَسَكَنَ فَقَالَ: «**مَنْ رَبُّ هَذَا الْجَمَلِ؟**» فَجَاءَ شَابٌّ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: أَنَا، فَقَالَ: «**أَلَا تَتَّقِي اللَّهَ فِي هَذِهِ الْبَهِيمَةِ الَّتِي مَلَّكَكَ اللَّهُ إِيَّاهَا، فَإِنَّهُ شَكَاكَ إِلَيَّ وَزَعَمَ أَنَّكَ تُجِيعُهُ وَتُدْئِبُهُ**»، ثُمَّ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَائِطِ، فَقَضَى حَاجَتَهُ، **ثُمَّ تَوَضَّأَ، ثُمَّ جَاءَ وَالْمَاءُ يَقْطُرُ مِنْ لِحْيَتِهِ عَلَى صَدْرِهِ**، فَأَسَرَّ إِلَيَّ شَيْئًا لَا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا، فَحَرَّجْنَا عَلَيْهِ أَنْ يُحَدِّثَنَا، فَقَالَ: لَا أُفْشِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِرَّهُ حَتَّى أَلْقَى اللَّهَ.

۞ **الحكم: صحيح، وصححه:** ابن حبان، وأصله في صحيح مسلم مقتصرًا على أوله.

الفوائد:

ذكر الحديثَ ابنُ دقيق العيد في «فصل في التنشف بعد الوضوء والغسل وتركه» (الإمام ٢/ ٧١).

التخريج:

﴿حم ١٧٥٤ "واللفظ له" / حب ١٤٠٨ / سرج ٥٥٦، ١٣٥٩﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه في باب «التستر عند قضاء الحاجة»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

[١٩٩١ط] حديث الحارث بن الحارث الغامدي:

عَنْ الحَارِثِ بْنِ الحَارِثِ الْغَامِدِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي: مَا هَذِهِ الجَمَاعَةُ؟! قَالَ: هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ قَدِ اجْتَمَعُوا عَلَى صَابِئٍ لَهُمْ[١]. قَالَ: فَنَزَلْنَا (فَأَشْرَفْتُ) فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْعُو النَّاسَ إِلَى تَوْحِيدِ اللهِ ﷻ وَالْإِيمَانِ بِهِ، وَهُمْ يَرُدُّونَ عَلَيْهِ، وَيُؤْذُونَهُ، حَتَّى انْتَصَفَ النَّهَارُ (حَتَّى ارْتَفَعَ النَّهَارُ) وَانْصَدَعَ عَنْهُ النَّاسُ[٢]، وَأَقْبَلَتِ امْرَأَةٌ قَدْ بَدَا نَحْرُهَا [تَبْكِي]، **تَحْمِلُ قَدَحًا وَمِنْدِيلًا**، فَتَنَاوَلَهُ مِنْهَا وَشَرِبَ وَتَوَضَّأَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ [إِلَيْهَا] وَقَالَ: «**يَا بُنَيَّةُ، خَمِّرِي عَلَيْكِ نَحْرَكِ، وَلَا تَخَافِي عَلَى أَبِيكِ [غَلَبَةً وَلَا ذُلًّا]**». قُلْنَا: مَنْ هَذِهِ؟ قَالُوا: [هَذِهِ] زَيْنَبُ بِنْتُهُ [ﷺ].

۞ **الحكم: إسناده حسن، وصححه:** أبو زرعة الدمشقي، **وأقره** ابن عساكر والألباني، وقال الهيثمي والصالحي: «رِجَالُهُ ثِقَاتٌ».

التخريج:

﴿تخ (٢/ ٢٦٢) "مختصرًا جدًّا" / زرعة (إصا ٢/ ٣٤٠) / مث ٢٤٠٣، ٢٩٧٦ "والزيادة الأولى له ولغيره" / صبغ ٦٩٢ / قا (١/ ١٨٢) / طب (٣/ ٢٦٨/ ٣٣٧٣) "واللفظ له"، (٢/ ٤٣٢/ ١٠٥٢) "والروايتان والزيادات سوى الأولى له ولغيره" / بشن (سبعة مجالس ٥٣) / صحا ٢١٠٨ / مقدح ٩٢ / كر (١١/ ٤٠٧، ٤٠٨)، (١٣/ ١٥٦)، (٥٢/ ٣٠٦)﴾.

---

(١) تحرفت في الموضع الثاني عند ابن أبي عاصم إلى: «حِسَابِي لَهُمْ»!، وتحرفت عند ابن قانع إلى: «صَاحِبٍ لَهُمْ»!

(٢) تحرفت عند ابن قانع إلى: «فَانْصَاعَ الْبَأْسُ»!!!

السند:

رواه الطبراني في (الكبير ٣٣٧٣) قال: حدثنا أحمد بن المعلى الدمشقي، والحسين بن إسحاق التستري، قالا: ثنا هشام بن عمار، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا عبد الغفار بن إسماعيل بن عبيد الله، ثنا الوليد بن عبد الرحمن الجرشي، ثنا الحارث بن الحارث الغامدي، ، به.

ورواه البخاري في (الكبير ٢/ ٢٦٢)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٤٠٣[١]، ٢٩٧٦)، وأبو زرعة الدمشقي - ومن طريقه ابن عساكر في (التاريخ ١١/٤٠٨) - ثلاثتهم: عن هشام بن عمار، به، إلا أن البخاري اختصره.

ورواه الباقون من طرق عن هشام، به.

فمدار الحديث عند الجميع على هشام بن عمار، به.

التحقيق

هذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح سوى صحابيه، وعبد الغفار ابن إسماعيل، قال عنه أبو حاتم: «ما به بأس» (الجرح والتعديل ٦/ ٥٤)، ووثقه العجلي (١١٢٠)، وذكره ابن حبان في (الثقات)، كما في (الثقات لابن قطلوبغا ٧٠٣٠)[٢].

وفي هشام بن عمار كلام خفيف، وقال فيه الحافظ: «صدوق مقرئ، كبر

(١) ووقع عنده في الموضع الأول: «عبد الغفار بن إسماعيل بن عبد اللَّه» مكبرًا، وهو خطأ، كما تحرف عنده في الموضع الثاني اسم الحارث إلى «الحاري»!

(٢) وسقطت ترجمته من المطبوع من (الثقات)، وإنما في المطبوع (٧/ ١١٠) ترجمة أخيه عبد العزيز.

فصار يتلقن، فحديثه القديم أصح».

والحديث صححه أبو زرعة الدمشقي، نقله عنه ابن عساكر في (تاريخه ١١/ ٤٠٧) وأقره، **وتبعه الألباني** في (جلباب المرأة ص ٧٩، ٨٠).

وقال الهيثمي: «رواه الطبراني، ورجاله ثقات» (المجمع ٩٨٢٧).

وكذا قال الصالحي في (سبل الهدى ٢/ ٥٩٥).

وقد خولف فيه هشام بن عمار بما لا يضر إن شاء الله:

فروى هذا الحديث الطبراني في (الكبير ٢٠/ ٣٤٣/ ٨٠٦) عن جعفر الفريابي.

وابن قانع في (الصحابة ٣/ ٩٣) عن عبد الله بن سليمان بن الأشعث.

وابن الأثير في (أسد الغابة ٥/ ١٢٤) من طريق ابن أبي عاصم، ثلاثتهم عن هشام بن خالد، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا عبد الغفار بن إسماعيل بن عبيد الله، عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشي، عن مدرك بن الحارث الغامدي قال: حججت مع أبي فلما كنا بمنى إذا جماعة على رجل . .»، وساق الحديث بنحوه، غير أن الطبراني اختصره، وسماه «مدركة»! ولم يذكروا جميعًا الوضوء!

فهذا يعني أن هشام بن خالد وهو صدوق قد خالف هشام بن عمار في تسمية الصحابي.

ولكن جاء الحديث في المطبوع من (الآحاد والمثاني ٢٤٠٤)، من رواية ابن أبي عاصم عن هشام بن عمار!، به بمثل رواية ابن الأثير!

وكذا رواه أبو نعيم في (المعرفة ٦٣٠٥) - ومن طريقه ابن عساكر (٥٧/

١٨١) - من طريق ابن أبي عاصم، به.

قال ابن عساكر: «رواه هشام أيضًا عن الوليد بهذا الإسناد عن الحارث بن الحارث الغامدي، وقد تقدم» (تاريخ دمشق ٥٧/ ١٨٢).

قلنا: فإن كان ذِكر ابن عمار عندهم محفوظًا، فيكون قد روى الحديث على الوجهين، وتابعه ابن خالد على الوجه الثاني، فيترجح، وإلا فيبقى الخلاف قائمًا، وليس هو بضار ما دامت الصحبة ثابتة للغامدي سواء كان اسمه الحارث أم مدرك بن الحارث.

ولكن الغريب، أن الطبراني وابن أبي عاصم وأبا نعيم وابن عبد البر وابن الأثير وابن حجر وغيرهم - ذكروا في الصحابة كلًا من (الحارث بن الحارث الغامدي)، و(مدرك بن الحارث الغامدي)، وذكر أكثرهم نفس هذا الحديث في ترجمة كل منهما!!

[١٩٩٢ط] حديث منيب الأزدي:

عن مُنِيبٍ الأَزْدِيِّ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَهُوَ يَدْعُو النَّاسَ إِلَى التَّوْحِيدِ وَالإِيمَانِ بِهِ، وَهُمْ يَرُدُّونَ عَلَيْهِ، وَيُسِفُّونَ التُّرَابَ عَلَى وَجْهِهِ، حَتَّى تَعَالَى النَّهَارُ، **فَأَقْبَلَتْ جَارِيَةٌ تَحْمِلُ قَدَحًا وَمِنْدِيلًا**، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقَدَحَ فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ [- يَعْنِي: تَوَضَّأَ -]، **وَمَسَحَ بِالْمِنْدِيلِ وَجْهَهُ**، ثُمَّ قَالَ: «**يَا بُنَيَّةُ، خَمِّرِي عَلَيْكِ صَدْرَكِ، لا تَخَافِي عَلَى أَبِيكِ غَلَبَةً وَلَا ذُلًّا**». قُلْتُ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالُوا: هَذِهِ زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ يَوْمَئِذٍ جَارِيَةٌ بَلَغَتْ».

۞ **الحكم: منكر بهذا السياق، وسنده ضعيف جدًّا، وضَعَّفه:** المباركفوري.

التخريج:

﴿طاهر (تصوف ٧١) "واللفظ له" / مغلطاي (١/ ٥٠٥) "والزيادة له"﴾.

السند:

رواه ابن طاهر في (صفوة التصوف) - ومن طريقه مغلطاي في (شرح ابن ماجه) - قال: أخبرناه الحسن بن أحمد السمرقندي، قال: أنا أبو العباس جعفر بن محمد الخطيب، قال: أنا الخليل بن أحمد، أنا (ابن زيرك)[1]، نا يحيى بن يونس، حدثني أبو الحسن سنبل الشامي، نا

---

(١) في المطبوع من (صفوة التصوف): «زيدك»، وفي (شرح ابن ماجه): «ديزل»، وكلاهما خطأ، فأما ابن ديزل فمات قبل أن يولد الخليل. وأما ابن زيدك فلم نقف على من يسمى كذلك في هذه الطبقة، والذي في طبقة شيوخ الخليل: محمد بن أحمد بن موسى بن زيرك، أبو حفص البخاري. المتوفى: سنة (٣٤٨ هـ). وترجمته في (تاريخ الإسلام ٧/ ٨٦٧). فهو الأظهر. =

سليمان بن عبد الرحمن التميمي[(١)]، نا عتبة بن حماد الحكمي، حدثني منيب بن (مدرك)[(٢)] بن منيب الأزدي، عن أبيه، عن جده، به.

قال ابن طاهر - عقبه -: «سنبل بالسين المهملة والنون والباء المعجمة بواحدة، هو ابن علي أبو الحسن الشامي، لم يذكره عبد الغني مع ما يتصحف به. وروى هذا الحديث أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل الترمذي، عن سليمان مختصرًا، وعلونا فيه إليه».

وجعفر هو المستغفري الحافظ، والخليل هو أبو سعيد السَّجْزي القاضي الحنفي، ويحيى هو الشيرازي.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه ثلاث علل:

الأولى والثانية: منيب بن مدرك، وأبوه مدرك بن منيب، قال أبو حاتم: «مجهولان» (الجرح والتعديل ٨/ ٣٢٨)، وكذا قال الذهبي في مدرك (الميزان ٤/ ٨٦).

فأما ابن حبان، فذكرهما في (الثقات ٥/ ٤٤٥، ٧/ ٥٠٩)، على قاعدته.

الثالثة: أبو الحسن سُنْبُل بن علي الشامي، ذكره ابن ماكولا في (الإكمال ٤/

= وقد جاء (ابن زيرك) هكذا بالراء من رواية الخليل عنه، في (الطب للمستغفري ق ١٧٦)، و(فضائل القرآن للمستغفري ٦٦٢)، وغير ذلك.

(١) في المطبوع من (شرح ابن ماجه): «التيمي»، وهو خطأ، فهذه نسبة الطلحي التمار، وصاحبنا هو ابن بنت شرحبيل الدمشقي.

(٢) تحرف في المطبوع من (صفوة التصوف) إلى: «مذكر»، والصواب المثبت، كما في (شرح ابن ماجه)، وكذا في مصادر ترجمته، انظر التحقيق.

٣٧٤، ٥/ ١٩)، والذهبي في (المشتبه ص ٣٩١)، وتبعه ابن ناصر في (التوضيح ٥/ ٥٢)، وابن حجر في (التبصير ٢/ ٧٧٣)، ولم يذكروا فيه جرحًا ولا تعديلًا، فهو في عداد المجهولين، وأشار إلى ذلك الذهبي بقوله: «شيخ لمحمد بن المسيب الأرغياني»، فلا يُعرف إلا برواية هذا ويحيى بن يونس الشيرازي.

ومع جهالة حاله، فقد تفرد بذكر المنديل والمسح به في هذا الحديث، وخالفه جماعة من الثقات:

فرواه جعفر الفريابي (المعجم الكبير ٢٠/ ٨٠٥)، وأبو زرعة الدمشقي (تاريخ دمشق ٦٠/ ٣٧٥)، وأبو إسماعيل الترمذي (تاريخ دمشق ٦٠/ ٣٧٧)، وموسى بن سهل، وإسحاق بن إبراهيم الرملي (تاريخ الطبري ١١/ ٥٨٥)، وغيرهم، عن سليمان به، ولم يذكروا في متنه المنديل والمسح به.

وكذا علقه البخاري في (الكبير ٨/ ١٤) عن سليمان.

وقال ابن طاهر عقب روايته له: «روى هذا الحديث أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل الترمذي، عن سليمان، مختصرًا . . . ورواه عثمان بن الفضل، عن سليمان، أطول من المتقدم، ولم يذكر المنديل».

قلنا: وعليه، فذكر المنديل والمسح به في هذا الحديث منكر، والله أعلم.

وقد ضَعَّفه المباركفوري في (التحفة ١/ ١٤٤).

فإن قيل: قد صحح أبو زرعة الدمشقي حديث منيب هذا كما ذكره ابن عساكر في (التاريخ ١١/ ٤٠٧).

قلنا: إنما صحح ما رواه، وقد بينا أن روايته ليس فيه ذكر المنديل والمسح

به.

نعم يحتاج إلى الجواب عن تصحيحه هذا، مع كونه من رواية مُنِيب عن أبيه مدرك، وقد سبق أنهما مجهولان!

قلنا: الظاهر أنه صححه بشاهده من حديث ابن الحارث الغامدي، فإنه قد رواهما معًا ثم قال: «هذان الحديثان صحيحان» (التاريخ ١١/ ٤٠٧).

[١٩٩٣ط] حديث قيس بن سعد:

عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: زَارَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَنْزِلِنَا فَقَالَ: «**السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ**»، فَرَدَّ سَعْدٌ رَدًّا خَفِيًّا، قَالَ قَيْسٌ: فَقُلْتُ: أَلَا تَأْذَنُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: ذَرْهُ يُكْثِرُ عَلَيْنَا مِنَ السَّلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ**»، فَرَدَّ سَعْدٌ رَدًّا خَفِيًّا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ**»، ثُمَّ رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاتَّبَعَهُ سَعْدٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ أَسْمَعُ تَسْلِيمَكَ وَأَرُدُّ عَلَيْكَ رَدًّا خَفِيًّا لِتُكْثِرَ عَلَيْنَا مِنَ السَّلَامِ، قَالَ: فَانْصَرَفَ مَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

فَأَمَرَ لَهُ سَعْدٌ بِغُسْلٍ، فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ نَاوَلَهُ مِلْحَفَةً مَصْبُوغَةً بِزَعْفَرَانٍ أَوْ وَرْسٍ، فَاشْتَمَلَ بِهَا، ثُمَّ رَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ: «**اللهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَرَحْمَتَكَ عَلَى آلِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ**».

قَالَ: ثُمَّ أَصَابَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَمَّا أَرَادَ الِانْصِرَافَ قَرَّبَ لَهُ سَعْدٌ حِمَارًا، قَدْ وَطَّأَ عَلَيْهِ بِقَطِيفَةٍ، فَرَكِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ سَعْدٌ: يَا قَيْسُ، اصْحَبْ رَسُولَ اللهِ ﷺ. قَالَ قَيْسٌ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**ارْكَبْ**»، فَأَبَيْتُ، ثُمَّ قَالَ: «**إِمَّا أَنْ تَرْكَبَ، وَإِمَّا أَنْ تَنْصَرِفَ**»، قَالَ: فَانْصَرَفْتُ.

۞ **الحكم: إسناده ضعيف، وضَعَّفه:** البخاري، والنووي، ومغلطاي، وابن الملقن، والهيثمي، والألباني.

التخريج:

[د ٥٠٩٦ "واللفظ له" / كن ١٠٢٦٥ / حم ١٥٤٧٦ / طب (١٨/

٣٤٩/ ٨٩٢)، (١٨/ ٣٥٣/ ٩٠٢) / شعب ٨٤٢٧ / هق ٨٩٦ / محلى (٢/ ٤٧) / كر (٢٠/ ٢٥٣)، (٤٩/ ٣٩٨ - ٣٩٩) / أسد (١/ ٤٣٤)].

التحقيق

انظره عقب الرواية التالية.

١- رواية بلفظ: «بملحفة وَرْسية»:

وَفِي رِوَايَةٍ مُخْتَصَرًا: عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: أَتَانَا النَّبِيُّ ﷺ، فَوَضَعْنَا لَهُ غسْلًا (مَاءً)[١] [يَتَبَرَّدُ بِهِ][١]، فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ أَتَيْنَاهُ بِمِلْحَفَةٍ وَرْسِيَّةٍ (صَفْرَاءَ)[٢] (مَصْبُوغَةٍ بِوَرْسٍ)[٣]، فَاشْتَمَلَ (فَالتَحَفَ)[٤] بِهَا، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَثَرِ الْوَرْسِ عَلَى عُكَنِهِ، [فَقَالَ: «**اللهُمَّ صَلِّ عَلَى الأَنْصَارِ، وَعَلَى ذُرِّيَّةِ الأَنْصَارِ، وَعَلَى ذُرِّيَّةِ ذُرِّيَّةِ الأَنْصَارِ**»][٢]، ثُمَّ أَتَيْنَاهُ بِحِمَارٍ لِيَرْكَبَ، فَقَالَ: «**صَاحِبُ الْحِمَارِ أَحَقُّ بِصَدْرِ حِمَارِهِ**»، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، فَالْحِمَارُ لَكَ.

۞ **الحكم: إسناده ضعيف، وضَعَّفه:** البخاري، والنووي، ومغلطاي، والهيثمي، والألباني.

اللغة:

قال ابن الملقن: «قوله: «**على عُكَنه**» هو بضم العين وفتح الكاف، جمع عُكْنة - بضم العين وإسكان الكاف - قال الأزهري: قال الليث وغيره: العكنة: الانطواء في بطن الجارية من السمن، وواحدة العكن: عكنة.

ويقال: تعكن الشيء تعكنًا إذا ركم بعضه على بعض فانثنى» (البدر المنير ٢/ ٢٦١).

وقال السندي: «**(عُكَنه)** بضم ففتح، أي طبقات بطنه. وفي المصابيح: العُكَنة الطي في البطن من السمن، والجمع عكن، مثل غرفة وغرف» (حاشية السندي على سنن ابن ماجه ١/ ١٧٣).

التخريج:

﴿جه ٤٦٩، ٣٦٢٩ "والزيادة الأولى والرواية الأولى والثانية له" / كن ١٠٢٦٤ "والرواية الثالثة والرابعة له" / حم ٢٣٨٤٤ "واللفظ له" / ش ٢٥٢٥٦ "والزيادة الثانية له" / سعد (١/ ٣٨٨) / عل ١٤٣٥ / بز ٣٧٤٤ / مث ١٧٦٥ / منذ ٤٢٧ / سني ٦٦٤ / طب (١٨/ ٣٤٩/ ٨٨٩) / نعيم (طب ٦٧٠) / شفا (١/ ١١٩ - ١٢٠) / ردف (ص ٨٦) / كما (٢٥/ ٣٦٧)﴾.

التحقيق

هذا الحديث مداره على محمد بن عبد الرحمن بن زرارة، ورُوي عنه من طريقين:

الطريق الأول: يرويه الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عنه، واختُلف عليه على وجوه:

الوجه الأول:

أخرجه أحمد (١٥٤٧٦) قال: حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، قال: سمعت يحيى بن أبي كثير يقول: حدثني محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة، عن قيس بن سعد، به.

وأخرجه أبو داود (٥٠٩٦) - ومن طريقه البيهقي في (الشعب)، وابن حزم في (المحلى)، وابن الأثير في (أسد الغابة) -، والنسائي في (الكبرى ١٠٢٦٥)، والطبراني (٩٠٢)، والبيهقي في (الكبرى): من طرق عن الوليد ابن مسلم، به.

الوجه الثاني:

أخرجه النسائي في (الكبرى ١٠٢٦٦) من طريق شعيب بن إسحاق الدمشقي عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة مرسلًا.

وقال أبو داود عقب رواية الوليد: «رواه عمر بن عبد الواحد، وابن سماعة، عن الأوزاعي مرسلًا، ولم يذكرا قيس بن سعد».

الوجه الثالث:

أخرجه النسائي في (الكبرى ١٠٢٦٧) من طريق عبد الله بن المبارك، عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان مرسلًا.

فهذه ثلاثة أوجه عن الأوزاعي، رواتها كلهم ثقات، فالذي يبدو لنا أن الاختلاف من قِبل الأوزاعي نفسه؛ خاصة وأن رواية الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير فيها مقال.

قال أحمد: «هو كثيرًا مِمَّا يُخْطِئُ عن يحيى بن أبي كثير» (العلل ومعرفة الرجال رواية المروذي وغيره ٢٦٨). وقال أيضًا: «حديث الأوزاعي، عن يحيى: مضطرب» (سير أعلام النبلاء ٧/ ١١٣). وقال أيضًا: «لم يكن يحفظه جيدًا فيخطئ فيه»، وقال كذلك: «كان كتاب الأوزاعي عن يحيى بن

أبي كثير قد ضاع منه، فكان يحدث عن يحيى بن أبي كثير حفظًا» (شرح علل الترمذي ٢/ ٧٩٩).

ولذا قال مغلطاي: «ورواه أبو محمد بن حزم في كتابه مصححًا له . . .، وفي تصحيحه له نظر»، وذكر كلام أبي داود المتقدم (شرح ابن ماجه ١/ ٥٠١).

وقال ابن كثير عن سند أحمد: «وهذا إسناد جيد، رجاله ثقات» (آداب دخول الحمام ص ٩٢).

وهذا منه ليس بجيد؛ لأن هذا السند غير صحيح - بغَضِّ النظر عن علة الاضطراب -؛ لأن محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة لم يسمع من قيس بن عبادة، بل لم يدركه، فقد مات قيس سنة (٦٠ هـ)، بينما مات محمد سنة (١٢٤ هـ)، فبينهما ما يزيد على ستين عامًا، وقد ذكره الحافظ في (التقريب ٦٠٧٤) في الطبقة السادسة، وقد ذكر في (مقدمة التقريب ص ٧٥) أن هذه الطبقة لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة.

وقد رُوي الحديث عنه بواسطة بينه وبين قيس كما في:

الطريق الثاني:

يرويه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، واختُلف عليه في شيخه على وجوه:

الوجه الأول: عن عمرو بن شرحبيل:

أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه ٣٢٠١٧) - ومن طريقه ابن أبي عاصم في (الآحاد والمثاني ١٧٦٥) -: عن علي بن هاشم، عن ابن أبي ليلى، عن محمد بن عبد الرحمن، عن ابن شرحبيل، عن قيس بن سعد، به مقتصرًا

على فقرة الدعاء.

وأخرجه الطبراني في (الكبير ١٨/ ٣٤٩/ ٨٩٠) من طريق سعيد بن سليمان. وابن منده في (معرفة أسامي أرداف النبي ﷺ ص ٨٦): من طريق أبي علي الموصلي. كلاهما عن علي بن هاشم، به مطولًا وقالا: (عن عمرو ابن شرحبيل).

وأخرجه النسائي في (الكبرى ١٠٢٦٤) - وعنه ابن السني في (عمل اليوم والليلة ٦٦٤) - قال: أخبرنا محمد بن أحمد، قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن ابن أبي ليلى، به نحوه.

الوجه الثاني: عن محمد بن شرحبيل:

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٢٥٦) - ومن طريقه أبو يعلى (١٤٣٥)، والطبراني (١٨/ ٣٤٩/ ٨٨٩) -.

وأحمد (٢٣٨٤٤).

وابن ماجه (٤٦٩، ٣٦٢٩): عن علي بن محمد.

والبزار (٣٧٤٤): عن إبراهيم بن سعيد الجوهري.

والمزي في (تهذيب الكمال ٢٥/ ٣٦٨) من طريق هارون بن إسحاق.

كلهم: عن وكيع بن الجراح، عن ابن أبي ليلى، عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة، عن محمد بن شرحبيل، عن قيس بن سعد، به.

وتوبع وكيع على هذا الوجه؛ فأخرجه أبو نعيم الأصفهاني في (الطب ٦٧٠) من طريق محمد بن عمران بن أبي ليلى، عن أبيه، عن ابن أبي ليلى،

به مثله.

ومحمد بن شرحبيل «مجهول» كما قال الحافظ في (التقريب ٥٩٥٦).
وقال الذهبي: «محمد بن شرحبيل عن قيس بن سعد لا يُعرف» (الميزان ٧٦٦٩).

الوجه الثالث: عن محمد بن عمرو بن شرحبيل:

أخرجه ابن سعد (١/ ٣٨٨). وابن المنذر في (الأوسط ٤٢٧) من طريق إسحاق بن راهويه. كلاهما: عن وكيع بن الجراح، عن ابن أبي ليلى عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عن محمد بن عمرو بن شرحبيل عن قيس، به.

قال الدوري: «سمعت يحيى يقول: حديث قيس بن سعد في الغسل يختلفون فيه: يقولون: محمد بن شرحبيل يقوله وكيع، وقد خالفه أبو شهاب وغيره يقولون: عمرو بن شرحبيل. والقول ما قالوا وقد أوهم فيه وكيع» (تاريخ ابن معين - رواية الدوري ٣/ ٥٣٤/ ٢٦١٤).

قلنا: كذا قال؛ فالذي نراه أن الاختلاف فيه من ابن أبي ليلى نفسه، فإنه «سيئ الحفظ جدًّا» كما في (التقريب ٦٠٨١).

ولذا ضَعَّف الحديث جماعة من العلماء:

فقال البخاري - بعد ذكره الخلاف على ابن أبي ليلى -: «ولم يصح إسناده» (التاريخ الكبير ١/ ١١٣).

وضَعَّفه النووي في (الخلاصة ٢٣٥)، و(المجموع ١/ ٤٨٤).

وقال مغلطاي: «هذا حديث إسناده ضعيف بابن أبي ليلى» (شرح ابن ماجه

١/ ٥٠٠).

وضَعَّفه ابن الملقن في (الإعلام بفوائد عمدة الأحكام ٢/ ٤٥).

وقال الهيثمي: «رواه أحمد، وفيه ابن أبي ليلى وهو سيئ الحفظ» (المجمع ١٣٢٢٧).

وضَعَّفه الألباني في (ضعيف أبي داود ١١١١)، و(ضعيف ابن ماجه ٩٣).

❁ ❁ ❁

[١٩٩٤ط] حديث سلمان:

عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَقَلَبَ جُبَّةَ صُوفٍ كَانَتْ عَلَيْهِ، فَمَسَحَ بِهَا وَجْهَهُ».

۞ الحكم: إسناده ضعيف، وضَعَّفه: النووي، والعيني. وقال الترمذي: «ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء».

التخريج:

﴿جه ٤٧١ "واللفظ له"، ٣٥٨٨ / طس ٢٢٦٥ / طش ٦٥٧، ٦٦١ / طص ٩﴾.

السند:

أخرجه ابن ماجه قال: حدثنا العباس بن الوليد وأحمد بن الأزهر، قالا: حدثنا مروان بن محمد قال: حدثنا يزيد بن السِّمْط قال: حدثنا الوَضين بن عطاء، عن محفوظ بن علقمة، عن سلمان الفارسي، به.

ورواه الطبراني في (مسند الشاميين ٦٥٧): عن محمد بن هارون عن العباس بن الوليد الخلال، عن مروان بن محمد الطاطَرِي، به.

وقد خولف العباس بن الوليد وأحمد بن الأزهر في إسناده؛

فرواه الطبراني في (المعجم الأوسط ٢٢٦٥)، و(الصغير ٩)، و(مسند الشاميين ٦٦١): عن أحمد بن الحسن بن علي بن إبراهيم الدمشقي قال: نا محمد بن عبد الرحمن الجُعْفي قال: نا مروان بن محمد الطاطري[1]، عن

(١) قُلِبَ في (مسند الشاميين) إلى: «محمد بن مروان»، وهو محض وهم، وجاء على الصواب في (الأوسط) و(الصغير).

يزيد بن السمط، عن الوضين بن عطاء، عن يزيد بن مَرْثَد، عن محفوظ بن علقمة، عن سلمان، به.

فزاد في إسناده (يزيد بن مرثد) بين الوضين ومحفوظ.

قال الطبراني: «لم يَرْوِ هذا الحديث عن الوضين بن عطاء إلا يزيد بن السمط، تفرد به مروان بن محمد الطاطري» (المعجم الأوسط).

وقال في (الصغير): «لا يُروى عن سلمان إلا بهذا الإسناد، تفرد به مروان ابن محمد الطاطري».

قلنا: ولكن ذكر (يزيد بن مرثد) غريب لا يصح؛ فإن أحمد بن الحسن (كذا، وفي مصادر ترجمته: الحسين) بن علي بن إبراهيم الدمشقي، مجهول الحال، ترجم له الذهبي في (تاريخ الإسلام ٧/ ١٧٠) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا[(١)].

فالصحيح في إسناده: عن مروان بن محمد، عن يزيد بن السمط، عن الوضين بن عطاء، عن محفوظ بن علقمة، عن سلمان، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: الانقطاع؛ فإن محفوظ بن علقمة لا يدرك سلمان الفارسي، فسلمان (تُوفي سنة ٣٤ هـ)، وأما محفوظ فقد ذكره ابن حبان في طبقة أتباع التابعين من (الثقات ٧/ ٥٢٠)، وذكره ابن حجر في الطبقة السادسة في (التقريب ٦٥٠٧) وقد ذكر الحافظ في (مقدمة التقريب ص ٧٥) أن هذه

(١) وانظر (إرشاد القاصي والداني ٨٩).

الطبقة لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة.

وذكره الذهبي في وَفَيَات سنة (١١٠ - ١٢٠) من (تاريخ الإسلام ٣/ ٣٠٦). وهذا يعني أن بينه وبين سلمان ما يزيد على ثمانين سنة. ولهذا جزم الذهبي بأن روايته عن سلمان مرسلة؛ فقال: «أرسل عن سلمان الفارسي وغيره».

فلا ندري لأي شيء مَرَّض القول بذلك المزي؛ حيث قال: «روى عن سلمان الفارسي، يقال: مرسل»! (تهذيب الكمال ٢٧/ ٢٨٨).

وقال البوصيري: «هذا إسناد فيه مقال؛ محفوظ بن علقمة عن سلمان يقال: مرسل، قاله في التهذيب، وباقي رجال الإسناد ثقات» (مصباح الزجاجة ٤/ ٨٣).

وقال في موضع آخر: «وفي سماع محفوظ عن سلمان نظر». ورغم ذلك نص على صحة إسناده! فقال قبل هذا الكلام: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات» (مصباح الزجاجة ١/ ٦٧). وجزم بصحته في (إتحاف الخيرة ١/ ٣٤١).

وتبعه صاحب (عون المعبود ١/ ٢٨٧) فقال: «إسناده حسن».

وكذا حسنه الألباني في (صحيح ابن ماجه ٣٨٤) وأحال على (الروض النضير ٣٤١).

وهو بعيد كما ترى.

العلة الثانية: الوضين بن عطاء؛ وهو مختلف فيه، وقال عنه الحافظ: «صدوق سيئ الحفظ ورُمي بالقدر» (التقريب ٧٤٠٨).

وأشار إلى إعلاله بالوضين الضياء في (السنن والأحكام ١/ ١١٢) حيث قال: «رواه ق من رواية الوضين بن عطاء، قال أحمد: ما كان به بأس. وقال السعدي: هو واهي الحديث».

وقال ابن ناصر الدين: «تفرد به الوضين، وقد وثقه الجمهور، وضَعَّفه بعضهم» (جامع الآثار ٧/ ٤٣٨).

والحديث ضَعَّفه النووي في (المجموع ١/ ٤٥٩)، و(خلاصة الأحكام ٢٣٩).

وقال العيني: «وهذا ضعيف عند جماعة» (عمدة القاري ٣/ ١٩٥)، **وأقره المباركفوري** في (تحفة الأحوذي ١/ ١٤٤).

* **وقد قال الترمذي في باب المنديل بعد الوضوء:** «ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء» (سنن الترمذي عقب رقم ٥٤).

وقال ابن القيم: «ولم يكن رسول الله ﷺ يعتاد تنشيف أعضائه بعد الوضوء، ولا صح عنه في ذلك حديث البتة، بل الذي صح عنه خلافه» (زاد المعاد ١/ ١٩٠).

❁ ❁ ❁

[١٩٩٥ط] حديث معاذ:

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «**رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ مَسَحَ وَجْهَهُ بِطَرَفِ ثَوْبِهِ**».

۞ **الحكم: ضعيف جدًّا، وضَعَّفه:** الترمذي، والبزار، والبيهقي، وابن الجوزي، والبغوي، والنووي، وابن دقيق العيد، وابن القيم، والزيلعي، وابن الملقن، والزين العراقي، وابن ناصر الدين، وابن حجر، والصالحي، والألباني.

التخريج:

﴿ت ٥٤ "واللفظ له" / أثرم ٩١ / بز ٢٦٥٢ / طب (٢٠/ ٦٨/ ١٢٧) / طس ٤١٨٢ / طش ٢٢٤٣ / هق ١١٣٦ / ناسخ ١٥١ / حنا (جصاص ق ٨ / أ) / علج ٥٨٢ / كر (٥٢/ ٣٢٨)﴾.

التحقيق

هذا الحديث له طريقان:

الطريق الأول:

أخرجه الترمذي قال: حدثنا قتيبة، حدثنا رشدين بن سعد، عن عبد الرحمن ابن زياد بن أنعم، عن عتبة بن حميد، عن عبادة بن نُسَي، عن عبد الرحمن بن غَنْم، عن معاذ بن جبل، به.

ورواه البزار، والطبراني في (الأوسط) و(مسند الشاميين)، وابن شاهين في (الناسخ)، والبيهقي في (السنن)، وابن عساكر في (تاريخه)، وابن الجوزي في (العلل)، من طرق عن رشدين بن سعد، به[(١)].

(١) إلا أنه تصحف (عتبة بن حميد) في مطبوع (تاريخ دمشق) إلى (عبيد بن حميد).

وهذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: رشدين بن سعد؛ وهو «ضعيف» (التقريب ١٩٤٢).

وقد وقع الحديث عند ابن عساكر من رواية راشد بن سعد عن عبد الرحمن ابن زياد به.

قال ابن عساكر: «كذا فيه، والصواب رشدين بن سعد المصري، فأما راشد بن سعد فهو حمصي لم يدركه قتيبة، وقد أخبرَناه عاليًا على الصواب أبو علي الحداد في كتابه...» ثم ساقه بإسناده.

الثانية: عبد الرحمن بن زياد بن أنعم؛ قال الذهبي: «ضعفوه» (الكاشف ٣١٩٤)، وقال ابن حجر: «ضعيف في حفظه» (التقريب ٣٨٦٢).

الثالثة: عتبة بن حميد، وهو مختلف فيه:

قال أبو حاتم: «صالح الحديث» (الجرح والتعديل ٦/ ٣٧٠)، وذكره ابن حبان في (الثقات ٧/ ٢٧٢).

بينما قال عنه الإمام أحمد: «ضعيف ليس بالقوي» (الجرح والتعديل ٦/ ٣٧٠)، واعتمد تضعيف أحمد الذهبي في (الكاشف ٣٦٦٣)، وأما الحافظ فقال: «صدوق له أوهام» (التقريب ٤٤٢٩).

قلنا: قول أحمد هو المعتمد؛ فقول أبي حاتم: «صالح» - وحده -، قد لا يرتقي بالراوي لمرتبة الاحتجاج، كيف وقد عارضه قول الإمام أحمد؟!

ولذا ضَعَّف هذا الإسناد جماعة من أهل العلم:

فقال الترمذي: «هذا حديث غريب وإسناده ضعيف؛ ورشدين بن سعد وعبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي يضعَّفان في الحديث».

وقال البزار: «وهذا الحديث لا نعلمه يُروى بهذا اللفظ إلا عن معاذ، وعبد الرحمن بن زياد لم يكن بالحافظ، وقد روى عنه الثوري وجماعة كثيرة».

وقال البيهقي: «ضعيف» (السنن ٢/ ٧١).

وقال في موضع آخر: «إسناده ليس بالقوي» (السنن الكبرى ٢/ ٢١٤).

قال ابن دقيق العيد: «يعني من جهة رشدين وعبد الرحمن بن زياد» (الإمام ١/ ١٣٣).

وضَعَّفه أيضًا: البغوي في (شرح السنة ٢/ ١٥)، **وابن العربي** في (عارضة الأحوذي ١/ ٦٩)، **وابن الجوزي** في (العلل المتناهية ٥٨٢)، **والنووي** في (الخلاصة ٢٣٨) و(المجموع ١/ ٤٥٩)، **وابن القيم** في (زاد المعاد ١/ ١٩٠)، **والزيلعي** في (نصب الراية ١/ ١٠٢)، **ومغلطاي** في (شرح ابن ماجه ١/ ٥٠٣)، **وابن الملقن** في (الإعلام بفوائد عمدة الأحكام ٢/ ٤٥)، **والزين العراقي** في (تخريج الإحياء ١/ ٨٣)، **وابن ناصر الدين** في (جامع الآثار ٧/ ٤٣٨)، **والحافظ ابن حجر** في (التلخيص الحبير ١/ ١٧٢)، **والعيني** في (عمدة القاري ٣/ ١٩٥)، **والسيوطي** في (الجامع الصغير ٦٦٢٩)، **والصالحي** في (سبل الهدى والرشاد ٨/ ٤٥)، **والمُناوي** في (فيض القدير ٥/ ١١٦)، **والألباني** في (الضعيفة ٤١٨٠).

ومع هذا ذهب في (الصحيحة ٥/ ١٣٥) إلى تقويته بشواهده، فقال معقبًا على كلام الترمذي: «وضَعَّفهما - أي: رشدين وابن أنعم - إنما هو من قبل حفظهما، وليس لتهمة في ذاتهما، فمثلهما يُستشهد بحديثهما، فالحديث حسن عندي بمجموع طرقه».

قلنا: كذا قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ، والذي نراه أن هذا الإسناد شديد الضعف، فيه

ثلاث علل، فمثله لا يصلح للتقوية، والله أعلم.

الطريق الثاني:

أخرجه الطبراني في (الكبير) قال: حدثنا مطلب بن شعيب الأزدي، ثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث، حدثني الأحوص بن حكيم.

وأخرجه الأثرم في (السنن)، والحنائي في (جزء من حديثه) من طريق بكر بن خُنَيْس.

كلاهما (الأحوص، وبكر) عن محمد بن سعيد، (عن)[1] عبادة بن نُسَي، عن عبد الرحمن بن غَنْم، عن معاذ بن جبل، به.

وهذا إسناد ساقط؛ فيه محمد بن سعيد، هو ابن حسان بن قيس المصلوب؛ قال ابن حجر: «كذبوه، وقال أحمد بن صالح: وضع أربعة آلاف حديث. وقال أحمد: قتله المنصور على الزندقة وصَلَبه» (التقريب ٥٩٠٧).

وفيه الأحوص بن حكيم، وهو: «ضعيف الحفظ» (التقريب ٢٩٠).

وقد تابعه بكر بن خنيس وهو: «واهٍ»، كما قال الذهبي في (الكاشف ٦٢٤).

* **وقد قال الترمذي في باب المنديل بعد الوضوء:** «ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء» (سنن الترمذي عقب رقم ٥٤).

وقال ابن القيم: «ولم يكن رسول الله ﷺ يعتاد تنشيف أعضائه بعد الوضوء، ولا صح عنه في ذلك حديث البتة، بل الذي صح عنه خلافه» (زاد المعاد ١/ ١٩٠).

---

(١) تحرفت في مطبوع (سنن الأثرم) إلى: «بن»، وهو على الصواب في النسخة الخطية للكتاب (ق ٢١٧/ ب).

١- رواية: «إِلَّا مَرَّة»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: «**مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ بِرَأْسِهِ إِلَّا مَرَّةً، كَانَ يَمْسَحُ وَجْهَهُ إِذَا تَوَضَّأَ بِطَرَفِ ثَوْبِهِ**».

❁ **الحكم:** ضعيف جدًّا.

التخريج:

[خلع ٦٥١].

السند:

قال علي بن الحسين الخلعي: أخبرنا أبو عبد الله شعيب بن عبد الله بن المنهال، قال: أخبرنا أبو العباس أحمد بن الحسن بن إسحاق بن عتبة الرازي، قال: حدثنا أبو الزنباع رَوْح بن الفرج بن عبد الرحمن القطان، قال: حدثنا عمرو بن خالد، قال: حدثنا عبد الله بن لهيعة، عن عبد الرحمن ابن أنعم، عن عتبة بن حميد، عن عبادة بن نسي، عن جنادة بن أبي أمية، عن معاذ بن جبل، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ لأجل عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وعتبة بن حميد، وقد تقدم الكلام عليهما في الرواية السابقة.

وفي هذا الإسناد عبد الله بن لهيعة، وهو ضعيف أيضًا، كما تقدم مرارًا.

❁ ❁ ❁

[١٩٩٦ط] حديث عائشة:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: «**كَانَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ خِرْقَةٌ يُنَشِّفُ بِهَا بَعْدَ الْوُضُوءِ**».

۞ **الحكم: ضعيف جدًّا، وأنكره:** أحمد، **وضَعَّفه:** الترمذي، والدارقطني، والبيهقي، والبغوي، وابن العربي، وابن الجوزي، والنووي، وابن القيم، والزيلعي، وابن الملقن، والمقريزي، وابن حجر، والمُناوي، والشوكاني، والألباني.

التخريج:

﴿ت ٥٣ "واللفظ له" / مدونة (١/ ١٢٥) / عد (٥/ ١٩٩) / قط ٣٨٨ / ناسخ ١٥٢ / ك ٥٥٨ / هق ٨٩٣ / علج ٥٨٣ / جوزي (ناسخ ٤١) / عوارف (٢/ ٣٢٣)﴾.

السند:

أخرجه الترمذي قال: حدثنا سفيان بن وكيع بن الجراح، حدثنا عبد الله ابن وهب، عن زيد بن حُبَابٍ، عن أبي معاذ، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، به.

ورواه سحنون في (المدونة): عن ابن وهب، به.

ورواه الحاكم: من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن ابن وهب، به.

ومداره عند الجميع على ابن وهب، به.

التحقيق

هذا إسناد ساقط؛ فيه أبو معاذ، وهو: سليمان بن أرقم، كما جزم بذلك: الترمذي، والدارقطني وابن عدي وغيرهم.

وسليمان هذا «متروك»، كما قال جمهور النقاد؛ ولذا قال البخارى: «تركوه» (التاريخ الكبير ٤/ ٢)، وهو ما اعتمده الذهبي حيث قال: «متروك» (الكاشف ٢٠٦٨). وقَصَّر الحافظ، فقال فيه: «ضعيف» (التقريب ٢٥٣٢).

وبه ضَعَّف الحديث غير واحد من أهل العلم:

فقال الترمذي عقبه: «حديث عائشة ليس بالقائم، ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء، وأبو معاذ يقولون: هو سليمان بن أرقم، وهو ضعيف عند أهل الحديث».

وأقره الإشبيلي في (الأحكام الوسطى ١/ ١٨١)، **وابن دقيق العيد** في (الإمام ٢/ ٧١)، وغيرهما.

وذكره ابن عدي في ترجمته، وقال عقبه: «وأبو معاذ هذا هو سليمان بن أرقم» (الكامل ٥/ ٢٠٠)، وذكر له جملة أخرى من حديثه، ثم ختم ترجمته بقوله: «وعامة ما يرويه لا يتابعه أحد عليه» (الكامل ٥/ ٢٠٨).

وقال الدارقطني عقبه: «أبو معاذ هو سليمان بن أرقم، وهو متروك»، **وأقره البيهقي** عقب الحديث.

وتبعهم على تضعيفه بذلك: ابن القيسراني في (ذخيرة الحفاظ ٣/ ١٨١٤)، **والبغوي** في (شرح السنة ٢/١٥) و(المصابيح ١/ ٢١١)، **وابن العربي** في (عارضة الأحوذي ١/٦٩)، **وابن الجوزي** في (العلل المتناهية ٥٨٣)، **والنووي** في (الخلاصة ٢٣٧)، **وابن القيم** في (زاد المعاد ١/ ١٩٠)، **والزيلعي** في

(نصب الراية ١/ ١٠٢)، **وابن الملقن** في (البدر المنير ٢/ ٢٥٤)، **والمقريزي** في (إمتاع الأسماع ٧/ ٣)، **وابن حجر** في (التلخيص الحبير ١/ ١٧١)، **والعيني** في (البناية ١/ ٢٥٣)، **والمُناوي** في (التيسير ٢/ ٢٦٢) (فيض القدير ٥/ ١٧٥)، **والشوكاني** في (نيل الأوطار ١/ ٢٢٣)، **والألباني** في (الصحيحة ٥/ ١٣٣)، و(ضعيف الترمذي ٧).

وأما الإِمام أحمد بن حنبل، فسأله مهنأ عن هذا الحديث؛ فقال: «منكر منكر، وأبو معاذ ياسين بن معاذ وهو ضعيف» (الإمام لابن دقيق العيد ٢/ ٧١)، (شرح ابن ماجه لمغلطاي ١/ ٥٠٤)، (إتحاف المهرة ١٧/ ١٦٩)[(١)].

واقتصر ابن قدامة في (المغني ١/ ١٩٦) على نقل استنكار أحمد.

قلنا: لكن ياسين بن معاذ كنيته (أبو خلف)، فقول الترمذي وابن عدي والدارقطني - ومن وافقهم - أظهر.

وعلي كلٍّ؛ ياسين بن معاذ هذا حاله قريب من سليمان بن أرقم، فهو أيضًا متروك واهٍ انظر ترجمته في (لسان الميزان ٨٤٠٥).

وأما الحاكم، فقال: «أبو معاذ هذا هو (الفضيل)[(٢)] بن ميسرة، بصري، روى عنه يحيى بن سعيد وأثنى عليه».

كذا قال، وتبعه الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على (جامع الترمذي ١/ ٧٥)، وهو وهمٌ منهما؛ فإن الفضيل هذا لا يُعرف بالرواية عن الزهري، ولا يُعرف زيد بن الحُبَاب بالرواية عنه، والترمذي وابن عدي والدارقطني أقعد

(١) ولكن تحرف في مطبوع (الإتحاف): «ياسين» إلى «سفيان».

(٢) تصحف في طبعة التأصيل وغيرها إلى (الفضل)، والتصويب من (إتحاف المهرة ١٧/ ١٦٩)، ومصادر ترجمته.

وأمكن من الحاكم في هذا الباب، فقولهم هو الصواب.

ولهذا قال ابن حجر - متعقبًا الحاكم -: «قلت: إنما هو سليمان بن أرقم كما قال الدارقطني، وكذا جزم به ابن عدي والبيهقي، وكذا حكاه الترمذي، ومما يؤيده أن الفضيل بن ميسرة لم يقع له رواية عن الزهري قط» (إتحاف المهرة ١٧/ ١٦٩).

وقال الألباني: «وقد أغرب الشيخ أحمد شاكر فصحح إسناد حديث عائشة، ذَهابًا منه إلى موافقة الحاكم على أن أبا معاذ هو الفضيل بن ميسرة» (الصحيحة ٥/ ١٣٥ ٢٠٩٩).

ومع هذا ذهب الشيخ الألباني إلى تحسين الحديث بمجموع طرقه (يعني شواهده)، وفيه نظر ظاهر؛ فإن شواهده كلها ضعيفة منكرة، لا تصلح للاعتبار، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

[١٩٩٧ط] حديث إياس بن جعفر عن رجل:

عَنْ إِيَاسِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحَنَفِيِّ قَالَ: أُخْبِرتُ: «**أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَتْ لَهُ خِرْقَةٌ يَتَنَشَّفُ بِهَا عِنْدَ الْوُضُوءِ**».

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنْ إِيَاسِ بن جَعْفَرٍ، عن فُلَان: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَهُ مِنْدِيلٌ أَوْ خِرْقَةٌ يَمْسَحُ بِهَا وَجْهَهُ إِذَا تَوَضَّأَ**».

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنْ إِيَاسِ بن جَعْفَرٍ، أَنَّ رَجُلا حَدَّثَهُ: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَتْ لَهُ خِرْقَةٌ أَوْ مِنْدِيلٌ، فَكَانَ إِذَا تَوَضَّأَ مَسَحَ بِهَا وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ**».

۞ **الحكم:** إسناده ضعيف.

التخريج:

﴿سعد (١/ ٣٣٢) "والسياق الأول له" / الكنى للنسائي (مغلطاي ١/ ٥٠٦) / لا ١٧٥٣ "والسياق الثاني له" / هق ٨٩٥ "والسياق الثالث له"﴾.

السند:

أخرجه ابن سعد في (الطبقات) قال: أخبرنا محمد بن ربيعة الكلابي، عن أبي عمرو بن العلاء، عن إياس بن جعفر الحنفي، قال: أُخبرت . . . فذكره بالسياق الأول.

ورواه النسائي في (الكنى) - كما في (شرح ابن ماجه لمغلطاي ١/ ٥٠٦)- والدولابي في (الكنى ١٧٥٣): عن إبراهيم بن يعقوب، عن سهل بن حماد، عن أبي عمرو بن العلاء، قال: أخبرني إياس بن جعفر بن الصلت أبو مريم، عن فلان (رجل من الصحابة)[1]، أن النبي ﷺ كان له منديل . . . فذكره

(١) كذا في (شرح مغلطاي)، وليست عند الدولابي، فلا ندري هل هي من تمام =

بلفظ السياق الثاني.

ورواه البيهقي في (السنن) من طريق عبيد الله بن عمر القواريري، عن عبد الوارث، عن أبي عمرو بن العلاء، عن إياس بن جعفر، أن رجلًا حدثه: أن النبي ﷺ كانت له خرقة . . . فذكره بلفظ السياق الثالث.

فمداره عند الجميع على أبي عمرو بن العلاء، عن إياس بن جعفر، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة حال إياس بن جعفر؛ فقد ترجم له البخاري في (التاريخ الكبير ١/ ٤٣٥) فقال: «إياس بن جعفر، مرسل عن النبي ﷺ، روى عنه أبو عمرو بن العلاء البصري»، وتبعه ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٢/ ٢٧٧). وذكره ابن حبان في (الثقات ٤/ ٣٣ / طبقة التابعين) وقال: «يَروي عن أنس بن مالك إن كان سمع منه. روى عنه أبو عمرو بن العلاء»، ثم أعاده في (طبقة أتباع التابعين ٦/ ٦٥) وقال: «شيخ يروي المراسيل».

ومع هذا قال العيني: «رواه النسائي في (الكنى) بسند صحيح»! (عمدة القاري ٣/ ١٩٥).

وكأنه اعتمد على توثيق ابن حبان، ومن المستقِر - لدى المحققين من أهل العلم - أن تفرد ابن حبان بالتوثيق لا يعتبر؛ لما عُرف عنه من توثيق المجاهيل، وهو ظاهر في قوله: (شيخ . .).

هذا فضلًا عن إبهام شيخه، والذي يبدو أنه ليس بصحابي.

= رواية النسائي، أم من اجتهاد مغلطاي؟ والأخير الأظهر - والله أعلم - .

وأما ما جاء عند مغلطاي أنه (رجل من الصحابة)، فالأظهر - لدينا - أنه من اجتهاد مغلطاي رَحِمَهُ اللَّهُ.

وقد رواه عون بن عُمارة، عن أبي عمرو بن العلاء عن إياس بن ضُبَيْح عن رجل: أن النبي ﷺ كانت له خرقة . . . ذكره الدارقطني في (الأفراد) كما في (أطراف الغرائب والأفراد ١١).

وعون بن عمارة: «ضعيف» كما في (التقريب ٥٢٢٤).

وقد خالفه جماعة من الثقات فقالوا: (إياس بن جعفر)، وأشار لخطئه الدارقطني بقوله: «وقال غيره: عن أبي عمرو عن إياس بن جعفر عن رجل عن النبي ﷺ» (أطراف الغرائب والأفراد ١١).

وقد رواه بعضهم عن إياس مرسلًا، كما في الحديث التالي.

❁ ❁ ❁

[١٩٩٨ط] حديث إياس بن جعفر مرسلًا:

عَنْ إِيَاسِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحَنَفِيِّ، قَالَ: «**كَانَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ خِرْقَةٌ إِذَا تَوَضَّأَ تَمَسَّحَ (يَنْتَشَّفُ) بِهَا**».

الحكم: ضعيف.

التخريج:

[سعد (١/ ٣٩٧) / ضحة (ق ٨ / أ)].

السند:

رواه ابن سعد في (الطبقات ١/ ٣٩٧): عن محمد بن عبد الله الأنصاري، أخبرنا أبو عمرو بن العلاء، عن إياس بن جعفر الحنفي، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة حال إياس بن جعفر - كما تقدم -، وإرساله.

ورواه عبد الملك بن حبيب في (الواضحة / كتاب الوضوء): عن أسد بن موسى، عن عدي بن الفضل، عن إياس بن جعفر، به.

وعدي بن الفضل «متروك» كما في (التقريب).

وقد أسنده بعضهم عن أبي عمرو بن العلاء عن أنس بن مالك عن أبي بكر، ولا يصح كما سيأتي بيانه.

[١٩٩٩ط] حديث أبي بكر:

عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَتْ لَهُ خِرْقَةٌ يَتَنَشَّفُ بِهَا بَعْدَ الوُضُوءِ**».

۞ **الحكم: ضعيف معلول، وضَعَّفه:** البيهقي والذهبي والمباركفوري.

التخريج:

﴿فقط (أطراف ١١) / هق ٨٩٤ "واللفظ له" / عليك (ق ٢٣٩ / ب)﴾.

السند:

أخرجه البيهقي في (السنن) قال: أخبرناه محمد بن عبد الله الحافظ، حدثني أحمد بن منصور الصوفي الحافظ، أبو العباس بن الشيرازي، أخبرنا أحمد بن محمد النحْوي، حدثنا أبو العيناء محمد بن القاسم، حدثنا أبو زيد النحْوي، حدثنا أبو عمرو بن العلاء، عن أنس بن مالك، عن أبي بكر الصديق، به.

وأخرجه ابن عليك في (فوائده)، والدارقطني في (الأفراد): من طريق محمد بن يحيى الصولي، عن أَبي العيناء محمد بن القاسم، عن أبي زيد سعيد بن أوس، عن أبي عمرو بن العلاء، عن أنس بن (مالك)(١)، عن أبي بكر الصديق، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه: محمد بن القاسم أبو العيناء؛ قال عنه الدارقطني: «ليس بالقوي في الحديث»، وقد اعترف أبو العيناء هذا بوضع حديث (لسان

(١) تحرف في (أطراف الأفراد) إلى (خلف)، والصواب (مالك)، كما قال محققه.

الميزان ٧٣١٦).

وأبو زيد النحوي هو سعيد بن أوس بن ثابت، وثقه جماعة، وضَعَّفه الساجي وغيره، وقال الحافظ: «صدوق له أوهام» (التقريب ٢٢٧٢).

والمحفوظ عن أبي عمرو بن العلاء ما رواه عبد الوارث بن سعيد، ومحمد ابن ربيعة الكلابي وغيرهما عن أبي عمرو عن إياس بن جعفر عن رجل عن النبي ﷺ، كما تقدم.

ولذا قال البيهقي عن طريق أبي العيناء: «وقد رُوي ذلك بإسناد غير قوي...»، فذكره، ثم قال: «وإنما رواه أبو عمرو بن العلاء عن إياس بن جعفر أن رجلًا حدثه أن النبي ﷺ كانت له خرقة...»، فأسنده من طريق عبد الوارث عن أبي عمرو، ثم قال: «وهذا هو المحفوظ من حديث عبد الوارث» (السنن ٢/ ٧١ - ٧٢).

وقد أعله الذهبي بأبي العباس الشيرازي أحد رجال إسناد البيهقي، فقال: «الشيرازي ليس بثقة والآفة منه» (المهذب ١/ ١٩١).

قلنا: لكن الشيرازي متابع، فالآفة من أبي العيناء.

والحديث ضَعَّفه المباركفوري في (تحفة الأحوذي ١/ ١٤٤).

❁ ❁ ❁

[٢٠٠٠ط] حديث أنس بن مالك:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَتْ لَهُ خِرْقَةٌ يَمْسَحُ بِهَا وَجْهَهُ بَعْدَ الوُضُوءِ».

۞ **الحكم: ضعيف معلول، وضَعَّفه:** أبو حاتم والبيهقي.

التخريج:

﴿طوسي ٤٥ "واللفظ له" / هق عقب رقم ٨٩٥﴾.

السند:

رواه الطوسي في (مختصر الأحكام) قال: نا محمد بن عبد الرحمن السامي، قال: نا أبو غانم محمد بن سعيد بن هناد، قال: نا عبد الرحمن بن المبارك الطُّفَاوي، قال: نا إسماعيل بن إبراهيم ابن عُلَيَّة، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، عدا محمد بن سعيد بن هناد البُوشَنْجي، فمستور؛ ترجم له الخطيب في (تاريخ بغداد ٣/ ٢٤٤)، وابن عساكر في (تاريخ دمشق ٥٣/ ٩٥)، والذهبي في (تاريخ الإسلام ٦/ ٤٠٤)، برواية جماعة عنه، ولم يذكروا فيه جرحًا ولا تعديلًا. وقال الدارقطني عنه: «شيخ» (المؤتلف والمختلف ٤/ ٢٣٠٢).

ورواه البيهقي في (السنن عقب رقم ٨٩٥) من طريق أبي معمر عبد الله بن عمرو قال: سألت عبد الوارث عن حديث عبد العزيز بن صهيب، عن أنس: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَهُ مِنْدِيلٌ أَوْ خِرْقَةٌ، فَإِذَا تَوَضَّأَ مَسَحَ وَجْهَهُ». فقال: «كان

في (قُطَيْنَةٍ) فأخذه ابن علية فلست أرويه».

قال البيهقي: «وهذا لو رواه عبد الوارث عن عبد العزيز عن أنس لكان إسنادًا صحيحًا إلا أنه امتنع من روايته، ويحتمل أنه إنما كان عنده بالإسناد الأول» (السنن).

يعني حديث عبد الوارث، عن أبي عمرو بن العلاء، عن إياس بن جعفر، عن رجل.

وقد قال البيهقي عقبه: «وهذا هو المحفوظ من حديث عبد الوارث».

وسئل عنه أبو حاتم الرازي، فقال: «إني رأيت في بعض الروايات عن عبد العزيز أنه كان لأنس بن مالك خرقة . . . ، وموقوف أشبه، ولا يحتمل أن يكون مسندًا» (العلل ٥١).

والحديث ضَعَّفه المباركفوري في (تحفة الأحوذي ١/ ١٤٤).

تنبيه:

الحديث عزاه العيني في (البناية ١/ ٢٥٣) للترمذي، وكذا أشار الحافظ في (التلخيص ١/ ١٧٠) إلى أنه عند الترمذي.

وهذا محض وهم أو ذهول منهما؛ فلم يخرجه الترمذي من حديث أنس، وإنما أخرجه من حديث عائشة ومعاذ بن جبل.

١- رواية: «لَا بَأْسَ بِالمِنْدِيلِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا بَأْسَ بِالمِنْدِيلِ بَعْدَ الوُضُوءِ**».

۞ الحكم: ضعيف.

التخريج:

ثابت (ق ١٢٤ / أ) / حسيني (حمام ٢١٨).

السند:

أخرجه ابن أبي ثابت في (جزء من حديثه) - ومن طريقه الحسيني في (آداب دخول الحمام) - قال: حدثنا أحمد بن (بكر)[1]، حدثنا يعلى، حدثنا سفيان، عن ليث، عن رُزَيق، عن أنس، به.

يعلى هو ابن عُبَيْد الطَّنافسي، وسفيان هو الثوري، وليث هو ابن أبي سُليم.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه أحمد بن بكر وهو البالسي؛ قال ابن عدي: «روى مناكير عن الثقات»، وقال أبو الفتح الأزدي: «كان يضع الحديث»، وقال الدارقطني: «غيره أثبت منه»، وأورد له في (غرائب مالك) حديثًا في سنده خطأ، وقال: «أحمد بن بكر ضعيف»، وذكره ابن حبان في (الثقات) وقال: «كان يخطئ». انظر (لسان الميزان ٤٠٩).

(١) تحرف في مطبوع (آداب الحمام) إلى: «بكير»، والصواب المثبت، كما في (جزء ابن أبي ثابت)، وكما في مصادر ترجمته، وقد علق محقق كتاب (آداب الحمام) بقوله: «أحمد بن بكر لم أقف عليه»!، مع أنه أثبته في أصل الكتاب (بن بكير)، ولو بحث عنه كما كتبه لوجده في عدة مصادر.

قلنا: هذا الحديث من مناكيره؛ فقد رواه ابن أبي شيبة في (المصنف ١٥٩٢): عن ابن عُلَية، عن ليث، عن رزيق، عن أنس: «أَنَّهُ كَانَ يَتَوَضَّأُ وَيَمْسَحُ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ». كذا موقوفًا.

فهذا هو الثابت عن ليث بن أبي سليم - وإن كان ضعيفًا -، فرواية البالسي هذا الحديث بهذا اللفظ عن يعلى بن عبيد عن الثوري عن ليث - من مناكيره التي أشار إليها ابن عدي بقوله: «روى مناكير عن الثقات».

وقد صح موقوفًا عن أنس من وجه آخر، كما سيأتي في آخر الباب.

وقد ورد عن أنس بخلاف ذلك، كما في الحديث التالي:

❁ ❁ ❁

[٢٠٠١ط] حديثٌ آخر عَنْ أَنَسٍ:

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَمْسَحُ وَجْهَهُ بِالمِنْدِيلِ بَعْدَ الوُضُوءِ، وَلَا أَبُو بَكْرٍ وَلَا عُمَرُ وَلَا عَلِيٌّ وَلَا ابْنُ مَسْعُودٍ».

۞ **الحكم: إسناده واهٍ جدًّا، وضَعَّفه:** ابن حجر، **وأقره** الشوكاني.

التخريج:

﴿ناسخ ١٥٠ "واللفظ له" / جوزي (ناسخ ٤٠)﴾.

السند:

أخرجه ابن شاهين في (ناسخ الحديث) - ومن طريقه ابن الجوزي في (ناسخه) - قال: حدثنا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن سليمان، قال: حدثنا عقبة بن مُكْرَم، قال: حدثنا يونس بن بُكير، عن سعيد بن ميسرة، عن أنس، به.

التحقيق

هذا إسناد واهٍ جدًّا؛ فيه: سعيد بن ميسرة البكري؛ كَذَّبه يحيى القطان، وقال فيه البخاري: «عنده مناكير»، وقال أيضًا: «منكر الحديث»، وقال أبو حاتم: «ليس يعجبني، حديثه هو منكر الحديث، ضعيف الحديث، يروي عن أنس المناكير»، وقال أبو أحمد الحاكم: «منكر الحديث»، وقال ابن حبان: «يروي الموضوعات»، وقال الحاكم: «روى عن أنس موضوعات»، وذكره ابن الجارود والساجي في الضعفاء. انظر (لسان الميزان ٣٤٩٠).

ولذا ضَعَّفه الحافظ في (التلخيص الحبير ١/ ١٧٠)، **وأقره الشوكاني** في (نيل الأوطار ١/ ٢٢٣).

[٢٠٠٢ط] حديث ثالث عن أنس:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَمَاءٌ يَقْطُرُ مِنْ لِحْيَتِي عَلَى ثِيَابِي مِنَ الوُضُوءِ - أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّرِّ وَالْيَاقُوتِ يَتَنَاثَرُ عَلَيَّ**»، وَكَانَ لَا يَمْسَحُ الْمَاءَ عَنْ وَجْهِهِ.

۞ **الحكم:** **ضعيف جدًّا، وأنكره** العُقيلي.

التخريج:

[عق (١/ ٤١٨)].

السند:

أخرجه العقيلي في (الضعفاء) قال: حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا حكيم بن مُشرَّف، قال: حدثنا الحارث بن النعمان - وهو ابن أخت سعيد بن جبير -، عن أنس بن مالك، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه علتان:

الأولى: الحارث بن النعمان بن سالم - ابن أخت سعيد بن جبير -، وهو واهٍ؛ قال عنه البخاري والأزدي: «منكر الحديث»، وقال العقيلي: «أحاديثه مناكير» (تهذيب التهذيب ٢/ ١٦٠). وقال الحافظ: «ضعيف» (التقريب ١٠٥٢).

وبه أعل العقيلي حديثه هذا، فذكره في ترجمته مع حديث آخر عن أنس، ثم قال: «لا يتابع عليه عن أنس . . .، وأما حديثي أنس فمنكرين[(١)]»، غير

(١) كذا، والجادة: (وأما حديثا أنس فمنكران)، كما أثبته محقق (طبعة دار ابن عباس ١/ ٥٦٤).

محفوظين إلا عنه».

وتبعه الذهبي في (ميزان الاعتدال ١/ ٤٤٤) فذكر هذا الحديث من مناكيره.

الثانية: حكيم بن مُشرَّف، لم نجد له ترجمة، بل ولا ذِكرًا سوى في هذا الحديث.

[٢٠٠٣ط] حديث أبي هريرة:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ تَوَضَّأَ فَمَسَحَ بِثَوْبٍ نَظِيفٍ فَلَا بَأْسَ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ فَهُوَ أَفْضَلُ؛ لِأَنَّ الْوُضُوءَ نُورٌ (لأن الوضوء يوزن) يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ سَائِرِ الْأَعْمَالِ**».

الحكم: ضعيف جدًّا، وضَعَّفه: السيوطي، والألباني.

فائدة:

قال الألباني: «هذا الحديث أصل القول الذي يُذكر في بعض الكتب وشاع عند المتأخرين - أن الأفضل للمتوضئ أن لا ينشف وضوءه بالمنديل لأنه نور، وقد عرفت أنه أصلٌ واهٍ جدًّا فلا يُعتمد عليه» (الضعيفة ١٦٨٣).

التخريج:

﴿تمام ٦٨٨ "واللفظ له" / كر (٦١/ ٣٨٠) "والرواية له"﴾.

السند:

أخرجه تمام الرازي في (فوائده) - ومن طريقه ابن عساكر في (تاريخه) - قال: حدثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن سعيد بن عبد الله بن فُطَيْس الوراق، حدثنا أبو الفضل جعفر بن محمد بن جعفر بن رشيد الكوفي، حدثنا سليمان بن عبد الرحمن، حدثنا أبو عمرو ناشب بن عمرو، حدثنا مقاتل بن حيان، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة به. بلفظ: «**لِأَنَّ الْوُضُوءَ نُورٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**».

قال ابن عساكر - عقب رواية تمام هذه -: «الصواب «يوزن يوم القيامة»»؛ ثم ساقه بسنده من طريق أحمد بن إبراهيم القرشي، عن سليمان بن عبد الرحمن،

عن ناشب بن عمرو، به. بلفظ: «**لِأَنَّ الْوُضُوءَ يوزن يَوْمَ الْقِيَامَةِ ...**».

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه ناشب بن عمرو، قال فيه البخاري: «منكر الحديث»، وقال الدارقطني: «ضعيف» (لسان الميزان ٨٠٨٣).

ولذا قال السيوطي: «أخرجه ابن عساكر بسند ضعيف» (الدر المنثور ٦/ ٣٣٢).

وقال الألباني: «ضعيف جدًّا» (الضعيفة ١٦٨٣).

وأما ابن الجوزي فمال إلى تقويته، وأجاب عن تضعيف الدارقطني بقوله: «فإن قالوا: قد قال الدارقطني: ناشب ضعيف. قلنا: ما قدح فيه غيره ولا يُقبل التضعيف حتى يتبين سببه» (التحقيق ٥٢٤).

وتعقبه ابن عبد الهادي والذهبي:

فقال ابن عبد الهادي: «هذا الكلام يدل على قلة علم المؤلف بالدارقطني؛ فإن الدارقطني قَلَّ أن يُضَعِّف رجلًا ويكون فيه طبٌّ!، ولا يُطلب بيان السبب في التضعيف إلا إذا عارضه تعديل، وقد تكلم البخاري في ناشب أيضًا، وقال: هو منكر الحديث» (تنقيح التحقيق ٢/ ٢٥٦).

وقال الذهبي: «قلت: هذا الكلام يدل على هوى المؤلف وقلة علمه بالدارقطني؛ فإنه ما يُضَعِّف إلا مِن لا خير فيه» (تنقيح التحقيق للذهبي ١/ ١٦٩).

قلنا: قد وقفنا على توثيق ناشب بن عمرو؛ فقد روى البيهقي في (الشعب ٣٣٣٤) من طريق أبي أيوب الدمشقي، أخبرنا ناشب بن عمرو الشيباني - قال: وكان ثقة صائمًا وقائمًا -، ... الحديث.

إلا أن أبا أيوب الدمشقي هذا هو سليمان بن عبد الرحمن ابن بنت شرحبيل بن مسلم، ليس من أئمة الجرح والتعديل العارفين بأسبابه حتى يُقبل قوله، فضلًا عن أن يعارَض به قول جهابذة هذا العلم، كالبخاري والدارقطني.

والظاهر أنه وثقه بناء على أنه كان صوامًا قوامًا، وهذا شيء وضبط الحديث شيء آخر.

[٢٠٠٤ط] حديث وائِلِ بن حُجْرٍ:

عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ: حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أُتِيَ بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ فَأَكْفَأَ عَلَى يَمِينِهِ ثَلَاثًا ثُمَّ غَمَسَ يَمِينَهُ فِي الإِنَاءِ فَأَفَاضَ بِهَا عَلَى اليُسْرَى ثَلَاثًا ثُمَّ غَمَسَ الْيُمْنَى فِي المَاءِ فَحَفَنَ حَفْنَةً مِنْ مَاءٍ، فَتَمَضْمَضَ بِهَا وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْثَرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ كَفَّيْهِ فِي الإِنَاءِ فَحَمَلَ بِهِمَا مَاءً فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا وَخَلَّلَ لِحْيَتَهُ وَمَسَحَ (وَغَسَلَ) بَاطِنَ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ أَدْخَلَ خِنْصَرَهُ (إِصْبَعَيْهِ) فِي دَاخِلِ أُذُنِهِ لِيُبَلِّغَ المَاءَ، ثُمَّ مَسَحَ [ظَاهِرَ]. رَقَبَتَهُ وَبَاطِنَ لِحْيَتِهِ [ثَلَاثًا]. مِنْ فَضْلِ مَاءِ الوَجْهِ [ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي المَاءِ] وَغَسَلَ ذِرَاعَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا حَتَّى مَا وَرَاءَ المِرْفَقِ (حَتَّى جَاوَزَ المِرْفَقَ) وَغَسَلَ اليُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ بِاليُمْنَى حَتَّى جَاوَزَ المِرْفَقَ ثُمَّ مَسَحَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا وَمَسَحَ ظَاهَرَ أُذُنَيْهِ [ثَلَاثًا]، وَمَسَحَ [ظَاهَرَ]. رقَبَتَهُ وَبَاطِنَ لِحْيَتِهِ (وَأَظُنُّهُ قَالَ: وَظَاهَرَ لِحْيَتِهِ ثَلَاثًا) بِفَضْلِ مَاءِ الرَّأْسِ ثُمَّ غَسَلَ [بِيَمِينِهِ]. قَدَمَهُ اليُمْنَى ثَلَاثًا وَخَلَّلَ أَصَابِعَهَا وَجَاوَزَ بِالمَاءِ الكَعْبَ وَرَفَعَ فِي السَّاقِ المَاءَ، ثُمَّ فَعَلَ فِي اليُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ أَخَذَ حَفْنَةً مِنْ مَاءٍ بِيَدِهِ اليُمْنَى [فَمَلَأَ بِهَا يَدَهُ] فَوَضَعَهُ عَلَى رَأْسِهِ حَتَّى تَحَدَّرَ [المَاءُ] مِنْ جَوَانِبِ رَأْسِهِ، وَقَالَ: **هَذَا تَمَامُ الْوُضُوءِ**، **[وَلَمْ أَرَهُ تَنَشَّفَ بِثَوْبٍ]**... الحديث مطولًا.

❁ **الحكم: منكر بهذه السياقة، وأنكره** ابن القطان، **وإسناده ضعيف جدًّا، وضَعَّفه:** عبد الحق الإشبيلي وابن القطان، وابن دقيق والزيلعي والهيثمي.

التخريج:

بز ٤٤٨٨ "والروايات والزيادة له" / طب (٢٢ / ٤٩/ ١١٨) "واللفظ

له" / معمري (يوم - إمام ٢/ ٧٠)، ومغلطاي ١/ ٥٠٢)].

سبق تخريجه وتحقيقه في باب «جامع في صفة الوضوء»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

[٢٠٠٥ط] حديث أنس موقوفًا:

عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: «رَأَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَمْسَحُ وَجْهَهُ بِالمِنْدِيلِ بَعْدَ الوُضُوءِ».

۞ الحكم: موقوف صحيح.

التخريج:

﴿أثرم ٩٣ / منذ ٤٢٠﴾.

السند:

أخرجه الأثرم في (السنن) قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد، حدثنا عبيد الله بن أبي بكر، به.

ورواه ابن المنذر في (الأوسط) من طريق حجاج بن المنهال، عن حماد ابن سلمة، عن عبيد الله بن (أبي بكر)(١)، به.

التحقيق

هذا إسناد صحيح؛ رجاله ثقات رجال الشيخين، عدا حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقًا.

وعبيد الله هو ابن أبي بكر بن أنس بن مالك: «ثقة» من رجال الشيخين (التقريب ٤٢٧٩).

ورواه ابن أبي شيبة في (المصنف ١٥٩٢) عن ابن عُلَية، عن ليث، عن

(١) تحرف في طبعتي (الأوسط) إلى: «بكرة»، والصواب المثبت، كما عند الأثرم، ومصادر ترجمته.

رُزَيق، عن أنس: «**أَنَّهُ كَانَ يَتَوَضَّأُ وَيَمْسَحُ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ**».

وهذا إسناد ضعيف؛ لأجل ليث وهو ابن أبي سليم. لكن يشهد له رواية عبيد الله بن أبي بكر.

٣١٩- بَابُ التَّطَيُّبِ بَعْدَ الوُضُوءِ

[٢٠٠٦ط] حديث سلمة بن الأكوع موقوفًا:

عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ: «**أَنَّ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ، يَأْخُذُ الْمِسْكَ فَيَدِيفُهُ فِي يَدِهِ، ثُمَّ يَمْسَحُ بِلِحْيَتِهِ**».

❁ **الحكم:** موقوف صحيح.

التخريج:

ﱫطب (٧/ ٥/ ٦٢٢٠)ﱪ.

السند:

أخرجه الطبراني في (الكبير) قال: حدثنا محمد بن هشام المستملي، حدثنا علي بن المديني، حدثنا (حماد)(١) بن مسعدة، حدثنا يزيد بن أبي عبيد، أن سلمة بن الأكوع، به.

التحقيق

هذا إسناد جيد؛ رجاله ثقات رجال الصحيح عدا شيخ الطبراني محمد بن

(١) في المطبوع: «حميد»، وهو خطأ، والصواب المثبت، كما في نسخة الظاهرية الخطية (٢/ ق ١٢٩/ ب).

ومما يؤكد ذلك أن حمادًا هو الذي يروي عنه ابن المديني، ويروي عن يزيد بن أبي عبيد، وحديثه عنه في الصحيحين. أما حميد بن مسعدة فمتأخر الطبقة عن هذا.

هشام بن أبي الدُّمَيْك المستملي؛ وقد وثقه الخطيب، وقال الدارقطني: «لا بأس به»، وقال ابن المنادي: «صدوق»، انظر (إرشاد القاصي والداني ١٠٣٠).

وقال الهيثمي: «ورجاله رجال الصحيح» (المجمع ١٢٣٣). وهو يعني كعادته عدا شيخ الطبراني.

قلنا: وقد رواه ابن أبي شيبة في (المصنف ٢٦٨٨٢)، وفي (الأدب ١٢٠): عن وكيع عن إبراهيم بن إسماعيل، عن عبيد - مولى سلمة -، عن سلمة: «أَنَّهُ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ أَخَذَ الْمِسْكَ، فَمَسَحَ بِهِ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ».

وإسناده ضعيف بهذا اللفظ؛ إبراهيم بن إسماعيل هو ابن مُجَمِّع الأنصاري؛ قال عنه الحافظ: «ضعيف» (التقريب ٤٨).

وقد رفعه بعضهم عن إبراهيم بن إسماعيل، ولكن بدون ذكر الوضوء؛

رواه أبو يعلى في (مسنده) - كما في (إتحاف الخيرة ٦٤٥١) و(المطالب العالية ٢١) - قال: حدثنا أبو همام الوليد بن شجاع، حدثني محمد بن عبد الله بن عمر الأنصاري - من بني بياضة -، حدثني أيوب بن عبد الله، عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، عن مولى لسلمة بن الأكوع، عن سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «**كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْخُذُ الْمِسْكَ وَيَمْسَحُ بِهِ رَأْسَهُ وَلِحْيَتَهُ**».

وهذا إسناد منكر؛ إبراهيم بن إسماعيل «ضعيف» كما تقدم، والسند إليه لا يصح؛ فإن الراوي عنه أيوب بن عبد الله، وهو أبو عمرو الأنصاري من بني عمرو بن عوف، لم يوثقه معتبر؛ ترجم له البخاري في (التاريخ الكبير ١/ ٤١٩)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٢/ ٢٥١)، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في (الثقات ٨/ ١٢٤) على قاعدته في

توثيق المجاهيل.

والراوي عنه: محمد بن عبد الله بن عمر الأنصاري البياضي، لم نقف له على ترجمة.

ومولى سلمة بن الأكوع، الأظهر أنه عبيد - كما في رواية وكيع الموقوفة- وهو مجهول الحال، ترجم له ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٥/ ٤٠٧)، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا.

ولذا ضَعَّف الحديث السيوطي في (الجامع الصغير ٦٩٣٢)، **والألباني** في (ضعيف الجامع ٤٥١٦).

وسيأتي - إن شاء الله - تخريجه بمزيد كلام عليه في «موسوعة الشمائل»، وغيرها.

٣٢٠- بَابُ الوَسْوَسَةِ فِي الوُضُوءِ

[٢٠٠٧ط] حديث أُبي بن كعب:

عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**إِنَّ لِلوُضُوءِ شَيْطَانًا، يُقَالُ لَهُ: الوَلَهَانُ، فَاتَّقُوا وَسْوَاسَ المَاءِ**».

۞ الحكم: ضعيف جدًّا، وقال أبو زرعة: «منكر»، وضَعَّفه: أبو حاتم الرازي، والترمذي، والبيهقي، وابن القيسراني، والبغوي، وابن الجوزي، والنووي، وابن سيد الناس، وابن عبد الهادي، والذهبي، وابن القيم، وابن الملقن، وابن حجر، وابن عراق، والمُناوي، وعلي القاري. وقال الألباني: «ضعيف جدًّا».

الفوائد واللغة:

قال السندي: «**الولهان:** قيل: هو بفتحتين كنَزَوان، مصدر «وَلِهَ» بكسر اللام: إذا تحيَّر، وهذا الشيطان لإلقاء الناس في التَّحيُّرِ سُمي وَلَهانًا. وقيل: هو بفتح فسكون، صفة من (وَلِهَ) بالكسر، كسَكِرَ فهو سَكْران، سُمي به الشيطان الذي يُولِعُ الناس بكثرة استعمال الماءِ» (حاشية مسند أحمد ٣٥/ ١٦١).

قلنا: ويُحتمل أن يكون المراد بالوسواس - إن صح -: التردد في طهارة الماء ونجاسته، مع عدم ظهور علامات النجاسة، كما يحدث لكثير من

الناس.

التخريج:

[ت ٥٨ "واللفظ له" / جه ٤٢٥ / طي ٥٤٧ / مكائد (آداب الحمام لابن كثير ص ٦٧)، (كبير ٢/ ٦٣٠) / عم ٢١٢٣٨ / ني (كبير ٢/ ٦٣٠) / خز ١٣٠ / شا ١٥٠٣ / عد (٤/ ٣٥٢) / مقط (١/ ٣٠٣) / ك ٥٨٨ / صحا ٧٥٧ / هق ٩٦٣، ٩٦٤ / ضح (٢/ ٣٨٣) / علج ٥٦٧، ٥٧٢ / منتظم (١/ ١٧٩) / ضيا (٤/ ١٦/ ١٢٤٧ - ١٢٤٩) / مشب ٥٠٢ / كما (٨/ ٢٣)، (١٩/ ٣٣١)].

التحقيق

انظر الكلام عليه بعد الرواية التالية.

١- رواية: «فَأَنْفِرُوهُ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «**إِنَّ لِلْوُضُوءِ شَيْطَانًا يُقَالُ لَهُ: الوَلْهَانُ، فَأَنْفِرُوهُ**»، قَالُوا: بِمَا[1] نُنَفِّرُهُ؟ قَالَ: «**بِتَرْكِهِ**».

۞ **الحكم:** ضعيف جدًّا، ضَعَّفه الأئمة المذكورون آنفًا.

التخريج:

﴿طوسي ٤٨﴾.

السند:

أخرجه أبو داود الطيالسي في (مسنده) - ومن طريقه الترمذي وابن ماجه وابن خزيمة وغيرهم -، قال: حدثنا خارجة بن مصعب، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن عُتَيّ بن ضَمْرة السعدي، عن أُبي بن كعب، به.

ومدار إسناده عند الجميع - عدا الشاشي في (مسنده)، والخطيب في (موضح الأوهام) - على أبي داود الطيالسي، عن خارجة بن مصعب، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه خارجة بن مصعب أبو الحجاج السرخسي، قال فيه ابن حجر: «متروك، وكان يدلس عن الكذابين، ويقال: إن ابن معين كَذَّبه» (التقريب ١٦١٢).

ولذا ضَعَّف هذا الحديث جماعة من الأئمة:

فقال أبو زرعة: «رَفْعه إلى النبي ﷺ منكر» (العلل ١٣٠).

(١) كذا في المطبوع.

وقال أبو زرعة في موضع آخر: «هو عندي منكر» (العلل ١٥٨).

وقال أبو حاتم: «كذا رواه خارجة، وأخطأ فيه. ورواه الثوري، عن يونس، عن الحسن قوله.

ورواه غير الثوري، عن يونس، عن الحسن، أن النبي ﷺ مرسلًا» (العلل ١٣٠).

وقال الكناني لأبي حاتم: روى هذا الحديث غير خارجة؟ فقال: «لم يَرْوِ هذا الحديث غيره، وهو متروك الحديث، ولا يرويه عن يونس غيره» (تاريخ أبي حاتم رواية الكناني) نقلًا من (شرح ابن ماجه لمغلطاي ١/ ٣٩٠).

وقال الترمذي: «حديث أُبي بن كعب حديث غريب، وليس إسنادُه بالقوي عند أهل الحديث؛ لأنا لا نعلم أحدًا أسنده غير خارجة. وقد رُوي هذا الحديث من غير وجه عن الحسن قولَه، ولا يصح في هذا الباب عن النبي ﷺ شيء. وخارجة ليس بالقوي عند أصحابنا، وضَعَّفه ابن المبارك» (السنن عقب الحديث).

وقال البيهقي: «وهذا الحديث معلول برواية الثوري، عن بيان، عن الحسن، بعضه من قوله غير مرفوع، وباقيه عن يونس بن عبيد من قوله غير مرفوع، والله أعلم» (السنن عقب رقم ٩٦٤).

وقال أيضًا: «وخارجة ينفرد بروايته مسندًا، وليس بالقوي في الرواية» (السنن عقب رقم ٩٦٥).

وقال ابن القيسراني: «وخارجة متروك الحديث، ولم يروه عن يونس غيره» (ذخيرة الحفاظ ١٩٩٣).

وقال ابن الجوزي: «هذا حديث غريب لم يسنده غير خارجة، وإنما هو من

كلام الحسن؛ قال يحيى: خارجة ليس بثقة، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به» (العلل المتناهية عقب رقم ٥٧٢).

وذكره الذهبي في مناكيره، فقال: «انفرد بخبر: «**إِنَّ لِلوُضُوءِ شَيْطَانًا يُقَالُ لَهُ الوَلْهَانُ**»» (الميزان ٢/ ٦٢٥).

وقال ابن سيد الناس: «الحديث غريب؛ لانفراد خارجة برفعه، وليس ممن يحتمل تفرُّده، فهو ضعيف عندهم» (النفح الشذي ٢/ ٢٢).

وضَعَّفه أيضًا من طريق خارجة:

البغوي في (شرح السنة ٢/ ٥٣) و(المصابيح ١/ ٢١١)، **والنووي** في (الخلاصة ٢١١)، **وابن عبد الهادي** في (تعليقه على علل ابن أبي حاتم ص ١٤٦)، **وابن القيم** في (حاشيته على السنن ١/ ١١٧)، **وابن الملقن** في (البدر المنير ٢/ ٥٩٩)، **وابن حجر** في (التلخيص ١/ ١٧٥، ١/ ٢٥٤)، **وابن عراق** في (تنزيه الشريعة ٢/ ٧٢)، **والمُناوي** في (الفيض ٢/ ٥٠٣)، و(التيسير ١/ ٣٣٨)، **وعلي القاري** في (المرقاة ٢/ ١١٧).

وقال الألباني: «ضعيف جدًّا» (تحقيق المشكاة ٤١٩).

قلنا: ومع نص أبي حاتم، والترمذي، والحاكم، والبيهقي، وغيرهم - على أن خارجة بن مصعب قد تفرد بهذا الحديث مسندًا، فقد وقفنا له على عدة متابعات عن محمد بن دينار، وسفيان بن حسين، ومهدي بن هلال.

أما رواية محمد بن دينار: فقد أخرجها الشاشي في (مسنده ١٥٠٣) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي خيثمة، نا أبو سلمة موسى بن إسماعيل المُنقري، نا محمد بن دينار، عن يونس، عن الحسن، عن عُتَيّ بن ضَمْرة السعدي، عن أبي، به.

وهذا إسناد رجاله ثقات، عدا محمد بن دينار الطَّاحي، فمختلف فيه، لخصه الحافظ بقوله: «صدوق سيئ الحفظ، ورُمي بالقدر، وتغير قبل موته» (التقريب ٥٨٧٠).

فهذه متابعة واهية، ولعله أخذه من خارجة، فأسقطه على سبيل الوهم والغفلة؛ لما سبق عن غير واحد من الأئمة الحفاظ أن هذا الحديث لم يسنده غير خارجة، والله أعلم.

وعليه: فلم يصب مغلطاي في (شرح ابن ماجه ١/ ٣٩٢) حينما صحح الحديث من هذا الوجه؛ عملًا بتوثيق مَن وَثَّق محمد بن دينار، وإهمال قول مَن ضَعَّفه، وكان الأَوْلى إعمال أقوال المضعفين هنا؛ لأن هذا الطريق غريب جدًّا، لا يُعرف عند أئمة الحديث ونقاده.

وأما متابعة سفيان بن حسين: فقد أخرجها الخطيب في (موضح أوهام الجمع والتفريق ٢/ ٣٨٣) من طريق محمد بن صالح الأشج الهمذاني، حدثنا داود بن إبراهيم، حدثنا عباد بن العوام، حدثنا سفيان بن حسين، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن عتي، عن أُبي بن كعب، به.

وهذه متابعة ساقطة لا تساوي فلسًا؛ فإن داود بن إبراهيم هو العقيلي قاضي قزوين[1]، قال فيه أبو حاتم: «متروك الحديث، كان يكذب» (الجرح والتعديل ٣/ ٤٠٧).

فلعل هذا الطريق من وضعه.

(١) كما نص عليه الخليلي في ترجمة محمد بن صالح الأشج من (الإرشاد ٢/ ٦٥٢).

وأما متابعة مهدي بن هلال:

فلم نقف عليها مسندة؛ وإنما علقها الدارقطني في (المؤتلف والمختلف ١/ ٣٠٣).

وعلى كلٍ، هي متابعة ساقطة أيضًا؛ فإن مهدي بن هلال هذا كذاب يضع الحديث، كَذَّبه يحيى بن سعيد، وابن معين، وأحمد، وأبو داود، والنسائي وغيرهم، وقال ابن معين أيضًا: «ومن المعروفين بالكذب ووضع الحديث: مهدي بن هلال». انظر (لسان الميزان ٧٩٦٥).

قلنا: ومع ما تقدم بيانه من أن هذا الحديث ضعيف جدًّا؛ لاسيما من طريق خارجة بن مصعب، **فقد أخرجه ابن خزيمة في (صحيحه) من طريقه!**

ولذا تعقبه ابن سيد الناس؛ فقال: «ولا أدري كيف دخل هذا في الصحيح!» (النفح الشذي ٢/ ٢٢).

وقال ابن الملقن - بعد نقله تضعيفه عن عدد من الأئمة -: «وخالف ابن خزيمة فأورده في «صحيحه» من جهة خارجة، وهو عجيب منه، فكلهم ضَعَّف خارجة. ونسبه إلى الكذب يحيى، وهذا الحديث من أفراده، ولا أعلم فيه أحسن من قول ابن عدي: إنه يُكتب حديثه» (البدر المنير ٢/ ٦٠٠).

وذكر مغلطاي في (شرح ابن ماجه ١/ ٣٩٠)، **وابن عبد الهادي** في (تعليقه على علل ابن أبي حاتم ص ١٤٧): أن ممن صححه أيضًا الحاكم في (المستدرك)، وفي ذلك نظر؛ فقد أشار الحاكم إلى تضعيف الحديث؛ حيث قال عقب حديث لابن عمر: «ولهذا الحديث شاهد ينفرد به خارجة بن مصعب، وأنا أذكره محتسبًا لما أشاهده من كثرة وسواس الناس في صب الماء» (المستدرك).

ولم يُصِب الحاكم في ذكره هذا الحديث في (المستدرك) ولو على سبيل الاستشهاد؛ فالحمد لله شريعتنا كاملة، لا تحتاج لأحاديث الضعفاء والمتروكين والكذابين. وقد قال النبي ﷺ: «**مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ**»[(١)].

وكذا لم يُصِب الضياء في إخراجه في (المختارة)، فشرطه فيها معروف؛ ولذا ذكر مغلطاي في (شرح ابن ماجه ١/ ٣٩٠) الضياء ممن صحح الحديث وإن كان قول مغلطاي فيه نظر؛ لأن الضياء نقل - عقبه - تضعيفه عن الترمذي، وصرح بأن خارجة بن مصعب فيه كلام كثير، واعتذر عن إخراجه قائلًا: «وإنما ذكرناه لكون ابن خزيمة أخرجه»! (المختارة ٤/ ١٨).

وقال مغلطاي: «وصححه أيضًا شيخنا المنذري. وذكره الحاكم في الشواهد ونبه على تفرده به» (إكمال تهذيب الكمال ٩/ ١٣٤).

ورمز لصحته السيوطي في (الجامع الصغير ٢٣٩٤).

وكل هذا تساهل منهم رحمهم الله جميعًا.

❁ ❁ ❁

---

(١) أخرجه مسلم في (مقدمة صحيحه ص ٨) بسند صحيح، وسيأتي تخريجه والكلام عليه في «موسوعة العلم والعلماء»، من هذه الموسوعة - إن شاء الله تعالى -.

[٢٠٠٨ط] حديث الحسن مرسلًا:

عَنْ الحَسَنِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ لِلمَاءِ وِسَاوُسًا فَاتَّقُوا وَسَاوُسَ المَاءِ**».

۞ **الحكم: ضعيف جدًّا.**

التخريج:

〖مقط (١/ ٣٠٢)〗.

السند:

علقه الدارقطني في (المؤتلف والمختلف) فقال: قال عبد الله بن علي بن المديني، حدثنا أبي، حدثنا أبان بن نُمَيْلة - ولم أسمع منه غيره -، حدثنا يونس، عن الحسن، به.

ثم وصله فقال: حدثنا أبو بكر الشافعي، حدثنا القاسم بن زكريا، حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا أبان بن نُمَيْلة الحُمْراني قال: سمعت يونس، مثله مرسل.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه علتان:

الأولى: الإرسال؛ فالحسن البصري تابعي لم يدرك النبي ﷺ، ومراسيله واهية عند فريق من العلماء.

الثانية: جهالة حال أبان بن نميلة، ترجم له الدارقطني في (المؤتلف والمختلف ١/ ٣٠٢)، وتبعه ابن ماكولا في (الإكمال ١/ ٥١٦)، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا.

وقد رُوي نحوه من قول الحسن؛

رواه البيهقي في (السنن الكبرى ٩٦٥) قال: أخبرناه أبو بكر محمد بن إبراهيم الأصبهاني، أخبرنا أبو نصر أحمد بن عمرو العراقي، حدثنا سفيان ابن محمد، أخبرنا علي بن الحسن، حدثنا عبد الله بن الوليد، عن سفيان، عن بيان، عن الحسن، قال: «شَيْطَانُ الوُضُوءِ يُدْعَى الوَلَهَانَ يَضْحَكُ بِالنَّاسِ فِي الوُضُوءِ». وعن سفيان، عن يونس قال: كان يقال: «إِنَّ لِلمَاءِ وَسْوَاسًا فَاتَّقُوا وَسْوَاسَ المَاءِ».

ولكن هذا إسناد لين؛ أبو نصر أحمد بن عمرو العراقي ذكره الإدريسي في (تاريخ سمرقند)، فقال: «كان أحد أئمة أصحاب أبي حنيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فى الفقه، وكان على قضاء سمرقند مدة وانصرف منها إلى بخارى» (الجواهر المضية في طبقات الحنفية ١/ ٨٧).

قلنا: وكونه إمامًا في الفقه لا يعني أنه ضابط للحديث؛ فهذا شيء وذاك شيء آخر، بل إن الكثير ممن يُعرف بالفقه والقضاء تجدهم في الحديث من الضعفاء والمتروكين.

ولكن جزم بهذا الرواية عن الثوري: أبو حاتم الرازي؛ فقال: «ورواه الثوري، عن يونس، عن الحسن قوله» (العلل ١٣٠).

فلعله يُروى عن الثوري من وجوه أخرى، لم نقف عليها.

وقد جزم بذلك الترمذي، فقال - عقب حديث كعب -: «وقد رُوي هذا الحديث من غير وجه عن الحسن قوله، ولا يصح في هذا الباب عن النبي ﷺ شيء» (السنن عقب رقم ٥٨).

وفي (تاريخ ابن معين - رواية الدوري ١٦٦٠) قال يحيى: «قد روى سفيان

الثوري عن بيان عن الحسن: «إِنَّ لِلوُضُوءِ شَيْطَانًا يُقَالُ لَهُ الوَلْهَانُ»، قال يحيى: هذا بيان رجل غير بيان بن بشر».

وقد رواه عبد الملك بن حبيب في (الواضحة / كتاب الوضوء ق ٨ / ب) قال: حدثني الحزامي عن الواقدي عن بيان عن الحسن قال: «لِلوُضُوءِ شَيْطَانٌ يُسَمَّى وَلْهَانَ، يَضْحَكُ بِالنَّاسِ فِي وُضُوئِهِمْ وَيُوَسْوِسُهُمْ فِيهِ، وَهُوَ أَشَدُّ الشَّيَاطِينِ عَلَى النَّاسِ».

وهذا إسناد ساقط؛ فالواقدي متروك متهم بالكذب ووضع الحديث، كما تقدم مرارًا.

❁ ❁ ❁

[٢٠٠٩ط] حديث عِمران بن حُصين:

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اتَّقُوا وَسْوَاسَ الْمَاءِ؛ فَإِنَّ لِلْمَاءِ وَسْوَاسًا وَشَيْطَانًا**».

۞ **الحكم: ضعيف، وضَعَّفه:** البيهقي - **وأقره** ابن سيد الناس، وابن عبد الهادي- وابن حجر.

التخريج:

〖هق ٩٦٦〗.

السند:

أخرجه البيهقي في (السنن) قال: حدثنا أبو سعد عبد الملك بن أبي عثمان الزاهد، وأبو الحسن العلاء بن محمد بن أبي سعيد الإسفراييني، قالا: حدثنا أبو سهل بشر بن أحمد بن بشر التميمي، حدثنا عبد الله بن محمد بن ناجية، حدثنا محمد بن حصين الأصبحي، حدثنا يحيى بن كثير، عن سليمان التيمي، عن أبي العلاء بن الشِّخِّير، عن عمران بن حصين، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه: يحيى بن كثير، وهو أبو النضر البصري، وهو «ضعيف جدًّا»؛ ضَعَّفه ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والدارقطني، وزاد أبو حاتم: «ذاهب الحديث جدًّا».

وقال عمرو بن علي: «لا يتعمد الكذب، ويكثر الغلط والوهم»، وقال النسائي: «ليس بثقة»، وقال الساجي: «معروف فى التشيع، ضعيف الحديث جدًّا، متروك، حَدَّث عن الثقات بأحاديث بواطيل»، وقال العقيلي: «منكر الحديث»، وقال ابن حبان: «يروي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم، لا

يجوز الاحتجاج به فيما انفرد به». انظر (تهذيب التهذيب ١١/ ٢٦٧). وقال الحافظ: «ضعيف» (التقريب ٧٦٣١).

وبه أعله الذهبي، فقال - عقبه -: «يحيى متروك» (المهذب ١/ ٢٠٤).

ومحمد بن حصين الأصبحي ذكره الدارقطني في (العلل) - تحت حديث «لا نكاح إلا بولي» - فقال: «ومحمد بن الحصين الأصبحي شيخ بصري، عن يزيد بن زُرَيع» (العلل ١٢٩٥)، وكذا في (أطراف الغرائب والأفراد ٥٠٠٩). وهذا الحديث رواه البزار في (مسنده ٣١١١) عن هذا الشيخ، ولكن قال: (محمد بن الحصين الجزري) بدل (الأصبحي).

ولم نقف له على ترجمة، وقال عنه الهيثمي: «لم أجد مَن ذكره» (المجمع ٦٦٥٢)، وقال في موضع آخر: «لم أعرفه» (المجمع ٧٥٠٦)(١).

وقد ضَعَّف البيهقي الحديث؛ فقال - عقب حديث أبي بن كعب المتقدم -: «وقد رُوي بإسناد آخر ضعيف عن عمران بن حصين»، ثم ساقه بهذا الإسناد.

وأقره ابن سيد الناس في (النفح الشذي ٢/ ٢٦)، **وابن عبد الهادي** في (تعليقه على علل ابن أبي حاتم ص ١٤٩).

وضَعَّف الحديث - أيضًا - ابن حجر في (التلخيص الحبير ١/ ١٧٥).

---

(١) وقال الألباني عن الأصبحي هذا: «محمد بن حصين الأصبحي ترجمه ابن أبي حاتم (٣/ ٢/ ٢٣٥) برواية جمع آخر عنه غير المُقَدَّمي، ولكنه لم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، فهو مجهول الحال» (الضعيفة ٤٥٦٨).
وتعقبه الناشر بأن المترجم له في (الجرح) لم ينسب أصبحيًّا، وبأن الأصبحي تلميذ للمقدمي، بخلاف الذي ترجم له ابن أبي حاتم فإنه من شيوخ المقدمي، فهو رجل آخر، والله أعلم.

[٢٠١٠ط] حديث ابن عباس:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**أنه كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ وَسْوَسَةِ الوُضُوءِ**».

۞ **الحكم: باطل، وأنكره** ابن عدي، **ووهَّاه** ابن سيد الناس وابن حجر.

التخريج:

﴿عد (٩/ ١٥٩ - ١٦٠)﴾.

السند:

أخرجه ابن عدي في (الكامل) قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف القلزمي، حدثنا محمد بن مصفى، حدثنا بقية، عن محمد بن الفضل، عن أبيه، عن عطاء، عن ابن عباس، به.

التحقيق

هذا إسناد ساقط؛ آفته محمد بن الفضل بن عطية، وقد كذبه أحمد، وابن معين، والفلاس وغيرهم؛ ولذا قال الحافظ: «كذبوه» (التقريب ٦٢٢٥).

والحديث ذكره ابن عدي في ترجمته، وختمها بقوله: «ولمحمد بن الفضل غير ما ذكرت من الحديث، وعامة حديثه ما لا يتابِع الثقات عليه» (الكامل ٩/ ١٦١).

وبه ضَعَّفه ابن سيد الناس في (النفح الشذي ٢/ ٢٥).

ولذا قال ابن حجر: «إسناده واهٍ» (التلخيص الحبير ١/ ٢٥٥).

وفيه أيضًا: عبد الله بن محمد بن يوسف القلزمي؛ قال عنه ابن يونس: «لم يكن بذاك، تُعرف وتنكر»، وقال ابن عدي: «مجهول» (لسان الميزان ٤٤٤٩).

[٢٠١١ط] حديث آخر عن ابن عباس:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ شَيْطَانًا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ يُقَالُ لَهُ: الوَلَهَانُ، مَعَهُ ثَمَانِيَةُ أَمْثَالِ وَلَدِ آدَمَ مِنَ الْجُنُودِ، وَلَهُ خَلِيفَةٌ يُقَالُ لَهُ: خَنْزَبُ، فَإِذَا لَمْ يَسْتَقْبِلْ مِنَ الْعَبْدِ شَيْئًا أَخَذَهُ بِالوُضُوءِ حَتَّى يُهْلِكَهُ، فَمَنْ أَصَابَهُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، فَإِذَا قدم وَضُوءهُ، فَلْيَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ خَنْزَبَ وَأَشْبَاهِهِ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ، سَبْعَ مَرَّاتٍ، فَإِنَّهُ يَنْقَطِعُ عَنْهُ**(١) **مِنَ الْمَاءِ** [لِلْوُضُوءِ] **مَا يَكْفِي مِنَ الدّهنِ**».

۞ **الحكم: موضوع**، وقال ابن حبان: «باطل لا أصل له»، وقال ابن الجوزي: «موضوع»، **وأقره** الذهبي، والسيوطي وابن عراق والفتني والقاري والعجلوني والشوكاني.

التخريج:

﴿مجر (١/ ٣٢٥) "واللفظ له" / علج ٥٧١ "والزيادة له"﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه في باب «ما ورد في التسمية عند الوضوء»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

---

(١) في (تنزيه الشريعة) بعد هذه الكلمة زيادة: «وَيَكْفِيهِ».

٣٢١- بَابُ كَيْفَ يُدْعَى إِلَى الطَّهُورِ

[٢٠١٢ط] حديث جابر:

عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ قَالَ: قَدْ رَأَيْتُنِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ حَضَرَتْ [صَلَاةُ] العَصْرِ، وَلَيْسَ مَعَنَا مَاءٌ غَيْرُ فَضْلَةٍ، فَجُعِلَ فِي إِنَاءٍ، فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِهِ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ وَفَرَّجَ أَصَابِعَهُ، ثُمَّ قَالَ: «**حَيِّ عَلَى أَهْلِ الوَضُوءِ** (حَيَّ عَلَى الوَضُوءِ)، **الْبَرَكَةُ مِنَ اللَّهِ**». فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ يَتَفَجَّرُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، فَتَوَضَّأَ النَّاسُ وَشَرِبُوا، فَجَعَلْتُ لَا آلُو مَا جَعَلْتُ فِي بَطْنِي مِنْهُ، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ بَرَكَةٌ.

قُلْتُ لِجَابِرٍ: كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: أَلْفًا وَأَرْبَعَمِائَةٍ.

۞ **الحكم:** متفق عليه (خ، م).

التخريج:

﴿خ ٥٦٣٩ "واللفظ له" / م (١٨٥٦/ ٧٤) "مختصرًا" / حب ٦٥٧٩ "والزيادة والرواية له" / ....﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه في باب «سؤر المؤمن»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

۞ ۞ ۞

[٢٠١٣ط] حديث ابن مسعود:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، [وَسَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بِخَسْفٍ، فَ][١] قَالَ: كُنَّا [أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ][٢] نَعُدُّ الآيَاتِ بَرَكَةً، وَأَنْتُمْ تَعُدُّونَهَا تَخْوِيفًا، كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَقَلَّ المَاءُ، فَقَالَ: «**اطْلُبُوا فَضْلَةً مِنْ مَاءٍ**» [فَقُلْتُ: هَلْ مِنْ مَاءٍ؟][٣] فَجَاءُوا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ قَلِيلٌ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ، [وَفَرَّجَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ][٤]، ثُمَّ قَالَ: «**حَيَّ عَلَى الطَّهُورِ (الوَضُوءِ) المُبَارَكِ، وَالبَرَكَةُ مِنَ اللَّهِ**»، فَلَقَدْ رَأَيْتُ المَاءَ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، [فَمَلَأْتُ بَطْنِي مِنْهُ، وَاسْتَسْقَى النَّاسُ. قَالَ عَبْدُ اللهِ:][٥] وَلَقَدْ كُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ وَهُوَ يُؤْكَلُ.

۞ **الحكم:** **صحيح** (خ)، دون الزيادات، وهي صحيحة.

التخريج:

﴿خ ٣٥٧٩ "واللفظ له" / ن ٧٨ "مختصرا" / كن ٩٠، ٩٤ / حم ٣٨٠٧ "والزيادة الرابعة والرواية له"، ٤٣٩٣ "والزيادة الخامسة له ولغيره" / ش ٣٢٣٨٠ / مش ٣٧٠ "والزيادة الأولى والثانية له ولغيره" / مي ٣٠ / بز ١٤٧٨ "والزيادة الثالثة له" / عل ٥٣٧٢ / خز ٢١٦ / مشكل ٣٣٨٠ / عيل ١٦٤ / شا ٣٤٦ - ٣٤٨ / فقط (الثالث ٣٤) / محد (٤/ ٢٩٣) / لك ١٤٧٩ / أوك ٨٤، ٨٥ / شيو ٢١٦ / تمام ٦٨٣ / أقران ٣٨ / أصبهان (٢/ ١٢٤) / لفر ٣١ / حجة ١٢٧ - ١٢٩ / تمهيد (١/ ٢١٩) / نبص ٣١١، ٣١٢ / هقا (ص ٣٦٤، ٣٦٥) / نبق ١٢٨ / بغ ٣٧١٣ / نبغ ١٢٢ / بغت (٥/ ٩٦) / حداد ٢٩٨٦ / جزر ٧ / نبلا (١٥/ ٢٤٤) / تذ ٨٢٦﴾.

السند:

رواه البخاري (٣٥٧٩) - ومن طريقه البغوي في (التفسير ٥/٩٦)، و(الأنوار ١٢٢)، و(شرح السنة ٣٧١٣) - قال: حدثني محمد بن المثنى، حدثنا أبو أحمد الزبيري، حدثنا إسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، به.

ومحمد بن المثنى ثقة ثبت روى له الجماعة، وقد توبع:

فرواه ابن خزيمة (٢١٦)، والبزار (١٤٧٨): عن محمد بن بشار - قَرَنه البزار بابن المثنى -.

ورواه الشاشي (٣٤٨) عن عبد الرحمن بن محمد بن منصور الحارثي.

ورواه اللالكائي في (شرح السنة ١٤٧٩) من طريق أحمد بن سنان.

كلهم عن أبي أحمد الزبيري به.

وأبو أحمد الزبيري ثقة ثبت روى له الجماعة، وقد توبع أيضًا:

فرواه الدارمي (٣٠)، وابن أبي شيبة في (المسند ٣٧٠) و(المصنف ٣٢٣٨٠) وغيرهما عن عبيد الله بن موسى.

ورواه أحمد (٤٣٩٣)، وأبو يعلى (٥٣٧٢) عن أبي خيثمة، كلاهما عن الوليد بن القاسم بن الوليد.

ورواه أبو نعيم في (الدلائل ٣١٢) من طريق أحمد بن خالد الوَهْبي، وإسماعيل بن عمرو البَجَلي.

أربعتهم: عن إسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم، به.

قال البزار: «لا نعلم رواه عن منصور بهذا الإسناد إلا إسرائيل»!

قلنا: إسرائيل ثقة، روى له الجماعة، ومع ذلك فقد توبع أيضًا:

فرواه أبو القاسم الأصبهاني في (الحجة ١٢٨): من طريق محمد بن إسحاق الصاغاني، عن محمد بن حميد نا هارون بن المغيرة، عن عمرو بن أبي قيس، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود قال: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مخرَجًا، فَشَكَا إِلَيْهِ النَّاسُ الْعَطَشَ، فَقَالَ: «**انْظُرُوا هَلْ مَعَ أَحَدٍ مَاءٌ**». فَنَظَرُوا، فَإِذَا فَضْلَةٌ فِي إِدَاوَةٍ فَصُبَّتْ فِي إِنَاءٍ وَوَضَعَ يَدَهُ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «**حَيَّ عَلَى الطَّهُورِ وَالبَرَكَةِ**». فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ خِلالِ أَصَابِعِهِ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَتَزَوَّدُونَ فِي أَسْقِيَتِهِمْ، وَجَعَلْتُ لا آلُو مَا جَعَلْتُ فِي بَطْنِي، وَعَرَفْتُ أَنَّهَا بَرَكَةٌ مِنَ اللَّهِ نَزَلَتْ.

ومحمد بن حميد هو الرازي متهم، وعمرو بن أبي قيس صدوق له أوهام، فالاعتماد على رواية إسرائيل.

وقد رواه جرير عن منصور أيضًا، إلا أنه أسقط منه علقمة:

فرواه أبو يعلى (٥٣٧٣) عن أبي خيثمة.

ورواه أبو القاسم الأصبهاني في (الحجة ١٢٩): من طريق يوسف بن موسى القطان.

كلاهما عن جرير عن منصور عن إبراهيم قال: بلغ عبدَ الله خسفُ . . .»، الحديث نحوه، لم يذكر فيه علقمة!

والصواب رواية إسرائيل عن منصور بذكر علقمة؛ فقد توبع عليه منصور:

فرواه أحمد (٣٨٠٧).

والنسائي في (الصغرى ٧٨) و(الكبرى ٩٠، ٩٤)، عن إسحاق بن راهويه.

كلاهما (أحمد، وإسحاق) عن عبد الرزاق، أخبرنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة، عن عبد الله به مختصرًا، وفي آخره: قال الأعمش: فأخبرني سالم بن أبي الجعد قال: قلت لجابر بن عبد الله: كم كان الناس يومئذٍ؟ قال: كنا ألفًا وخمس مئة.

وسفيان هو الثوري، وقد توبع أيضًا:

فرواه الدارمي (٣٠) وأبو نعيم في (الدلائل ٣١١) والبيهقي في (الدلائل ٦/ ١١) من طريق عمار بن رزيق.

ورواه أبو الشيخ في (الطبقات ٤/ ٢٩٣) و(ذكر الأقران ٣٨)، وأبو بكر الإسماعيلي في (المعجم ١٦٤)، والدارقطني في (الجزء الثالث من الأفراد ٣٤)، وأبو نعيم في (أخبار أصبهان ٢/ ١٥٦) وغيرهم من طريق عبد الكبير بن دينار الصائغ عن أبي إسحاق السَّبيعي[1].

ورواه تمام في (الفوائد ٦٨٣) من طريق حفص بن غياث.

ثلاثتهم: عن سليمان الأعمش عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله به.

وعلقمة هو ابن قيس النخعي، ثقة ثبت روى له الجماعة، وإبراهيم هو ابن يزيد النخعي، ثقة روى له الجماعة، وقد رواه عنه إمامان جليلان: منصور بن المعتمر وسليمان الأعمش، والحديث سبق أن البخاري رواه في

---

(١) **قال الدارقطني عقبه:** «غريب من حديث أبي إسحاق السبيعي عن سليمان الأعمش، تفرد به عبد الكبير بن دينار أبو عبد الرحيم الصائغ عنه، ولا نعلم حَدَّث به عنه غير يحيى بن إسحاق الكاجغوني».

قلنا: وعبد الكبير والكاجغوني ذكرهما ابن حبان في (الثقات ٧/ ١٣٩، ٩/ ٢٥٨) على قاعدته.

(صحيحه)، وصححه كذلك الترمذي - كما سيأتي -، وابن خزيمة وابن حبان، وصححه أيضًا البغوي في (شرح السنة ١٣/ ٢٩٠).

تنبيه:

قد أخرج حديث ابن مسعود أيضًا: الإمام أحمد (٣٧٦٢) وابن أبي شيبة (٢٦٤) والبزار (١٥١٦) في مسانيدهم، وابن حبان (٢٨٥٥)، والطبراني في (المعجم الكبير ٩٩٨٨) و(الأوسط ٤٥٠١، ٦٩٥٤، ٧٤٤٧) و(الصغير ٦٣٣، ٩٣٨)، وأبو الشيخ في (العظمة ٥/ ١٧٢٥)، وأبو نعيم في (تاريخ أصبهان ١٦٤٥).

ولم نذكر هذه المواضع في التخريج لأن الحديث فيها مختصر، لم يشتمل على موضع الشاهد المبوب له، فمنهم من اقتصر على قول ابن مسعود بشأن رؤية الآيات، ومنهم من اقتصر على مسألة تسبيح الطعام، ومنهم من اقتصر على قصة الإناء دون ذكر الشاهد، وستُخرج هذه المواضع في أبوابها المناسبة إن شاء الله تعالى.

١- رواية: «حَيَّ عَلَى أَهْلِ الْوَضُوءِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: ... ثُمَّ نَادَى: «حَيَّ لِأَهْلِ الْوَضُوءِ (حَيَّ عَلَى أَهْلِ الطَّهُورِ)، وَالْبَرَكَةُ مِنَ اللهِ».

الحكم: إسناده حسن، وهي ثابتة صحيحة من حديث جابر.

التخريج:

[مي ٣١ "واللفظ له" / حب ٦٥٨١ "والرواية له" / هقل (٦/ ١١)].

السند:

ورواه الدارمي: عن محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا أبو الجواب عن عمار بن رُزَيق، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، به.

ورواه البيهقي في (الدلائل ٦/ ١١) من طريق محمد بن إسحاق الصغاني، عن أبي الجواب، به.

التحقيق

هذا إسناد حسن؛ أبو الجواب هو الأحوص بن جواب، قال عنه الحافظ: «صدوق ربما وهم» (التقريب ٢٨٩). وشيخه عمار بن رزيق، قال عنه الحافظ: «لا بأس به» (التقريب ٤٨٢١). وبقية رجاله ثقات مشاهير.

وقد توبع عمار:

فأخرجه ابن حبان (٦٥٨١) قال: أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، به.

وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين عدا عبد الله بن محمد، وهو

ابن عبد الرحمن بن شِيرَوَيْهِ إمام حافظ فقيه، وهو راوي مسند إسحاق بن راهويه. انظر (تذكرة الحفاظ ٢/ ١٩٨)، و(السير ١٤/ ١٦٦).

إلا أن النسائي رواه في (الصغرى ٧٨)، و(الكبرى ٩٠، ٩٤): عن إسحاق بن إبراهيم - وهو ابن راهويه - به بلفظ: «**حَيَّ عَلَى الوَضُوءِ**».

وكذا رواه أحمد (٣٨٠٧) عن عبد الرزاق، به.

٢- رواية: «وَالبَرَكَةُ مِنَ السَّمَاءِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «**حَيَّ عَلَى الوَضُوءِ الْمُبَارَكِ، وَالبَرَكَةُ مِنَ السَّمَاءِ**»، حَتَّى تَوَضَّأْنَا كُلُّنَا.

۞ **الحكم: شاذ بهذا اللفظ، والمحفوظ بلفظ: «وَالْبَرَكَةُ مِنَ اللهِ».**

التخريج:

﴿ت ٣٩٣٣ "واللفظ له" / هقل (٤/ ١٢٩، ١٣٠)، (٦/ ٦٢) / نبق ٥﴾.

السند:

رواه الترمذي في (السنن). والبيهقي في (الدلائل): من طريق الحسن بن سفيان. وقوام السنة في (الدلائل): من طريق أبي حفص البُجَيْري.

ثلاثتهم: عن محمد بن بشار، قال: حدثنا أبو أحمد الزبيري، قال: حدثنا إسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات ظاهره الصحة؛ ولذا قال الترمذي عقبه: «حسن

صحيح».

إلا أن المحفوظ في الحديث بلفظ: «**وَالْبَرَكَةُ مِنَ اللهِ**». كذا رواه محمد بن المثنى - كما عند البخاري وغيره -، وعبد الرحمن بن منصور الحارثي - كما عند الشاشي في (مسنده ٣٤٨) -، وأحمد بن سنان - كما عند اللالكائي في (أصول اعتقاد أهل السنة ١٤٧٩) -، ثلاثتهم عن أبي أحمد الزبيري، به.

وخالفهم محمد بن بشار - في رواية الترمذي والحسن بن سفيان والبجيري -، فرواه بلفظ «**وَالبَرَكَةُ مِنَ السَّمَاءِ**»، وقد اختلف عليه:

فرواه عنه البزار في (مسنده ١٤٧٨)، وابن خزيمة في (صحيحه ٢١٦)، كرواية الجماعة.

وهذا يدل على أن هذا اللفظ لم يضبطه محمد بن بشار جيدًا؛ فكان تارة يرويه على الصواب كرواية الجماعة، وتارة يرويه هكذا، كأنه عنده رواية بالمعنى.

وقد تابع أبا أحمد الزبيري على رواية الجماعة:

عبيد الله بن موسى، كما عند ابن أبي شيبة، والدارمي، وغيرهما.

والوليد بن القاسم، كما عند أحمد، وأبي يعلى.

وأحمد بن خالد الوهبي، وإسماعيل بن عمرو البجلي، كما عند أبي نعيم في (الدلائل ٣١٢).

أربعتهم: عن إسرائيل به بلفظ «**وَالْبَرَكَةُ مِنَ اللهِ**».

وكذا رواه الأعمش عن إبراهيم به. متابعًا لمنصور، كما عند أحمد والنسائي وغيرهما.

[٢٠١٤ط] حديث أنس:

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَقَامَ جِيرَانُ الْمَسْجِدِ إِلَى مَنَازِلِهِمْ يَتَوَضَّئُونَ، وَبَقِيَ فِي الْمَسْجِدِ نَاسٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مَا بَيْنَ السَّبْعِينَ إِلَى الثَّمَانِينَ، فَدَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَاءٍ، فَأُتِيَ بِمِخْضَبٍ مِنْ حِجَارَةٍ فِيهِ مَاءٌ، فَوَضَعَ أَصَابِعَ يَدِهِ الْيُمْنَى فِي الْمِخْضَبِ، فَجَعَلَ يَصُبُّ عَلَيْهِمْ وَهُمْ يَتَوَضَّؤُونَ، وَيَقُولُ: «**تَوَضَّئُوا، حَيَّ عَلَى الْوُضُوءِ**»، حَتَّى تَوَضَّئُوا جَمِيعًا، وَبَقِيَ فِيهِ نَحْوٌ مِمَّا كَانَ فِيهِ.

۞ **الحكم: صحيح دون قوله: «حَيَّ عَلَى الْوُضُوءِ»**، فصح من حديث ابن مسعود وجابر، وزادها بعض الضعفاء في حديث أنس، والمحفوظ عنه بدونها، وهكذا خرجه الشيخان.

التخريج:

[حم ١٢٧٩٤].

السند:

قال أحمد: حدثنا مُؤَمَّل، وعفان، قالا: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، به.

عفان هو ابن مسلم الصفار. ومؤمل هو ابن إسماعيل. وثابت هو البُناني.

التحقيق

هكذا ساقه الإمام أحمد بهذا الإسناد عن رجلين: **أولهما:** مؤمل بن إسماعيل، وهو سيئ الحفظ، قد رماه غير واحد من النقاد بكثرة الغلط والخطأ (تهذيب التهذيب ١٠/ ٣٨١)، **والثاني:** عفان بن مسلم، وهو ثقة

ثبت من رجال الصحيحين، فالحديث من جهته صحيح على شرط مسلم، لكنه من جهة مؤمَّل، ضعيف لسوء حفظه، ولم يُسَمِّ لنا الإمام من صاحب السياقة.

وهذا ظاهره أن سياقتيهما واحدة، لكن قد تبين لنا أن السياقة لمؤمل، وأنه زاد في المتن زيادة لم يتابعه عليها عفان!

فقد أخرجه أيضًا الإمام أحمد (١٣٥٩٥)، وابن سعد في (الطبقات ١/ ١٧٨) عن عفان وحده بهذا الإسناد والمتن دون قوله: «**حَيَّ عَلَى الوَضُوءِ**»، فدل ذلك على أنها زيادة من مؤمل.

ومما يؤكده أنه قد روى هذه القصة بعينها سليمان بن المغيرة عن ثابت، وليس في حديثه هذه الزيادة، انظر (مسند أحمد ١٢٤١٢، ١٢٤١٣، ١٢٧٢٧) و(منتخب ابن حميد ١٢٨٤) و(مسند أبي يعلى ٣٣٢٧) و(صحيح ابن حبان ٦٥٨٤).

وسليمان عدَّه ابن المديني من أثبت أصحاب ثابت بعد حماد بن سلمة.

كما رواها أيضًا حميد الطويل عن أنس دون الزيادة، انظر (صحيح البخاري ١٩٥، ٣٥٧٥) و(مسند أحمد ١٢٠٣٢) و(مسند أبي يعلى ٣٧٥٧) و(صحيح ابن حبان ٦٥٨٦)، وكذلك فإن أصل الحديث مشهور عن أنس من وجوه أخرى كثيرة دون الزيادة، انظر مثلًا: (صحيح البخاري ١٦٩، ٢٠٠، ٣٥٧٢)، و(صحيح مسلم ٢٢٧٩)، و(مسند أحمد ١٢٣٤٨، ١٢٤٩٧، ١٢٧٤٢).

فهذه الزيادة لم تَرِد في حديث أنس قط إلا من رواية مؤمل هذه المقرونة برواية عفان، وعندما انفردت رواية عفان تبين أنه لم يتابعه عليها، فهي غير

محفوظة في حديث أنس.

نعم، صحت من حديث ابن مسعود وجابر كما سبق، والله أعلم.

تنبيه:

قد تم تخريج أصل هذا الحديث في باب «استعمال سائر الأواني»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

[٢٠١٥ط] حديث ابن عباس:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، ذَاتَ يَوْمٍ وَلَيْسَ فِي الْعَسْكَرِ مَاءٌ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَيْسَ فِي الْعَسْكَرِ مَاءٌ! قَالَ: «**هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ**»؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «**فَأْتِنِي بِهِ**»، قَالَ: فَأَتَاهُ بِإِنَاءٍ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ قَلِيلٍ. قَالَ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، أَصَابِعَهُ عَلَى فَمِ الْإِنَاءِ وَفَتَحَ أَصَابِعَهُ. قَالَ: فَانْفَجَرَتْ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ عُيُونٌ، وَأَمَرَ بِلَالًا فَقَالَ: «**نَادِ فِي النَّاسِ: الْوَضُوءَ الْمُبَارَكَ** (فَنَادَى: هَلُمُّوا إِلَى الوَضُوءِ المُبَارَكِ)».

الحكم: أصل القصة صحيح، صح نحوها من حديث جابر وابن مسعود، وهذا الشاهد إسناده ضعيف.

التخريج:

﴿حم ٢٢٦٨ "واللفظ له"، ٢٩٨٩ / لفر ٤٠ "والرواية له" / هقل (٤/ ١٢٧، ١٢٨)﴾.

التحقيق

انظره عقب الرواية التالية:

١- رواية: «اهْتِفِ بِالنَّاسِ: الْوَضُوءَ» مع زيادات في أعجب الخلق إيمانًا»:

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «أَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا، فَقَالَ: «**مَا مِنْ مَاءٍ؟ مَا مِنْ مَاءٍ؟**» قَالُوا: لَا. قَالَ: «**هَلْ مِنْ شَنٍّ؟**» فَجَاءُوا بِالشَّنِّ، فَوُضِعَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ فَرَّقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ فَنَبَعَ الْمَاءُ مِثْلَ عَصَا مُوسَى مِنْ أَصَابِعِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «**يَا بِلَالُ، اهْتِفِ بِالنَّاسِ: الْوَضُوءَ**». فَأَقْبَلُوا يَتَوَضَّئُونَ مِنْ بَيْنَ أَصَابِعِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَكَانَتْ هِمَّةُ ابْنِ مَسْعُودٍ الشُّرْبَ.

فَلَمَّا تَوَضَّئُوا صَلَّى بِهِمُ الصُّبْحَ، ثُمَّ قَعَدَ لِلنَّاسِ، فَقَالَ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ أَعْجَبُ الْخَلْقِ إِيمَانًا؟**» قَالُوا: الْمَلَائِكَةُ. قَالَ: «**وَكَيْفَ لَا يُؤْمِنُ الْمَلَائِكَةُ وَهُمْ يُعَايِنُونَ الْأَمْرَ؟**» قَالُوا: فَالنَّبِيُّونَ يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: «**وَكَيْفَ لَا يُؤْمِنُ النَّبِيُّونَ، وَالْوَحْيُ يَنْزِلُ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ؟**»، قَالُوا: فَأَصْحَابُكَ يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: «**وَكَيْفَ لَا يُؤْمِنُ أَصْحَابِي وَهُمْ يَرَوْنَ مَا يَرَوْنَ؟ وَلَكِنَّ أَعْجَبَ النَّاسِ إِيمَانًا، قَوْمٌ يَجِيئُونَ مِنْ بَعْدِي، يُؤْمِنُونَ بِي وَلَمْ يَرَوْنِي، وَيُصَدِّقُونِي وَلَمْ يَرَوْنِي، أُولَئِكَ إِخْوَانِي**».

۞ **الحكم: قصة نبع الماء ثابتة عن غير واحد من الصحابة، والشطر الثاني من الحديث في أعجب الخلق إيمانًا لها شواهد كثيرة، وهذا الحديث إسناده ضعيف.**

التخريج:

〖طب ١٢٥٦٠ "واللفظ له" / مشكل ٢٤٧٢〗.

التحقيق

رواه أحمد: عن الحسين بن الحسن الأشقر، قال: حدثنا أبو كُدَينة، عن عطاء، عن أبي الضحى، عن ابن عباس، بلفظ الرواية الأولى.

والأشقر مجروح، لكنه متابع:

فرواه الفريابي في (الدلائل ٤٠)، والبيهقي في (الدلائل ٤/١٢٨) من طريق محمد بن الصلت، قال: حدثنا أبو كدينة، عن عطاء بن السائب، بنحوه.

ومحمد بن الصلت ثقة من رجال الصحيح، وأبو كُدَينة هو يحيى بن المهلب، ثقة من رجال الصحيح، وقد توبع أيضًا، ولكن بسياقة أخرى خالية من الشاهد:

فأخرجه الدارمي (٢٦) من طريق شعيب بن صفوان عن عطاء عن أبي الضحى عن ابن عباس قال: «دَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِلَالًا، فَطَلَبَ بِلَالٌ المَاءَ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: لَا وَاللهِ مَا وَجَدْتُ المَاءَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**فَهَلْ مِن شَنٍّ**»؟ فَأَتَاهُ بِشَنٍّ، فَبَسَطَ كَفَيْهِ فِيهِ، فَانْبَعَثَ تَحْتَ يَدِيْهِ عَيْنٌ. قَالَ: فَكَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ يَشْرَبُ وَغَيْرُهُ يَتَوَضَّأُ.

وخالفهما خلف بن خليفة في سنده:

فرواه الطبراني في (الكبير ١٢٥٦٠) عن محمد بن خالد الراسبي. والطحاوي في (المشكل ٢٤٧٢) عن أحمد بن شعيب. كلاهما عن محمد بن معاوية بن مالج[1]، ثنا خلف بن خليفة، عن عطاء بن السائب، عن الشعبي، عن ابن عباس، بلفظ الرواية الثانية.

وقد رواه البزار (٥٣٦٠) عن محمد بن معاوية بسنده بلفظ آخر: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ، فَشَكَا أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَطَشَ، فَقَالَ: «**ائْتُونِي بمَاءٍ**»، فَأَتَوْهُ بِإِنَاءٍ فِيهِ ماءٌ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي المَاءِ، فَجَعَلَ الماءُ يَنْبُعُ مِنْ

---

(١) تحرف في مطبوع (المعجم الكبير) و(شرح مشكل الآثار) إلى: «صالح»! والصواب المثبت، كما في مصادر ترجمته.

بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَأَنَّهُ عَصَا مُوسَى، فَاسْتَقَى الْقَوْمُ، وَمَلَئُوا آنِيَتَهُمْ».

قال البزار: «وهذا الحديث لا نعلم أحدًا حَدَّث به، عن عطاء، عن الشعبي إلا خلف بن خليفة، ولا نعلم أسند عطاء بن السائب عن الشعبي عن ابن عباس غير هذا الحديث، ورواه أبو كدينة عن عطاء عن أبي الضحى عن ابن عباس».

قلنا: وقد توبع أبو كُدينة على هذا الوجه كما سبق، فالظاهر أن خلف بن خليفة وهم فيه، فإنه كان قد اختلط بآخرة (تهذيب التهذيب ٣/ ١٥١)، واختلف عليه فيه أيضًا:

فرواه الكلاباذي في (بحر الفوائد ٢/ ٥٧٥) من طريق قتيبة عن خلف بن خليفة، عن عطاء بن السائب، عمن حدثه، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «**مَنْ أَعْجَبُ الْخَلْقِ إِيمَانًا؟** ...» الحديث.

وعلقه ابن عبد البر في (التمهيد ٢٠/ ٢٤٨) فقال: وذكر سنيد عن خلف ابن خليفة عن عطاء بن السائب قال: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَوْمًا لِأَصْحَابِهِ: **أَيُّ النَّاسِ أَعْجَبُ؟** الحديث موقوفًا!

وكيفما كان الأمر، فمداره عندهم على عطاء بن السائب، وكان قد اختلط، وأبو كدينة وشعيب بن صفوان وخلف لم يُذكروا في قدماء أصحابه الذين رووا عنه قبل الاختلاط، (تهذيب التهذيب ٧/ ٢٠٦)، ولم نجد من رواه عنه من قدماء أصحابه؛ **ولذا فالإسناد ضعيف.**

وبهذا ضعفه الهيثمي فقال: «فيه عطاء بن السائب، وقد اختلط» (المجمع ١٤١٠٤).

ولم ينتبه الذهبي لذلك، فقال: «إسناده جيد» (تاريخ الإسلام ٢/ ٣٨٢)،

(السير ٢/ ٤٤).

وقصة نبع الماء لها شواهد صحيحة، سبق بعضها، والشطر الثاني من الحديث في «**أعجب الخلق إيمانًا**» له شواهد كثيرة من حديث عمر وأبي هريرة وأنس وغيرهم. انظر: (التمهيد ٢٠/ ٢٤٧ - ٢٥٠)، و(مسند الفاروق لابن كثير ٢/ ٦٤٠ ٦٤١)، و(الأمالي المطلقة لابن حجر ص٣٨)، و(الصحيحة ٣٢١٥).

تنبيه:

هذا الحديث عزاه الهيثمي في (المجمع) للطبراني في (الأوسط)، وعزاه ابن حجر في (الفتح ٦/ ٥٩١) لأبي نعيم في (الدلائل)، ولم نجده في المطبوع منهما، والله أعلم.

[٢٠١٦ط] حديث آخر عن جابر بن عبد الله:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ، قَالَ فِيهِ: «فَأَتَيْنَا الْعَسْكَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَا جَابِرُ نَادِ بِوَضُوءٍ**» فَقُلْتُ: أَلَا وَضُوءَ؟ أَلَا وَضُوءَ؟ أَلَا وَضُوءَ؟ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا وَجَدْتُ فِي الرَّكْبِ مِنْ قَطْرَةٍ.

وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُبَرِّدُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ الْمَاءَ فِي أَشْجَابٍ لَهُ، عَلَى حِمَارَةٍ مِنْ جَرِيدٍ. قَالَ: فَقَالَ لِيَ: «**انْطَلِقْ إِلَى فُلَانِ ابْنِ فُلَانٍ الْأَنْصَارِيِّ، فَانْظُرْ هَلْ فِي أَشْجَابِهِ مِنْ شَيْءٍ؟**» قَالَ: فَانْطَلَقْتُ إِلَيْهِ فَنَظَرْتُ فِيهَا فَلَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا قَطْرَةً فِي عَزْلَاءِ شَجْبٍ مِنْهَا، لَوْ أَنِّي أُفْرِغُهُ لَشَرِبَهُ يَابِسُهُ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي لَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا قَطْرَةً فِي عَزْلَاءِ شَجْبٍ مِنْهَا، لَوْ أَنِّي أُفْرِغُهُ لَشَرِبَهُ يَابِسُهُ. قَالَ: «**اذْهَبْ فَأْتِنِي بِهِ**» فَأَتَيْتُهُ بِهِ، فَأَخَذَهُ بِيَدِهِ فَجَعَلَ يَتَكَلَّمُ بِشَيْءٍ لَا أَدْرِي مَا هُوَ، وَيَغْمِزُهُ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ أَعْطَانِيهِ، فَقَالَ: «**يَا جَابِرُ، نَادِ بِجَفْنَةٍ**» فَقُلْتُ: يَا جَفْنَةَ الرَّكْبِ، فَأُتِيتُ بِهَا تُحْمَلُ، فَوَضَعْتُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: بِيَدِهِ فِي الْجَفْنَةِ هَكَذَا، فَبَسَطَهَا وَفَرَّقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، ثُمَّ وَضَعَهَا فِي قَعْرِ الْجَفْنَةِ، وَقَالَ: «**خُذْ يَا جَابِرُ فَصُبَّ عَلَيَّ، وَقُلْ بِاسْمِ اللهِ**» فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ وَقُلْتُ: بِاسْمِ اللهِ، فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَتَفَوَّرُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ فَارَتِ الْجَفْنَةُ وَدَارَتْ حَتَّى امْتَلَأَتْ، فَقَالَ: «**يَا جَابِرُ، نَادِ مَنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ بِمَاءٍ**» قَالَ: فَأَتَى النَّاسُ، فَاسْتَقَوْا حَتَّى رَوُوا. قَالَ: فَقُلْتُ: هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ لَهُ حَاجَةٌ؟ فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَهُ مِنَ الْجَفْنَةِ وَهِيَ مَلْأَى.

۞ الحكم: صحيح (م).

التخريج:

﴿م ٣٠١٣ "واللفظ له" / حب ٦٥٦٥ / عه (إتحاف ٢٨٤٣ - ٢٨٤٥) / هقل (٦/٧ - ١٠) / نبغ ١٢٠ / نبق ٣٧ / ميمي ٢٢٠ / خل ٧٢٦ "مختصرًا جدًّا"﴾.

السند:

رواه مسلم ضمن حديث جابر الطويل (٣٠٠٦ - ٣٠١٣) قال: حدثنا هارون بن معروف، ومحمد بن عباد - وتقاربا في لفظ الحديث، والسياق لهارون - قالا: حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن يعقوب بن مجاهد أبي حزرة، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، قال: خرجت أنا وأبي نطلب العلم في هذا الحي من الأنصار، قبل أن يهلكوا، فكان أول من لقينا أبا اليَسَر، صاحب رسول الله ﷺ، ومعه غلام له، ... الحديث، إلى أن قال: ثم مضينا حتى أتينا جابر بن عبد الله في مسجده، ... الحديث، وفيه: قال: فأتينا العسكر، ... إلخ.

ورواه ابن حبان (٦٥٦٥) من طريق عمرو بن زرارة الكلابي، ورواه أبو عوانة كما في (إتحاف المهرة ٢٨٤٥) من طريق يعقوب بن محمد الزهري، ورواه أبو الشيخ في (أخلاق النبي ٧٢٦) من طريق مهدي بن جعفر، ثلاثتهم عن حاتم بن إسماعيل، قال: حدثنا يعقوب بن مجاهد أبو حزرة، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن جابر بن عبد الله، به، واقتصر أبو الشيخ على قول جابر: «كان رجل من الأنصار يبرد لرسول الله ﷺ الماء في شجاب له على حمارة من جريد».

تنبيه:

هذا الحديث فيه طول، وما ذكرناه هنا هو ما يخص هذا الباب، وما سواه فهو مُخرج في مراجع أخرى، فتجد بعضه عند أبي داود وغيره، وبعضه عند الحاكم وغيره، وبعضه عند البيهقي وغيره، وهكذا، ولم نذكرهم في التخريج لخلو رواياتهم من موضع الشاهد.

٣٢٢- باب مَا رُوِيَ فِي تَعْلِيمِ جِبْرِيلُ عليه السلام الوُضُوءَ للنَّبِيِّ ﷺ

[٢٠١٧ط] حديث عائشة:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ جَالِسًا مَعَ خَدِيجَةَ يَوْمًا مِنَ الْأَيَّامِ، إِذْ رَأَى شَخْصًا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا يَزُولُ، فَقَالَتْ خَدِيجَةُ: ادْنُ مِنِّي. فَدَنَا مِنْهَا فَقَالَتْ لَهُ: أَتَرَاهُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**نَعَمْ**»، قَالَتْ خَدِيجَةُ: أَدْخِلْ رَأْسَكَ تَحْتَ دِرْعِي. فَفَعَلَ ذَلِكَ، فَقَالَتْ خَدِيجَةُ لَهُ: أَتَرَاهُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَا، قَدْ أَعْرَضَ عَنِّي**» قَالَتْ خَدِيجَةُ: أَبْشِرْ فَإِنَّهُ مَلَكٌ كَرِيمٌ لَوْ كَانَ شَيْطَانًا مَا اسْتَحْيَا!!

فَبَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا مِنَ الْأَيَّامِ إِذْ رَأَى شَخْصًا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ بِجِيَادٍ الْأَصْغَرِ، إِذْ بَدَا لَهُ جِبْرِيلُ عليه السلام فَسَلَّمَ فَبَسَطَ بِسَاطًا كَرِيمًا مُكَلَّلًا بِالْيَاقُوتِ وَالزَّبَرْجَدِ، ثُمَّ بَحَثَ فِي الْأَرْضِ، فَنَبَعَ الْمَاءُ، **فَعَلَّمَ جِبْرِيلُ** عليه السلام **رَسُولَ اللَّهِ** ﷺ **كَيْفَ يَتَوَضَّأُ**، فَتَوَضَّأَ ﷺ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ نَحْوَ الْقِبْلَةِ مُسْتَقْبِلَ الرُّكْنِ الْأَسْوَدِ وَبَشَّرَهُ بِنُبُوَّتِهِ، وَنَزَلَ عَلَيْهِ ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ۝١﴾ [العلق: ١].

ثُمَّ انْصَرَفَ مُنْقَلِبًا، فَلَمْ يَمُرَّ عَلَى حَجَرٍ وَلَا شَجَرٍ إِلَّا وَهُوَ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ، يَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَجَاءَ إِلَى خَدِيجَةَ فَقَالَ: «**يَا خَدِيجَةُ، أَشَعَرْتِ بِأَنَّ الَّذِي كُنْتُ أَرَاهُ قَدْ بَدَا لِي بِسَاطًا كَرِيمًا، وَبَحَثَ لِي**

فِي الْأَرْضِ، فَنَبَعَ الْمَاءُ، فَعَلَّمَنِي الْوُضُوءَ، فَتَوَضَّأْتُ وَصَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ».
فَقَالَتْ خَدِيجَةُ: أَرِنِي كَيْفَ أَرَاكَ؟، فَأَرَاهَا النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ صَلَّتْ مَعَهُ، وَقَالَتْ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ.

۞ الحكم: منكر بهذه السياقة، وإسناده ساقط.

التخريج:

[نبص ١٦٥].

السند:

رواه أبو نعيم في (الدلائل ١٦٥) قال: حدثنا عمر بن محمد بن جعفر قال: ثنا إبراهيم بن علي قال: ثنا النضر بن سلمة قال: ثنا فُليح بن إسماعيل، عن عبد الرحمن بن عبد العزيز الأمامي، عن يزيد بن رومان [و](١) الزهري، عن عروة بن الزبير، عن عائشة به.

التحقيق

هذا إسناد تالف؛ فيه النضر بن سلمة المروزي، يُلَقَّب شاذان، قال أبو حاتم: «كان يفتعل الحديث»، وقال الدارقطني: «كان يُتهم بوضع الحديث»، ورماه ابن خراش بالوضع أيضًا، وكذبه عباس بن عبد العظيم العنبري وغيره، وقال ابن حبان: «كان ممن يسرق الحديث، لا تحل الرواية عنه الا للاعتبار»، (المجروحين ٢/ ٣٩٤)، (اللسان ٨١٤٠).

والراوي عنه إبراهيم بن علي، لم نعرفه. وفليح بن إسماعيل ذكره

(١) سقطت من المطبوع، ونقله المقريزي في (إمتاع الأسماع ٣/ ٢٢) بالواو عطفًا على ابن رومان، وعزاه محققه للدلائل! ونقله الصالحي في (سبل الهدى ٢/ ٣٩٧)، ووقع في مطبوعته بالعنعنة! ولعل المثبت أصح.

ابن حبان في (الثقات ٩/ ١٢)، وقال: «يُعتبر حديثه من غير رواية شاذان عنه».

وضَعَّفه بالنضر بن سلمة: الصالحي في (سبل الهدى ٢/ ٢٩٦).

[٢٠١٨ط] حديث أبي هريرة:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَّمَ النَّبِيَّ ﷺ الوُضُوءَ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِذَا تَوَضَّأْتَ فَانْتَضِحْ**».

۞ **الحكم: منكر، واستغربه** الترمذي، **وتبعه** البغوي، وابن قدامة. وقال ابن حبان: «باطل». **وضَعَّفه:** العقيلي، وابن عدي، وابن القيسراني، وابن الجوزي وعبد الحق الإشبيلي، والنووي، والمنذري، ومغلطاي، والمُناوي، والألباني، وحَكَم عليه بالنكارة.

التخريج:

﴿عق (١/ ٤٣٩)﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه برواياته في باب «نضح الفرج بعد الوضوء»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

۞ ۞ ۞

[٢٠١٩ط] حديث زيد بن حارثة:

عَنْ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**أَنَّ جِبْرِيلَ عليه السلام أَتَاهُ فِي أَوَّلِ مَا أُوحِيَ إِلَيْهِ، فَعَلَّمَهُ الوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الوُضُوءِ، أَخَذَ** [النَّبِيُّ ﷺ] **غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ، فَنَضَحَ بِهَا فَرْجَهُ**».

❁ **الحكم: منكر**، وقال أبو حاتم: «هذا حديث كذب باطل»، **وضَعَّفه** ابن عدي، وابن طاهر، والإشبيلي، والسهيلي، وابن الجوزي، والضياء، ومغلطاي، والبوصيري.

التخريج:

[حم ١٧٤٨٠ "واللفظ له" / مش ٦٦١ / حميد ٢٨٣ / طب (٥/ ٨٥/ ٤٦٥٧) "والزيادة له" / ....].

سبق تخريجه وتحقيقه برواياته في باب «نضح الفرج بعد الوضوء»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

❁ ❁ ❁

[٢٠٢٠ط] حديث عروة بن الزبير مرسلًا:

عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: [«بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ عَلَى رَأْسِ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً مِنْ بُنْيَانِ الكَعْبَةِ . . .»،] الحَدِيثَ بِطُولِهِ، وَفِيهِ: «**فَفَتَحَ جِبْرِيلُ عليه السلام عَيْنًا مِنْ مَاءٍ فَتَوَضَّأَ - وَمُحَمَّدٌ ﷺ يَنْظُرُ إِلَيْهِ - فَوَضَّأَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، وَمَسَحَ رَأْسَهُ وَرِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ نَضَحَ فَرْجَهُ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ مُوَاجَهَةَ الْبَيْتِ، فَفَعَلَ مُحَمَّدٌ ﷺ كَمَا رَأَى جِبْرِيلَ يَفْعَلُ**».

❁ **الحكم: مرسل واهٍ، وضَعَّفه:** ابن حجر.

التخريج:

[نبص (إمتاع الأسماع ٣/ ٢٨) "والزيادة له" / هقل (٢/ ١٤٥، ١٤٦) "واللفظ له"].

سبق تخريجه وتحقيقه برواياته في باب «نضح الفرج بعد الوضوء»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

❁ ❁ ❁

[٢٠٢١ط] حديث الزهري وقتادة والكلبي مرسلًا:

عَنِ الزُّهْرِيِّ وَقَتَادَةَ وَالكَلْبِيِّ قَالُوا: «عَلَّمَ جِبْرِيلُ عليه السلام رَسُولَ اللهِ ﷺ الوُضُوءَ، والصَّلاةَ، و[أَقرَأَهُ]: ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ ۝١﴾، فَأَتَى خَدِيجَةَ زَوْجَتَهُ، فَأَخْبَرَهَا بِمَا أَكْرَمَهُ اللَّهُ بِهِ، وَعَلَّمَهَا الوُضُوءَ، فَصَلَّتْ مَعَهُ، فَكَانَتْ أَوَّلَ خَلْقِ اللَّهِ(١) صَلَّى مَعَهُ».

۞ الحكم: مرسل، وسنده ضعيف جدًّا.

التخريج:

﴿بلا (١/ ١٢٣) / الواقدي (إمتاع الأسماع ٣/ ٥٣)﴾.

السند:

رواه البلاذري في (أنساب الأشراف) قال: حدثني بكر بن الهيثم، حدثني بشر بن الوليد الكندي، عن سفيان عن معمر، عن الزهري وقتادة والكلبي به.

التحقيق

هذا إسناد واهٍ جدًّا؛ فيه علتان سوى الإرسال:

الأولى: بكر بن الهيثم، لم نجد له ترجمة، ولا نعلم روى عنه سوى البلاذري!

الثانية: بشر بن الوليد، مختلف فيه، ورُمي بالاختلاط، (اللسان ١٥١٣).

(١) في مطبوع (أنساب الأشراف): «أول من خلق الله»، ولفظة «من» لا معنى لها في السياق، فيبدو أنها مقحمة خطأ، والسياق على الصواب في (إمتاع الأسماع).

وله طريق آخر عن معمر؛ فقد قال التِّبْريزي في (إمتاع الأسماع): «وروى الواقدي من حديث معمر عن الزهري وقتادة والكلبي قالوا: ...» فذكره مثله.

ولكن الواقدي متروك متهم، كما سبق مرارًا.

[٢٠٢٢ط] حديث محمد بن قيس مرسلًا:

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: «فَحَصَ جِبْرِيلُ بِعَقِبِهِ الأَرْضَ، فَنَبَعَ مَاءٌ، فَعَلَّمَ جِبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ الْوُضُوءَ، فَمَضْمَضَ ثُمَّ اسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ نَضَحَ تَحْتَ إِزَارِهِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَسْرُورًا، فَجَاءَ إِلَى خَدِيجَةَ فَحَدَّثَهَا وَأَرَاهَا مَا أَرَاهُ جِبْرِيلُ. ثُمَّ صَلَّتْ مَعَهُ رَكْعَتَيْنِ».

۞ **الحكم: مرسل، وسنده ضعيف جدًّا.**

التخريج:

〚بلا (١/ ١٢٣)〛.

السند:

رواه البلاذري في (أنساب الأشراف) قال: وحدثني محمد بن سعد، عن الواقدي، عن أبي معشر، عن محمد بن قيس، به.

التحقيق

هذا إسناد واهٍ جدًّا؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: الواقدي، هو محمد بن عمر، وهو متروك متهم، كما سبق مرارًا.

الثانية: أبو معشر، هو نَجِيح السندي، ضعيف، وتقدم ذكره كثيرًا.

الثالثة: الإرسال بل الإعضال، فمحمد بن قيس هو المدني القاص، من السادسة، حديثه عن الصحابة منقطع كما في (التقريب ٦٢٤٥)، فمرسله يُعد معضلًا.

٣٢٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي الوُضُوءِ بِمَكَّةَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ

[٢٠٢٣ط] حديث عمرو بن عبسة :

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ عَمْرُو بْنُ عَبَسَةَ السُّلَمِيُّ: كُنْتُ وَأَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَظُنُّ أَنَّ النَّاسَ عَلَى ضَلَالَةٍ وَأَنَّهُمْ لَيْسُوا عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ، فَسَمِعْتُ بِرَجُلٍ بِمَكَّةَ يُخْبِرُ أَخْبَارًا، فَقَعَدْتُ عَلَى رَاحِلَتِي. فَقَدِمْتُ عَلَيْهِ، فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مُسْتَخْفِيًا جُرَءَاءُ عَلَيْهِ قَوْمُهُ، فَتَلَطَّفْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَنْتَ؟ قَالَ: «**أَنَا نَبِيٌّ**»، فَقُلْتُ: وَمَا نَبِيٌّ؟ قَالَ: «**أَرْسَلَنِي اللهُ**»، فَقُلْتُ: وَبِأَيِّ شَيْءٍ أَرْسَلَكَ؟ ... الحديث.

وَفِيهِ: قَالَ: فَقُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ فَالْوُضُوءَ؟ حَدِّثْنِي عَنْهُ. قَالَ: «**مَا مِنْكُمْ رَجُلٌ يُقَرِّبُ وَضُوءَهُ فَيَتَمَضْمَضُ وَيَسْتَنْشِقُ فَيَنْتَثِرُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ وَفِيهِ وَخَيَاشِيمِهِ، ثُمَّ إِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ مِنْ أَطْرَافِ لِحْيَتِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا يَدَيْهِ مِنْ أَنَامِلِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَمْسَحُ رَأْسَهُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا رَأْسِهِ مِنْ أَطْرَافِ شَعْرِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا رِجْلَيْهِ مِنْ أَنَامِلِهِ مَعَ الْمَاءِ، فَإِنْ هُوَ قَامَ فَصَلَّى فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَمَجَّدَهُ بِالَّذِي هُوَ لَهُ أَهْلٌ وَفَرَّغَ قَلْبَهُ لِلَّهِ؛ إِلَّا انْصَرَفَ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ**».

۞ **الحكم:** صحيح (م).

فائدة:

قال الحاكم: «وأهل السنة من أحوج الناس لمعارضة ما قيل أن الوضوء لم يكن قبل نزول المائدة، وإنما نزول المائدة في حجة الوداع والنبي ﷺ بعرفات، وله شاهد صحيح ناطق بأن النبي ﷺ **كان يتوضأ ويأمر بالوضوء قبل الهجرة**. ولم يخرجاه»، ثم ذكر حديث عمرو بن عبسة هذا[(١)]. (المستدرك عقب رقم ٥٩٣).

التخريج:

[م ٨٣٢ "واللفظ له" / ك ٤٥٩ / طب (نخب ١/ ٣٣١) / طس ٦٣٠٦ / طش ١٣٢٠، ١٨٤٧ / . . . .].

سبق تخريجه وتحقيقه برواياته في باب «ذَهاب الذنوب بماء الوضوء»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

۞ ۞ ۞

---

(١) ولكن بسياق آخر غير المذكور، وقد أخرجه مسلم والحاكم أيضًا بالسياق المذكور، وفيه شاهد للوضوء بمكة قبل الهجرة، ولكن ليس في الحديث أمرٌ.

[٢٠٢٤ط] حديث ابن عباس:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ الْمَلَأَ، مِنْ قُرَيْشٍ اجْتَمَعُوا فِي الْحِجْرِ، فَتَعَاهَدُوا بِاللَّاتِ، وَالْعُزَّى، وَمَنَاةَ الثَّالِثَةِ الْأُخْرَى [وَنَائِلَةَ وَإِسَافٍ]: لَوْ قَدْ رَأَيْنَا مُحَمَّدًا، قُمْنَا إِلَيْهِ قِيَامَ رَجُلٍ وَاحِدٍ، فَلَمْ نُفَارِقْهُ حَتَّى نَقْتُلَهُ. قَالَ: فَأَقْبَلَتْ [ابْنَتُهُ] فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَبْكِي حَتَّى دَخَلَتْ عَلَى أَبِيهَا، فَقَالَتْ: هَؤُلَاءِ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِكَ فِي الْحِجْرِ، قَدْ تَعَاهَدُوا: أَنْ لَوْ قَدْ رَأَوْكَ قَامُوا إِلَيْكَ فَقَتَلُوكَ، فَلَيْسَ مِنْهُمْ رَجُلٌ إِلَّا قَدْ عَرَفَ نَصِيبَهُ مِنْ دَمِكَ!! قَالَ: «**يَا بُنَيَّةُ أَدْنِي وَضُوءًا**» فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِمُ الْمَسْجِدَ، فَلَمَّا رَأَوْهُ، قَالُوا: هُوَ هَذَا، هُوَ هَذَا. فَخَفَضُوا أَبْصَارَهُمْ، [وَسَقَطَتْ أَذْقَانُهُمْ فِي صُدُورِهِمْ] وَعُقِرُوا فِي مَجَالِسِهِمْ، فَلَمْ يَرْفَعُوا إِلَيْهِ أَبْصَارَهُمْ، وَلَمْ يَقُمْ [إِلَيْهِ] مِنْهُمْ رَجُلٌ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى قَامَ عَلَى رُءُوسِهِمْ، فَأَخَذَ قَبْضَةً مِنْ تُرَابٍ، فَحَصَبَهُمْ بِهَا، وَقَالَ: «**شَاهَتِ الْوُجُوهُ**» قَالَ: فَمَا أَصَابَتْ رَجُلًا مِنْهُمْ حَصَاةٌ إِلَّا قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ كَافِرًا.

۞ **الحكم: إسناده حسن، وصححه:** ابن حبان، والحاكم، والضياء، والألباني، **وحسنه:** السندي.

التخريج:

﴿حم ٢٧٦٢ "والزيادات له"، ٣٤٨٥ "واللفظ له" / ص ٢٩١٣ / غحر (٣/ ٩٩٣) "مختصرًا جدًّا" / حب ٦٥٤٣ / ك ٥٩٣ / ك (فاطمة ١٢٤، ١٢٥) / نبص ١٣٩ / هقل (٦/ ٢٤٠) / نبق ٤٨ / ضيا (١٠/ ٢١٨ - ٢٢٠/ ٢٣٠ - ٢٣٢) / منتظم (٢/ ٣٧٩)﴾.

السند:

رواه أحمد (٣٤٨٥) - ومن طريقه الضياء في (المختارة ١٠/ ٢٢٠)، وابن الجوزي في (المنتظم ٢/ ٣٧٩) - قال: حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن ابن خُثَيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، به.

ورواه الحاكم في (فضائل فاطمة ١٢٤) من طريق عبد الرزاق بسنده إلى ابن عباس قال: دخلَتْ فاطمة على رسول الله ﷺ وهي تبكي، فقال: «**يَا بُنَيَّةُ مَا يُبْكِيكِ؟**» قالت: يا أبت ما لي لا أبكي وهؤلاء الملأ من قريش في الحجر؟!... الحديث بنحوه.

التحقيق

هذا إسناد حسن، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين سوى ابن خثيم - واسمه: عبد الله بن عثمان بن خثيم -، فمن رجال مسلم، واستشهد به البخاري، وقد اختلف في حاله، وقال فيه ابن حجر: «صدوق» (التقريب ٣٤٦٦).

وقد رواه عنه غير معمر:

فرواه سعيد بن منصور في (السنن ٢٩١٣)، عن إسماعيل بن عياش.

ورواه أحمد (٢٧٦٢)، والحربي في (الغريب ٣/ ٩٩٣)، والحاكم (٥٩٣)، والضياء في (المختارة ١٠/ ٢١٨) وقوام السنة في (الدلائل ٤٨) من طريق يحيى ابن سليم.

ورواه ابن حبان (٦٥٤٣)، وأبو نعيم في (الدلائل ١٣٩) من طريق مسلم ابن خالد.

ورواه البيهقي في (الدلائل ٦/ ٢٤٠) من طريق أبي بكر بن عياش.

أربعتهم عن ابن خثيم بسنده ومتنه، إلا أن الحربي اختصره جدًّا فلم يذكر فيه الوضوء.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح؛ فقد احتجا جميعًا بيحيى بن سليم، واحتج مسلم بعبد الله بن عثمان بن خثيم، ولم يخرجاه، ولا أعرف له علة».

قلنا: يحيى بن سليم متكلم في حفظه، وإنما أخرج له البخاري حديثًا واحدًا انتقاء، وقد اختُلف عليه هنا:

فرواه الحاكم في (فضائل فاطمة ١٢٦) من طريق عبيد الله بن سعيد، قال: حدثنا يحيى بن سليم، قال: حدثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير: أن فاطمة دخلت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم...، فذكر الحديث بنحوه مرسلًا.

وعبيد الله بن سعيد هو السرخسي، ثقة مأمون من رجال الشيخين، فالظاهر أن هذا الاختلاف من قِبل يحيى بن سليم، والصواب رواية الوصل كما رواه معمر وغيره.

وقد اختلف فيه على أبي بكر بن عياش أيضًا:

فرواه الدِّينَوَري في (المجالسة ٢٥٢١)، والحاكم في (المستدرك ٤٨٠٥)، وفي (فضائل فاطمة ١٢٧)، والبيهقي في (الدلائل ٢/٢٧٧) من طريق الوضاح بن يحيى النهشلي، نا أبو بكر بن عياش، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن فاطمة بنت النبي ﷺ قالت: اجتمع مشركو قريش في الحجر...»، الحديث بنحوه، فجعله من حديث فاطمة، ولم يذكر فيه الوضوء.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه».

قلنا: الوضاح رماه ابن حبان بسوء الحفظ، وقد خالفه مَن هو أثبت وأحفظ منه:

فرواه البيهقي في (الدلائل ٦/ ٢٤٠) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين عن أبي بكر بن عياش بسنده إلى ابن عباس قال: جاءت فاطمة إلى رسول الله ﷺ تبكي فقالت: تركت الملأ من قريش قد تعاقدوا في الحجر...»، الحديث بنحوه، وذكر فيه الوضوء.

واختلف فيه على إسماعيل بن عياش أيضًا:

فرواه الحاكم في (فضائل فاطمة ١٢٨) من طريق الربيع بن رَوْح عن إسماعيل بن عياش، عن ابن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: اجتمع الملأ من قريش على أن يضربوا رسول الله ﷺ، فحدثتني فاطمة أنها أخبرت بذلك النبي عليه السلام...» الحديث، ولم يذكر فيه الوضوء أيضًا.

وقد رواه سعيد بن منصور في (السنن ٢٩١٣) عن إسماعيل بن عياش، فجعله من حديث ابن عباس، وذكر فيه الوضوء.

وعلى كلٍّ، فلا شك أن ابن عباس إنما تَحَمَّله عن غيره من الصحابة، سواء كان من فاطمة رضي الله عنها، أو من غيرها، فإنه لم يدرك هذه القصة، فقد وُلد قبل الهجرة بثلاثة أعوام.

والحديث صححه الضياء؛ بإخراجه له في (المختارة)، وشَرْطه فيها معروف.

وقال الهيثمي: «رواه أحمد بإسنادين، ورجال أحدهما رجال الصحيح» (المجمع ٨/ ٢٢٨)، فتعقبه الألباني قائلًا: «بل كلاهما من رجال الصحيح» (الصحيحة ٦/ ٧٨٣).

وقال السندي: «وإسناد الحديث حسن إن شاء الله تعالى» (حاشية السندي

٣/ ٧٧).

وصححه الألباني في (الصحيحة ٢٨٢٤).

تنبيه:

ذَكَر ابن أبي حاتم أن هشام بن يوسف قد روى هذا الحديث عن معمر عن ابن خثيم عن أبي الطفيل عن ابن عباس، وأن أبا زرعة سئل عن ذلك فقال: «هذا خطأ؛ إنما هو: ابن خثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، وهم في هذا الحديث معمر» (العلل ٢٧٠٢).

قلنا: لم نجد طريق هشام هذا، وقد رواه عبد الرزاق عن معمر على الصواب، فبرئ معمر من الوهم!

❁ ❁ ❁

[٢٠٢٥ط] حديث العباس بن عبد المطلب:

عَنْ عَفِيفٍ الكِنْدِيِّ قَالَ: «كَانَ العَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لِي صَدِيقًا، وَكَانَ يَخْتَلِفُ إِلَى اليَمَنِ، يَشْتَرِي العِطْرَ فَيَبِيعُهُ أَيَّامَ المَوْسِمِ، فَبَيْنَا أَنَا عِنْدَ العَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ بِمِنَى فَأَتَاهُ رَجُلٌ مُجْتَمِعٌ، فَتَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الوُضُوءَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، فَخَرَجَتِ امْرَأَةٌ فَتَوَضَّأَتْ وَقَامَتْ تُصَلِّي [خَلْفَهُ]، ثُمَّ خَرَجَ غُلَامٌ قَدْ رَاهَقَ، فَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَامَ إِلَى جَنْبِهِ يُصَلِّي، فَقُلْتُ: وَيْحَكَ يَا عَبَّاسُ! مَا هَذَا [الدِّينُ]؟! قَالَ: هَذَا ابْنُ أَخِي محَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ بَعَثَهُ رَسُولًا، وَهَذَا ابْنُ أَخِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ قَدْ تَابَعَهُ عَلَى دِينِهِ، وَهَذِهِ امْرَأَتُهُ خَدِيجَةُ ابْنَةُ خُوَيْلِدٍ، قَدْ تَابَعَتْهُ عَلَى دِينِهِ.

قَالَ عَفِيفٌ بَعْدَ مَا أَسْلَمَ وَرَسَخَ الإِسْلامُ فِي قَلْبِهِ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ رَابِعًا!».

۞ **الحكم: إسناده ساقط بهذه السياقة، وقد رواه آخرون دون ذكر الوضوء في متنه، وهو ضعيف أيضًا، وضَعَّفه:** البخاري وتبعه العقيلي وابن عدي وابن رجب وغيرهم.

التخريج:

﴿طبت (٢/ ٣١٢) "واللفظ له" / غيل ٤٤٦ "والزيادة الثانية له ولغيره" / صحا ٥٥٤٤ "والزيادة الأولى له" / قا (٢/ ٣٠٦) ولم يسق متنه / عيون الأثر (١/ ١١١)﴾.

السند:

رواه أبو جعفر الطبري في (التاريخ) قال: حدثنا ابن حميد قال: حدثنا سلمة بن الفضل وعلي بن مجاهد، قال سلمة: حدثني محمد بن إسحاق،

عن يحيى بن أبي الأشعث - قال أبو جعفر: وهو في موضع آخر من كتابي عن يحيى بن الأشعث - عن إسماعيل بن إياس بن عفيف الكِنْدي - وكان عفيف، أخا الأشعث بن قيس الكندي لأمه، وكان ابن عمه - عن أبيه عن جده عفيف، به.

ورواه ابن قانع في (المعجم ٢/٣٠٦) عن الطبري عن ابن حميد عن سلمة وحده عن ابن إسحاق به، ولم يذكر متنه، وإنما أحال على رواية قبله ليس فيها ذكر الوضوء.

ورواه أبو بكر الشافعي في (الغيلانيات ٤٤٦) - ومن طريقه ابن سيد الناس في عيون الأثر (١/١١١) - عن محمد بن بشر بن مطر.

ورواه أبو نعيم في (المعرفة ٥٥٤٤) من طريق الحسن بن سفيان،

كلاهما عن محمد بن حميد، ثنا سلمة[(١)] بن الفضل - زاد الحسن: وعلي بن مجاهد - عن ابن إسحاق، عن يحيى بن أبي الأشعث، عن إسماعيل بن إياس بن عفيف الكندي، عن أبيه، عن جده عفيف الكندي، به.

فمداره عندهم على ابن حميد، وقد رواه غيره دون ذكر الوضوء في متنه كما ستراه في:

التحقيق

هذا إسناد ساقط؛ مسلسل بالعلل:

العلة الأولى: محمد بن حميد الرازي، مجروح، رُمي بالكذب، وقد سبق

(١) تحرفت في المطبوع من الغيلانيات إلى: «مَسْلمة»!

ذكره مرارًا.

الثانية: سلمة بن الفضل، هو الأبرش، مختلف فيه، وقال ابن حجر: «صدوق كثير الخطأ» (التقريب ٢٥٠٥)، وقد تابعه علي بن مجاهد، وهو متروك كما في (التقريب ٤٧٩٠)، بل كذبه ابن الضريس، وقال: «لم يسمع من ابن إسحاق» (تهذيب التهذيب ٧/ ٣٧٨).

الثالثة: يحيى بن أبي الأشعث، ترجم له البخاري في (التاريخ ٨/ ٢٦١) وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٩/ ١٢٩)، وابن حبان في (الثقات ٩/ ٢٥١)! ولم يذكروا فيمن روى عنه سوى ابن إسحاق؛ ولذا قال الحسيني: «لا يُعرف» (الإكمال ٩٦٥) وتعقبه ابن حجر في (التعجيل ١١٥٧) بما لا يغير من الأمر شيئًا!

الرابعة: إسماعيل بن إياس، قال البخاري: «في حديثه نظر» (التاريخ الكبير ١/ ٣٤٥)، وقال أيضًا: «لم يصح حديثه، ولم يَثبت»، نَقَله عنه العقيلي في (الضعفاء ١/ ٢٣٤)، وأقره، ونقله ابن عدي في (الكامل ٢/ ١١٩)، وأقره، ثم قال: «ليس هو بالمعروف، وما أظن له إلا حديثًا واحدًا»، ومع ذلك ذكره ابن حبان في (الثقات ٦/ ٣٥)!

الخامسة: إياس بن عفيف الكندي، قال البخاري: «فيه نظر» (التاريخ الكبير ١/ ٤٤١)، وقال ابن عدي: «ما أظن له غير هذا الحديث الذي يرويه ابنه إسماعيل عنه» (الكامل ٢٣٤)، وقال الذهبي: «ما روى عنه سوى ابنه إسماعيل» (الميزان ١/ ٢٨٢)، ومع ذلك ذكره ابن حبان في (الثقات ٤/ ٣٤)!

السادسة: أن هذا الحديث في (السير لابن إسحاق ص ١٣٧، ١٣٨) من

رواية يونس بن بُكير عنه عن يحيى بن أبي الأشعث بهذا الإسناد، وليس فيه ذكر الوضوء!

وكذلك رواه إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق كما في (مسند أحمد ١٧٨٧)، وغيره، دون ذكر الوضوء.

وكذلك رواه سعيد بن خثيم عن أسد بن عبد الله - وقيل: ابن عبيدة وقيل: ابن وداعة! - عن يحيى بن عفيف عن أبيه - وقيل: عن يحيى عن جده، وقيل: عن ابن يحيى عن أبيه عن جده - به، دون ذكر الوضوء.

ولمَّا ذكر العقيلي طريق إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق، وطريق سعيد بن خثيم، قال: «وكلا الطريقين لم يثبتهما البخاري ولم يصححهما» (الضعفاء ١/ ٢٣٥).

ولذا قال ابن رجب: «وقد طعن في إسناده البخاري في تاريخه، والعقيلي وغير واحد» (فتح الباري ٢/ ٣٠٥).

وسنخرج الرواية الخالية من ذكر الوضوء في موسوعة الصلاة، ويأتي لها مزيد بيان هناك إن شاء الله.

❁ ❁ ❁

[٢٠٢٦ط] حديث الحارث بن الحارث:

عَنِ الحَارِثِ بْنِ الحَارِثِ الغَامِدِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي: مَا هَذِهِ الجَمَاعَةُ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ قَدِ اجْتَمَعُوا عَلَى صَابِئٍ لَهُمْ قَالَ: فَنَزَلْنَا (فَأَشْرَفْتُ) فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْعُو النَّاسَ إِلَى تَوْحِيدِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالْإِيمَانِ بِهِ، وَهُمْ يَرُدُّونَ عَلَيْهِ، وَيُؤْذُونَهُ، حَتَّى انْتَصَفَ النَّهَارُ (حَتَّى ارْتَفَعَ النَّهَارُ) وَانْصَدَعَ عَنْهُ النَّاسُ، وَأَقْبَلَتِ امْرَأَةٌ قَدْ بَدَا نَحْرُهَا [تَبْكِي]، **تَحْمِلُ قَدَحًا وَمِنْدِيلًا**، فَتَنَاوَلَهُ مِنْهَا وَشَرِبَ وَتَوَضَّأَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ [إِلَيْهَا] وَقَالَ: «**يَا بُنَيَّةُ خَمِّرِي عَلَيْكِ نَحْرَكِ، وَلَا تَخَافِي عَلَى أَبِيكِ [غَلَبَةً وَلَا ذُلًّا]**». قُلْنَا: مَنْ هَذِهِ؟ قَالُوا: [هَذِهِ] زَيْنَبُ بِنْتُهُ [ﷺ].

۞ **الحكم: إسناده حسن، وصححه:** أبو زرعة الدمشقي، **وأقره** ابن عساكر والألباني، وقال الهيثمي والصالحي: «رجاله ثقات».

التخريج:

﴿تخ (٢/ ٢٦٢) "مختصرا جدًّا" / مث ٢٤٠٣، ٢٩٧٦ "والزيادة الأولى له ولغيره" / طب (٣/ ٢٦٨/ ٣٣٧٣) "واللفظ له"، (٢/ ٤٣٢/ ١٠٥٢) "والروايتان والزيادات سوى الأولى له ولغيره" / ....﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه في باب «التنشيف بعد الوضوء والغسل»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

۞ ۞ ۞

[٢٠٢٧ط] حديث منيب الأزدي:

عن مُنِيبٍ الأَزْدِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَهُوَ يَدْعُو النَّاسَ إِلَى التَّوْحِيدِ وَالإِيمَانِ بِهِ، وَهُمْ يَرُدُّونَ عَلَيْهِ، وَيُسِفُّونَ التُّرَابَ عَلَى وَجْهِهِ، حَتَّى تَعَالَى النَّهَارُ، **فَأَقْبَلَتْ جَارِيَةٌ تَحْمِلُ قَدَحًا وَمِنْدِيلًا**، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقَدَحَ فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ [- يَعْنِي: تَوَضَّأَ -]، **وَمَسَحَ بِالْمِنْدِيلِ وَجْهَهُ**، ثُمَّ قَالَ: «**يَا بُنَيَّةُ، خَمِّرِي عَلَيْكِ صَدْرَكِ، لَا تَخَافِي عَلَى أَبِيكِ غَلَبَةً وَلَا ذُلًّا**». قُلْتُ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالُوا: هَذِهِ زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ يَوْمَئِذٍ جَارِيَةٌ بَلَغَتْ.

۞ **الحكم: منكر بهذا السياق، وسنده ضعيف جدًّا، وضَعَّفه:** المباركفوري.

التخريج:

﴿طاهر (تصوف ٧١) "واللفظ له" / مغلطاي (١/ ٥٠٥) "والزيادة له"﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه في باب «التنشيف بعد الوضوء والغسل»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

أبواب
فيما يجوز الوضوء به وما لا يجوز

٣٢٤- بَابُ وُضُوءِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ

[٢٠٢٨ط] حديث ابن عمر:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّهُ قَالَ: «**كَانَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَتَوَضَّئُونَ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [مِنَ الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ] جَمِيعًا**».

۞ **الحكم**: **صحيح** (خ) دون الزيادة، فلأبي داود وغيره، وهي صحيحة.

الفوائد:

قال الرافعي في شرح الحديث: «يريد كل رجل مع امرأته، وأنهما كانا يأخذان من إناء واحد، وكذلك ورد في بعض الروايات، ومثل هذا اللفظ يراد به أنه كان مشهورًا في ذلك العهد، فكان النبي ﷺ لا ينكر عليه ولا يغيِّره.

واحتج الشافعي بهذِه الأحاديث على أنه لا بأس بأن يتطهر الرجل بالماء الذي تتطهر به المرأة ويبقى منه؛ لأنهما إذا كانا يغتسلان من إناء واحد فكل واحد منهما يغتسل بما يبقيه الآخر، وما رُوي أن النبي ﷺ نهى أن يتوضأ الرجل بفضل وَضوء المرأة: منهم من لم يصححه مرفوعًا، وقال: أنه موقوف على الحَكَم بن عمرو الغِفَاري وغيره، ومنهم من قال: الأحاديث الدالة على الجواز أصح إسنادًا وأشهر فالأخذ بها أولى، وربما حُمل النهي على الماء الذي استعملته في أعضائها» (شرح مسند الشافعي ١/ ٩٦).

التخريج:

[خ ١٩٣ "واللفظ له" / د ٧ "والزيادة له ولغيره" / ن ٧٢، ٣٤٦ / كن ٨٣ / جه ٣٨٥ / ط ٤٨ / حم ٥٧٩٩، ٥٩٢٨ / أم ٢٣ / شف ١٥ / طهور ١٥٢ / بز ٥٥٩٢ / جا ٥٧ / سرج ١٤٣٧ / جعد ٣٠٢٢ / حب ١٢٦٠ / عط (حاكم ٥٤) / مخلدي (ق ٣٠٠ / ب) / هق ٩٢٥ / هقع ١٤٧٣ / خط (٣/ ٤٤٤) (٥/ ١٧٥) / تمهيد (١٤/ ١٦٣ - ١٦٤، ١٦٥) / بغ ٢٥٨ / مطغ ٦٤٥ / سيو ٣].

السند:

أخرجه البخاري قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر به.

تحقيق زيادة «من الإناء الواحد»:

أخرجها أحمد (٥٧٩٩)، وغيره عن محمد بن عبيد.

وأخرجه البزار (٥٥٩٢) عن عمرو بن علي، عن يحيى القطان.

وأخرجه السراج في (حديثه ١٤٣٧)، وغيره: من طريق علي بن مسهر.

ثلاثتهم: عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، به.

وهذا إسناد صحيح غاية؛ فرجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

وكذا رواه غير واحد عن عبيد الله، لكن مع اختلاف يسير في السياق، كما ستراه في الروايات التالية.

ورواها أبو داود (٧٨) عن مسدد، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، به.

وقال الألباني عن سند أبي داود هذا: «إسناد صحيح على شرط البخاري» (صحيح أبي داود ١/ ١٣٩).

ورواها ابن ماجه (٣٨٥)، وأبو أحمد الحاكم في (عوالي مالك ٥٤)، وابن عبد البر في (التمهيد ١٤/ ١٦٣) من طرق عن هشام بن عمار، عن مالك، عن نافع، به بهذه الزيادة.

ولكن رواه أصحاب مالك كلهم عنه بدونها، فهي غير محفوظة عن مالك، وهشام بن عمار متكلم في حفظه.

قال ابن عبد البر: «ليس في الموطأ (من إناء واحد)، والمعنى في ذلك سواء» (التمهيد ١٤/ ١٦٤).

١- رواية: «كُنَّا نَتَوَضَّأُ نَحْنُ وَالنِّسَاءُ... نُدْلِي فِيهِ أَيْدِيَنَا»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «كُنَّا نَتَوَضَّأُ نَحْنُ وَالنِّسَاءُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [وَنَغْسِلُ أَيْدِيَنَا] مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، نُدْلِي فِيهِ أَيْدِيَنَا».

۞ **الحكم: صحيح، وصححه:** ابن خزيمة، والحاكم، وابن دقيق العيد، والألباني.

التخريج:

[د ٧٩ "واللفظ له" / عب ٢٤٧ "مختصرًا" / خز ١٢٨ "والزيادة له" / سرج ١٤٣٨ / جعد ٣٠٢٠ / قط ١٣٨ / مخلدي (ق ٣٠٠ / ب) / ك ٥٨٧ / هق ٩٢٦].

السند:

أخرجه أبو داود قال: حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن عبيد الله، حدثني نافع، عن عبد الله بن عمر، به.

التحقيق

هذا إسناد صحيح؛ رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

ولذا قال ابن دقيق العيد: «إسناده صحيح» (الإمام ١/ ١٤٧).

وكذا قال الألباني في (صحيح أبي داود ١/ ١٣٩).

وأخرجه ابن خزيمة في (صحيحه): حدثنا هارون بن إسحاق الهمداني، نا أبو خالد، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: «**كُنَّا نَتَوَضَّأُ رِجَالًا وَنِسَاءً، وَنَغْسِلُ أَيْدِيَنَا فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ**».

وكذا أخرجها الحاكم أيضًا من هارون بن إسحاق، به.

وهذا إسناد حسن؛ رجاله ثقات، عدا أبا خالد وهو سليمان بن حيان الأحمر، فهو وإن كان من رجال الشيخين إلا أنه متكلم في حفظه بما ينزل بحديثه إلى درجة الحسن.

وقال الحاكم - عقبه -: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذا اللفظ، إنما اتفقا على حديث عائشة في هذا الباب».

وأخرجه الدارقطني في (السنن ١٣٨) من طريق أبي هشام الرفاعي، عن أبي خالد الأحمر، به بلفظ: «كُنَّا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ الرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ».

وأبو هشام الرفاعي محمد بن يزيد الكوفي: «ليس بالقوي» كما في (التقريب ٦٤٠٢).

٢- رواية: «رَأَيْتُ الرِّجَالَ وَالنِّسَاءَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، قَالَ: «رَأَيْتُ الرِّجَالَ وَالنِّسَاءَ يَتَوَضَّئُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ جَمِيعًا مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ».

الحكم: إسناده صحيح، وصححه: ابن خزيمة.

التخريج:

[حم ٤٤٨١ "واللفظ له" / خز ٢١٧ / بز ٥٥٩٣ - ٥٥٩٥ / جعد ٣٠٢١ / سرج ١٤٣٩ / مخلدي (ق ٣٠٠ / ب)].

السند:

أخرجه أحمد (٤٤٨١).

والسراج في (حديثه ١٤٣٩) - وعنه المَخْلَدي في (فوائده) -، وابن خزيمة (٢١٧): عن زياد بن أيوب.

وابن خزيمة (٢١٧)، وأبو القاسم البغوي في (الجعديات ٣٠٢١): عن أحمد بن منيع.

وابن خزيمة (٢١٧) عن مؤمل بن هشام.

كلهم: عن إسماعيل ابن علية، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، به.

التحقيق

هذا إسناد صحيح؛ رجاله كلهم ثقات.

ورواه البزار (٥٥٩٣، ٥٥٩٤، ٥٥٩٥) عن محمد بن المثنى، حدثنا عبد الوهاب، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر.

قال: وحدثناه محمد بن يزيد، حدثنا عمر بن علي، حدثنا الحجاج، عن نافع، عن ابن عمر، قال: رأيت الرجال والنساء . . . الحديث.

وقال: وحدثناه محمد بن معمر، حدثنا أبو بكر الحنفي، عن أسامة بن زيد، عن نافع، عن ابن عمر . . . بنحوه.

ويشهد له الروايات السابقة، فهي بنفس المعنى، **كما قال ابن خزيمة - عقب هذه الرواية، وقد ساق الحديث من طرق -:** «معاني أحاديثهم سواء، وهذا حديث ابن علية».

تنبيه:

عزاه بهذا اللفظ السيوطي في (جمع الجوامع ٢١/ ١٨١) لسعيد بن منصور، ولم نقف على سنده، فهو من الأجزاء المفقودة من (سنن سعيد بن منصور).

٣- رواية: «أَبْصَرَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، عن عَبْدِ اللَّهِ بن عمر: «**أَنَّهُ أَبْصَرَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ يَتَطَهَّرُونَ، وَالنِّسَاءُ مَعَهُمْ، الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، كُلُّهُمْ يَتَطَهَّرُ مِنْهُ**».

❁ **الحكم: شاذ بذكر (النبي ﷺ)، وأشار إلى شذوذه** ابن خزيمة.

التخريج:

[خز ١٢٩ / حب ١٢٥٨].

السند:

قال ابن خزيمة: نا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني، نا المعتمر، قال: سمعت عبيد الله، عن نافع، عن عبد الله، به.

ورواه ابن حبان: عن الحسن بن سفيان، قال: حدثنا عاصم بن النضر، قال: حدثنا معتمر بن سليمان، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات؛ ولذا صححه ابن خزيمة وابن حبان.

ولكن خولف المعتمر بن سليمان في متنه؛ فقد رواه:

١ - يحيى القطان، كما عند أبي داود (٧٩)، وغيره.

٢ - ومحمد بن عبيد، كما عند أحمد (٥٧٩٩)، وغيره.

٣ - وعلي بن مسهر، كما عند السراج في (حديثه ١٤٣٨)، والمروزي في (زوائده على الطهور لأبي عبيد ١٥٢).

٤ - وحماد بن مسعدة، كما عند ابن خزيمة (٢١٧).

وغيرهم، كلهم عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، به. دون قوله: «أَنَّهُ أَبْصَرَ

النَّبِيَّ ﷺ».

وكذا رواه جماعة عن مالك وأيوب، دون ذكر (النبي ﷺ).

فهي رواية شاذة؛ تفرد بها المعتمر بن سليمان، وخالفه جماعة من الثقات الأثبات.

وقد أشار إلى شذوذها ابن خزيمة؛ فقال - عقب الحديث -: «لم يقل: (أَنَّهُ أَبْصَرَ النَّبِيَّ ﷺ) غير المعتمر بن سليمان».

٤- رواية: «كُنَّ أَزْوَاجُ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «**كُنَّ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ يَتَوَضَّيْنَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ**».

۞ **الحكم: منكر بذكر (أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ).**

التخريج:

﴿عط (حاكم ١٣٣)﴾.

السند:

أخرجه أبو أحمد الحاكم في (عوالي مالك) قال: أخبرنا أبو بكر محمد ابن محمد بن سليمان الواسطي ببغداد، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه محمد بن محمد بن سليمان وهو ابن الباغندي، فيه كلام معروف مشهور، وكان يدلس مع ذكر صيغة الإخبار. انظر: (اللسان

.(٧٣٥٦

وقد تفرد بهذا اللفظ عن هشام بن عمار، وقد خالفه ابن ماجه وجماعة رووه عن هشام بن عمار، عن مالك، به بلفظ: «كَانَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَتَوَضَّئُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ». دون تخصيص بأزواج النبي ﷺ.

وكذا رواه جماعة عن مالك وعبيد الله وأيوب، كما تقدم.

٥- رواية: «مِنَ الْمَيْضَأَةِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «**كَانَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَتَوَضَّئُونَ جَمِيعًا مِنَ الْمَيْضَأَةِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ**».

الحكم: منكر بذكر (الْمَيْضَأَةَ).

التخريج:

﴿عط (سليم ٢٧)، (خطيب ١٨)، (حاجب ٩٦)﴾.

السند:

أخرجه سليم الرازي في (عوالي مالك): عن أبي عمرو محمد بن محمد ابن محمد بن بكر الهِزَّاني، عن عمه أبي رَوْق أحمد بن محمد بن بكر الهزاني، عن محمد بن نعمان بن شبل مولى باهلة، عن مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر، به.

ورواه الخطيب وعمر بن الحاجب في (عوالي مالك) أيضًا: من طريق أبي روق، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه ابن شبل وهو محمد بن محمد بن النعمان بن شبل، وهو «متروك» كما في (التقريب ٦٢٧٥).

وقد تفرد بزيادة «**المَيْضَأَة**» في هذا الحديث، وخالفه كل من رواه عن مالك مَن الثقات الأثبات؛ كعبد الله بن يوسف، وابن مهدي، والشافعي، والقعنبي، ومعن بن عيسى، وابن القاسم، وغيرهم.

فهي زيادة منكرة من هذا الوجه.

وأما قول عمر بن الحاجب عقبه: «صحيح من حديث مالك؛ روى البخاري عن عبد الله بن يوسف (التِّنِّيسي)[1] عن مالك فوقع لنا بدلًا عاليًا». فإنما يعني أصل الحديث عن مالك، وإلا فهذه الزيادة ليست عند البخاري، ولا عند أحد ممن روى الحديث عن مالك، بل هي زيادة منكرة، تفرد بها ابن شبل هذا.

(١) تحرف في المطبوع إلى (البليسي)، والصواب المثبت، كما هو مشهور في نسبته.

٦- رواية: «كَانَ الْمِهْرَاسُ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «**كَانَ الْمِهْرَاسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ مِنْهُ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ**».

۞ **الحكم: منكر جدًّا بذكر (المهراس).**

اللغة:

المهراس: هو حجر منقور عظيم كالحوض، لا يقدر أحد على تحريكه لثقله، يسع ماء كثيرًا، يتوضأ منه الناس. انظر (النهاية ٥/ ٢٥٩)، و(لسان العرب ٦/ ٢٤٨).

التخريج:

﴿جعد ٣٠٢٣ / طالوت ٦٩﴾.

السند:

أخرجه أبو القاسم البغوي في (الجعديات)، وفي (نسخة طالوت ٦٩) قال: حدثنا طالوت بن عباد، نا الحارث بن نبهان، نا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه الحارث بن نبهان، وهو «متروك» كما في (التقريب ١٠٥١).

وقد تفرد بذكر (المهراس) في هذا الحديث دون أصحاب أيوب الثقات الأثبات؛ كابن علية وحماد بن زيد ويزيد بن زريع والمعتمر بن سليمان وغيرهم.

وكذا لم يذكرها كل من روى الحديث عن نافع؛ كمالك وعبيد الله العمري.

وعليه: فهي زيادة منكرة، لا تصح.

[٢٠٢٩ط] حديث نافع مرسلًا:

عَنْ نَافِعٍ: «**كَانَ النِّسَاءُ وَالرِّجَالُ يَتَوَضَّئُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، وَيُشْرِعُونَ فِيهِ جَمِيعًا**».

❁ **الحكم: صحيح المتن من حديث ابن عمر، وهذا إسناد مرسل.**

التخريج:

[حم ٦٢٨٣].

السند:

رواه أحمد (٦٢٨٣) قال: حدثنا ابن نمير، حدثنا عبيد الله، عن نافع، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، إلا أنه مرسل، ولكن الحديث محفوظ عن عبيد الله ومالك وأيوب عن نافع عن ابن عمر، كما تقدم.

ولهذا استغرب هذا الإسناد عبد الله بن أحمد فقال: «كذا قال أبي!» يعني لم يذكر ابن عمر.

❁ ❁ ❁

[٢٠٣٠ط] حديث جابر:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قَالَ: «كَانَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَتَوَضَّئُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، يَذْهَبُ هَؤُلَاءِ وَيَجِيءُ هَؤُلَاءِ».

۞ **الحكم: صحيح المتن بما سبق، دون قوله: «يذهب هؤلاء ويجيء هؤلاء»، وهذا إسناده ضعيف.**

التخريج:

﴿مقرئ (فوائد ٧٢) / خط (٨/ ٦٠٦)﴾.

السند:

أخرجه ابن المقرئ في (الثالث عشر من فوائده): عن حامد بن شعيب، عن محمد بن بكار بن الريان، عن أبي معشر، عن مصعب بن ثابت، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، به.

وأخرجه الخطيب في (تاريخه) من طريق أبي القاسم البغوي، عن محمد ابن بكار، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: أبو معشر، وهو: نجيح بن عبد الرحمن؛ قال الحافظ: «ضعيف أَسَنَّ واختلط» (التقريب ٧١٠٠).

وبه ضَعَّفه ابن دقيق العيد في (الإمام ١/ ١٤٧).

الثانية: مصعب بن ثابت: «لَيِّن الحديث» كما في (التقريب ٦٦٨٦).

[٢٠٣١ط] حديث أُمِّ صُبَيَّةَ:

عَنْ أُمِّ صُبَيَّةَ الْجُهَنِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتِ: «**اخْتَلَفَتْ يَدِي وَيَدُ رَسُولِ اللهِ** ﷺ **فِي الْوُضُوءِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ**».

۞ **الحكم: صحيح لغيره، وحَسَّنه:** مغلطاي والعراقي، وهو ظاهر كلام ابن سيد الناس، **وصححه** الألباني.

التخريج:

﴿د ٧٧ "واللفظ له" / جه ٣٨٦ / حم ٢٧٠٦٧، ٢٧٠٦٨ / طب (٢٤/ ٢٣٥ - ٢٣٦/ ٥٩٥ - ٦٠٠)، (٢٥/ ١٦٨/ ٤٠٩) / ش ٣٧٣ / مث ٣٤٠٩، ٣٤١٠ / عل (مط ١١) / بخ ١٠٥٤ / حق ٢٣٨٣ / سعد (١٠/ ٢٧٩ - ٢٨٠) / قط ١٤٣ / علت ٣٠، ٣١ / تخث (السفر الثالث ٢٣٤٠) / علحا ١٦١ / هق ٩٢٧ / طح (١/ ٢٥/ ٩٥، ٩٦) / ضح (٢/ ٨٩، ١٤٣، ١٤٤) / صحا ٧٥٨٨، ٧٥٨٩، ٧٩٦٩، ٧٩٧٠ / أسد (١/ ١٣٤٥، ١٤٤٧) / كما (٨/ ٦)، (١٠/ ١٤٣)﴾.

السند:

أخرجه أحمد (٢٧٠٦٧) قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثني خارجة بن الحارث المزني، قال: حدثني سالم بن سَرْج، قال: سمعت أم صبية الجهنية، تقول: . . . الحديث.

وأم صبية هي خولة بنت قيس، كما جاء في بعض طرق الحديث، وجزم به غير واحد من الأئمة؛ كابن المديني والبخاري ومحمد بن يحيى الذهلي وأبي حاتم وأبي زرعة وغيرهم.

التحقيق

هذا إسناد حسن، رجاله ثقات عدا خارجة بن الحارث، وهو صدوق كما قال الحافظ في (التقريب ١٦٠٧)، والذهبي في (الكاشف ١٢٩٨).

وسالم بن سَرْج هو أبو النعمان، ويقال له: سالم بن النعمان، المدنى، يقال له ابن خرَّبوذ، مولى أم صبية الجهنية؛ قال ابن معين: «ثقة شيخ مشهور» (تهذيب الكمال ١٠/ ١٤٢)، وذكره ابن حبان في (الثقات ٤/ ٣٠٦)، وقال الذهبي وابن حجر: «ثقة» (الكاشف ١٧٧١)، (التقريب ٢١٧٤).

وتوبع عليه خارجة بن الحارث:

فأخرجه أحمد (٢٧٠٦٨): عن يحيى بن سعيد، عن أسامة بن زيد، قال: حدثني سالم أبو النعمان، عن أم صبية، به.

وأخرجه أبو داود: عن النُّفيلي، عن وكيع، عن أسامة بن زيد، عن ابن خربوذ، به.

ورواه ابن ماجه: من طريق أنس بن عياض، عن أسامة بن زيد، به.

وكذا رواه غير واحد من طرق عن أسامة بن زيد، به[(١)].

---

(١) إلا أن وكيعًا رواه عن أسامة عن (النعمان بن خربوذ)، كما عند ابن أبي شيبة في (المصنف ٣٧٣)، وإسحاق في (المسند ٢٣٨٣) عن وكيع به.

وقد وَهَّمَ وكيعًا في ذلك البخاريُّ؛ فقال: «وهم وكيع، والصحيح عن أسامة بن زيد عن سالم بن خربوذ أبي النعمان» (العلل الكبير ص ٣٩)، وكذا قال أبو زرعة في (العلل ١٦١).

ورواه قَبيصة عن سفيان عن أسامة، فقال فيه: (عن أم صفية)، قال البخاري: «أخطأ فيه قبيصة؛ حدثنا محمد بن يوسف، عن سفيان ، وقال: أم صبية» (العلل الكبير ص ٣٩). وكذا قال أبو زرعة - أيضًا - في (العلل ١٦١).

وهذا إسناد رجاله ثقات، عدا أسامة بن زيد، وهو الليثي، قال فيه ابن حجر: «صدوق يهم» (التقريب ٣١٧).

وهذه متابعة جيدة من أسامة بن زيد لخارجة بن الحارث على الطريق الأول، وبها يصير الإسناد صحيحًا لغيره.

وقال ابن سيد الناس: «طريق أبي داود على شرط مسلم» (النفح الشذي ٢/ ٤٣).

وقال مغلطاي عن سند ابن ماجه: «هذا حديث حسن الإسناد للاختلاف في حال أسامة، ولولا ذلك لكان صحيحًا» (شرح ابن ماجه ١/ ٢٩٨).

وقال العراقي: «إسناده حسن» (طرح التثريب ٢/ ٣٥).

وقال الألباني: «إسناده حسن صحيح، وحَسَّنه الحافظ العراقي» (صحيح سنن أبي داود ١/ ١٣٧).

وللحديث طريقان آخران عن سالم أبي النعمان، لا يَثبتان:

الأول:

رواه الدارقطني في (السنن ١٤٣) قال: نا الحسين بن إسماعيل، نا أبو هشام الرفاعي، نا زيد بن الحُبَاب، أنا خارجة بن عبد الله، نا سالم أبو النعمان، حدثتني مولاتي خولة بنت قيس: «**أَنَّهَا كَانَتْ تَخْتَلِفُ يَدُهَا وَيَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ، تَتَوَضَّأُ هِيَ وَالنَّبِيُّ ﷺ**».

وهذا إسناد ضعيف؛ أبو هشام الرفاعي واسمه محمد بن يزيد، ضَعَّفه أبو حاتم والنسائي، وقال البخاري: «رأيتهم مجمعين على ضَعَّفه»، وقال الحافظ في (التقريب ٦٤٠٢): «ليس بالقوي».

الثاني:

رواه ابن أبي عاصم في (الآحاد والمثاني ٣٤١٠) - ومن طريقه أبو نعيم في (الصحابة ٧٩٧١) -: عن محمد بن إشكاب[١]، عن يونس بن محمد، ثنا محمد بن مهزم، عن أبي حفص، عن النعمان، عن أم صبية، به.

ورواه الطبراني في (الكبير ٢٤/ ٢٣٦/ ٦٠٠): عن محمد بن عبدوس بن كامل، عن ابن إشكاب، به وقال فيه: (عن أبي النعمان).

وهذا إسناد رجاله ثقات إلا أبا حفص هذا، فلم نعرفه.

❁ ❁ ❁

(١) تحرف في مطبوع (معرفة الصحابة) إلى: «إشكيب»، والصواب المثبت، وهو الحافظ محمد بن الحسين أبو جعفر بن إشكاب.

[٢٠٣٢ط] حديث عائشة:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**أَنَّهُمَا كَانَا يَتَوَضَّآنِ جَمِيعًا لِلصَّلَاةِ**».

۞ **الحكم: إسناده فيه لين.**

التخريج:

﴿جه ٣٨٧﴾.

السند:

قال ابن ماجه: حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا داود بن شبيب، حدثنا حبيب بن أبي حبيب، عن عمرو بن هرم، عن عكرمة، عن عائشة، به.

التحقيق

هذا إسناد فيه لِين؛ حبيب بن أبي حبيب - وهو الجَرْمي البصري الأنماطي - قال فيه الذهبي: «فيه لين» (الكاشف ٩٠٤)، وقال الحافظ: «صدوق يخطئ» (التقريب ١٠٨٦).

وذكر ابن خلفون أن مسلمًا إنما أخرج له متابعة خلافًا لظاهر صنيع المزي. انظر (تهذيب التهذيب ٢/ ١٨٠).

وفي سماع عكرمة من عائشة مقال أيضًا؛

فقال ابن المديني: «لا أعلمه سمع من أحد من أزواج النبي ﷺ شيئًا» (جامع التحصيل ٥٣٢).

وقيل ليحيى بن معين: عكرمة عن عائشة سمع منها؟ قال: «لا أدري» (تاريخ ابن معين رواية الدُّوري ٤١٢).

وجزم بسماعه منها البخاري في (التاريخ الكبير ٧/ ٤٩)، **وخَرَّج حديثه عنها في (صحيحه** ٣٠٩، ٣١٠، ٣١١، ٢٠٣٧، ٤٢٤٢).

وقال ابن أبي حاتم: «سمعت أبي يقول: عكرمة لم يسمع من عائشة» (المراسيل لابن أبي حاتم ٥٨٣). وقد ذكر في (الجرح والتعديل ٧/ ٧) خلاف ذلك؛ حيث قال: «عكرمة مولى ابن عباس سمع عائشة، قيل لأبي: سمع من عائشة؟ فقال: نعم».

وقال أبو زرعة العراقي بعد ذكر كلام أبي حاتم: «فهذا تناقض، ورجح[(١)] سماعه منها أن روايته عنها في صحيح البخاري» (تحفة التحصيل ص ٢٣٢).

وقال مغلطاي عقب هذا الحديث: «هذا حديث صحيح الإسناد متصل، وإن كان ابن أبي حاتم في كتاب المراسيل خالف ذلك بقوله: سمعت أبي يقول: عكرمة لم يسمع من عائشة، فغير صواب لنقضه ذلك في كتابه الجرح والتعديل، قيل لأبي: أسمع عكرمة من عائشة؟ فقال: نعم، وكذلك قاله البخاري وخرج حديثه عنها في صحيحه، وكذلك الترمذي وصححه، وقال الآجري[(٢)]: سمعت أبا داود يقول: سمع عكرمة من عائشة» (شرح ابن ماجه ١/ ٢٩٩).

وصححه الألباني في (صحيح ابن ماجه ٣٠٨)، ولكن قال في المقدمة: إنه إذا أطلق لفظة (صحيح) يعني بها المتن لا الإسناد.

(١) كذا في المطبوع، ولعل الصواب: «ويرجح».
(٢) لم نقف عليه في المطبوع من (سؤالاته لأبي داود).

١- رواية: «كُنْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ نَتَوَضَّأُ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، قَالَتْ: «كُنْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ نَتَوَضَّأُ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ».

الحكم: شاذ بلفظ الوضوء، والمحفوظ ذكر الغسل وليس الوضوء.

التخريج:

﴿خز ١٢٧ "واللفظ له" / قط ١٣٦﴾.

التحقيق

له طريقان عن عائشة بهذا السياق:

الطريق الأول: عن عروة، عنها:

أخرجه ابن خزيمة (١٢٧) قال: حدثنا محمد بن الوليد، قال: حدثنا محمد ابن جعفر، قال: حدثنا معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، به.

وهذا إسناد رجاله ثقات؛ إلا أن معمرًا متكلمٌ في روايته عن هشام بن عروة؛

قال ابن معين: «حديث معمر عن ثابت، وعاصم بن أبي النَّجود، وهشام ابن عروة، وهذا الضرب، مضطرب كثير الأوهام» (التعديل والتجريح لأبي الوليد الباجي ٢/ ٧٤٢)، (تاريخ دمشق ٥٩/ ٤١٤)، (تهذيب التهذيب ١٠/ ٢٤٥).

وقال الحافظ في ترجمة معمر من (التقريب): «ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وعاصم بن أبي النَّجود وهشام بن عروة شيئًا، وكذا فيما حَدَّث به بالبصرة» (التقريب ٦٨٠٩).

قلنا: وقد خالفه في متن الحديث كل أصحاب هشام بن عروة؛ فرووه عنه بلفظ (الغسل)، وليس (الوضوء). كذا رواه عن هشام: مالك، وابن المبارك،

وعبيد الله بن عمر، وحماد بن سلمة، وهمام بن يحيى، وجرير بن عبد الحميد، وعبدة بن سليمان، وغيرهم.

وكذا رواه الزهري وغيره عن عروة. وانظر تخريجه في باب «غسل الجُنُب مع امرأته» من كتاب «الغسل».

الطريق الثاني:

أخرجه الدارقطني في (السنن ١٣٦): عن الحسين المحاملي، نا إبراهيم ابن راشد، نا عارم، نا حماد بن زيد، نا أيوب، عن أبي الزبير، عن عبيد بن عمير، أن عائشة قالت: ... فذكره.

وهذا إسناد رجاله ثقات[(١)]، إلا أن عارمًا - وهو محمد بن الفضل

(١) وإن وقع في إبراهيم بن راشد - وهو الآدمي - خلاف؛ حيث قال ابن أبي حاتم: «كتبنا عنه ببغداد وهو صدوق» (الجرح والتعديل ٢/ ٩٩)، وذكره ابن حبان في (الثقات ٨/ ٨٤) وقال: «وكان من جلساء يحيى بن معين»، وقال الخطيب: «وكان ثقة» (تاريخ بغداد ٦/ ٥٨٩)، وقال مسلمة: «ثقة» (الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة ٢/ ١٨٢). وأورده الذهبي في الميزان وقال: «وثقه الخطيب، واتهمه ابن عدي» (الميزان ٨٥). وتعقبه ابن حجر فقال: «ولم أر في كامل ابن عدي ترجمة» (اللسان ١٢٧).

قلنا: لم يترجم له ابن عدي؛ وإنما ذكر ذلك في ترجمة حبان بن علي؛ حيث روى حديثًا عن ابن صاعد عن إبراهيم بن راشد، عن محمد بن الصباح الدولابي، عن حبان بن علي، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «**الرِّكَازُ الذَّهَبُ الَّذِي يَنْبُتُ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ**».

قال: «ثم قال لنا ابن صاعد: هكذا قال إبراهيم بن راشد، وخالفه غيره». قال ابن عدي: «وهذا الحديث أخطأ إبراهيم بن راشد على الدولابي، حيث رواه عن حبان، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وأتى عن الدولابي =

السَّدوسي، وإن كان ثقة ثبتًا من رجال الشيخين، إلا أنه اختلط بأخرة؛ ولذا قال فيه ابن حجر: «ثقة ثبت، تغير في آخر عمره» (التقريب ٦٢٢٦). ولا يُدرى هل سمع منه إبراهيم بن راشد قبل الاختلاط أم بعده.

وقد خولف في متن الحديث؛

فقد رواه مسدد، وسليمان بن حرب، ومحمد بن أبي بكر المُقَدَّمي، كما عند أبي عوانة في (المستخرج ٩٦٥).

ومحمد بن عبيد بن حِسَاب، كما عند أبي نعيم الأصبهاني في (أحاديث أبي الزبير عن غير جابر ٥١).

أربعتهم: عن حماد بن زيد به، بلفظ (الغسل)، وليس (الوضوء).

وتابع حمادًا على رواية ذلك: ابن علية، عند مسلم (٣٣١) وغيره.

والحارث بن عمير، عند ابن راهويه في (مسنده ١٧٩٨، ١١٨٢).

والحارث بن عمير هذا من ثقات أصحاب أيوب. انظر (تهذيب التهذيب ٢/ ١٥٣).

وتابع أيوب على روايته عن أبي الزبير بلفظ (الغسل) جماعة، منهم:

١ - إبراهيم بن طهمان، عند النسائي في (الصغرى ٤٢١)، وغيره.

= بالصواب: عمر بن شبة، وقد رواه هكذا أيضًا أبو يوسف، عن عبد الله بن سعيد المقبري عن جده، عن أبي هريرة، وهو الصواب، والبلاء في هذا الحديث من إبراهيم بن راشد، لا من الدولابي ولا من حبان» (الكامل ٤/ ١٦١).

وسياق كلام ابن عدي يفيد أنه لا يقصد بقوله: (البلاء) هنا اتهامه بالوضع، وإنما يريد أن الخطأ في هذا الحديث يتحمله إبراهيم بن راشد لا غيره، وقد نص على أنه أخطأ فيه في أول كلامه، فلم يصب الذهبي في قوله: (واتهمه ابن عدي)، والله أعلم.

٢ - ورَوْح بن القاسم، عند أبي عوانة في (المستخرج ٩٦٤)، وغيره.

٣ - وحماد بن سلمة، كما عند البزار في (المسند ١٩١)، وغيره.

٤ - والحسن بن أبي جعفر، كما عند البزار في (المسند ١٩٢).

٥ - وعبد الوارث، كما عند أبي نعيم الأصبهاني في (أحاديث أبي الزبير عن غير جابر ٥٥).

كلهم: عن أبي الزبير، عن عبيد بن عمير، عن عائشة، به (بلفظ الغسل).

وكذا رواه عن عائشة رضي الله عنها: عروة والقاسم ومعاذة العدوية وغيرهم.

فهذا هو المحفوظ في هذا الحديث بلفظ (الغسل)، وأما بلفظ (الوضوء) فشاذ. والله أعلم.

٢- رواية: «كُنْتُ أَتَوَضَّأُ أَوْ أَغْتَسِلُ»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «**كُنْتُ أَتَوَضَّأُ أَوْ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنِي وَأَنَا حَائِضٌ أَنْ أَتَّزِرَ بِإِزَارٍ ثُمَّ يُبَاشِرُنِي، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخْرِجُ إِلَيَّ رَأْسَهُ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فَأَغْسِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ**».

۞ **الحكم: صحيح بلفظ: (كُنْتُ أَغْتَسِلُ) بلا شك، وذِكر الوضوء غير محفوظ في متن هذا الحديث.**

التخريج:

﴿حق ١٥٢٤ / سرج ١٤٢٦﴾.

السند:

أخرجه إسحاق بن راهويه في (مسنده) - وعنه السراج في (حديثه) -: عن يحيى بن آدم نا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين، إلا أن يحيى بن آدم قد شك في متنه، فذكره بلفظ: «**كُنْتُ أَتَوَضَّأُ أَوْ أَغْتَسِلُ ...**».

والمحفوظ عن سفيان بلفظ: «**كُنْتُ أَغْتَسِلُ**» دون شك بينه وبين الوضوء، هكذا رواه جماعة من الثقات عن سفيان:

فقد رواه البخاري في (صحيحه ٢٩٩) قال: حدثنا قَبيصة قال: حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «**كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ كِلَانَا جُنُبٌ، وَكَانَ يَأْمُرُنِي فَأَتَّزِرُ فَيُبَاشِرُنِي وَأَنَا حَائِضٌ،**

وَكَانَ يُخْرِجُ رَأْسَهُ إِلَيَّ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فَأَغْسِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ».

وتوبع عليه قبيصة:

فرواه أحمد (٢٥٦٠٤) من طريق ابن مهدي.

ورواه أبو داود (٧٦)، والنسائي (٢٤٠) من طريق يحيى بن سعيد القطان.

ورواه أحمد (٢٥٨٠٥) من طريق وكيع.

كلهم عن سفيان به.

وهو مخرج في باب «غسل الجُنُب مع امرأته».

فهؤلاء أصحاب سفيان الحفاظ (ابن مهدي، والقطان، ووكيع) قد رووه عن سفيان بلفظ: «**كُنْتُ أَغْتَسِلُ**» دون شك بينه وبين الوضوء، فدل ذلك على أن الشك فيه من يحيى بن آدم، وقد قال عنه عثمان بن أبي شيبة: «ثقة صدوق ثبت حجة ما لم يخالف مَن هو فوقه مثل وكيع» (تهذيب التهذيب ١١/ ١٧٥).

٣- رواية: «قَدْ أَصَابَتْ مِنْهُ الْهِرَّةُ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، قَالَتْ: «**كُنْتُ أَتَوَضَّأُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، قَدْ أَصَابَتْ مِنْهُ الْهِرَّةُ قَبْلَ ذَلِكَ**».

الحكم: **ضعيف بهذا السياق، وضَعَّفه:** البوصيري وابن حجر.

التخريج:

[جه ٣٧٢ "واللفظ له" / عب ٣٥٨ / حق ١٠٠٢ / ....].

سبق تخريجه وتحقيقه في باب «سؤر الهرة»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

[٢٠٣٣ط] حديث ابن عباس:

عَنِ ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَائِشَةَ اغْتَسَلا مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنْ جَنَابَةٍ، وتَوَضَّيَا جميعًا لِلصَّلاةِ».

۞ **الحكم:** إسناده ضعيف.

التخريج:

[طب (١١/ ٣٦١/ ١٢٠١٦)].

السند:

رواه الطبراني: عن عبدان بن أحمد، ثنا عبد الوارث بن عبد الصمد، ثنا أبي، ثنا حبيب بن أبي ثابت، عن عمرو بن هرمز، عن عكرمة، عن ابن عباس، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف - وهو بهذا التركيب فيه خطأ كما سيأتي -؛ فيه علتان:

الأولى: عنعنة حبيب بن أبي ثابت؛ وهو كثير التدليس، كما في (التقريب ١٠٨٤).

الثانية: عمرو، وهو ابن ثابت بن هرمز، ضَعَّفه يحيى وغيره جدًّا، وتركه النسائي وغيره، ونهى ابن المبارك عن الكتابة عنه لأنه كان يسب السلف، وقال الحافظ: «ضعيف رُمي بالرفض» (التقريب ٤٩٩٥).

وأما عن الإسناد بهذا التركيب فهو خطأ؛ وذلك لأن حبيبًا إنما هو من شيوخ عمرو ومن تلاميذ عكرمة، وأما عمرو فلا يدرك عكرمة كما أن عبد الصمد لا يدرك حبيبًا، فالصواب أن يكون: عبد الصمد عن عمرو عن حبيب عن عكرمة، والله أعلم.

٣٢٥- بَابُ الوُضُوءِ بِفَضْلِ طَهُورِ الْمَرْأَةِ

[٢٠٣٤ط] حديث ابن عباس:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اغْتَسَلَتْ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَتَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ بِفَضْلِهَا، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «**إِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ**».

الحكم: مختلف فيه.

فأعله الإمام أحمد، وابن حزم.

وصححه الترمذي، والطبري، وابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، وابن عبد البر، والنووي، ومغلطاي، وابن حجر، والسيوطي، وأحمد شاكر، والألباني.

والقول بإعلاله أقرب.

التخريج:

﴿ن ٣٢٩ "واللفظ له" / حم ٢١٠٠ "مقتصرًا على آخره"، ٢١٠١، ٢١٠٢، ٢٥٦٦ / مي ٧٥٣ / ....﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه برواياته في باب «طهورية الماء»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

[٢٠٣٥ط] حديث عكرمة مرسلًا:

عَنْ عِكْرِمَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ مَعَ نِسَائِهِ، فَجَاءَ فَأَرَادَ أَنْ يَغْتَسِلَ، فَقَالَتْ لَهُ إِحْدَاهُنَّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ فَضْلُ غُسْلِي. فَقَالَ: «**الْمَاءُ لَا يَنْجُسُ (لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ)**».

۞ الحكم: **إسناده ضعيف لإرساله.**

التخريج:

[حم ٢٨٠٧ / طهور ١٥٣ "واللفظ له" / حق ٢٠١٧ "والرواية له" / تطبر (مسند ابن عباس ١٠٣٧، ١٠٣٨، ١٠٣٩)].

سبق تخريجه وتحقيقه في باب «طهورية الماء»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

۞ ۞ ۞

[٢٠٣٦ط] حديث ابن عباس:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «**أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ بِفَضْلِ مَيْمُونَةَ**».

الحكم: سنده صحيح، ولكن لفظة «يَتَوَضَّأُ» غير محفوظة، المحفوظ: «يغتسل».

التخريج:

﴿خز ١١٥ "واللفظ له" / بز ٥٢٦١﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه في باب «التطهر بفضل طهور المرأة»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

٣٢٦- بَابُ مَا وَرَدَ فِي النَّهْيِ عَنِ الوُضُوءِ بِفَضْلِ طَهُورِ الْمَرْأَةِ

[٢٠٣٧ط] حديث الحكم بن عمرو الغِفَاري:

عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو - وَهُوَ الأَقْرَعُ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَوَضَّأَ (يَتَطَهَّرَ) الرَّجُلُ بِفَضْلِ طَهُورِ (وَضُوءِ) الْمَرْأَةِ».

الحكم: مختلف فيه.

فحَسَّنه: الترمذي - وأقره الذهبي -، وابن قدامة. **وصححه:** ابن حبان، وابن حزم، ومغلطاي، وابن التركماني، وأحمد شاكر، والألباني.

وأعله: البخاري، وابن منده، وابن عبد البر، والنووي. **وأشار إلى إعلاله:** الإمام أحمد، ومال إليه البيهقي، والإشبيلي - مع جزمه بصحة إسناده -.

والأظهر لدينا: أن إسناده جيد، وما أُعل به غير قادح، والله أعلم.

التخريج:

﴿د ٨١ "واللفظ له" / ت ٦٤ / ن ٣٤٧ "والرواية الثانية له ولغيره" / جه ٣٧٧ / حم ٢٠٦٥٥، ٢٠٦٥٧ / طب (٣/ ٢١٠/ ٣١٥٤ "والرواية الأولى له"، ٣١٥٦) / ....﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه في باب «النهي عن التطهر بفضل طهور المرأة»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

[٢٠٣٨ط] حديث حميد بن عبد الرحمن عن رجل من الصحابة:

عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمْيَرِيِّ، عَنْ رَجُلٍ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ ثَلَاثَ سِنِينَ أَنَّهُ قَالَ: «**نَهَى أَنْ يَتَوَضَّأَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ الْمَرْأَةِ**».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف بهذا السياق، والصواب «أَرْبَعَ سِنِينَ» لا «ثَلَاثَ سِنِينَ»، وبلفظ (الغسل) لا (الوضوء).**

التخريج:

﴿عب ٣٨١﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه في باب: «النهي عن التطهر بفضل طهور المرأة»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

۞ ۞ ۞

[٢٠٣٩ط] حديث أبي هريرة:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «**نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَوَضَّأَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ طَهُورِ الْمَرْأَةِ**».

۞ **الحكم: صحيح المتن، وإسناده معلول، الصواب أنه من حديث الحكم بن عمرو.**

التخريج:

[ميمي ٤٩٥ / فقط (أطراف ٥٥١٧) "واللفظ له" / علقط ١٥٦٧ "معلقًا"].

سبق تخريجه وتحقيقه في باب «النهي عن التطهر بفضل طهور المرأة»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

۞ ۞ ۞

[٢٠٤٠ط] حديث عائشة:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ فَضْلِ وَضُوءِ الْمَرْأَةِ، قَالَ: «**لَا بَأْسَ بِهِ مَا لَمْ تَخْلُ بِهِ، فَإِذَا خَلَتْ بِهِ فَلَا تَتَوَضَّأْ بِفَضْلِ وَضُوئِهَا**».

❁ **الحكم: إسناده ضعيف جدًّا، ويبدو أنه موضوع.**

التخريج:

﴿عد (٧/ ٣٤١ - ٣٤٢)﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه في باب «النهي عن التطهر بفضل طهور المرأة»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

❁ ❁ ❁

[٢٠٤١ط] حديث آخر عن عائشة:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: «**وَضَعْتُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ مَاءً، وأَدْخَلْتُ يَدِي فِيهِ، فَلَمْ يَتَوَضَّأْ مِنْهُ**».

۞ الحكم: **منكر، وإسناده ضعيف جدًّا،** قال ابن رجب: «منكر، لا يصح».

التخريج:

[بقي (رجب ١/ ٢٨١، ٢٨٢)].

سبق تخريجه وتحقيقه في باب «النهي عن التطهر بفضل طهور المرأة»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

٣٢٧- بَابُ الوُضُوءِ بِفَضْلِ الْجُنُبِ

[٢٠٤٢ط] حديث ابن عباس:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اغْتَسَلَتْ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَتَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ بِفَضْلِهَا، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «**إِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ**».

۞ **الحكم: مختلف فيه.**

فأعله الإمام أحمد، وابن حزم.

وصححه: الترمذي، والطبري، وابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، وابن عبد البر، والنووي، ومغلطاي، وابن حجر، والسيوطي، وأحمد شاكر، والألباني.

والقول بإعلاله أقرب.

التخريج:

[ن ٣٢٩ "واللفظ له" / حم ٢١٠٠ "مقتصرًا على آخره"، ٢١٠١، ٢١٠٢، ٢٥٦٦ / مي ٧٥٣ / ....].

سبق تخريجه وتحقيقه برواياته في باب «طهورية الماء»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

[٢٠٤٣ط] حديث ميمونة:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: أَجْنَبْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاغْتَسَلْتُ مِنْ جَفْنَةٍ فَفَضَلَتْ فَضْلَةٌ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَغْتَسِلَ مِنْهَا، فَقُلْتُ: إِنِّي قَدِ اغْتَسَلْتُ مِنْهَا، فَقَالَ: «**إِنَّ الْمَاءَ لَيْسَ عَلَيْهِ جَنَابَةٌ - أَوْ: لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ -**»، فَاغْتَسَلَ مِنْهُ.

۞ **الحكم: متنه مختلف فيه، وسنده ضعيف معلول**، الصواب فيه (عن ابن عباس مرفوعًا) بدون ذكر ميمونة، كما قال أبو زرعة الرازي والألباني.

التخريج:

[جه ٣٧٦ "مختصرًا" / حم ٢٦٨٠١، ٢٦٨٠٢ "واللفظ له" / طي ١٧٣٠ "مختصرًا" / ....].

وسبق تخريجه وتحقيقه في باب «طهورية الماء»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

۞ ۞ ۞

[٢٠٤٤ط] حديث جابر:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَيْسَ عَلَى الْمَاءِ جَنَابَةٌ، وَلَا عَلَى الْأَرْضِ جَنَابَةٌ، وَلَا عَلَى الثَّوْبِ جَنَابَةٌ**».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف، وضَعَّفه:** الدارقطني، **وتبعه** الغساني، والمُناوي، وقال الألباني: «منكر».

التخريج:

[قط ٤٠٠].

وسبق تخريجه وتحقيقه في باب «طهورية الماء»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

۞ ۞ ۞

[٢٠٤٥ط] حديث ابن عباس موقوفًا:

عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ، عن ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَأَلَهُ رَجُلٌ قَالَ: الْحَمَّامُ يَغْتَسِلُ فِي الْحَوْضِ الرَّهْطُ، فِيهِمُ الْجُنُبُ؟ فَقَالَ: «إِنَّ الْمَاءَ [طَهُورٌ] لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ».

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ الْبَهْرَانِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ مَاءِ الْحَمَّامِ فَقَالَ: «الْمَاءُ لَا يُجْنِبُ».

۞ **الحكم: موقوف صحيح، وصححه:** ابن رجب.

التخريج:

تخريج السياق الأول: [ش ١٥٣٠ "مقتصرًا على آخره، والزيادة له" / تطبر (مسند ابن عباس ١٠٤٠) "واللفظ له"، ١٠٤١ / منذ ١٨٢ / هق ١١٥٣ / هقع ١٩٢٤].

تخريج السياق الثاني: [عب ١١٥٣ / ش ١١٥٦ "واللفظ له" / هق ١٢٧٨].

وسبق تخريجه وتحقيقه في باب «طهورية الماء»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

٣٢٨- بَابُ الوُضُوءِ بِمَاءِ الْبَحْرِ

[٢٠٤٦ط] حديث أبي هريرة:

عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقالَ: يا رَسولَ اللَّهِ! إِنَّا نَرْكَبُ البَحْرَ، وَنَحْمِلُ مَعَنا القَلِيلَ مِنَ الماءِ، فَإِنْ تَوَضَّأْنا بِهِ عَطِشْنا، أَفَنَتَوضَّأُ بِماءِ البَحْرِ؟ فَقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «**هُوَ الطَّهورُ مَاؤُهُ، الحِلُّ مَيْتَتُهُ**».

۞ **الحكم: صحيح، وصححه:** البخاري، والترمذي، وابن المنذر، وابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، وابن منده، والخطابي، والبيهقي، والبغوي، والإشبيلي، وابن العربي، وابن دقيق العيد، والنووي، وابن الأثير، وابن القيم، وابن الملقن، وابن حجر. **ومن المعاصرين:** أحمد شاكر، والألباني.

الفوائد:

قال ابن عبد البر: «وقد أجمع جمهور العلماء وجماعة أئمة الفتيا بالأمصار من الفقهاء - أن البحر طهور ماؤه وأن الوضوء جائز به.

إِلَّا ما رُوِي عن عبد الله بن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عمرو بن العاص، فإنه رُوِي عنهما أنهما كرها الوضوء من ماء البحر. ولم يتابعهما أحد من فقهاء الأمصار على ذلك ولا عرج عليه ولا التفت إليه لحديث هذا الباب عن النبي ﷺ.

وهذا يدلك على استشهار الحديث عندهم وعملهم به وقَبولهم له، وهذا أولى عندهم من الإسناد الظاهر الصحة بمعنى ترده الأصول. وبالله التوفيق» (التمهيد ١٦/ ٢٢١).

التخريج:

د ٨٢ "واللفظ له" / ت ٧٠ / ن ٦٠، ٣٣٦، ٤٣٩٠ / كن ٦٧، ٥٠٥٥ / جه ٣٩٠، ٣٢٦٧ / ط ٤٥ / . . . . .

سبق تخريجه وتحقيقه برواياته وشواهده في باب «التطهر بماء البحر»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

[٢٠٤٧ط] حديث جابر:

عَنْ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ مَاءِ البَحْرِ فقال: «**هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ، الحِلُّ (الحَلَالُ) مَيْتَتُهُ**».

۞ **الحكم: صحيح لغيره؛ وصححه:** ابن خزيمة وابن حبان، وابن السكن - **وتبعه** ابن دقيق العيد، وابن سيد الناس، ومغلطاي -، وقال ابن حجر: «إسناده لا بأس به».

التخريج:

﴿جه ٣٩٢ "واللفظ له" / حم ١٥٠١٢ / خز ١٢٠ "والرواية له ولغيره" / حب ١٢٣٩/ .... ﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه في باب «التطهر بماء البحر»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

٣٢٩- بَابُ الْوُضُوءِ بِمَاءِ الْبِئْرِ

[٢٠٤٨ط] حديث أبي سعيد الخدري:

عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: [يَا رَسُولَ اللَّهِ][١] أَنَتَوَضَّأُ (أَتَتَوَضَّأُ)[١] مِنْ بِئْرِ بُضَاعَةَ وَهِيَ بِئْرٌ تُطْرَحُ (يُلْقَى)[٢] فِيهَا [مَا يُنْجِي النَّاسُ، و][٢] الْحِيَضُ، وَلَحْمُ الْكِلَابِ (وَالْجِيَفُ)[٣]، وَالنَّتْنُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «[إِنَّ][٣] **الْمَاءَ طَهُورٌ، وَلَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ**».

الحكم: مختلف فيه.

فصححه: الإمام أحمد، وابن معين، وابن المنذر، والحاكم، وابن حزم، والبغوي، والنووي، وابن تيمية، وابن القيم، وابن الملقن، والعراقي، والسيوطي.

وحَسَّنه: الترمذي، وعبد الحق الإشبيلي، والذهبي، وابن سيد الناس. وقال ابن العربي: «لا بأس به». **وقواه** الشوكاني بمجموع طرقه. وصححه بشواهده الألباني.

وضَعَّفه: ابن منده، وابن القطان. وكذا ابن العربي في أحكام القرآن -خلافًا لقوله في عارضة الأحوذي: إنه لا بأس به-.

التخريج:

د ٦٥ "واللفظ له" / ت ٦٧ "والزيادة الأولى والثالثة، والرواية الثانية

له ولغيره" / ن ٣٣٠ "والرواية الأولى له ولغيره" / حم ١١٢٥٧، ١١٨١٨ / طي ٢٣١٣ "والرواية الثالثة له" / هق ٦، ١٢٢٩، ١٢٣٢ "والزيادة الثانية له ولغيره" / . . . .].

سبق تخريجه وتحقيقه في باب «طهورية الماء»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

٣٣٠- بَابُ الوُضُوءِ بِمَاءِ الْغَدِيرِ أَوِ الْبُسْتَانِ

[٢٠٤٩ط] حديث ابن عمر:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُسْأَلُ عَنِ الْمَاءِ يَكُونُ فِي الْفَلَاةِ مِنَ الْأَرْضِ (الْحِيَاضِ الَّتِي بِالْبَادِيَةِ)، وَمَا يَنُوبُهُ مِنَ السِّبَاعِ وَالدَّوَابِّ؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا كَانَ الْمَاءُ** [قَدْرَ]. **قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الخَبَثَ**».

۞ **الحكم: مختلف فيه.**

فصححه أكثر أهل العلم: قال ابن معين، والمنذري: «إسناده جيد».

وصححه: الطبري، وابن خزيمة، والطحاوي، وابن حبان، والدارقطني، والخطابي، وابن منده، والحاكم، والبيهقي، وابن حزم، وعبد الحق الإشبيلي، وابن الجوزي، وابن دقيق العيد، والنووي، وابن الأثير، وابن سيد الناس، والعلائي، ومغلطاي، وتاج الدين السبكي، وابن الملقن، والعراقي، وابن حجر، والسيوطي، والقسطلاني، والمعلمي اليماني، وأحمد شاكر، والمباركفوري، والألباني.

وحَسَّنه: الجورقاني. وقال ابن الصلاح: «حسن ثابت».

واحتج به: الشافعي، وأحمد، وإسحاق.

بينما ضَعَّفه: ابن المبارك - **وتبعه** ابن المنذر -، وإسماعيل القاضي،

وأبو بكر الجصاص، وأبو بكر الأبهري المالكي، وابن عبد البر، وابن العربي، وأبو عبد الله القرطبي، والدبوسي، وعمر بن بدر الموصلي، والفيروزآبادي، والعيني.

وحُكِيَ تضعيفه أيضًا: عن علي بن المديني، وأبي داود السجستاني، وشيخ الإسلام ابن تيمية.

والراجح - لدينا -: أنه صحيح، وما أُعل به غير قادح.

التخريج:

﴿د ٦٢، ٦٣ / ت ٦٨ "واللفظ له" / ن ٥٢، ٣٣٢ / حم ٤٦٠٥ "والزيادة له ولغيره"، ٤٩٦١ / مشكل ٢٦٤٤ - ٢٦٤٦ "والرواية له ولغيره" / ....﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه في باب «مقدار ما ينجس الماء»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

[٢٠٥٠ط] حديث أبي سعيد:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ أَوْ شَرِبَ مِنْ غَدِيرٍ كَانَ يُلْقَى فِيهِ لُحُومُ الْكِلَابِ - قَالَ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: وَالْجِيَفُ - فَذُكِرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ لَهُ: «**إِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ**».

❁ **الحكم: إسناده ضعيف بهذا السياق.**

التخريج:

[عب ٢٥٧].

سبق تخريجه وتحقيقه في باب «طهورية الماء»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

١- رواية: «تَوَضَّئُوا، وَاشْرَبُوا، فَإِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَيْنَا عَلَى غَدِيرٍ (فَإِذا نَحْنُ بِنَهْرٍ مِنْ مَاءٍ أَوْ غَدِيرٍ) [١] فِيهِ جِيْفَةٌ (شَاةٌ مَيْتَةٌ) [٢] - [قال شَرِيكٌ: أَحْسِبُه قالَ: حِمَارٌ] [١]، فَتَوَضَّأَ بَعْضُ الْقَوْمِ، وَأَمْسَكَ بَعْضُ القَوْمِ (فَأَمْسَكْنَا أَيْدِينَا) [٣] (فَلَمْ نَمَسَّهُ) [٤] حَتَّى يَجِيءَ النبيُّ ﷺ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ في أُخْرَيَاتِ النَّاسِ، فَقالَ: «[مَا لَكُمْ ؟» قُلْنَا: هَذِهِ جِيفَةٌ. قالَ:] [٢] «**تَوَضَّئُوا، وَاشْرَبُوا؛ فَإِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ**». [فَتَوَضَّأْنَا واسْتَقَيْنَا مِنْهُ] [٣]».

۞ **الحكم:** ضعيف جدًّا بهذا السياق والتمام.

التخريج:

﴿طي ٢٢٦٩ "واللفظ له" / طهور ١٤٧ "والزيادة الأولى والثالثة له" / تطبر (مسند ابن عباس ١٠٥٦) "والزيادة الرابعة، والرواية الرابعة له ولغيره" / هقخ ٩٧٨ "والرواية الأولى والثانية والثالثة له" / ...﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه في باب «طهورية الماء»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

۞ ۞ ۞

[٢٠٥١ط] حديث جابر بن عبد الله:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قَالَ: انْتَهَينا إِلَى غدير، فَإِذَا فِيهِ جِيفَةُ حِمَارٍ. قَالَ: فَكَفَفْنَا عَنْهُ، حَتَّى انْتَهَى إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «**إِنَّ الْمَاءَ لا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ**»، فَاسْتَقَيْنَا وَأَرْوَيْنَا وَحَمَلْنَا.

۞ **الحكم: إسناده ضعيف جدًّا، وضَعَّفه:** مغلطاي، وابن الملقن، وابن حجر، والبوصيري، والألباني.

التخريج:

﴿جه ٥٢٥﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه في باب «طهورية الماء»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

٣٣١- بَابُ الوُضُوءِ بِمَاءِ زَمْزَمَ

[٢٠٥٢ط] حديث علي بن أبي طالب:

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَفَ بِعَرَفَةَ وَهُوَ مُرْدِفٌ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فَقَالَ: «**هَذَا الْمَوْقِفُ، وَكُلُّ عَرَفَةَ مَوْقِفٌ**» . . . الحَدِيثَ، وَفِيهِ: ثُمَّ أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَا بِسَجْلٍ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ، فَشَرِبَ مِنْهُ وَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَالَ: «**انْزِعُوا يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَلَوْلا أَنْ تُغْلَبُوا عَلَيْهَا لَنَزَعْتُ**» . . . الحديث.

۞ **الحكم:** إسناده لين.

التخريج:

﴿عم ٥٦٤ "واللفظ له" / زرقي (٢/ ٥٥) / مكة ١١٣٠﴾.

السند:

أخرجه عبد الله بن أحمد في (زوائده على المسند) قال: حدثني أحمد بن عبدة البصري، حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي، حدثني أبي عبد الرحمن بن الحارث، عن زيد بن علي بن حسين بن علي، عن أبيه علي بن حسين، عن عبيد الله بن أبي رافع - مولى رسول الله ﷺ - عن علي بن أبي طالب، به.

ورواه الفاكهي في (تاريخ مكة) عن يعقوب بن حميد، عن المغيرة بن

عبد الرحمن، به.

وقد توبع عليه المغيرة:

فأخرجه الأزرقي في (أخبار مكة) من طريق مسلم بن خالد الزَّنْجي عن عبد الرحمن بن الحارث، به.

فمداره عندهم: على عبد الرحمن بن الحارث، عن زيد بن علي، به.

التحقيق

هذا إسناد لَيِّن؛ مداره على عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عياش أبي ربيعة، وهو مختلف فيه؛ قال ابن معين: «ليس به بأس»، وقال مَرة: «صالح». ووثقه ابن سعد، والعجلي، وذكره ابن حبان في (الثقات).

وفي المقابل: ضَعَّفه علي بن المديني، وقال أحمد: «هو متروك الحديث»، وقال أبو حاتم: «شيخ»، وقال ابن نمير: «لا أُقْدِمِ على ترك حديثه»، وقال النسائي: «ليس بالقوي». انظر (تهذيب التهذيب ٦/ ١٥٦). ولخص الحافظ حاله بقوله: «صدوق له أوهام» (التقريب٣٨٣١).

قلنا: الذي نراه أنه إلى الأضعف أقرب؛ فإن كل مَن وثقه سوى ابن معين معروف بالتساهل في التوثيق، والذين ضعفوه هم أئمة هذا الشأن، فالقول قولهم، والله أعلم.

ومع هذا فقد صحح حديثه بعض أهل العلم عملًا بتوثيق من وثقه؛

فصححه ابن مفلح في (المبدع ١/ ٣٥)، **وأحمد شاكر** في (تحقيقه للمسند ١/٤٠٦)، **وحسنه الألباني** في (إرواء الغليل ١/ ٤٥).

وأما الشوكاني فقال: «هذا إسناد مستقيم... المغيرة بن عبد الرحمن، قال

في التقريب: ثقة جَوَاد من الخامسة...، وأبوه عبد الرحمن، قال في (التقريب): من كبار ثقات التابعين، ...» (نيل الأوطار ١/ ٣٢).

قلنا: في كلام الشوكاني نظر؛ وذلك أن المغيرة بن عبد الرحمن هو ابن الحارث بن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة، قال فيه الحافظ: «صدوق فقيه كان يهم» (التقريب ٦٨٤٣). وليس هو المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، وأبوه ليس هو عبد الرحمن بن الحارث بن هشام الثقة؛ بل هو ابن عبد الله بن عياش المختلف فيه.

وقد انفرد برواية الحديث عن عبد الرحمن بن الحارث بزيادة (الوضوء من ماء زمزم) - ابنُه المغيرة - وهو صدوق يهم، كما تقدم -، ومسلم بن خالد الزنجي - وهو: «صدوق كثير الأوهام» (التقريب ٦٦٢٥) -.

وقد خالفهما الثوري؛ فروى الحديث عن عبد الرحمن بن الحارث به بدون ذكر الوضوء من ماء زمزم - وسيأتي تخريجه في (موسوعة الحج) إن شاء الله.

[٢٠٥٣ط] حديث أبي رافع:

عَنْ أَبِي رَافِعٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا أَتَى رَسُولُ اللهِ ﷺ الجَمْرَةَ [انْصَرَفَ إِلَى المَنْحَرِ، ثُمَّ] سَارَ حَتَّى أَتَى البَيْتَ وَطَافَ بِهِ سَبْعًا، **ثُمَّ أَتَى زَمْزَمَ فَأَتَى بِسِجِلٍ مِنْ مَاءٍ فَتَوَضَأَ**، ثُمَّ قَالَ: «**انْزَعُوا عَلَى سِقَايَتِكُمْ يَا بَنِي عَبْدِ المُطَّلِبِ فَلَوْلَا أَنْ يَغْلِبَكُمُ النَّاسُ عَلَيْهَا لَنَزَعْتُ**».

الحكم: إسناده ضعيف معلول.

التخريج:

[عل (مط ٧/١٣٦/١٣١١) "واللفظ له"، (خيرة ٢٦٦٦) "والزيادة له"].

السند:

رواه أبو يعلى في (مسنده) - كما في (المطالب) - قال: حدثنا عقبة بن مكرم، ثنا يونس هو ابن بكير، ثنا إبراهيم بن إسماعيل - هو ابن مُجَمِّع -، عن زيد بن علي الهاشمي، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه، به.

التحقيق

هكذا نقل الحافظ في (المطالب) هذا الإسناد عن أبي يعلى، وفيه نظر - كما سيأتي -، وعلى أية حال فهو إسناد ضعيف؛ فيه: إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع الأنصاري، قال فيه الحافظ: «ضعيف» (التقريب ١٤٨).

ومع ضَعْفه فقد خولف في سنده:

فرواه عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة عن زيد بن علي عن أبيه عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي بن أبي طالب به.

هكذا رواه الثوري والمغيرة بن عبد الرحمن وغيرهما عن عبد الرحمن كما سبق.

ولكن في تركيب هذا الإسناد المنسوب لأبي يعلى نظر؛ فقد رواه البزار في (مسنده ٤٧٩) من طريق إبراهيم بن إسماعيل على وجه آخر، فقال: حدثنا يوسف بن موسى قال: نا عبيد الله بن موسى قال: نا إبراهيم بن إسماعيل عن عبد الرحمن بن الحارث عن زيد بن علي عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبي رافع عن علي به مختصرًا.

ثم قال البزار: «وهذا الحديث قد رواه الثوري والمغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث عن عبد الرحمن بن الحارث عن زيد بن علي عن أبيه عن عبيد الله ابن أبي رافع عن علي عن النبي ﷺ، وخالفهما إبراهيم بن إسماعيل في هذا الإسناد فقال: عن عبد الرحمن بن الحارث عن زيد بن علي عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، والصواب حديث الثوري والمغيرة».

وإبراهيم بن إسماعيل الذي يروي عنه عبيد الله بن موسى - هو ابن مجمع، وابن مجمع لا يُعرف بالرواية عن زيد بن علي الهاشمي، وإنما يروي عنه عبد الرحمن بن الحارث بن عياش، فدل ذلك مع كلام البزار على ما يلي:

أولًا: أنه سقط من سند أبي يعلى الذي نقله الحافظ راويان، هما: عبد الرحمن ابن الحارث بن عياش، وصحابي الحديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

ثانيًا: أن ابن مجمع متابع ثالث للمغيرة بن عبد الرحمن على ذكر الوضوء من زمزم، غير أنه خالفه هو والثوري في سند الحديث كما بينه البزار.

ثالثًا: أن هذا الحديث مَرَده إلى حديث علي رضي الله عنه المتقدم ذكره، حتى وإن

سَلَّمنا بصحة ما نقله الحافظ - لاحتمال أن يكون ابن مجمع وهم فيه على الوجهين -، فهو معلول بحديث عبد الرحمن بن الحارث السابق، ففي كلتا الحالتين نِسبته لأبي رافع وهم، والله أعلم.

[٢٠٥٤ط] حديث ابن جريج مرسلًا:

عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: إِنَّ النَّبِيِّ ﷺ لَمَّا قَضَى طَوَافَهُ يَوْمَ دَخَلَ مَكَّةَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى زَمْزَمَ فَاطَّلَعَ فِيهَا وَقَالَ: «**لَوْلَا أَنْ تُغْلَبَ بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَلَى سِقَايَةِ الْحَاجِّ لَنَزَعْتُ مِنْهَا بِيَدِي**»، ثُمَّ انْصَرَفَ فَجَلَسَ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ **دَعَا بِسَجْلٍ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ وَتَوَضَّأَ مِنْهُ**، وَالْمُسْلِمُونَ يَبْتَدِرُونَ وَضُوءَهُ يَصُبُّونَ عَلَى وُجُوهِهِمْ وَالْمُشْرِكُونَ يَنْظُرُونَ، وَيَقُولُونَ: مَا رَأَيْنَا مَلِكًا قَطُّ بَلَغَ هَذَا وَلَا أَشْبَهَهُ!! مَاذَا يَصْنَعُونَ بِالْوَضُوءِ؟!

۞ **الحكم: معضل، وفي إسناده ضعف.**

التخريج:

[مكة ١١٣٥].

السند:

قال الفاكهي: حدثنا عبد الله بن عمران، قال: ثنا سعيد بن سالم، قال: ثنا عثمان بن ساج، قال: أخبرني ابن جريج، به.

التحقيق

هذا إسناد واهٍ؛ فيه علتان:

الأولى: الإعضال؛ فإنَّ ابن جريج لم يثبت له سماع من أحد من الصحابة.

الثانية: عثمان بن ساج، وهو عثمان بن عمرو بن ساج، كما نصَّ عليه ابنُ حِبَّان في (الثقات ٨/ ٤٤٩)، والمِزِّيُّ في (التهذيب ١٩/ ٤٦٧)، وغيرُهما؛ قال عنه أبو حاتم: «يُكتب حديثه ولا يُحتج به» (الجرح والتعديل ٦/ ١٦٢)، واعتمده الذهبي في (الكاشف ٣٧٢٩)، وقال ابن حَجَر: «فيه ضعْفٌ»

(التقريب ٤٥٠٦).

وفَرَّق ابن أبي حاتم بين عثمان بن ساج وعثمان بن عمرو بن ساج، فذكر في ترجمة الأخير قول أبيه السابق، وأما ابن ساج فترجم له وسكت عنه، فلم يذكره بجرح ولا تعديل (الجرح والتعديل ٦/ ١٥٣).

وذكره العقيلي في (الضعفاء ٣/ ٦٩)، وقال: «ولا يتابَع عليه»، ولما ذكر الذهبي كلام العقيلي قال: «هو ابن عمرو، وسيأتي، وهو مقارب الحديث» (الميزان ٣/ ٣٤).

قال ابن حجر: «وقد فَرَّق غيره بين عثمان بن ساج وعثمان بن عمرو بن ساج» (اللسان ٤/ ١٤٢). ومال في (تهذيب التهذيب ٧/ ١٤٥) إلى التفرقة بينهما.

ولكنه مال في (التقريب ٤٥٠٦) إلى أنهما واحد، حيث قال: «عثمان بن عمرو بن ساج، وقد ينسب إلى جده».

ولعل مما يقوي القول الأول هنا: أن الراوي عن ابن ساج هنا هو (سعيد بن سالم القداح) وقد ذكر المزي أنه راوية عثمان بن عمرو بن ساج.

حتى إن ابن أبي حاتم الذي فَرَّق بينهما ذكر ابن جريج ضمن شيوخ ابن عمرو بن ساج، ولم يذكر عنه راويًا غير القداح. والله أعلم.

❁ ❁ ❁

[٢٠٥٥ط] حديث وائل بن حُجْر:

عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِدَلْوٍ [مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ] [١] فَـ[شَرِبَ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَ] [٢] مَضْمَضَ مِنْهُ، فَمَجَّ فِيهِ مِسْكًا أَوْ أَطْيَبَ مِنَ الْمِسْكِ، وَاسْتَنْثَرَ خَارِجًا مِنَ الدَّلْوِ، [ثُمَّ صَبَّ فِي الْبِئْرِ - أَوْ شَرِبَ مِنَ الدَّلْوِ، ثُمَّ مَجَّ فِي الْبِئْرِ -، فَفَاحَ مِنْهَا مِثْلُ رِيحِ الْمِسْكِ] [٣]».

الحكم: ضعيف.

التخريج:

﴿جه ٦٢٥ "واللفظ له" / حم ١٨٨٣٨ "والزيادة الثالثة له"، ١٨٨٥١، ١٨٨٧٤ "والزيادة الأولى له ولغيره" / حمد ٨٨٦ "والزيادة الثانية له ولغيره" / طب (٢٢/ ٣١/ ٧٠)، (٢٢/ ٥١/ ١١٩، ١٢٠) / زرقي (٢/ ٦٠) / مكة ١١٣٦ / قا (٣/ ١٨٢) / هقل (٦/ ٦٩) / نبق ٦ / لطف ٨١٩﴾.

السند:

رواه الحميدي قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مِسْعر، عن عبد الجبار بن وائل، عن أبيه، به. وزاد فيه ذكر الوضوء من ماء زمزم.

وكذا رواه الفاكهي في (أخبار مكة ١١٣٦) عن ابن أبي عمر. والأزرقي في (أخبار مكة ٢/ ٦٠) عن جده أحمد بن محمد بن الوليد الأزرقي. كلاهما عن سفيان بن عيينة، به بذكر (ماء زمزم) دون (الوضوء).

ورواه ابن ماجه: عن سويد بن سعيد عن سفيان بن عيينة عن مسعر به. دون ذكر (ماء زمزم) و(الوضوء) أيضًا.

وكذا رواه أحمد (١٨٨٥١). والطبراني في (الكبير ٢٢/ ٣١/ ٧٠) من طريق ابن أبي شيبة. كلاهما: عن وكيع، عن مسعر، به.

ورواه ابن ماجه أيضًا، والبيهقي في (الدلائل) من طريق أبي أسامة، عن مسعر، به. دون ذكر (ماء زمزم) و(الوضوء).

ورواه أحمد (١٨٨٧٤) عن أبي أحمد الزبيري، عن مسعر، به. وزاد فيه (ماء زمزم) دون (الوضوء).

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح غير أنه منقطع؛ عبد الجبار بن وائل لم يسمع من أبيه شيئًا، كما قال جمهور النقاد من المحدثين: ابن معين والبخاري وأبو حاتم والدارقطني وغيرهم، انظر (تهذيب التهذيب ٦/ ١٠٥).

ولذا قال الحافظ عن عبد الجبار: «ثقة لكنه أرسل عن أبيه» (التقريب ٣٧٤٤).

وبهذا أعله البوصيري، فقال: «هذا إسناد منقطع؛ عبد الجبار لم يسمع من أبيه شيئًا» (الزوائد ١/ ٨٤).

على أنه اقتصر في (الإتحاف ٤٢٤) على قوله: «رجاله ثقات».

ولأجل انقطاع سنده ضَعَّفه الألباني في (ضعيف ابن ماجه ١٤٢).

قلنا: وقد جاء الحديث موصولًا بذكر الواسطة بين عبد الجبار وأبيه:

فرواه أحمد (١٨٨٣٨).

وابن قانع في (معجم الصحابة ٣/ ١٨٢) عن إسحاق بن الحسن.

والطبراني في (الكبير ٢٢/ ٢١٩) - ومن طريقه أبو موسى المديني في

(اللطائف ٨١٩) -: عن علي بن عبد العزيز.

ثلاثتهم (أحمد، وإسحاق، وعلي) عن أبي نعيم، عن مسعر، عن عبد الجبار ابن وائل قال: حدثني أهلي، عن أبي، به.

وأبو نعيم هو الفضل بن دُكين، وهو ثقة ثَبْت من رجال الشيخين (التقريب ٥٤٠١).

ولكنه أبهم الواسطة؛ فالحديث ضعيف على كل حال، إما للانقطاع أو لإبهام الواسطة، وهي في معنى المنقطع عند فريق من الأئمة.

ورواه الطبراني (١٢٠) عن المقدام بن داود، ثنا أسد بن موسى، ثنا سفيان بن عيينة عن مسعر عن عبد الجبار بن وائل عن بعض أهله عن أبيه به.

ولكن المقدام بن داود ضعيف، انظر (اللسان ٦/ ٨٤).

وللحديث شاهد من حديث ابن عباس؛ أخرجه أحمد (٣٥٢٧) وغيره، غير أنه ليس فيه الوضوء من زمزم.

❁ ❁ ❁

[٢٠٥٦ط] حديث آخر عن علي بن أبي طالب:

عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ: أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَامَ خَطِيبًا فِي الرَّحْبَةِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، **ثُمَّ دَعَا بِكُوزٍ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ**، فَمَضْمَضَ مِنْهُ وَمَسَحَ، وَشَرِبَ فَضْلَ وَضُوئِهِ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: «بَلَغَنِي أَنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ يَكْرَهُ أَنْ يَشْرَبَ وَهُوَ قَائِمٌ، وَهَذَا وُضُوءُ مِنْ لَمْ يُحْدِثْ وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ هَكَذَا».

۞ **الحكم: صحيح المتن خلا ذكر: «زمزم»، فوهمٌ لا تصح بحال، وإسناده لين.**

التخريج:

﴿طس ٤٢٩٨﴾.

السند:

أخرجه الطبراني في (الأوسط) قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: حدثني أبو عبيدة بن فَضيل بن عياض قال: نا مالك بن سُعَيْر قال: نا فرات بن أحنف قال: حدثني أبي عن رِبعي بن حراش أن علي بن أبي طالب به.

ثم قال الطبراني: «لم يَرْوِ هذا الحديث عن ربعي إلا أحنف أبو فرات، تفرد به أبو عبيدة بن فضيل بن عياض».

التحقيق

هذا إسنادٌ لينٌ؛ فيه فرات بن أحنف، وهو مختلف فيه، والراجح فيه أنه ضعيف، كما قال جمهور النقاد، ولا يكاد يَسلم فيه توثيقٌ موثق. وقد تقدم الكلام عليه، بل وعلى هذا السند بعينه في «باب صفة الوضوء من غير

حدث»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

فقد أخرجه عبد الله بن أحمد في (زوائد على المسند ٧٩٧) بنفس الإسناد والمتن، دون قوله: «من ماء زمزم»، فذكر «زمزم» محضُ وهمٍ، لا يصح في الحديث بحال، لعله سبق قلم من أحد النساخ، والله أعلم.

والحديث رواه البخاري (٥٦١٦) وغيره، من طريق النَّزَّال بن سَبْرة يحدث عن عليّ رضى الله عنه «أنه صلى الظهر ثم قعد في حوائج الناس في رحبة الكوفة حتى حضرت صلاة العصر، ثم أُتي بماء فشرب وغسل...» الحديث بنحوه.

وكذلك رُوي من غير طريق النزال عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كما سبق تخريجه في «باب صفة الوضوء»، وليس في واحد من هذه الطرق ذكر «ماء زمزم»، وأنى يصح ذكرها، وفي الحديث أنه جالس في رحبة الكوفة، وزمزم بمكة؟!.

[٢٠٥٧ط] حديث ابن عباس:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَحْدَثَ وُضُوءًا عِنْدَ زَمْزَمَ ضُحًى، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ».

۞ **الحكم: إسناده ساقط، وأنكره:** ابن عدي.

التخريج:

[عد (١٠/ ٢١٢)].

السند:

أخرجه ابن عدي في (الكامل) قال: حدثنا أبو قُصَيٍّ الدمشقي، حدثنا سليمان بن عبد الرحمن، حدثنا سعدان بن يحيى، حدثنا نافع مولى يوسف السُّلَمي، عن عكرمة، عن ابن عباس، به.

التحقيق:

هذا إسناد ساقط؛ آفته نافع مولى يوسف السلمي أبو هرمز؛ قال ابن معين: «ليس بثقة، كذاب» (الكامل ١٠/ ٢٠٩)، وقال أبو حاتم: «متروك الحديث» (الجرح والتعديل ٨/ ٤٥٥)، وقال النسائي: «ليس بثقة» (الكامل ١٠/ ٢١٠)، وقال ابن حبان: «لا يجوز الاحتجاج به ولا كتابة حديثه إلا على سبيل الاعتبار، روى عن عطاء عن ابن عباس وعائشة بنسخة موضوعة» (المجروحين ٢/ ٤٠١)، وذكره الدارقطني في (الضعفاء والمتروكين ٥٤٨).

وقال ابن عدي بعد أن ذكر له هذا الحديث مع جملة من أحاديثه: «ولنافع أبي هرمز غير ما ذكرت، وعامة ما يرويه غير محفوظ، والضعف على رواياته بَيِّن» (الكامل ١٠/ ٢١٣).

٣٣٢- بَابُ الوُضُوءِ بِفَضْلِ السِّوَاكِ

[٢٠٥٨ط] حديث أنس:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ بِفَضْلِ سِوَاكِهِ».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف جدًّا، ومتنه مقلوب، وضَعَّفه:** الهيثمي وابن حجر والمُناوي.

الفوائد:

ذكر أبو طالب في مسائله عن أحمد أنه سأله عن معنى هذا الحديث فقال: «كان يُدخل السواك في الإناء ويستاك، فإذا فرغ توضأ من ذلك الماء» (فتح الباري ١/ ٢٩٥).

التخريج:

[بز ٧٥٥١].

السند:

أخرجه البزار في (مسنده) قال: حدثنا خالد بن يوسف بن خالد، حدثنا أبي، حدثنا الأعمش، عن أنس بن مالك، به.

التحقيق

هذا إسناد ساقط؛ مسلسل بالعلل:

الأولى: يوسف بن خالد السَّمْتي والد خالد: كذاب وضاع هالك، وقد

تقدمت ترجمته أثناء تحقيق حديث الحضرمي، في باب «النهي عن استقبال القبلة عند قضاء الحاجة»، حديث رقم (؟؟؟؟؟). وقال عنه ابن حجر: «تركوه، وكذبه ابن معين» (التقريب ٧٨٦٢).

الثانية: ابنه خالد بن يوسف السمتي؛ قال عنه الدارقطني: «تكلموا فيه» (سؤالات السلمي ٤٣٠)، وقال ابن حبان: «يعتبر حديثه من غير روايته عنه»، أي عن أبيه (الثقات ٨/ ٢٢٦)، وقال الذهبي: «أما أبوه فهالك، وأما هو فضعيف» (الميزان ٢٤٨٨).

الثالثة: الانقطاع؛ فإن الأعمش لم يسمع من أنس، قال ابن معين: «كل ما روى الأعمش عن أنس فهو مرسل» (جامع التحصيل ٢٥٨).

واقتصر على هذه العلة الهيثمي، حيث قال: «رواه البزار، والأعمش لم يسمع من أنس» (مجمع الزوائد ١٠٨٣).

الرابعة: المخالفة سندًا ومتنًا:

* **فأما المخالفة في السند، فأشار إليها البزار** بقوله: «رواه سعد بن الصلت عن الأعمش عن مسلم».

فزاد ابن الصلت بين الأعمش وأنس مسلمًا، ومسلم هذا هو ابن كَيْسان المُلائي الأعور، قال عنه الذهبي: «وَاهٍ» (الكاشف ٥٤٢٦)، وقال الحافظ: «ضعيف» (التقريب ٦٦٤١).

ولكن رواية ابن الصلت إنما هي بلفظ آخر غير هذا اللفظ كما ستراه في بيان الوجه الثاني من المخالفة وهو:

* **المخالفة في المتن:**

فقد أخرجه أبو يعلى في (مسنده ٤٠٢٠)، وابن عدي في (الكامل ١٠/ ٤٤٨):

من طريق عبيد الله بن عمر القواريري.

ورواه الدارقطني في (السنن ٩٥) من طريق إسحاق بن أبي إسرائيل.

ورواه أبو نعيم في (تاريخ أصبهان ١/ ٤٤٦): من طريق أحمد بن إبراهيم الموصلي.

ثلاثتهم عن يوسف بن خالد، نا الأعمش، عن أنس: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْتَاكُ بِفَضْلِ وَضُوئِهِ**».

فهذا المتن هو المشهور عن يوسف بن خالد في هذا الحديث، خلافًا لرواية ابنه خالد التي رواها البزار.

وهكذا رواه غير يوسف عن الأعمش مع اختلاف في سنده:

فقد أخرجه الدارقطني في (السنن ٩٤) - ومن طريقه الخطيب في (تاريخه ١٢/ ٢٦٨) -: من طريق إسحاق بن إبراهيم شاذان عن سعد بن الصلت عن الأعمش عن مسلم الأعور عن أنس بن مالك: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْتَاكُ بِفَضْلِ وَضُوئِهِ».

وكذلك رواه ابن عساكر في (التاريخ ٧/ ٨٥) من طريق عبد الله بن ثابت القرشي عن ابن الصلت به.

وذكره الدارقطني في (العلل ٢٤٦٣) بهذا اللفظ، وقال: «يرويه يوسف بن خالد السمتي عن الأعمش عن أنس، وخالفه سعد بن الصلت، رواه عن الأعمش عن مسلم الأعور عن أنس، وهو أصح».

قلنا: وهو ضعيف جدًّا من هذا الوجه أيضًا؛ لضعف الأعور.

وقد رواه تمام في (الفوائد ٧٤٧) من طريق محمد بن الفضل بن عطية عن

مسلم - يعني الأعور - عن أنس به.

ومحمد بن الفضل هذا كذبوه كما في (التقريب ٦٢٢٥).

ونخشى أن يكون الأعمش أخذه عنه ودلسه، فيعود مخرج الحديث إلى رجل كذاب.

والخلاصة أن هذا المتن الذي رواه البزار متن مقلوب، والمعروف أنه بلفظ: «كان يستاك بفضل وضوئه»، وهو ضعيف أيضًا.

والغريب أن الحافظ عزاه في (المطالب ٦٦/ ٢)، بهذا اللفظ لأبي يعلى، ثم أتبعه بقوله: «وقال البزار: حدثنا خالد بن يوسف ثنا أبي به». ونحوه البوصيري في (إتحاف الخيرة ٤٦٩/ ٢).

وهذا يعني أن لفظ البزار مثل لفظ الجماعة خلافًا لما جاء في مطبوع (المسند)، وما نقله الهيثمي في (الكشف) و(المجمع)!

ومثل هذا صنيع الحافظ في (الفتح) حيث قال: «أخرجه الدارقطني من حديث أنس: «أن النبي ﷺ كان يتوضأ بفضل سواكه»، وسنده ضعيف» (فتح الباري ١/ ٢٩٥).

كذا قال، والدارقطني إنما أخرجه بلفظ: «كان يستاك بفضل وَضوئه»، كما سبق.

ولعل هذا التساهل إنما هو بسبب أن الدارقطني أخرج هذا الحديث تحت باب «الوضوء بفضل السواك». والله أعلم.

والحديث ضَعَّفه المُناوي في (فيض القدير ٥/ ٢٧٦).

[٢٠٥٩ط] حديث جرير بن عبد الله موقوفًا:

عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه: «**أَنَّهُ كَانَ يَسْتَاكُ، وَيَأْمُرُهُمْ (يَأْمُرُ أَهْلَهُ) أَنْ يَتَوَضَّئُوا بِفَضْلِ سِوَاكِهِ**».

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ قَيْسٍ قَالَ: كَانَ جَرِيرٌ يَقُولُ لِأَهْلِهِ: «**تَوَضَّئُوا**»، مِنْ هَذَا الَّذِي أَدْخَلَ فِيهِ سِوَاكَهُ.

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ قَيْسٍ قَالَ: كَانَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يَسْتَاكُ وَيَغْمِسُ رَأْسَ سِوَاكِهِ فِي الْمَاءِ، ثُمَّ يَقُول لأَهله: «**تَوَضَّئُوا بِفَضْلِهِ**»، لَا يَرَى بِهِ بَأْسًا.

۞ **الحكم: موقوف صحيح، وصححه:** الدارقطني وابن حجر.

التخريج:

تخريج السياق الأول: ﮋخ "معلقًا" قبل رقم ١٨٧ / ش ١٨٢٧ "واللفظ له" / قط ٩٢ "والرواية له ولغيره" / هق ١٢١٨ / غلق (٢/ ١٢٨)ﮊ.

تخريج السياق الثاني: ﮋقط ٩٣ﮊ.

تخريج السياق الثالث: ﮋغلق (٢/ ١٢٧)ﮊ.

السند:

علقه البخاري في صحيحه عن جرير بصيغة الجزم تحت باب «استعمال فضل وضوء الناس»، قال: «وأَمَر جرير بن عبد الله أهله أن يتوضئوا بفضل سواكه».

ووصله غير واحد:

فرواه ابن أبي شيبة في (المصنف ١٨٢٧): عن وكيع.

ورواه الدارقطني في (السنن ٩٣، ٩٤) من طريق يحيى بن سعيد، وهشيم.

ورواه البيهقي في (السنن ١٢١٨) من طريق الثوري.

ورواه ابن حجر في (تغليق التعليق ٢/ ١٢٧) من طريق أبي أسامة.

كلهم عن إسماعيل بن أبي خالد[(١)]، عن قيس بن أبي حازم، عن جرير، به.

التحقيق

موقوف، إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ولذا قال الدارقطني عقبه: «هذا إسناد صحيح» (السنن عقب رقم ٩٣).

وقال الحافظ: «وهو سند صحيح» (تغليق التعليق ٢/ ١٢٨).

---

(١) إلا أنه تحرف في مطبوع (التغليق) إلى: «إسماعيل بن عياش»، وهو محض وهم؛ فإن أبا أسامة لا يُعرف إلا بالرواية عن ابن أبي خالد، وقد ذكر الحافظ - عقبه - أن ابن أبي شيبة رواه عن وكيع عن إسماعيل، ورواه البيهقي من طريق الثوري عن إسماعيل. وإسماعيل عندهم هو ابن أبي خالد. ثم ساقه هو من طريق الثوري عن إسماعيل.

فدل ذلك كله على أن المراد هو ابن أبي خالد، فلعل ذِكر «ابن عياش» سبق قلم من الحافظ نفسه أو من النساخ، والله أعلم.

٣٣٣- بَابُ الْوُضُوءِ بِسُؤْرِ الْهِرَّةِ

[٢٠٦٠ط] حديث أبي قتادة:

عَنْ كَبْشَةَ بِنْتِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَتْ تَحْتَ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ الأَنْصَارِيِّ: أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ دَخَلَ عَلَيْهَا فَسَكَبَتْ لَهُ وَضُوءًا، فَجَاءَتْ هِرَةٌ لِتَشْرَبَ مِنْهُ، فَأَصْغَى لَهَا الإِنَاءَ حَتَّى شَرِبَتْ [ثُمَّ تَوَضَّأَ بِفَضْلِهَا][١]، قَالَتْ كَبْشَةُ: فَرَآنِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ [كَأَنِّي أُنْكِرُ مَا يَصْنَعُ][٢]، فَقَالَ: أَتَعْجَبِينَ يَا ابْنَةَ أَخِي؟ قَالَتْ: فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **«إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ، إِنَّمَا هِيَ مِنَ الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُمْ - أَوْ (وَ) الطَّوَّافَاتِ -»**.

۞ **الحكم: صحيح بطرقه، وإسناده حسن، وصححه:** الترمذي، وابن خزيمة، والعقيلي، وابن المنذر، وابن حبان، والدارقطني، والحاكم، والبيهقي، وابن عبد البر، والبغوي، والنووي، وابن الملقن، والألباني. واحتج به إسحاق بن راهويه.

التخريج:

﴿د ٧٤ "والرواية له ولغيره" / ت ٩٣ / ن ٦٩، ٣٤٤ / طا ٤٦ "واللفظ له" / عب ٣٥٤ "والزيادة الأولى له ولغيره"، ٣٥٥ / هق ١١٧٤ - ١١٧٦ "والزيادة الثانية له" / .....﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه برواياته وشواهده في باب «سؤر الهرة»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

٣٣٤- بَابُ الوُضُوءِ بِسُؤْرِ الْحِمَارِ

[٢٠٦١ط] حديث جابر:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سُئِلَ: أَنَتَوَضَّأُ بِمَا أَفْضَلَتِ الْحُمُرُ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، وَبِمَا أَفْضَلَتِ السِّبَاعُ كُلُّهَا**».

۞ **الحكم: ضعيف، وفي متنه نكارة، وضَعَّفه:** الدارقطني، وابن الجوزي، والرافعي، والنووي، والغساني، والذهبي، وابن التركماني، وابن الملقن، وابن حجر، والألباني.

التخريج:

[أم ١٣، ١٤ / شف ٦ "واللفظ له" / قط ١٧٦ - ١٧٧ / . . . .].

سبق تخريجه وتحقيقه برواياته في باب «سؤر الحمار»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

٣٣٥- بَابُ الْوُضُوءِ بِسُؤْرِ السِّبَاعِ

[٢٠٦٢ط] حديث جابر:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سُئِلَ: أَنَتَوَضَّأُ بِمَا أَفْضَلَتِ الْحُمُرُ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، وَبِمَا أَفْضَلَتِ السِّبَاعُ كُلُّهَا**».

۞ **الحكم: ضعيف، وفي متنه نكارة، وضَعَّفه:** الدارقطني، وابن الجوزي، والرافعي، والنووي، والغساني، والذهبي، وابن التركماني، وابن الملقن، وابن حجر، والألباني.

التخريج:

]أم ١٣، ١٤ / شف ٦ "واللفظ له" / قط ١٧٦ - ١٧٧ / . . . .[.

سبق تخريجه وتحقيقه برواياته في باب «سؤر الحمار»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

٣٣٦- بَابُ الوُضُوءِ بِالْمَاءِ الْمُشَمَّسِ

[٢٠٦٣ط] حديث عائشة:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَسْخَنْتُ [لِرَسُولِ اللهِ ﷺ] مَاءً فِي الشَّمْسِ فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ لِيَتَوَضَّأَ، فَقَالَ: «**يَا عَائِشَةُ، لَا تَفْعَلِي** (**لَا تَفْعَلِي يَا حُمَيْرَاءُ**)؛ **فَإِنَّ هَذَا يُورِثُ البَيَاضَ** (**البَرَصَ**)».

۞ **الحكم: باطل موضوع، حَكَم عليه بالوضع والبطلان كلٌّ من:** ابن الجوزي، وابن تيمية، والذهبي، وابن القيم، وابن عبد الهادي، وابن الملقن، وابن حجر، والمُلا علي القاري، والألباني. وقال البيهقي: «لا يَثبت البتة». وقال النووي: «ضعيف باتفاق المحدثين».

التخريج:

[طس ٥٧٤٧ "واللفظ له" / قط ٨٦ "والرواية الثانية له ولغيره" / مجر (٢/ ٤١٦) "والزيادة والرواية الأولى له ولغيره" / ....].

سبق تخريجه وتحقيقه برواياته وشواهده في باب «التطهر بالماء المشمس»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

٣٣٧- بَابُ الوُضُوءِ بِالنَّبِيذِ

[٢٠٦٤ط] حديث ابن مسعود:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: لَمَّا كَانَ لَيْلَةُ الجِنِّ تَخَلَّفَ مِنْهُمْ رَجُلَانِ وَقَالَا: نَشْهَدُ الفَجْرَ مَعَكَ يَا رَسُولَ اللهِ. فَقَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَعَكَ مَاءٌ؟» قُلْتُ: لَيْسَ مَعِيَ مَاءٌ، وَلَكِنْ مَعِيَ إِدَاوَةٌ فِيهَا نَبِيذٌ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ» فَتَوَضَّأَ، [ثُمَّ صَلَّى الصُّبْحَ].

۞ **الحكم: ضعيف باتفاق، وضَعَّفه:** أبو عبيد القاسم بن سَلَّام، والحسين الكرابيسي (صاحب الشافعي)، والبخاري، وأبو حاتم، وأبو زرعة، والترمذي، وابن المنذر، وابن حبان، وابن عدي، والدارقطني، والبيهقي، وابن عبد البر، وابن حزم، والبغوي، والمنذري، والنووي - ونقل الإجماع على ذلك -، والغساني، والذهبي، وابن الملقن، وابن حجر، والألباني.

وقال الحافظ موسى بن هارون: باطل موضوع.

التخريج:

﴿د ٨٣ "مختصرًا" / ت ٨٩ / جه ٣٨٨ / حم ٣٨١٠، ٤٢٩٦ "واللفظ له"، ٤٣٠١، ٤٣٨١ "مطولًا جدًّا" / عب ٧٠١ "والزيادة له" / ....﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه برواياته وشواهده في باب «التطهر بالنبيذ»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

٣٣٨- بَابُ الوُضُوءِ مِنَ المَطَاهِرِ

[٢٠٦٥ط] حديث ابن عمر:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الوُضُوءُ مِنْ جَرٍّ جَدِيدٍ مُخَمَّرٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ، أَمْ مِنَ المَطَاهِرِ؟ قَالَ: «**لَا بَلْ مِنَ المَطَاهِرِ، إِنَّ دِينَ اللَّهِ يُسْرٌ؛ الحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ**». قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْعَثُ إِلَى المَطَاهِرِ فَيُؤْتَى بِالمَاءِ فَيَشْرَبُهُ؛ يَرْجُو بَرَكَةَ أَيْدِي المُسْلِمِينَ.

۞ **الحكم: منكر، وإسناده غريب معلول بالإرسال، واستغربه** أبو نعيم، **واستنكره** ابن عدي، والمعلمي اليماني، والألباني. **وضَعَّفه:** العراقي وذكره الفتني في (التذكرة) والشوكاني في (الفوائد).

وقوله: «**إِنَّ دِينَ اللَّهِ يُسْرٌ**»، وأنه «**الحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ**»، ثابت في غير هذا الحديث بغير هذا السياق.

اللغة:

الجَرُّ: إناء من خَزَف كالفَخَّار، وفي الحديث «**أَنَّه نَهَى عَنْ شُرْبِ نَبِيذِ الْجَرِّ**»، قال ابن دريد: «المعروف عند العرب أنه ما اتُّخذ من الطين»، انظر (لسان العرب ٤/ ١٢٥).

والمُخَمَّر: يعني المُغَطَّى.

المطاهر: جمع مَطهرة؛ قال ابن منظور: «المِطْهَرةُ: الإناء الذي يُتَوَضَّأ به،

ويُتَطَهَّر به، والمِطْهَرة: الإداوة على التشبيه بذلك، والجمع المَطَاهِر» (لسان العرب ٤/ ٥٠٤).

التخريج:

[طس ٧٩٤ "واللفظ له" / شعب ٢٥٣٤ / حل (٨/ ٢٠٣) / شهب ٩٧٧ "مختصرًا" / عد (٤/ ٤٧)].

السند:

أخرجه الطبراني في (الأوسط) قال: حدثنا أحمد بن يحيى الحُلْواني، قال: حدثنا مُحْرِز بن عون، عن حسان بن إبراهيم، عن عبد العزيز بن أبي رواد، عن نافع، عن ابن عمر، به.

ومدار إسناده عند الجميع على محرز بن عون، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات عدا:

* **عبد العزيز بن أبي رواد**، وقد عَلَّق له البخاري، وروى له أصحاب السنن، ووثقه جماعة، منهم يحيى القطان وابن معين وأبو حاتم وغيرهم، وضَعَّفه ابن حبان وعلي بن الجنيد، وقال: «أحاديثه منكرات»، وقال ابن عدي: «في بعض أحاديثه ما لا يتابَع عليه»، وقال الدارقطني: «هو متوسط في الحديث، وربما وهم في حديثه»، انظر (تهذيب التهذيب ٦ / ٣٣٨).

ولخص حاله الحافظ فقال: «صدوق عابد ربما وهم، ورُمي بالإرجاء» (التقريب ٤٠٩٦).

* وحسان بن إبراهيم، وهو الكرماني، روى له الشيخان، ووثقه جماعة منهم ابن المديني وأحمد وابن معين وغيرهم، وتكلم فيه بعضهم من قِبل

حفظه؛ ولذا قال الحافظ ابن حجر: «صدوق يخطئ» (التقريب ١١٩٤).

وقد تفرد حسان بن إبراهيم بوصل هذا الحديث؛ **ولذا استغربه أبو نعيم فقال:** «غريب؛ تفرد به حسان بن إبراهيم، لم نكتبه إلا من حديث مُحْرِز».

وقال الطبراني: «لم يَرْوِ هذا الحديث عن عبد العزيز بن أبي رواد إلا حسان ابن إبراهيم».

وقال العراقي: «أخرجه الطبراني في الأوسط من حديث ابن عمر، وفيه ضعف» (تخريج أحاديث الإحياء ص ٦٩٠).

وذكره الفتني في (تذكرة الموضوعات ص ٣١)، **والشوكاني** في (الفوائد المجموعة ص ١٢)، **وعلق عليه المعلمي بقوله:** «والخبر فيما أرى منكر».

ومع هذا قال المُناوي: «إسناده صحيح»! (التيسير ٢/ ٢٦٩).

قلنا: لم يقتصر الأمر على مجرد تفرد حسان به، بل خولف فيه أيضًا، فقد خالفه جماعة من الثقات:

فرواه عبد الرزاق، ووكيع بن الجراح، وخَلَّاد بن يحيى، ثلاثتهم عن عبد العزيز بن أبي روَّاد عن محمد بن واسع به مرسلًا. وسيأتي تخريجه.

ووكيع ثقة ثبت إمام حافظ، وكذلك عبد الرزاق، وأحدهما بمفرده لا يقارن بحسان، فكيف وقد تابع كلاهما الآخر؟! فكيف وقد تابعهما خلاد بن يحيى أحد شيوخ البخاري الموثقين؟!

فدل ذلك على أن حسان أخطأ في رفع هذا الحديث، ولأجل ذلك استغربه أبو نعيم، واستنكره ابن عدي والألباني.

* **فأما أبو نعيم، فقال:** «رواه خلاد عن عبد العزيز عن محمد بن واسع

مرسلًا، ورواه حسان بن إبراهيم متصلًا»، ثم أسنده من طريق حسان وحَكَم عليه بالغرابة كما سبق، والغرابة هنا يراد بها النكارة، والله أعلم.

* **وأما ابن عدي،** فأشار إلى هذه المخالفة، حيث أتبع رواية حسان المسندة برواية وكيع المرسلة، ثم قال - بعد أن ذكر له غير ما حديث -: «ولحسان حديث كثير، وقد حَدَّث بإفرادات كثيرة عن أبان. . .، وسائر الشيوخ، فلم أجد له أنكر مما ذكرته من هذه الأحاديث، وحسان عندي من أهل الصدق إلا أنه يغلط في الشيء، وليس ممن يُظن به أنه يتعمد في باب الرواية إسنادًا أو متنًا، وإنما هو وهمٌ منه، وهو عندي لا بأس به» (الكامل ٢/ ٣٧٥).

وأما الألباني، فحكم عليه في (الضعيفة ٦٤٧٩) بأنه حديث منكر، وعلل ذلك بما ذكرناه آنفًا، ورجع عن تصحيحه له في (الصحيحة ٢١١٨) مبينًا أن هذا أمر لا يخلو منه أحد «كما لا يخفى على المشتغلين بهذا العلم الشريف - خلافًا لبعض الجهلة الأغرار -، كمثل أن يضعف حديثًا ما لضعفٍ ظاهر في إسناده، ثم يصححه في مكان آخر لعثوره على طريق أو طرق أخرى يتقوى الحديث بها، وعلى العكس من ذلك يقوي حديثًا ما - تصحيحًا أو تحسينًا - جريًا على ظاهر حال إسناده، ثم ينكشف له أن فيه علة تقدح في قوته».

واستئنس لذلك بقول الحافظ الذهبي في معرِض كلامه عن الحديث الحسن:

«فكم من حديث تردد فيه الحفاظ، هل هو حسن أو ضعيف أو صحيح؟ بل الحافظ الواحد يتغير اجتهاده في الحديث الواحد، فيومًا يصفه بالصحة، ويومًا يصفه بالحسن، ولربما استضَعَّفه - وهذا حق -، فإن الحديث الحسن يستضَعَّفه الحافظ عن أن يُرَقِّيَه إلى رتبة الصحيح، فبهذا الاعتبار فيه ضعف ما، إذ الحسن لا ينفك عن ضعف ما، ولو انفك عن ذلك لصح باتفاق»

(الموقظة ص ٢٨ - ٢٩).

وإذا ما تبين لك وهاء هذا الحديث ونكارته، علمت ما في قول الهيثمي من قصور حيث يقول: «رواه الطبراني في الأوسط ورجاله موثقون، وعبد العزيز ابن أبي رواد ثقة يُنسب إلى الإرجاء» (المجمع ١٠٧١).

❁ ❁ ❁

[٢٠٦٦ط] حديث محمد بن واسع مرسلًا:

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ جَرٌّ [أَبْيَضُ] مُخَمَّرٌ جَدِيدٌ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَنْ تَتَوَضَّأَ مِنْهُ، أَوْ مِمَّا يَتَوَضَّأُ النَّاسُ (جَمَاعَةُ الْمُسْلِمِينَ) مِنْهُ أَحَبُّ؟ قَالَ: «[بَلِ الْوُضُوءُ مِنْ وُضُوءِ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ؛ إِنَّ](١) أَحَبَّ الْأَدْيَانِ إِلَى اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةُ»، قِيلَ: وَمَا الْحَنِيفِيَّةُ؟ قَالَ: «السَّمْحَةُ»، قَالَ: «الْإِسْلَامُ الْوَاسِعُ».

۞ **الحكم: ضعيف؛ لإرساله**، ولكن قوله: «أَحَبّ الْأَدْيَانِ إِلَى اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ»، وهي الإسلام - ثابت في غير هذا الحديث بغير هذا السياق.

الفوائد:

معنى هذا المرسل - إن كان له أصل - أنه كان عندهم آنية كبيرة وحياض وبِرك تُملأ ماء لوضوء المسلمين منها، وتكون عادة مكشوفة، فسألوه - إن صح الخبر -: هل يأتون له من ماء المَطاهر المكشوف المُعَرَّض للأذى وشرب الحيوانات منه، أم يأتون له من ماء الجر الجديد المحفوظ بتغطيته عن مثل ذلك؟ والله أعلم.

التخريج:

﴿عب ٢٤٠ "واللفظ له"، ٢٤٥ / عد (٤/ ٤٧) / حل (٨/ ٢٠٣) "والرواية والزيادات له"﴾.

السند:

أخرجه عبد الرزاق (٢٤٠): عن عبد العزيز بن أبي راود، قال: أخبرني

(١) هذه الزيادة من الحلية، وقد أشار محقق المصنف إلى احتمال وجود سقط في هذا الموضع.

محمد بن واسع أن رجلًا قال: . . . فذكره.

وأخرجه ابن عدي: من طريق وكيع. وأبو نعيم في (الحلية) من طريق خَلَّاد بن يحيى. كلاهما عن عبد العزيز بن أبي رواد، به.

وقال عبد الرزاق أيضًا (٢٤٥): عن معمر، عن رجل، عن محمد بن واسع، عن النبي ﷺ مثله، إلا أنه لم يذكر الحنيفية السمحة.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ لإرساله، محمد بن واسع: ثقة من صغار التابعين (التقريب ٦٣٦٨)، فهو لم يدرك النبي ﷺ.

وابن أبي رواد سبق بيان حاله، ولعله هو المبهم في رواية معمر.

[٢٠٦٧ط] حديث ابن عباس موقوفًا:

عَنِ ابْنِ جَرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أَنَّهُ صَنَعَ هَذِهِ المَطْهَرَةَ، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ يَتَوَضَّأُ مِنْهَا الأَسْوَدُ والأَبْيَضُ»، [وقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اسْمَحْ يُسْمَحْ لَكَ»].

قَالَ: وَكَانَ يَنْسَكِبُ مِنْ وَضُوءِ النَّاسِ فِي جَوْفِهَا، فَسَأَلْتُ عَطَاءً، فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ.

وَفِي رِوَايَةٍ عن ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَوَضَّأُ فِي ذَلِكَ الْحَوْضِ مُنْكَشِفًا؟ فَقَالَ: «لَا بَأْسَ بِهِ، قَدْ جَعَلَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ يَتَوَضَّأُ مِنْهُ الأَبْيَضُ وَالأَسْوَدُ».

۞ الحكم: صنيع ابن عباس موقوف صحيح، وقول عطاء مقطوع صحيح. والمرفوع ضعيف لإرساله.

التخريج:

﴿ش ١٣٨٠ "واللفظ له"، ١٣٨٧ "والرواية له" / كر (٦٣/ ٢٧٨)﴾.

السند:

أخرجه ابن أبي شيبة (١٣٨٠): عن حفص - وهو ابن غياث -، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة (١٣٨٧) قال: حدثنا ابن إدريس، عن ابن جريج، به.

التحقيق

هذا إسناد موقوف صحيح، رجالُه ثقات رجال الصحيحين. وأما المرفوع فهو

ضعيف لإرساله، لأن راويه هو عطاء بن أبي رباح من التابعين[(١)].

وقد رُوِي هذا القدر المرفوع: الوليدُ بنُ مسلم، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، به. متصلًا. وذكر له ابن عساكر عدة متابعات في (تاريخه ٦٣/ ٢٧٨ - ٢٨٠). ولكن المرسل أصح، وسيأتي تخريجه والكلام عليه إن شاء الله في محله من هذه الموسوعة، وانظر الروايات التالية.

(١) هذا وإن كان ابن عساكر ساقه في معرض التعقب على أبي حاتم في قوله أن الوليد بن مسلم هو الذي تفرد بوصله، ولكن السياق لا يدل على وصله، والله أعلم.

١- رواية: «سَأَلْتُ عَطَاءً...»:

وَفِي رِوَايَةٍ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: سَأَلْتُ عَطَاءً عَنِ الوُضُوءِ الَّذِي بِبَابِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ لَهُ إِنْسَانٌ: إِنَّ أُنَاسًا يَتَوَضَّئُونَ مِنْهُ!! قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ. قُلْتُ لَهُ: أَكُنْتَ مُتَوَضِّئًا مِنْهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَرَادَدْتُهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: لَا بَأْسَ، قَدْ كَانَ عَلَى عَهْدِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَهُوَ جَعَلَهُ، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ يَتَوَضَّأُ مِنْهُ النِّسَاءُ وَالرِّجَالُ، وَالْأَسْوَدُ، وَالْأَحْمَرُ، فَكَانَ لَا يَرَى بِهِ بَأْسًا، وَلَوْ كَانَ بِهِ بَأْسٌ لَنَهَى عَنْهُ. قُلْتُ لَهُ: فَإِنِّي رَأَيْتُ إِنْسَانًا لَيْلَةً مُتَكَشِّفًا مُشْرِفًا عَلَى الوُضُوءِ (الْحَوْضِ) يَغْرِفُ بِيَدِهِ عَلَى فَرْجِهِ ثُمَّ يَنْصَبُّ فِي الوُضُوءِ، مِمَّا يَغْرِفُ عَلَى فَرْجِهِ. قَالَ: فَتَوَضَّأْ مِنْهُ فَلَيْسَ عَلَيْكَ. قُلْتُ: وَقَدْ رَأَيْتُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنَّ الدِّينَ سَمْحٌ، قَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «**اسْمَحْ يُسْمَحْ لَكَ** (**اسْمَحُوا يُسْمَحْ لَكُمْ**)»، وَقَدْ كَانَ مَنْ مَضَى لَا يَتَثَبَّتُونَ فِي هَذَا (لَا يُفَتِّشُونَ عَنْ هَذَا، وَلَا يَلْحَفُونَ فِيهِ)، ثُمَّ قَالَ: وَأَنَا أُرَاجِعُهُ فِي الوُضُوءِ الَّذِي بِبَابِ الْمَسْجِدِ. قَالَ: وَهَذِهِ الْإِضَاءُ تَلِغُ فِيهَا الْحُمُرُ وَالْكِلَابُ وَالذِّئَابُ وَالسِّبَاعُ، وَالنَّاسُ يَشْرَبُونَ مِنْهَا وَيَغْتَسِلُونَ وَيَتَوَضَّئُونَ.

۞ الحكم: صحيح دون المرفوع فمرسل.

اللغة:

الْإِضَاءُ: جمع أَضَاة، وهي الغَدير. وقيل: غَدير صَغِيرٌ. **قال ابْنُ سِيدَهْ:** الأَضَاةُ الْمَاءُ الْمُسْتَنْقِعُ مِنْ سَيْلٍ أَو غَيْرِهِ. (لسان العرب ١٤/ ٣٨).

التخريج:

﴿عب ٢٣٨، ٢٣٩ "والروايات له" / تطبر (مسند ابن عباس ١٠٧٢ "واللفظ له"، ١٠٧٣) / كر (٦٣/ ٢٨٠)﴾.

السند:

رواها عبد الرزاق في الموضعين: عن ابن جريج، قال: سألت عطاء، به.

ورواها الطبري (١٠٧٢) قال: حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، به.

التحقيق

هذا إسناد صحيح إلى عطاء، رجاله ثقات، والمرفوع منه مرسل.

٣٣٩- بَابُ الوُضُوءِ بِمَاءِ الْمُشْرِكِينَ

[٢٠٦٨ط] حديث عِمران:

عَنْ عِمْرانَ ﵁ قَالَ: كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ؛ . . . ثُمَّ سَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَاشْتَكَى إِلَيْهِ النَّاسُ مِنَ العَطَشِ، فَنَزَلَ، فَدَعَا فُلَانًا، وَدَعَا عَلِيًّا، فَقَالَ: «**اذْهَبَا فَابْتَغِيَا المَاءَ**» فَانْطَلَقَا، فَتَلَقَّيَا امْرَأَةً بَيْنَ مَزادَتَيْنِ - أَوْ سَطِيحَتَيْنِ - مِنْ مَاءٍ عَلَى بَعِيرٍ لَهَا، فَقَالَا لَهَا: أَيْنَ المَاءُ؟

قَالَتْ: عَهْدِي بِالمَاءِ أَمْسِ هَذِهِ السَّاعَةَ، وَنَفَرُنا خُلُوفٌ. قَالَا لَهَا: انْطَلِقِي إِذًا.

قَالَتْ: إِلَى أَيْنَ؟ قَالَا: إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: الَّذِي يُقَالُ لَهُ: الصَّابِئُ؟ قَالَا: هُوَ الَّذِي تَعْنِينَ، فَانْطَلِقِي.

فَجَاءَا بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَحَدَّثَاهُ الحَدِيثَ. قَالَ: فَاسْتَنْزَلُوهَا عَنْ بَعِيرِهَا، وَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِإِنَاءٍ، فَفَرَّغَ فِيهِ مِنْ أَفْوَاهِ المَزَادَتَيْنِ أَوْ سَطِيحَتَيْنِ، وَأَوْكَأَ أَفْوَاهَهُمَا، وَأَطْلَقَ العَزَالِيَ، وَنُودِيَ فِي النَّاسِ: اسْقُوا وَاسْتَقُوا. فَسَقَى مَنْ شَاءَ، وَاسْتَقَى مَنْ شَاءَ، وَكَانَ آخِرُ ذَاكَ أَنْ أَعْطَى الَّذِي أَصَابَتْهُ الجَنَابَةُ إِنَاءً مِنْ مَاءٍ، قَالَ: «**اذْهَبْ فَأَفْرِغْهُ عَلَيْكَ**»؛ وَهِيَ قَائِمَةٌ تَنْظُرُ إِلَى مَا يُفْعَلُ بِمائِهَا، وَايْمُ اللَّهِ لَقَدْ أُقْلِعَ عَنْهَا؛ وَإِنَّهُ لَيُخَيَّلُ إِلَيْنَا أَنَّهَا أَشَدُّ مِلْأَةً مِنْهَا حِينَ ابْتَدَأَ فِيهَا.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**اجْمَعُوا لَهَا**»، فَجَمَعُوا لَهَا مِنْ بَيْنِ عَجْوَةٍ، وَدَقِيقَةٍ،

وَسَوِيقَةٍ، حَتَّى جَمَعُوا لَهَا طَعَامًا، فَجَعَلُوهُ[١] فِي ثَوْبٍ، وَحَمَلُوهَا عَلَى بَعِيرِهَا، وَوَضَعُوا الثَّوْبَ بَيْنَ يَدَيْهَا قَالَ لَهَا: «**تَعْلَمِينَ مَا رَزِئْنَا مِنْ مَائِكِ شَيْئًا؛ وَلَكِنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي أَسْقَانَا**».

فَأَتَتْ أَهْلَهَا، وَقَدِ احْتَبَسَتْ عَنْهُمْ، قَالُوا: مَا حَبَسَكِ يَا فُلَانَةُ؟ قَالَتْ: العَجَبُ! لَقِيَنِي رَجُلَانِ فَذَهَبَا بِي إِلَى هَذَا الَّذِي يُقَالُ لَهُ: الصَّابِئُ، فَفَعَلَ كَذَا وَكَذَا، فَوَاللَّهِ إِنَّهُ لَأَسْحَرُ النَّاسِ مِنْ بَيْنِ هَذِهِ وَهَذِهِ. وَقَالَتْ بِإِصْبَعَيْهَا الوُسْطَى وَالسَّبَّابَةِ فَرَفَعَتْهُمَا إِلَى السَّمَاءِ - تَعْنِي السَّماءَ وَالأَرْضَ - أَوْ إِنَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ حَقًّا!!

فَكَانَ الْمُسْلِمُونَ بَعْدَ ذَلِكَ يُغِيرُونَ عَلَى مَنْ حَوْلَها مِنَ المُشْرِكِينَ، وَلَا يُصِيبُونَ الصِّرْمَ الَّذِي هِيَ مِنْهُ، فَقَالَتْ يَوْمًا لِقَوْمِهَا: مَا أَرَى أَنَّ هَؤُلَاءِ القَوْمَ يَدَعُونَكُمْ [إِلَّا] عَمْدًا؛ فَهَلْ لَكُمْ فِي الإِسْلَامِ؟ فَأَطَاعُوهَا فَدَخَلُوا فِي الإِسْلَامِ.

۞ **الحكم:** **متفق عليه** (خ ، م).

اللغة:

الصابئ: قال البخاري بإثره: «صَبَأَ: خرج من دين إلى غيره». ونقل عن أبي العالية قوله: «الصابئين: فرقة من أهل الكتاب يقرءون الزَّبور».

والعزالي: جمع عزلاء، وهي عروة المزادة، يخرج منها الماء بسعة. وقيل: العزلاء: فم المزادة الأسفل، وتُجمع على عزالى. انظر (فتح الباري لابن رجب ٢/ ٢٧٥)، و(الفتح لابن حجر ١/ ١٥٦).

---

(١) وقع في نسخة للبخاري (فَجَعَلُوهَا)، والمثبت من أكثر النسخ، كما في (حاشية المطبوع)، وإن أثبتوا الأولى في الأصل.

الفوائد:

قال ابن رجب: «وفي حديث عمران - أيضًا - دليل على جواز استعمال ماء المشركين الذي في قِربهم ونحوها من أوعية الماء المعدة له» (فتح الباري له ٢/ ٢٧٧).

وقوله: **(رَزِئْنا)، قال ابن حجر:** «أي نقصنا. وظاهره أن جميع ما أخذوه من الماء مما زاده الله تعالى وأوجده، وأنه لم يختلط فيه شيء من مائها في الحقيقة وإن كان في الظاهر مختلطًا وهذا أبدع وأغرب في المعجزة، وهو ظاهر قوله: «ولكن الله هو الذي أسقانا» ويحتمل أن يكون المراد ما نقصنا من مقدار مائك شيئًا» (الفتح ١/ ٤٥٣).

التخريج:

[خ ٣٤٤ "واللفظ له"، ٣٥٧١ / م ٦٨٢ / حم ١٩٨٩٨ / حب ١٢٩٧ "والزيادة له" / ....].

سبق تخريجه في باب «آنية المشركين».

وسيأتي الحديث - أيضًا - في عِدة أبواب من أبواب الطهارة، منها باب «الوضوء من النوم»، وباب «مشروعية التيمم عند فقد الماء»، وغيرها.

❁ ❁ ❁

[٢٠٦٩ط] حديث عمر موقوفًا:

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ: «**أَنَّ عُمَرَ تَوَضَّأَ مِنْ مَاءِ نَصْرَانِيَّةٍ فِي جَرَّةٍ نَصْرَانِيَّةٍ**».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف؛ لانقطاعه، وأعله بذلك** ابن دقيق العيد، والحافظ ابن حجر.

الفوائد:

قال الشافعي بإثره: «ولا بأس بالوضوء من ماء المشرك وبفضل وَضوئه؛ ما لم يعلم فيه نجاسة؛ لأن للماء طهارة عند من كان وحيث كان حتى تُعلم نجاسة خالطته» (الأم ٢/ ٢٧).

التخريج:

﴿أم ٢٨ "واللفظ له" / منذ ٢٣٦ / هق ١٣٠ / ....﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه برواياته في باب «سؤر المشرك»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

٣٤٠- بَابُ الوُضُوءِ مِنْ إِنَاءِ النُّحَاسِ

[٢٠٧٠ط] حديث عبد الله بن زيد:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [عِنْدَنَا فِي الْبَيْتِ، فَدَعَا بِوَضُوءٍ][١]، **فَأَخْرَجْنَا لَهُ مَاءً فِي تَوْرٍ مِنْ صُفْرٍ، فَتَوَضَّأَ**، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ [إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ][٢]، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، فَأَقْبَلَ بِهِ وَأَدْبَرَ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ».

۞ **الحكم:** صحيح (خ).

اللغة:

(التور): «هُوَ إِنَاءٌ مِنْ صُفْرٍ أَوْ حِجَارَةٍ كالإِجَّانة، وَقَدْ يُتَوضأ مِنْهُ» (النهاية ١/ ١٩٩).

(الصفر): «بضم المهملة وإسكان الفاء، وقد تكسر، صنف من حديد النحاس، قيل أنه سُمي بذلك لكونه يشبه الذهب. ويسمى أيضًا الشَّبه بفتح المعجمة والموحدة» (فتح الباري ١/ ٢٩١).

الفوائد:

قال ابن المنذر: «قلَّ من لقيته من أهل العلم يكره الوضوء من آنية الصفر والنحاس والرصاص وأشباه ذلك، وكذلك نقول؛ للأخبار التي رويناها عن النبي ﷺ. والأشياء على الإباحة حتى تُحرم بكتاب أو سنة أو إجماع، ولا

نعلم أحدًا من أصحاب النبي ﷺ كره الوضوء من الصفر إلا ابن عمر، رُوي عنه أنه كان لا يتوضأ من الصفر، ويكره أن يتوضأ في النحاس. والشيء إذا كان مباحًا لم يحرم بوقوف ابن عمر عنه» (الأوسط ١/ ٤٢٩).

وقال ابن دقيق العيد: «فيه دليل على جواز الوضوء من آنية الصفر، والطهارة جائزة من الأواني الطاهرة كلها إلا الذهب والفضة، للحديث الصحيح الوارد في النهي عن الأكل والشرب فيهما، وقياس الوضوء على ذلك» (شرح عمدة الأحكام ص ٣٣).

التخريج:

[خ ١٩٧ "واللفظ له" / د ٩٩ / جه ٤٧٤ / حب ١٠٨٨ "والزيادة الأولى له" / ك ٦١٠ / طهور ٩٢ "والزيادة الثانية له"، ١٢٦ / ....].

سبق تخريجه وتحقيقه بشواهده في باب «التطهر في آنية النحاس والصفر»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

٣٤١- بَابُ مَا رُوِيَ فِي النَّهْيِ عَنْ الوُضُوءِ مِنْ إِنَاءِ النُّحَاسِ

[٢٠٧١ط] حديث معاوية:

عَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: «نُهِيتُ أَنْ أَتَوَضَّأَ فِي النُّحَاسِ، وَأَنْ آتِيَ أَهْلِي فِي غُرَّةِ الْهِلَالِ. وَإِذَا انْتَبَهْتُ مِنْ سِنَتِي لِلصَّلَاةِ أَنْ أَسْتَاكَ».

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: «أَمَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ لَا آتِيَ أَهْلِي فِي غُرَّةِ الْهِلَالِ، وَأَنْ لَا أَتَوَضَّأَ فِي طُهْرَةِ النُّحَاسِ، وَأَنْ أَسْتَنَّ كُلَّمَا قُمْتُ مِنْ سِنَتِي».

۞ **الحكم: منكر، واستنكره جدًّا** ابن كثير. **وضَعَّفه:** الهيثمي، وابن الملقن، وابن حجر. وقال الألباني: ضعيف جدًّا بل موضوع.

التخريج:

﴿عب ١٨٠ "واللفظ له" / ش ٤٠٣ "مختصرا" / طب (١٩/ ٣٤٩/ ٨١٢) "والرواية له"﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه في باب «التسوك لمن قام من الليل»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

٣٤٢- بَابُ الوُضُوءِ مِنْ إِنَاءِ الزُّجَاجِ

[٢٠٧٢ط] حديث أنس:

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَعَا بِوَضُوءٍ، فَجِيءَ بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ - أَحْسِبُهُ قَالَ: قَدَحِ زُجَاجٍ -، فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ فِيهِ، فَجَعَلَ القَوْمُ يَتَوَضَّؤُونَ الأَوَّلَ فَالأَوَّلَ، فَحَزَرْتُهُمْ مَا بَيْنَ السَّبْعِينَ إِلَى الثَّمَانِينَ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى الْمَاءِ كَأَنَّهُ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «... فَأُتِيَ بِقَدَحٍ زُجَاجٍ، ...». بَلا شَكٍّ.

۞ **الحكم: شاذ بلفظ «زجاج»، والمحفوظ «رحراح»، وأشار لإعلالها** ابن خزيمة - **ووافقه** البيهقي، وابن دقيق العيد - وقال الحافظ: «صرح جمع من الحُذاق بأن لفظة «زجاج» مصحفة»، وحاول ابن خزيمة الجمع فقال: «وَالرَّحْرَاحُ: إِنَّما يكون الواسع من أواني الزجاج لا العميق منه».

الفوائد:

احتج ابن خزيمة بهذا الحديث على بعض الصوفية ممن عَدَّ الوضوءَ من آنية الزجاج إسرافًا؛ لإسراع الكسر إليه، فقال: «باب إباحة الوضوء من أواني الزجاج ضد قول بعض المتصوفة الذي يتوهم أن اتخاذ أواني الزجاج من الإسراف؛ إذ الخزف أصلب وأبقى من الزجاج».

التخريج:

﴿خز ١٣٣ "واللفظ له" / عه ١٠٠٦٨ "والرواية له ولغيره" / . . . ﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه في باب «ما رُوي في آنية الزجاج»، من «فصل الآنية»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

٣٤٣- بَابُ الْوُضُوءِ مِنْ إِنَاءِ الْخَشَبِ

[٢٠٧٣ط] حديث أنس:

عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ قَالَ: رَأَيْتُ قَدَحَ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ وَكَانَ قَدْ انْصَدَعَ فَسَلْسَلَهُ بِفِضَّةٍ. قَالَ: **وَهُوَ قَدَحٌ جَيِّدٌ عَرِيضٌ مِنْ نُضَارٍ**. قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: لَقَدْ سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْقَدَحِ أَكْثَرَ مِنْ كَذَا وَكَذَا.

قَالَ: وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: إِنَّهُ كَانَ فِيهِ حَلْقَةٌ مِنْ حَدِيدٍ فَأَرَادَ أَنَسٌ أَنْ يَجْعَلَ مَكَانَهَا حَلْقَةً مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ، فَقَالَ لَهُ أَبُو طَلْحَةَ: لَا تُغَيِّرَنَّ شَيْئًا صَنَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَتَرَكَهُ.

۞ الحكم: صحيح (خ).

اللغة:

من نُضَارٍ: أي من خشب نُضَار، وهو خشب معروف. وقيل: هو الأَثْل الوَرْسِيُّ اللون. وقيل: النَّبْع. وقيل: الخِلاف. (النهاية ٥/ ١٥٦)، والخِلاف - وزان كتاب -: «شجر الصَّفْصاف. الواحدة: خِلافة»، قاله في (المصباح ١/ ١٧٩).

التخريج:

خ ٥٦٣٨ "واللفظ له" / هق ١١٦ / هقل (٧/ ٢٧٧ - ٢٧٨) / نبغ

١٠٢٥ / . . . .].

سبق تخريجه وتحقيقه برواياته في «باب استعمال المضبب بالفضة أو الذهب»، من «فصل الآنية»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

٣٤٤- بَابُ مَا رُوِيَ فِي تَرْكِ الإِنَاءِ الَّذِي يَتَوَضَّأُ فِيهِ حَتَّى يَمْتَلِئَ

[٢٠٧٤ط] حديث أبي هريرة:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا تَرْفَعُوا الطَّسْتَ حَتَّى يَطُفَّ، اجْمَعُوا وُضُوءَكُمْ جَمَعَ اللَّهُ شَمْلَكُمْ**».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف، وضَعَّفه:** البيهقي، والألباني.

الفوائد:

حَمَل بعض العلماء الوضوء في الحديث على الوضوء الشرعي؛ فقال: يُسن جمع ماء الوضوء في طست حتى يمتلئ ويطف، ولا يبادر بإهراقه قبل الامتلاء مخالفة للمجوس.

وقيل: المراد من الحديث غسل الأيدي من الطعام عقب الأكل.

قال المُناوي: «ولكل من الحملين وجه؛ أما كون ذلك من سنن الأكل فلأن فيه صون الماء عن التزلق الذي قد يقع فيه بعض الحاضرين فيؤذيه. وأما كونه من سنن الوضوء فلأن فيه التحرز عن الرشاش الذي قد يصيب ثوبه بعد إصابته الأرض فيؤدي إلى الوسواس المضر ويوافق ذلك أنه يُسن عندنا للمتوضئ أن يتوقى الرشاش المؤدي إلى الوسواس» (فيض القدير ١/ ١١٤).

التخريج:

﴿شعب ٥٤٣٣ "واللفظ له" / شهب ٧٠٢ / لال (كبير ٢٤٧٦٤)، (ملتقطة ٤ / ق ١٥٥)﴾.

السند:

رواه ابن لال في (مكارم الأخلاق) - كما في (الجامع الكبير ٢٤٧٦٤)، وعلقه عنه الديلمي في (مسنده) كما في (الغرائب الملتقطة ٤ / ق ١٥٥) -، قال: حدثنا ابن حمدان، حدثنا محمد بن غالب.

ورواه البيهقي في (الشعب ٥٤٣٣)، والقضاعي في (الشهاب ٧٠٢) من طريق هشام بن علي السيرافي.

كلاهما (ابن غالب، والسيرافي) عن محمد بن سليمان بن محمد بن كعب الصباحي المعلم، ثنا عيسى بن شعيب[(١)] أبو الفضل القسملي[(٢)]، عن عمار بن أبي عمار[(٣)]، عن أبي هريرة به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ قال البيهقي عقبه: «هذا إسناد فيه بعض مَن يُجهل».

قلنا: يشير إلى عيسى بن شعيب أبي الفضل القسملي، فسائر رواته معروفون سواه، فلم نجد له ترجمة، وهو يشتبه في الاسم والكنية بأبي الفضل عيسى بن شعيب البصري الضرير، روى عنه الفلاس وصدّقه، بينما

(١) تحرف في مخطوطة (الغرائب الملتقطة) إلى: «سعيد»! والمثبت من بقية المراجع.
(٢) تحرف في (الغرائب) إلى: «السلمي»! والمثبت من (الشعب)، وهو كذلك في (الإكمال ٥/ ٢١٠).
(٣) تحرف في (الغرائب) إلى: «بكار»! والمثبت من بقية المراجع.

قال فيه ابن حبان: «كان ممن يخطئ حتى فحش خطؤه، فاستحق الترك» (الميزان ٣/ ٣١٣)، وتعقبه ابن حجر في (التهذيب ٨/ ٢١٣).

ويبدو أن العراقي ظنه صاحب هذا الحديث حينما قال عنه: «إسناده لا بأس به» (تخريج أحاديث الإحياء ١/ ٣٥٣).

وتبعه المُناوي فقال: «خبر جيد» (الفيض ١/ ١١٥).

ولكن عيسى الضرير هذا لم ينسبه أحد إلى القساملة، ولم يذكروا في شيوخه عمارًا، ولا في تلاميذه الصباحي، كما أنه متأخر عن صاحبنا، فليس في شيوخه من أدرك أبا هريرة، ولا يمكن أن يصل إليه برجل واحد، فقد مات في حدود المائتين، فإن قلنا: بإنه هو صاحب هذا الحديث، فهو منقطع بينه وبين عمار، مع ما فيه من كلام. وإن كان صاحبنا راويًا آخر غيره - وهو الأقرب -، فهو مجهول كما أشار إليه البيهقي بقوله المذكور آنفًا.

وفرق الألباني بين صاحب هذا الحديث وآخر سوى الضرير، فقال: «هذا إسناد ضعيف، عيسى بن شعيب هذا، ظننت في أول الأمر أنه ابن ثوبان مولى بني الديل المدني، فإنه من هذه الطبقة، لكنهم لم يذكروا في شيوخه عمارًا هذا، ولا في الرواة عنه أبا عمرو الصباحي... فمِلت إلى أنه غيره، ثم تأكدت من ذلك حين رأيت السمعاني يقول في «الصباحي»: «روى عن عيسى بن شعيب القسملي..»، فقوله في عيسى: «القسملي» نبهني إلى أنه غير الديلي، فهو إذن عيسى آخر مجهول لا يُعرف، والله أعلم، ولو فُرض أنه الديلي، فهو مثله في الجهالة، قال الذهبي فيه: «لا يُعرف»، ثم ساق له حديثًا وقال: «هذا خبر موضوع». ومما سبق يتبين للقارئ خطأ مَن جَوَّد إسناد هذا الحديث» (الضعيفة ١٥٥٣).

قلنا: ومن الفروق بينهما أيضًا أن الديلي مدني وصاحبنا بصري، وكُني صاحبنا بأبي الفضل، ولم يذكروا للديلي كنية، كما أن الديلي يروي عن أبي هريرة بواسطة رجلين كما في (الضعفاء للعقيلي ٣/ ٢٧٤) و(تفسير الطبري ١٧/ ٥١٠).

تنبيه:

قال العراقي: «جعل ابن طاهر مَكان أبي هريرة إبراهيم، وقال: إنه معضل. وفيه نظر» (تخريج أحاديث الإحياء ١/ ٣٥٣).

[٢٠٧٥ط] حديث ابن عمر:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَتْرِعُوا**[١] **الطُّسُوسَ، وَخَالِفُوا الْمَجُوسَ**».

۞ **الحكم: إسناده ساقط، وضَعَّفه:** البيهقي، **وأقره** السيوطي والعجلوني، وقال ابن الجوزي: «لا يصح»، وقال الألباني: «ضعيف جدًّا».

اللغة والفوائد:

الطسوس: جمع الطس، وهو لغة في الطست. (لسان العرب ٦/ ١٢٢). والطست: من آنية الصُّفر. (لسان العرب ٢/ ٥٨).

قوله: **(أترعوا):** يقال: تَرِع الشيء - بالكسر -: امتلأ. وحوض تَرِع، بالتحريك، ومُتْرَع، أي مملوء. وكوز تَرَع أي ممتلئ، ومنه سيل أترع وسيل تراع، أي يملأ الوادي، وقيل: لا يقال ترع الإناء ولكن أترع. وقال الأزهري: ترعة الحوض: مَفْتَح الماء إليه، ومنه يقال: أترعت الحوض إتراعًا، إذا ملأته، وأترعت الإناء فهو مترع. انظر (لسان العرب ٨/ ٣٢، ٣٣).

وقال البيهقي عقب الحديث: «قوله: (أَتْرِعُوا) يريد - والله أعلم - املئوا» (الشعب ٥٤٣٤).

(١) بالتاء والراء، كذا في (الشعب) و(الغرائب)، وفي بقية المراجع: «انزعوا» بالنون والزاي، والمثبت موافق لما في (الجامع الكبير ٣٧٠) و(الصغير ١٠٧) و(كنز العمال ٢٦٢٤٠)، معزوًا للخطيب وغيره، وكذا عزاه ابن الملقن لابن طاهر، كما نقلناه في اللغة والفوائد.

ولذا قال السُّهْرَوَرْدي: «ومن السنة غسل الأيدي فى طست واحد»، ثم ساق هذا الحديث (عوارف المعارف ٢/ ٣٨١).

وقال ابن الملقن في آداب الطعام: «وأن يجتمعوا على الطست خلافًا لما يصنعه الأعاجم، قال ﷺ فيما ذكره ابن طاهر: «**أَتْرِعُوا الطُّسُوسَ، وَخَالِفُوا الْمَجُوسَ**»»! (التوضيح ٢٦/ ٩٢).

فمعنى الحديث - إن صح -: اجتمِعوا على الطست حتى يمتلئ ويطف، ولا نبادر بإهراقه قبل الامتلاء مخالفة للمجوس. انظر (فيض القدير ١/ ١١٤).

التخريج:

[شعب ٥٤٣٤ "واللفظ له" / خط (٦/ ١٤٠) / علج ١١١٢ / كر (٥/ ٣٥١) / فر (ملتقطة ١ / ق ٣٧) / طاهر (تصوف ٢٤٨)].

السند:

رواه البيهقي في (الشعب ٥٤٣٤) قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني خلف بن محمد البخاري، ثنا سهل بن شاذويه، ثنا جلوان بن سمرة إملاء، ثنا عصام أبو مقاتل النحوي، عن عيسى بن موسى، عن عبد العزيز بن أبي رواد، عن نافع، عن ابن عمر، به.

ورواه الخطيب في (التاريخ) - ومن طريقه الديلمي في (مسنده)، كما في (الغرائب الملتقطة ١ / ق٣٧) وابن الجوزي في (العلل ١١١٢) وابن عساكر في (التاريخ ٥/ ٣٥١) -، وابن طاهر في (التصوف ص ٦٨)، من طريق أبي العباس أحمد بن محمد بن زكريا النسوي، عن أبي صالح خلف بن محمد الخيام، قال: حدثنا أبو هارون سهل بن شاذويه به.

وعلقه ابن ناصر في (التوضيح ١/ ٣٣٢) عن أبي العباس النسوي، عن

خلف، قال: حدثنا هارون! بن! سهل بن شاذويه به.

كذا سماه: «هارون»، واستدرك به على ابن ماكولا وغيره، وهو وهم منه، فإنما يرويه خلف عن سهل كما وقع عند الخطيب وابن طاهر من طريقين عن النسوي نفسه، وتابعه الحاكم عند البيهقي، وهارون إنما يكنى به سهل كما عند الخطيب وابن طاهر وغيرهما.

فمدار الحديث عندهم على خلف الخيام، به.

التحقيق

هذا إسناد ساقط؛ فيه علل:

الأولى: خلف بن محمد الخيام، قال أبو يعلى الخليلي: «كان له حفظ، ومعرفة، وهو ضعيف جدًّا، روى في الأبواب تراجم لا يتابَع عليها، وكذلك متونًا لا تُعرف، سمعت ابن أبي زرعة والحاكم أبا عبد الله الحافظين يقولان: «كتبنا عنه الكثير ونبرأ من عهدته، وإنما كتبنا عنه للاعتبار» (الإرشاد ص ٩٧٢، ٩٧٣).

وقال الحاكم أيضًا: «سقط حديثه برواية حديث: نهى عن الوقاع قبل الملاعبة»، وضَعَّفه أبو سعد الإدريسي، (اللسان ٢٩٦٨).

الثانية: عصام أبو مقاتل، ترجم له ابن ماكولا في (الإكمال ٧/ ٢٧٠)، ولم يذكر فيه سوى روايته عن غنجار، ورواية جلوان عنه، فهو في عداد المجهولين.

الثالثة: عنعنة عيسى بن موسى، الملقب بغنجار، فقد ذكره الحافظ في المرتبة الرابعة[1] من (طبقات المدلسين ص ٥١)، وقال: «صدوق، لكنه

(١) قال الحافظ في (مقدمة طبقات المدلسين) المسمى بـ(تعريف أهل التقديس =

مشهور بالتدليس عن الثقات ما حمله عن الضعفاء والمجهولين».

وقد ضَعَّف البيهقي سنده في (الشعب عقب رقم ٥٤٣٣)، **وأقره: السيوطي** في (الجامع الكبير ٣٧٠)، **والمُناوي** في (الفيض ١/ ١١٤)، و(التيسير ١/ ٢٤)، **والعجلوني** في (كشف الخفاء ٧٠).

وقال ابن الجوزي: «هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، وأكثر رواته ضعفاء ومجاهيل» (العلل المتناهية ١١١٢).

وقال الألباني: «ضعيف جدًّا . . . إسناده ساقط، خلف هذا متهم، وما بين خلف وغنجار لم أجد من ترجمهم» (الضعيفة ١٥٥٢).

قلنا: سهل بن شاذويه، وثقه ابن نقطة في (التكملة ٢٨٨٧)، وترجمه الذهبي في (التاريخ ٦/ ٩٥١) ونُقل عن السليماني أنه وصفه بالحفظ والتصنيف. وقال عمر بن محمد النسفي: «مولى باهلة، صاحب غرائب» (القند في ذكر علماء سمرقند ص ٢١٤).

وجلوان ترجمه السمعاني في (الأنساب ٢/ ٦٥)، وقال فيه: «زاهد ورع عابد»، وله ترجمة في (السير ١٢/ ٥١٩)، وسبق الكلام عن مقاتل.

هذا، وبعد أن أقر المُناوي بضعف الحديث بقوله: «الحديث وإن كان ضعيفًا لكن يُعمل به في الفضائل»!، عاد فقال - بعد أن ذكر تضعيف البيهقي وابن الجوزي -: «لكنه ورد بمعناه في خبر جيد رواه القضاعي في مسند الشهاب عن أبي هريرة بلفظ: «**اجْمَعُوا وُضُوءَكُمْ جَمَعَ اللَّهُ شَمْلَكُمْ**»، وقال

= بمراتب الموصوفين بالتدليس ص ١٤)، في بيان حكم هذه المراتب: «الرابعة: من اتفق على أنه لا يُحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع؛ لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل، كبقية بن الوليد».

الحافظ العراقي: «إسناده لا بأس به» (الفيض ١/ ١١٥).

قلنا: حديث أبي هريرة هذا تقدم أنه ضعيف؛ ولذا تعقبهما الألباني كما سبق في (الضعيفة ١٥٥٣)، ولا يصح اعتضاد هذا بذاك، لشدة وهاء إسناده.

تنبيه:

قال البيهقي عقب هذا الحديث: «ورُوي عن عمر بن عبد العزيز، كما حدثناه أبو محمد الحسن بن أحمد الحافظ...»، وساقه بسنده إلى خارجة ابن مصعب، عن داود بن أبي هند قال: كتب عمر بن عبد العزيز إلى عامله بواسط: «بلغني أن الرجل يتوضأ في طست، ثم يأمر بها فتهراق، وإن هذا من زي الأعاجم، فتوضئوا فيها، فإذا امتلأت فأهريقوها» (الشعب ٥٤٣٥).

وهذا الأثر لا يصح أيضًا؛ فخارجة متروك، وكان يدلس عن الكذابين، بل كَذَّبه ابن معين في رواية، وأيضًا في السند قبله من لا يُعرف.

أبواب

في المضمضة من الطعام

٣٤٥- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْمَضْمَضَةِ مِنَ الطَّعَامِ

[٢٠٧٦ط] حديث سويد بن النعمان:

عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ مَوْلَى بَنِي حَارِثَةَ، أَنَّ سُوَيْدَ بْنَ النُّعْمَانِ أَخبَرَهُ: أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالصَّهْبَاءِ، وَهِيَ أَدْنَى خَيْبَرَ، «فَصَلَّى العَصْرَ، ثُمَّ دَعَا بِالأَزْوَادِ، فَلَمْ يُؤْتَ إِلَّا بِالسَّوِيقِ، فَأَمَرَ بِهِ فَثُرِّيَ، **فَأَكَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَكَلْنَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى المَغْرِبِ، فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ**».

۞ **الحكم:** صحيح (خ).

الفوائد:

قال الحافظ: «وفائدة المضمضة من السويق وإن كان لا دسم له - أنه تحتبس بقاياه بين الأسنان ونواحي الفم فيشغله تتبعه عن أحوال الصلاة» (فتح الباري ١/ ٣١٢).

التخريج:

[خ ٢٠٩ "واللفظ له"، ٤١٩٥ / ن ١٨٦ / كن ٢٣٩، ٢٤٠ / ....].

وقد سبق تخريج الحديث برواياته مع ذكر بعض معانيه وفوائده في باب «مشروعية الصلوات بوضوء واحد»، حديث رقم (؟؟؟؟).

[٢٠٧٧ط] حديث أبي هريرة:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «**أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ، فَمَضْمَضَ وَغَسَلَ يَدَيْهِ وَصَلَّى**».

۞ **الحكم: صحيح، وصححه:** أحمد شاكر والألباني. وقال البوصيري: «رجاله ثقات».

التخريج:

﴿جه ٤٩٣ "واللفظ له" / حم ٩٠٤٩ / طي ٢٥٣٣ / ....﴾.

السند:

أخرجه الطيالسي في (مسنده). وأخرجه أحمد: عن عفان. كلاهما: عن وهيب.

وأخرجه ابن ماجه: عن محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، عن عبد العزيز بن المختار.

كلاهما (وهيب، وابن المختار) قالا: حدثنا سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، به.

التحقيق

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم، وسهيل بن أبي صالح قد أخرج له مسلم في صحيحه من رواية وهيب عنه.

ولذا قال البوصيري: «هذا إسناد رجاله ثقات» (مصباح الزجاجة ١/ ٧١).

وصححه أحمد شاكر في تعليقه على جامع الترمذي (١/ ١٢١)، **والألباني** في (مختصر الشمائل ١٤٩)، وفي (صحيح ابن ماجه ٤٠٥).

وسيأتي هذا الحديث بتخريجه كاملًا، وذكر رواياته في باب «ترك الوضوء مما مسته النار»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

[٢٠٧٨ط] حديث عمرو بن عبيد الله:

عَنْ عَمْرِو بْنِ عُبَيْدِ اللهِ [الْحَضْرَمِيِّ، صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ] قَالَ: «**رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَتِفًا ثُمَّ قَامَ فَمَضْمَضَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ**».

۞ **الحكم: صحيح المتن؛ صح من حديث أبي هريرة، وهذا الشاهد إسناده ضعيف، وضَعَّفه:** البخاري، **وتبعه** ابن السكن، وأبو نعيم الأصبهاني، وابن عبد البر.

التخريج:

﴿حم ١٩٠٥٢ "واللفظ له" / طح (١ / ٦٦) / صحا ٥٠٧٣ "والزيادة له" / سعد (١/ ٣٣٧) / أسد (٤/ ٢٤٠) / قز (ص ٣٦٥) / صبغ (إصا ٧/ ٤٢٦) / صمند (إصا ٧ / ٤٢٦) / سكنص (إصا ٧/ ٤٢٦) / باوردي (إصا ٧/ ٤٢٦) / الطبري (إصا ٧/ ٤٢٦)﴾.

السند:

رواه أحمد وابن سعد: عن مكي بن إبراهيم، عن الجعيد بن عبد الرحمن، عن الحسن بن عبد الله بن عبيد الله، عن عمرو بن عبيد الله، به.

ومدار إسناده عند الجميع على الحسن بن عبد الله بن عبيد الله، به[١].

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه: الحسن بن عبد الله بن عبيد الله؛ قال فيه أبو حاتم

(١) إلا أن (الحسن) وقع في (معرفة الصحابة لأبي نعيم): «الحسن بن عبيد الله بن العباس»، كما تحرف أكثر رواة السند في المطبوع من (جزء محمد بن سنان القزاز ص ٣٦٥)؛ حيث جاء هكذا: «حدثنا مكي بن إبراهيم، حدثنا **علي بن الجعد** بن عبد الرحمن، عن **الحسين** بن عبد الله بن عبيد الله، أن عمرو بن **عبد الله**». والصواب المثبت كما في بقية المصادر.

الرازي: «مجهول» (الجرح والتعديل ٣/ ٢٢).

وقال الذهبي: «الحسن بن عبد الله، عن صحابي، وعنه الجعيد. مجهولان[١]» (الميزان ١٨٧٨). وأقره ابن حجر في (اللسان ٢٣٠٣).

والحديث ضَعَّفه الإمام البخاري فقال: «عمرو بن عبيد الله الحضرمي رأى النبي ﷺ، لا يصح حديثه» (التاريخ الكبير ٦/ ٣١٢). **وتبعه أبو علي بن السكن**، كما قال الحافظ في (الإصابة ٧/ ٤٢٦).

وقال ابن عبد البر عن الحديث: «فيه نظر؛ ضَعَّف البخاري إسناده» (الاستيعاب ١/ ٣٦٩).

وقال أبو نعيم الأصبهاني: «عمرو بن عبيد الله الحضرمي، قيل: إنه رأى النبي ﷺ، ولا يصح» (معرفة الصحابة ٤/ ٢٠١٩). وفي (أسد الغابة ٤/ ٢٤٠): «قال أبو نعيم: لا تصح له رؤية النبي ﷺ».

وهذا بناء على تضعيف الخبر.

تنبيه:

ووقع اسم الصحابي في (الاستيعاب) لابن عبد البر، وتبعه ابن الأثير في (أسد الغابة ٤/ ٢٣٦): عمرو بن عبد الله الأنصاري.

قال ابن حجر - بعد ذكر كلام ابن عبد البر -: «ما رأيته في تاريخ البخاري ولا رأيت له ترجمة في غير الاستيعاب ولا تعقبه ابن فتحون، والعجب كيف

(١) كذا قال، ولا يَسْلم له ما قاله في الجعيد؛ فهو ابن عبد الرحمن ويقال له أيضًا: (الجعد)، وهو ثقة من رجال الشيخين، وقد وثقه الذهبي نفسه في (الكاشف)، فلعله ذهل عنه هنا، أو ظنه راويًا آخر.

يُجحف أبو عمر في مثل هذا الاختصار ويطيل في المشهورين؟! ثم فتح الله بالوقوف على علته وهو أنه حرف اسم والده إنما هو عبيد الله بالتصغير، وهو الحضرمي الآتي قريبًا، ويحتمل على بُعد أن يكون آخر فإن المتن جاء عن جمع من الصحابة، فلو كان أبو عمر ذكر الراوي عنه لانكشف الغطاء، ولكن الغالب على الظن أنه تحرف عليه» (الإصابة ٧/ ٤١٧).

وقال أيضًا: «الذي وقع في المسند وتاريخ البخاري وكتاب ابن السكن وكتاب ابن عدي: عمرو بن عبيد الله، بالتصغير في أبيه، وقد ذكره ابن خزيمة فقال: لا أدري هو من أهل المدينة أو لا. وأما قوله: (الأنصاري) فالأكثر قالوا فيه الحضرمي ومنهم من قال: الأنصاري» (تعجيل المنفعة ٢/ ٦٧).

٣٤٦- بَابُ تَأْكِيدِ اسْتِحْبَابِ الْمَضْمَضَةِ مِمَّا لَهُ دَسَمٌ

[٢٠٧٩ط] حديث ابن عباس:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا، [ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ] فَمَضْمَضَ، وَقَالَ: «**إِنَّ لَهُ دَسَمًا**».

۞ **الحكم:** متفق عليه (خ، م).

الفوائد:

قال الترمذي عقبه: «هذا حديث حسن صحيح، وقد رأى بعض أهل العلم المضمضة من اللبن، وهذا عندنا على الاستحباب، ولم يَرَ بعضهم المضمضة من اللبن».

وبوب عليه ابن خزيمة بقوله: «باب ذكر الدليل على أن المضمضة من شرب اللبن استحباب لإزالة الدسم من الفم وإذهابه، لا لإيجاب المضمضة من شربه».

التخريج:

[خ ٢١١ "واللفظ له"، ٥٦٠٩ / م ٣٥٨ "والزيادة الأولى له ولغيره" / د ١٩٥ / ت ٩٠ / ن ١٩٢ / كن ٢٤١ / حم ١٩٥١، ٢٠٠٧، ٣٠٥٠، ٣١٢٣، ٣٥٣٨ / خز ٤٩، ٥٠ / حب ١١٥٤، ١١٥٥ / عه ٨٢٦، ٨٢٨ /

عل ٢٤١٨ / حميد ٦٤٩ / بغ ١٧٠ / هق ٧٥٧ ، ٧٥٨ / زهر (٦٤ - ٦٧) / مسن ٧٩١، ٧٩٠ / معص (ص: ٣٨٨) / شعب ٥٤٣٧ / حل (٨ / ٣٨٧) / ناسخ ٩١ / شذ ٣٣ / خل ٦٤٧ / هقد ٣٩٦ / طوسي ٧٢ / سراج (غلق ٢/ ١٤٠) / سرج ٢٣٨٩ / دائم ٦٠ / تكملة (١ / ١٨) / نبغ ١٠٠٩ / غلق (٢/ ١٣٩، ١٤٠) / إمام (١/ ٣٦٦) / سبكي (ص ٧٥) / ضيا (حكايات ص ٢٠) / بحير (ق ٣٩) / عروس (ص ٢٧) / كرغي (ص ٣٨٩)].

السند:

قال البخاري (٢١١): حدثنا يحيى بن بكير وقتيبة قالا: حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس به.

ورواه أيضًا برقم (٥٦٠٩) قال: حدثنا أبو عاصم، عن الأوزاعي، عن ابن شهاب، به.

ورواه مسلم وأبو داود والترمذي وغيرهم: عن قتيبة بن سعيد، عن الليث، عن عقيل، عن الزهري، به.

ثم قال مسلم: وحدثني أحمد بن عيسى، حدثنا ابن وهب: وأخبرني عمرو (ح)، وحدثني زهير بن حرب، حدثنا يحيى بن سعيد، عن الأوزاعي (ح)، وحدثني حرملة بن يحيى، أخبرنا ابن وهب، حدثني يونس. كلهم عن ابن شهاب بإسناد عقيل، عن الزهري مثله.

وقال الترمذي عقبه: «هذا حديث حسن صحيح».

وقال البغوي: «هذا حديث متفق على صحته» (شرح السنة ١/ ٣٥١).

وقال ابن الصابوني: «صحيح متفق على صحته وثبوته» (تكملة إكمال

الإكمال ١/ ١٩).

تنبيه:

روى هذا الحديث ابن ماجه (جه ٥٠١) من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن ابن شهاب، وذكره بلفظ: «**مضمِضوا من اللبن فإن له دَسَمًا**».

هكذا ذكره بلفظ الأمر وليس بلفظ الخبر، وسيأتي تخريجه وذكر شواهده في الباب التالي.

[٢٠٨٠ط] حديث ابن عتبة مرسلًا:

عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا [فَقَالَ: هَاتُوا مَاءًا] فَمَضْمَضَ فَاهُ [بِهِ]، وَقَالَ: «**إِنَّ لَهُ دَسَمًا**».

الحكم: صحيح المتن بما سبق، وإسناده ضعيف لإرساله.

التخريج:

﴿عب ٦٩١ "واللفظ له" / تخ (٥/ ٥٤) "والزيادتان له" / علحا ١٩٣﴾.

السند:

أخرجه عبد الرزاق: عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، به مرسلًا.

ورواه البخاري في (التاريخ)، وابن أبي حاتم في (العلل) من طريق عبد الله بن محمد بن أبي شيبة: عن ابن عيينة، عن عبد الله بن أبي بكر، عن الزهري، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أنه مرسل؛ فعبيد الله بن عبد الله ابن عتبة من الطبقة الوسطى من التابعين؛ فلم يدرك النبي ﷺ.

وقد رواه جماعة من أصحاب الزهري (كعقيل ويونس وصالح بن كيسان والأوزاعي وعمرو بن الحارث، ومعمر في رواية، وغيرهم) كلهم: عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس موصولًا، كما تقدم.

وهو أصح كما قال البخاري في (التاريخ الكبير ٥/ ٥٤).

[٢٠٨١ط] حديث جابر:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا فَمَضْمَضَ مِنْ دَسَمِهِ، [وَقَالَ: «إِنَّ لَهُ دَسَمًا»].

۞ **الحكم: صحيح المتن من حديث ابن عباس، وهذا الشاهد إسناده ضعيف جدًّا، وضَعَّفه:** البزار، وابن عدي - **وتبعه** ابن طاهر -، ومغلطاي، والهيثمي.

التخريج:

﴿بز (كشف ٢٨٧) "واللفظ له" / عد (٢/ ١٩٣) / ناسخ ٩٢ / أصبهان (١/ ٣٦٥) "والزيادة له" / كر (١٧/ ١٦)﴾.

التحقيق

رُوي هذا الحديث من طريقين مردهما بعد البحث والتنقيب إلى طريق واحد:

الأول:

أخرجه البزار - كما في (كشف الأستار) - قال: حدثنا محمد بن المثنى، ثنا أبو عامر، ثنا أيوب بن سيار، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، به.

ورواه ابن عدي في (الكامل)، وابن شاهين في (الناسخ): من طرق عن أبي عامر العقدي به.

وهذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه: أيوب بن سيار، وهو شديد الضعف؛ قال فيه البخاري: «منكر الحديث»، وقال ابن معين: «ليس بشيء»، وقال ابن المديني: «ذاك عندنا غير ثقة، لا يُكتب حديثه»، وقال النسائي: «متروك»، وقال أبو داود: «كان من الكذابين»، انظر (اللسان ١/ ٤٨٢).

وبه أعله البزار فقال: «تفرد به أيوب، وقد ترك أكثر العلماء حديثه لروايته ما

لم يتابَع عليه» (كشف الأستار ١/ ١٤٩).

وذكره ابن عدي في مناكيره، ثم قال: «لأيوب بن سيار غير ما ذكرت أحاديث، وليست أحاديثه بالمنكرة جدًّا، إلا أن الضعف يتبين على رواياته» (الكامل ٢/ ١٩٤).

وتبعه ابن طاهر المقدسي، فقال: «وأيوب متروك الحديث» (ذخيرة الحفاظ ٣٣١٣).

وقال مغلطاي: «وهو ممن اتهمه يحيى بالكذب» (شرح ابن ماجه ٢/ ٧٩).

وقال الهيثمي: «رواه البزار، وفيه أيوب بن سيار، وهو ضعيف» (مجمع الزوائد ١٣١١).

الثاني:

أخرجه أبو نعيم في (تاريخ أصبهان) - ومن طريقه ابن عساكر في (تاريخه) - قال: حدثنا خلف بن محمد بن علي بنيسابور، وكتب لي بخطه، حدثنا أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي، حدثنا محمد بن عثمان بن أبي سويد، حدثنا عروة بن سعيد الربعي، حدثنا أبو عامر، حدثنا سفيان الثوري، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، به.

وهذا إسناد منكر معلول؛ فيه: محمد بن عثمان بن أبي سويد، قال فيه الذهبي: «ضَعَّفه ابن عدي»، وقال الدارقطني: «ضعيف»، وانظر (الميزان ٧٩٣٢)، (اللسان ٥/ ٢٧٩).

ونص كلام ابن عدي: «حَدَّث عن الثقات ما لم يتابع عليه، وكان يُقرأ عليه من نسخة له ما ليس من حديثه عن قوم رآهم أو لم يرهم، ويقلب الأسانيد عليه، فيقر به» (الكامل ٩/ ٤٥٢).

وهذا الحديث خير شاهد على ذلك، فقد أخطأ فيه ابن أبي سويد على أبي عامر خطأً شنيعًا، حيث قال: «حدثنا أبو عامر، حدثنا سفيان الثوري»، والثوري لا علاقة له بهذا الحديث، وإنما رواه أبو عامر عن أيوب بن سيار، هكذا رواه ابن المثنى وغير واحد من الثقات عن أبي عامر كما سبق.

وعروة بن سعيد الربعي لم نقف له على ترجمة، ونظنه مقلوبًا، فقد روى الطبراني حديثًا من طريق سعيد بن عروة الربعي البصري عن هشيم، وقال: «تفرد به سعيد بن عروة وهو ثقة» (المعجم الصغير ١١٤١).

وترجم ابن أبي حاتم لـ«سعيد بن عروة بصري»، وقال: «روى عن شعبة، كان علي بن المديني يَعُده من ثقات أصحاب شعبة، سمعت أبي يقول ذلك» (الجرح والتعديل ٤/ ٥٣).

❁ ❁ ❁

[٢٠٨٢ط] حديث أنس:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَلَبَ (حَلَبْتُ لِ) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاةً، وَشَرِبَ مِنْ لَبَنِهَا، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَمَضْمَضَ فَاهُ، وَقَالَ: «**إِنَّ لَهُ دَسَمًا**».

❁ **الحكم: صحيح المتن من حديث ابن عباس خلا حلب الشاة، وهذا الشاهد إسناده ضعيف معلول، وأعله:** البخاري، وأبو زرعة، والبزار، والدارقطني، وابن حبان، والمزي. **وضَعَّفه:** البوصيري، والألباني.

التخريج:

﴿جه ٥٠٤ "واللفظ له" / بز ٦٣٥١ / معر ٤٦٠ "والرواية له ولغيره" / مجر (١/ ٣٩١) / علحا ١٩٣﴾.

التحقيق

هذا الحديث رُوي من طريقين عن أنس:

الأول:

أخرجه ابن ماجه قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم السواق، قال: حدثنا الضحاك بن مَخْلَد، قال: حدثنا زمعة بن صالح، عن ابن شهاب، عن أنس، به.

وأخرجه البزار وابن الأعرابي وابن حبان من طريق زمعة، به.

وهذا إسناد ضعيف؛ فيه زمعة بن صالح، قال فيه ابن حجر: «ضعيف» (التقريب ٢٠٣٥).

وقد أخطأ زمعة في هذا الحديث:

فالمحفوظ عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس،

كذا رواه عقيل ويونس وعمرو بن الحارث وصالح بن كيسان والأوزاعي وغيرهم، كما تقدم في أول الباب.

ولذا قال البزار: «وهذا الحديث إنما يرويه المحدثون، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس، وأحسب أن زمعة وهم في حديثه» (البحر الزخار ١٣/ ٤٠).

وقال ابن حبان - بعد أن أسنده -: «وهذا خطأ فاحش، قد أصاب إلى قوله: (من لبنها)، وقوله: (ثم دعا بماء فمضمض فاه وقال: إن له دَسَمًا)، فهو عند الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس، وبقية حديثه الأول: (وأبو بكر عن يساره وأعرابي عن يمينه، فناول الأعرابي وقال: الأيمن فالأيمن)، فجاء بأول حديث أنس وألزق به حديث ابن عباس» (المجروحين ١/ ٣٩١).

وسئل عنه الدارقطني، فقال: «يرويه زمعة بن صالح عن الزهري عن أنس، ووهم، والصواب: عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس» (العلل ٢٥٨٩).

وقال المزي: «رواه غير واحد عن الزهري... عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس، وهو المحفوظ» (التحفة ١/ ٣٧٧ - ٣٧٨).

وقال البوصيري: «هذا إسناد ضعيف؛ زمعة بن صالح وإن أخرج له مسلم فإنما روى له مقرونًا بغيره، وقد ضَعَّفه الجمهور، وروى أبو داود في سننه من طريق توبة عن أنس ما يخالفه» (زوائد ابن ماجه ١/ ٧٢).

وهو ما رواه أبو داود عن أنس: «أن رسول الله ﷺ شرب لبنًا، فلم يمضمض ولم يتوضأ وصلى»، وسيأتي تخريجه في باب مستقل.

ولذا قال الألباني: «ضعيف عن أنس، وثبت عنه خلافه» (ضعيف ابن ماجه

.(٥٠١

الطريق الثاني:

أخرجه ابن حاتم في (العلل ١/ ١١٣) قال: «سمعت أبا زرعة، وانتهى في القراءة إلى حديث حدثنا به عن عُبَيْد بن يعيش، عن يونس بن بُكَيْر، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أنس بن مالك، به.

وهذا إسناد ضعيف؛ فيه يونس بن بكير، قال فيه ابن حجر: «صدوق يخطئ» (التقريب ٧٩٠٠).

وقال أبو داود: «يونس بن بكير، ليس هو عندي حجة، يأخذ كلام ابن إسحاق فيوصله بالأحاديث» (سؤالات الآجري ص: ٤٧).

وفيه عنعنة محمد بن إسحاق بن يسار، وهو: «صدوق يدلس» (التقريب ٥٧٢٥).

قلنا: وهذا الطريق وهم عن عبد الله بن أبي بكر، فقد رواه البخاري في (التاريخ الكبير ٥/ ٥٤)، وأبو زرعة كما في (علل ابن أبي حاتم ١/ ١١٣) عن ابن أبي شيبة، قال: حدثنا ابن عيينة، عن عبد الله بن أبي بكر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن النبي ﷺ بنحوه، مرسلًا.

لذا قال أبو زرعة بإثره: «هذا وهم؛ إنما هو ما حدثنا ابن أبي شيبة . . .»، وذكر الطريق المرسل.

هذا بالنسبة للمحفوظ عن عبد الله بن أبي بكر؛ وأما المحفوظ عن الزهري، فقد رواه أصحاب الزهري عنه، عن عبيد الله، عن ابن عباس، به موصولًا، كما في الصحيحين وغيرهما.

ولذا قال البخاري: «وهذا أصح» (التاريخ الكبير ٥/ ٥٤).

[٢٠٨٣ط] حديث سهل:

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا فَتَمَضْمَضَ، وَقَالَ: «**إِنَّ لَهُ دَسَمًا**».

۞ **الحكم: صحيح المتن، وإسناده ضعيف.**

التخريج:

﴿ناسخ ٩٠ / زهر ٦٩٨ "واللفظ له"﴾.

السند:

رواه أبو الفضل الزهري في (حديثه)، وابن شاهين في (الناسخ والمنسوخ) كلاهما: عن محمد بن هارون بن حميد بن المُجَدَّر، عن أبي مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري، عن عبد المهيمن بن العباس بن سهل بن سعد، عن أبيه، عن جده، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه: عبد المهيمن بن العباس؛ قال عنه البخاري وأبو حاتم: «منكر الحديث»، وقال النسائي: «متروك الحديث»، وقال أبو نعيم الأصبهاني: «روى عن آبائه أحاديث منكرة، لا شيء»، انظر (تهذيب التهذيب ٦ / ٤٣٢). وقال فيه الذهبي: «واهٍ» (الكاشف ٣٤٩٧)، وقال الحافظ: «ضعيف» (التقريب ٤٢٣٥). ومتن الحديث صحيح؛ صح عن ابن عباس عند الشيخين كما سبق أول الباب.

وقد رُوي هذا الحديث من نفس هذا الطريق بلفظ الأمر، وسيأتي تخريجه وتحقيقه في الباب التالي.

[٢٠٨٤ط] حديث عن أبي قِلابة عن رجل من الصحابة:

عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**كُنَّا نَتَوَضَّأُ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ، ونُمَضْمِصُ (ونُمَضْمِضُ) مِنَ اللَّبَنِ، وَلَا نُمَضْمِصُ (وَلَا نُمَضْمِضُ) مِنَ الثَّمَرَةِ (التَّمْرِ)**».

عَنْ أَبِي قِلابة، عَنْ أَبِي عَزَّةَ، قَالَ: «**كُنَّا نُمَصْمِصُ مِنَ اللَّبَنِ، وَلَا نُمَضْمِضُ مِنَ التَّمْرِ** - يَعْنِي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -».

۞ **الحكم: إسناده معلول، الصواب فيه الوقف.**

اللغة:

قوله: «**نُمَصْمِصُ**»: روى العسكري عن الرِّياشي قال: سألت الأصمعي عن المضمضة مثل المصمصة؟ فقال: «نعم، ذكره حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قِلابة عن أبي عزة»، وذكر هذا الحديث. ثم قال: «وغيره يقول: «المصمصة: الدلك والغسل، وقرأت على أبي بكر بن دريد في (الجمهرة): «فمضمضت[(١)] الإناء ومُصْتُه، إذا غسلْتَه ودلكْتَه» (تصحيفات المحدثين ١/ ٢٩٢ - ٢٩٣).

وقال **أَبُو عُبَيْد القَاسِمُ بْنُ سَلَّامٍ**: «المَصْمَصَة بطرَفِ اللسان وهو دُون المضمضة، والمَضْمَضَةُ بالفم كلِّه؛ وفَرْقُ ما بينهما شبيه بفَرْقِ ما بين القَبْصة والقَبْضة؛ فإنَّ القَبْضةَ بالكفِّ كلِّها والقَبْصة بأطرافِ الأصَابعِ، وكان الحسنُ يقرأ: ﴿فَقَبَصْتُ قَبْصَةً مِّنْ أَثَرِ ٱلرَّسُولِ﴾ [طه: ٩٦]» (غريب الحديث ٥/ ٥١٩).

(١) في مطبوع (جمهرة اللغة ١/ ٢١٠): «فمصمصت».

التخريج:

تخريج السياق الأول: ‌‌[هروي (٥/ ٥١٩) "واللفظ له" / كجي (مغلطاي ٢/ ٣٦) "والروايات له وللطحاوي" / طح (١/ ٦٤)].

تخريج السياق الثاني: [عسكر (تصحيف ١/ ٢٩٢)].

السند:

أخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في (غريب الحديث)، والكجي في (سننه) - كما في شرح ابن ماجه لمغلطاي ٢/ ٣٦) -: عن حجاج بن المنهال، عن حماد بن سلمة عن أيوب السختياني، عن أبي قِلابة، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، به.

وأخرجه الطحاوي: عن محمد بن خزيمة، عن حجاج بن المنهال الأنماطي، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات ظاهره الصحة؛ ولذا قال البدر العيني: «إسناده صحيح» (نخب الأفكار ٢/ ١٥).

إلا أنه معلول؛ فقد رواه ابن أبي شيبة (٦٣٨): عن إسماعيل ابن علية، عن أيوب عن أبي قِلابة، عن رجل من هذيل - أُراه قد ذكر أن له صحبة -، قال: «يُمَضْمَضُ مِنَ اللَّبَنِ، وَلا يُمَضْمَضُ مِنَ التَّمْرِ».

وابن علية من أثبت الناس في أيوب، وحماد بن سلمة في روايته عن أيوب نظر؛ فقد قال مسلم - في رواية حماد عن جماعة منهم أيوب -: «يخطئ في حديثهم كثيرًا، وغير حماد في هؤلاء أثبت عندهم كحماد بن زيد وعبد الوارث ويزيد بن زريع وابن علية» (التمييز ص ٢١٨).

فلا ريب في ترجيح رواية ابن علية، وقد رواه بالشك في الرجل هل هو صحابي أم لا، ورواه موقوفًا قولًا واحدًا، دون رواية حماد بن سلمة، فلها حكم الرفع عند فريق من العلماء.

فإن قيل: تابع حمادُ بن زيد حمادَ بن سلمة: فسمى الصحابي ورفع الحديث؛ فقد رواه أبو أحمد العسكري في (تصحيفات المحدثين ١/ ٢٩٢) قال: حدثني أبي، أخبرنا عسل بن ذكوان حدثنا الرياشي قال: سألت الأصمعي عن المضمضة مثل المصمصمة فقال: نعم، ذكره حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قِلابة عَنْ أَبِي عَزَّةَ قَالَ: «كُنَّا نُمَصْمِصُ مِنَ اللَّبَنِ وَلَا نُمَضْمِضُ مِنَ التَّمْرِ، يَعْنِي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّه ﷺ».

قلنا: هذه المتابعة لا تثبت؛ فيها عسل بن ذكوان، وهو العسكري أبو علي النحوي، وهو أديب عالم بالعربية، ترجم له ياقوت الحموي في (معجم الأدباء ٧٠١)، والقفطي في (إنباه الرواة على أنباه النحاة ٥٣٠)، والسيوطي في (طبقات اللغويين والنحاة ١٦٣٩) وذكروا أن له تصانيف في العربية، ولم يذكروا فيه شيئًا يتعلق بالحديث جرحًا ولا تعديلًا، فهو مجهول الحال.

ووالد أبي أحمد العسكري وهو عبد الله بن سعيد - لم نقف له على ترجمة.

وعزاه السيوطي في (جمع الجوامع ٢٢/ ٥٩١) لسعيد بن منصور: عن أبى قِلابة عن رجل من هذيل يقال له أبو عزة وكانت له صحبة، قال: «**كَانَ يُتَوَضَّأُ مِمَا غَيَّرَتِ [النَّارُ]**(١) **وَيَتَمَضْمَضُ مِنْ اللَّبَنِ، وَلَا يَتَمَضْمَضُ مِنَ التَّمْرِ**».

(١) ما بين المعقوفين سقط من مطبوع (جمع الجوامع) تبعًا لأصله، كما ذكر محققوه، وأثبتناها من (الكنز ٢٧١٧١).

ولكن لم نقف على سنده من سعيد إلى أبي قِلابة.

ثم إن في سماع أبي قِلابة من هذا الصحابي نظرًا؛ فأبو قِلابة مشهور بالإرسال عمن لم يسمع منه، ولا نعرف له سماعًا من هذا الصحابي.

وقد روى أبو قِلابة عن أبي عزة هذا بواسطة (أبي المليح)، حديث: «**إِذَا أَرَادَ اللهُ قَبْضَ عَبْدٍ بِأَرْضٍ، جَعَلَ لَهُ إِلَيْهَا حَاجَةً**»[(١)]. كما عند الطبراني في (الكبير ٢٢/ ٢٧٦/ ٧٠٦): من طريق حماد بن سلمة عن أيوب عن أبي قِلابة عن أبي المليح، عن أبي عزة. فإن صح ذكر أبي قِلابة في هذا الحديث[(٢)] فهي قرينة قوية في عدم سماع أبي قِلابة منه.

(١) **وقد قال الإمام البخاري:** «أبو عزة اسمه يسار بن عبد الهذلي، ولا أعرف له عن النبي ﷺ إلا هذا الحديث الواحد» (العلل الكبير للترمذي ص ٣٢١).

(٢) ففي القلب شيء من ذكره في هذا الحديث؛ لأن الحديث محفوظ من طريق جماعة من أصحاب أيوب (بما فيهم حماد بن سلمة)، عن أيوب، عن أبي المليح، ليس فيه ذكر لأبي قِلابة. **وقد قال الطبراني** في (المعجم الأوسط ٨/ ٢٠٧) - عقبه -: «لم يَرْوِ هذا الحديث عن أبي عزة إلا أبو المليح، ولا رواه عن أبي المليح إلا أيوب السختياني، وعبيد الله بن أبي حميد». فلم يذكر أبا قِلابة، وروايته عنده في (معجمه الكبير)!

فنخشى أن يكون أُقحم خطأ من بعض النساخ في سند (المعجم الكبير)، والله أعلم.

٣٤٧- بَابُ مَا رُوِيَ فِي الْأَمْرِ بِالْمَضْمَضَةِ مِنَ الدَّسَمِ

[٢٠٨٥ط] حديث ابن عباس:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَضْمِضُوا مِنَ اللَّبَنِ؛ فَإِنَّ لَهُ دَسَمًا**».

۞ الحكم: **شاذ بلفظ الأمر، وأشار إلى شذوذه** مغلطاي، وجزم به الألباني، والمحفوظ عن ابن عباس: «أنَّه ﷺ شَرِبَ لَبَنًا، فَمَضْمَضَ»، بلفظ الخبر، وليس الأمر.

التخريج:

﴿جه ٥٠١ "واللفظ له" / تطبر (مغلطاي ٢/ ٧٦)، (الفتح ١/ ٣١٣)﴾.

السند:

قال ابن ماجه: حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، غير أن الوليد بن مسلم كثير التدليس والتسوية، وقد صرح بالسماع من شيخه، وعنعن فيما فوقه، وهو موطن

التسوية.

وقد خالف الوليدَ الجماعةُ عن الأوزاعي:

فقد رواه البخاري (٥٦٠٩)، وعبد بن حميد في (المسند ٦٤٩) عن أبي عاصم النبيل.

ورواه أحمد (١٩٥١). ومسلم (٣٥٨) عن زهير، كلاهما: عن يحيى بن سعيد القطان.

ورواه أبو يعلى في (مسنده ٢٤١٨) من طريق الهِقْل بن زياد.

ورواه أبو عوانة (٨٢٦) من طريق أيوب بن خالد ويحيى بن عبد الله،

ورواه ابن شاذان في (مشيخته ٣٣) من طريق الثوري،

كلهم: عن الأوزاعي عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا فَمَضْمَضَ وَقَالَ: «**إِنَّ لَهُ دَسَمًا**».

وقد تابع الأوزاعيَّ على هذا اللفظ جماعة من أصحاب الزهري:

فقد رواه البخاري (٢١١) ومسلم (٣٥٨): من طريق الليث بن سعد عن عقيل.

ورواه مسلم (٣٥٨): من طريق عمرو بن الحارث ويونس بن يزيد.

ورواه السراج في (مسنده) - كما في (تغليق التعليق ٢/ ١٤٠) -: من طريق صالح بن كيسان.

ورواه ابن خزيمة (٥٠)، وأبو الفضل الزهري في (جزء من حديثه ٦٥) من طريق معمر.

ورواه أبو الفضل الزهري في (جزء من حديثه ٦٧) من طريق عبد الرحمن

ابن إسحاق.

كلهم: عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا فَمَضْمَضَ، وَقَالَ: «**إِنَّ لَهُ دَسَمًا**».

هذا هو السياق المحفوظ عن ابن عباس، بلفظ الخبر، وليس الأمر كما في حديث الوليد.

وعلى هذا فرواية الوليد بن مسلم شاذة.

ورواه أحمد (٣٠٥٠) عن محمد بن مصعب، حدثنا الأوزاعي به مثل رواية الجماعة بلفظ الخبر.

ولكن رواه ابن أبي شيبة في (مصنفه ٦٣٤)، بلفظ الأمر من رواية عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة مرسلًا، ثم قال: حدثنا محمد بن مصعب، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ بمثله.

فالظاهر أنه مثله بلفظ الأمر أيضًا، ولكن محمد بن مصعب هو القرقساني، قال فيه الحافظ: «صدوق كثير الغلط» (التقريب ٦٣٠٢). فيكون الخلاف بين أحمد وابن أبي شيبة عليه من اضطرابه وعدم ضبطه، فروايته هذه لا تَزِيد رواية الوليد إلا وَهْنًا.

وقد أشار إلى شذوذها مغلطاي؛ حيث قال معلقًا على رواية ابن ماجه: «هذا حديث خرجه الأئمة الستة في كتبهم بغير لفظ الأمر» (شرح ابن ماجه ٢/ ٧٦).

وجزم الألباني بشذوذها، فقال - معلقًا على سند ابن ماجه -: «هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين إن سلم من تدليس الوليد، لكنه شاذ عندي بهذا اللفظ؛ فقد أخرجه البخاري ومسلم... من طرق عن الأوزاعي وغيره عن

الزهري بلفظ: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا فَمَضْمَضَ وَقَالَ: **إِنَّ لَهُ دَسَمًا**»» (الصحيحة ٣/ ٣٤٩).

وقد يشكل على القول بشذوذ رواية الوليد ما نقله الحافظ مغلطاي في (شرح ابن ماجه ٢/ ٧٦)، وابن حجر في (النكت الظراف / مع التحفة ٥/ ٥٨)، و(الفتح ١/ ٣١٣): عن الطبري أنه رواه في (تهذيب الآثار) من طريق الليث عن عقيل عن ابن شهاب به بلفظ الأمر: «**تَمَضْمَضُوا مِنَ اللَّبَنِ**».

وقال الطبري بعد ذكره: «هذا خبر عندنا صحيح، وإن كان عند غيرنا فيه نظر؛ لاضطراب ناقليه في سنده؛ فمِن قائل: عن الزهري عن ابن عباس، من غير إدخال (عبيد الله) بينهما، ومِن قائل: عن الزهري عن عبيد الله أن النبي ﷺ قال: «**مَنْ شَرِبَ لَبَنًا**»، من غير ذكر ابن عباس بعد، فليس في مضمضته عليه السلام من اللبن وجوب ولا وضوء على شارب من شربه؛ إذ كانت أفعاله غير لازمة لأمته العمل بها، إذا لم يكن بيانًا عن جملة فرض في تنزيله» (شرح ابن ماجه لمغلطاي ٢/ ٧٦).

قال مغلطاي: «وفيه نظر من حيث ذكره لفظ الأمر لا الفعل، والله أعلم، لكنه يشكل ما ذكره البيهقي عن ابن عباس راوي الأمر: «لولا التلمظ ما باليت ألا أمضمض»» (شرح ابن ماجه ٢/ ٧٦).

قلنا: فلو كانت هذه الرواية ثابتة عن الليث، لكانت متابعة قوية لرواية الوليد. ولكنها لا تثبت بحال، وإنا كنا لا ندري حال الواسطة أو الوسائط ما بين الطبري والليث بن سعد؛ لأن المحفوظ عن الليث عن عقيل بلفظ الفعل وليس بلفظ الأمر، كذا رواه الأئمة الخمسة عن قتيبة بن سعيد - وقرنه البخاري بيحيى بن بكير - قالا: حدثنا الليث، عن عقيل، به بلفظ الخبر مثل رواية الجماعة عن الأوزاعي.

وكذلك رواه أحمد (٣١٢٣) عن حجاج بن محمد المِصيصي، عن الليث، به.

فهولاء ثلاثة من الثقات الأثبات رووه عن الليث مثل رواية الجماعة عن الأوزاعي، فهذا مما يؤيد القول بشذوذ رواية الأمر، والله أعلم.

هذا فضلًا عن كون سياق كلام الطبري يدل على أن الحديث عنده بلفظ الفعل وليس الأمر؛ ولهذا عَقَّب عليه مغلطاي بما تقدم، فيحتمل أن يكون الخطأ في سياق الحديث بلفظ الأمر في النسخة التي وقف عليها مغلطاي وابن حجر - من بعض النساخ، والله أعلم.

[٢٠٨٦ط] حديث أم سلمة:

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا شَرِبْتُمُ اللَّبَنَ، فَمَضْمِضُوا** [مِنْهُ]؛ **فَإِنَّ لَهُ دَسَمًا**».

۞ **الحكم:** إسناده ضعيف.

الفوائد:

«الأصل في الأمر الوجوب، لكن إذا وُجد دليل الاستحباب يُحمل عليه، وهاهنا دليل الاستحباب موجود» (تحفة الأحوذي ١/ ٢٥٠).

قال الحافظ: «والدليل على أن الأمر فيه للاستحباب ما رواه الشافعي عن ابن عباس راوي الحديث - أنه شرب لبنًا فمضمض ثم قال: لو لم أتمضمض ما باليت. وروى أبو داود بإسناد حسن عن أنس أن النبي ﷺ شرب لبنًا فلم يتمضمض ولم يتوضأ. وأغرب ابن شاهين فجعل حديث أنس ناسخًا لحديث ابن عباس، ولم يَذكر من قال فيه بالوجوب حتى يحتاج إلى دعوى النسخ» (الفتح ١/ ٣١٣).

التخريج:

﴿جه ٥٠٢ "واللفظ له" / ش ٦٣٥ "والزيادة له ولغيره" / مش (مصباح الزجاجة ١/ ٧٢) / كنى (مغلطاي ٢/ ٧٧) / طب (٢٣/ ٣١٠/ ٧٠٢، ٧٠٣)﴾.

التحقيق

مدار إسناده على موسى بن يعقوب الزمعي، واختلف عليه:

فأخرجه ابن أبي شيبة - ومن طريقه ابن ماجه، والطبراني (٧٠٣) - قال:

حدثنا خالد بن مَخْلد عن موسى بن يعقوب الزَّمْعي قال: أنبأني **ابن أبي عبيدة** ابن عبد الله بن زمعة، عن أبيه، عن أم سلمة به.

كذا وقع في طبعة عوامة من المصنف، تبعًا لبعض نسخه المخطوطة: (ابن أبي عبيدة بن عبد الله بن زمعة).

ولكن رواه ابن ماجه (٥٠٢). والطبراني (٢٣/ ٧٠٣) عن عبيد بن غنام. كلاهما عن ابن أبي شيبة به (عن أبي عبيدة بن عبد الله)، وليس (عن ابن أبي عبيدة).

وكذ أثبت في (مصنف ابن أبي شيبة) في طبعة دار كنوز إشبيليا (٦٣٥)، وطبعة دار الفاروق (٦٣٥)، وغيرهما.

وقد عزاه البوصيري في (مصباح الزجاجة ١/ ٧٢) لابن أبي شيبة في (المصنف) و(المسند) كرواية ابن ماجه عنه.

فيبدو أن الصواب في رواية ابن أبي شيبة (عن أبي عبيدة).

وعزاه مغلطاي في (شرح ابن ماجه ٢/ ٧٧) للنسائي في (الكنى) ولم يذكر خلافًا بين روايته ورواية ابن ماجه، فالظاهر أنها مثلها، ولكن لم يذكر سند النسائي إلى موسى الزمعي.

ورواه الطبراني (٢٣/ ٧٠٢): عن عمرو بن أبي الطاهر بن السرح، عن سعيد بن أبي مريم، عن موسى بن يعقوب، عن ابن أبي عبيدة بن عبد الله ابن زمعة، عن أبيه، عن أم سلمة، به.

وعلى هذا يكون الخلاف بين خالد بن مخلد القطواني، وبين سعيد بن أبي مريم - في شيخ موسى بن يعقوب الزمعي؛ هل هو أبو عبيدة بن عبد الله بن زمعة، أم ابنه؟

والذي يظهر أن رواية ابن أبي مريم أصح؛ فهو من الثقات الأثبات، بخلاف خالد القطواني، فقد تكلم فيه غير واحد، منهم الإمام أحمد وغيره، وذكروا أن له أحاديث مناكير.

وربما يكون الاضطراب فيه من موسى بن يعقوب الزمعي، فحاله أسوأ من القطواني فهو وإن وثقه ابن معين، وغيره، وقال أبو داود: «صالح»، وقال ابن عدي: «لا بأس به عندي ولا برواياته». فقد قال عنه ابن المديني: «ضعيف الحديث، منكر الحديث»، وقال الأثرم: «سألت أحمد عنه، فكأنه لم يعجبه» (تهذيب التهذيب ١٠/ ٣٧٨). وقال النسائي: «ليس بذاك القوي» (السنن الكبرى ٣٥٨٧)، وفي رواية ابن حماد عن النسائي: «ليس بالقوي» (الكامل ٨/ ٥٧). وقال الدارقطني - وذكر له حديثًا -: «والاضطراب فيه من موسى بن يعقوب، ولا يُحتج به» (العلل ٧٥٩) وقال ابن طاهر: «ليس بالقوي في الحديث» (ذخيرة الحفاظ ٢/ ٧٢٣). ولذا قال الذهبي: «فيه لين» (الكاشف ٥٧٤٤)، وقال ابن حجر: «صدوق، سيئ الحفظ» (التقريب ٧٠٢٦).

فالإسناد ضعيف؛ لضعف موسى بن يعقوب الزمعي واضطرابه فيه. وقد تفرد بذكر الأمر بالمضمضة من اللبن، والصحيح أنها من فعل النبي ﷺ كما في الصحيحين من حديث ابن عباس.

ومع هذا ذهب جماعة من العلماء إلى تقوية الخبر:

فاعتمد مغلطاي توثيق ابن معين لموسى، فقال: «إسناده صحيح؛ موسى بن يعقوب الزمعي روى عنه جماعة...، ووثقه ابن معين»! (شرح ابن ماجه لمغلطاي ٢/ ٧٧).

ثم نقل عن النسائي أنه ذكر هذا الحديث في (الكنى) وأتبعه بتوثيق الزمعي.

وهذا خلاف ما في (سننه الكبرى) وما نقله ابن حماد عنه من تضعيف موسى، فينظر.

وتبع المُناوي مغلطاي في تصحيحه، فقال - متعقبًا السيوطي في الاقتصار على تحسينه -: «رمز لحسنه، فأوهم أنه غير صحيح، وهو غير صحيح؛ فقد قال الحافظ مغلطاي في شرح ابن ماجه: «إسناده صحيح»، وأطال في تقريره وبيان حال رجاله واحدًا واحدًا وأنهم موثقون» (الفيض ١/ ٤٩٦).

وقال أيضًا: «إسناده حسن بل صحيح» (التيسير ١/ ٢١٨).

واعتمد البوصيري أيضًا توثيق ابن معين، فقال: «هذا إسناد رجاله ثقات» (زوائد ابن ماجه ١/ ٧٢).

وراعى الحافظ ابن حجر الاختلاف في راويه، فحَسَّن إسناده فقط حيث قال: «أخرج ابن ماجه من حديث أم سلمة وسهل بن سعد...، وإسناد كل منهما حسن» (الفتح ١/ ٣١٣). **وتبعه العيني** في (عمدة القاري ٣/ ١٠٨).

ورمز السيوطي لحسنه في (الجامع الصغير ٧١٢) كما سبق نقله عن المُناوي.

وحَسَّنه أيضًا الألباني، فقال: «هذا إسناد حسن، كما قال الحافظ في «الفتح»، ورجاله ثقات كما قال البوصيري في (الزوائد)، وفي موسى بن يعقوب وهو الزمعي كلام من قِبل حفظه، وله شاهد يرويه عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي عن أبيه عن جده» (الصحيحة ٣/ ٤٣٥).

قلنا: الذي نراه أن موسى بن يعقوب لا يرتقي حديثه للحسن، كيف وقد اضطرب في سنده، وفي كلا الوجهين ضعف أيضًا؟!

ففي الوجه الأول: شيخ موسى، وهو أبو عبيدة بن عبد الله بن زمعة، ولم يوثقه أحد، ولا حتى ابن حبان، وإنما روى له مسلم حديثًا واحدًا في

المتابعات[١]، وقال ابن سعد: «كان قليل الحديث» (الطبقات ٧/ ٤٠٢ - ٤٠٣)، وقال ابن حجر: «مقبول» (التقريب٨٢٣٠) أي حيث يتابَع، وإلا فلين الحديث.

وأما قول الذهبي عنه: «ثقة» (الكاشف ٦٧٢٨). فيبدو أنه اعتمد على إخراج مسلم له، وقد علمتَ ما فيه، والله أعلم.

وأما في الوجه الأقوى الذي رواه ابن أبي مريم: فشيخ موسى هو ابن أبي عبيدة بن عبد الله، ولا يُعرف في الرواة من أولاد أبي عبيدة سوى «رُكَيْح بن أبي عبيدة»، ولم يوثقه معتبر، إنما ذكره ابن حبان في (الثقات ٦/ ٣١٢) على قاعدته في توثيق المجاهيل.

فالحديث على كل حال ضعيف لا يثبت.

وأما شاهده من حديث سهل بن سعد، الذي ذكره الحافظ وغيره، فلا يثبت أيضًا، كما سيأتي بيانه قريبًا.

تنبيه:

قال البوصيري في (مصباح الزجاجة ١/ ٧٢): «رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ومسنده كما رواه ابن ماجة عنه، وهو في الصحيحين وغيرهما من ابن عباس».

قلنا: الذي في الصحيحين من حديث ابن عباس من فعل النبي ﷺ، وليس فيه أمر.

---

(١) وهو حديث يرويه أبو عبيدة عن أمه زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة، في رضاع الكبير، وقد رواه مسلم من طرق عن حميد بن نافع عن زينب عن أم سلمة بأطول من رواية أبي عبيدة، كما رواه أيضًا من حديث عائشة. انظر صحيح مسلم (١٤٥٣، ١٤٥٤).

[٢٠٨٧ط] حديث سهل بن سعد:

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَضْمِضُوا مِنَ اللَّبَنِ؛ فَإِنَّ لَهُ دَسَمًا**».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف، وضَعَّفه:** مغلطاي والبوصيري والألباني.

التخريج:

﴿جه ٥٠٣ "واللفظ له" / طب (٦/ ١٢٥/ ٥٧٢١) / ني ١٠٨٦ / أصبهان (١/ ٢٨٢/ ٦١٠)﴾.

السند:

أخرجه ابن ماجه قال: حدثنا أبو مصعب، قال: حدثنا عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي، عن أبيه، عن جده، به.

ومداره عند الجميع على عبد المهيمن به.

التحقيق

هذا إسناده ضعيف؛ فيه: عبد المهيمن بن عباس؛ قال عنه البخاري وأبو حاتم: «منكر الحديث»، وقال النسائي: «متروك الحديث»، وقال أبو نعيم الأصبهاني: «روى عن آبائه أحاديث منكرة، لا شيء»، انظر (تهذيب التهذيب ٦ / ٤٣٢). وقال فيه الذهبي: «واهٍ» (الكاشف ٣٤٩٧)، وقال الحافظ: «ضعيف» (التقريب ٤٢٣٥).

وبه أعل حديثه هذا غير واحد من العلماء:

فقال مغلطاي: «إسناده ضعيف؛ لضعف عبد المهيمن» (شرح ابن ماجه لمغلطاي ٢/ ٧٧).

وقال البوصيري: «إسناده ضعيف» (زوائد ابن ماجه ١ / ٧٢).

وحَسَّنَ إسناده ابن حجر بقوله: «أخرج ابن ماجه من حديث أم سلمة وسهل ابن سعد... وإسناد كل منهما حسن» (الفتح ١/ ٣١٣).

كذا قال، مع أنه ضَعَّف عبد المهيمن في (التقريب)، وبهذا تعقبه الألباني في (الصحيحة ٣/ ٣٤٩)، وأقر تضعيف البوصيري له.

تنبيه:

روى هذا الحديث ابن شاهين في (الناسخ والمنسوخ ٩٠)، وأبو الفضل الزهري في (حديثه ٦٩٨) من طريق أبي مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري عن عبد المهيمن بن العباس بن سهل بن سعد عن أبيه عن جده، بلفظ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا فَتَمَضْمَضَ، وَقَالَ: «**إِنَّ لَهُ دَسَمًا**».

وقد سبق تخريج هذا اللفظ في الباب السابق، وهو موافق لحديث ابن عباس المخرج في الباب المذكور عند الشيخين وغيرهما.

❁ ❁ ❁

[٢٠٨٨ط] حديث عبيد الله بن عبد الله بن عتبة مرسلًا:

عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ يَذْكُرُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**تَمَضْمَضُوا مِنَ اللَّبَنِ فَإِنَّ لَهُ دَسَمًا**».

۞ **الحكم: ضعيف لإرساله.**

التخريج:

[ش ٦٣٣].

السند:

قال ابن أبي شيبة: حدثنا ابن عيينة عن عبد الله بن أبي بكر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله به مرسلًا.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير أنه مرسل؛ عبيد الله بن عبد الله بن عتبة من الطبقة الوسطى من التابعين.

وقد وصل هذا الحديث أصحاب الكتب الخمسة وغيرهم من طريق ابن شهاب الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا، [ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ] فَمَضْمَضَ، وقَالَ: «**إِنَّ لهُ دَسَمًا**».

رواه عن ابن شهاب هكذا: عقيل ويونس والأوزاعي وغيرهم.

وهذا أصح كما قال البخاري في (التاريخ الكبير ٥/ ٥٤).

٣٤٨- بَابُ تَرْكِ الْمَضْمَضَةِ وَالوُضُوءِ مِنْ شُرْبِ اللَّبَنِ، وَمِمَّا لَهُ دَسَمٌ

[٢٠٨٩ط] حديث أنس:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «**إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا، فَلَمْ يُمَضْمِضْ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَصَلَّى**».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف، واستغربه** ابن غلام الزهري.

التخريج:

﴿د ١٩٦ "واللفظ له" / بز ٧٤٠٩ / ناسخ ٩٣ / هق ٧٦١ / فوائد ابن صخر (مغلطاي ٢/ ٧٨ - ٧٩) / ضيا (٤/ ٤٠٩/ ١٥٨٢)﴾.

السند:

أخرجه أبو داود - ومن طريقه البيهقي والضياء - قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة عن زيد بن الحُبَاب عن مطيع بن راشد عن توبة العنبري أنه سمع أنس بن مالك به.

ومدار إسناده عند الجميع على زيد بن الحُبَاب عن مطيع بن راشد به.

قال البزار - عقبه وذكر حديثًا آخر -: «ولا نعلم أسند توبة العنبري عن أنس إلا هذين الحديثين، ولا رواهما عنه إلا مطيع بن راشد» (المسند ١٤/ ١٧).

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه مطيع بن راشد، لم يَرْوِ عنه إلا زيد بن حباب، ولم يوثق؛ ولذا قال عنه الذهبي: «لا يُعرف» (الميزان ٨٦٠٥). وأقره الحافظ في (اللسان ٢٦٨٨)، حيث اختصر ترجمته، ولم يرمز له بعلامة تدل على توثيقه كما هي عادته فيمن هو موثق عنده، وقال في (التقريب ٦٧١٧): «مقبول». أي: حيث يتابع وإلا فلين ولم يتابع.

ولذا توقف فيه ابن حبان؛ فقال في ترجمة توبة بن كيسان العنبري: «وقد روى زيد بن الحُبَاب عن مطيع بن راشد قال: حدثنا توبة العنبري قال: ثنا أنس بن مالك: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا، فَلَمْ يَتَمَضْمَضْ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَصَلَّى». **فإن صح هذا فهو من التابعين**» (الثقات ٦/ ١٢٠).

قلنا: كذا توقف في صحته، ولم يذكر مطيع بن راشد في «الثقات»، مع علمه بروايته من طريق ثقة، ولا يُعلم فيه جرح، فهو على قاعدته في الثقات، ولكنه قَيَّد ذلك بقيد؛ وهو: ألا يكون خبره مما يُستنكر عليه. انظر (مقدمة الثقات ص ١٢ - ١٣).

وهذا الخبر منكر؛ لمخالفته ما في الصحيحين: عن ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا، [ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ] فَمَضْمَضَ، وقَالَ: «**إِنَّ لهُ دَسَمًا**».

ولمخالفته ما صح عن أنس أيضًا؛ فقد روى عبد الرزاق في (مصنفه ٦٨٨)، وابن أبي شيبة في (مصنفه ٦٣٦)، وأحمد بن منيع في (مسنده) - كما في (المطالب العالية ٢/ ٣٠١): من طرق عن أيوب عن محمد بن سيرين عَن أنس رضي الله عنه: «أَنَّهُ كَانَ يُمَضْمِضُ مِنَ اللَّبَنِ ثَلَاثًا».

وهذا إسناد صحيح غاية؛ ولذا قال ابن حجر: «موقوف صحيح» (المطالب العالية ٢/ ٣٠١).

ولذا قال مغلطاي في (التلويح): «يخدش فيه ما رواه أحمد بن منيع في (مسنده) بسند صحيح ...»، فذكر الأثر الموقوف، ثم قال: «فلو كان منسوخًا لما فعله بعد النبي عليه الصلاة والسلام» (عمدة القاري ٣/ ١٠٨)، وبنحوه في (شرحه ابن ماجه ٢/ ٧٩).

«ولما ذكره ابن صخر في فوائده، قال: قال لنا أبو محمد[(١)]: وهذا غريب من حديث توبة عن أنس، لا أعلم رواه إلا زيد بن الحُبَاب عن مطيع بن راشد عنه» (شرح ابن ماجه لمغلطاي ٢/ ٧٩).

فإن قيل: قال مغلطاي في (إكمال تهذيب الكمال ١١/ ٢٤١) - وتبعه الحافظ في (تهذيب التهذيب ١٠/ ١٨٢) -: «قال أبو داود: أثنى عليه شعبة».

فهذا الكلام لم ينسبه أحد لأبي داود غيرهما، فالظاهر أن في هذا النقل وهم أو سقط أو تصحيف، وأن أصل هذا ما ذكره أبو داود في (سننه) - عقب الحديث -: «قال زيد - يعني ابن الحُبَاب -: دلني شعبة على هذا الشيخ».

فهذا هو الصواب في هذه العبارة وهي لا تفيد ثناء ولا توثيقًا.

فإن قيل: قال صاحب (عون المعبود): «دلالة شعبة لزيد على مطيع بن راشد لأخذ الحديث منه - تدل على أن شعبة كان حسن الرأي في مطيع بن راشد، وإلا لم يدل شعبة على من كان مستور الحال وضعيفًا عنده، قال

---

(١) هو أبو محمد، الحسن بن علي بن عمرو البصري، المعروف بابن غلام الزهري. قال عنه الذهبي: «الإمام الحافظ الناقد، ... كان حمزة بن يوسف السهمي يسأله عن الجرح والتعديل، روى عنه أبو الحسن بن صخر في أماليه» انظر (سير أعلام النبلاء ١٢/ ٤٠٦)، (تاريخ الإسلام ٢٦/ ٥٧٠).

السيوطي: قال الشيخ ولي الدين: ومطيع بصري، قال الذهبي: «إنه لا يُعرف»، لكن قال زيد بن الحُبَاب إن شعبة دله عليه، وشعبة لا يروي إلا عن ثقة، فلا يدل إلا على ثقة، وهذا هو المقتضى لسكوت أبي داود عليه. انتهى» (عون المعبود ١/ ٢٢٨).

قلنا: هذا الكلام فيه نظر؛ فدلالة شعبة لزيد على مطيع ليس معناها أنه حسن الرأي فيه أو أنه ثقة عنده؛ فقد يدله عليه لغرائب يتفرد بها، وكان بعض الرواة يحرص على سماع الغرائب ليغرب بها على أقرانه، كما هو الحال هنا في تفرد زيد بهذا الحديث.

ولو كان حسن الرأي في مطيع هذا لماذا لم يَرْوِ عنه؟!

ثم إن رواية الثقة عن رجل - لا تعد تعديلًا له على الراجح، فكيف بمجرد الدلالة عليه، فمن باب أَوْلى ألا تعد تعديلًا له.

وقد قال الترمذي: «قد روى عن أبان بن أبي عياش غير واحد من الأئمة، وإن كان فيه من الضعف والغفلة ما وصفه أبو عوانة وغيره؛ فلا يغتر برواية الثقات عن الناس؛ لأنه يروى عن ابن سيرين أنه قال: إن الرجل يحدثني فما أتهمه ولكن أتهم من فوقه» (العلل الصغير بآخر السنن ٥/ ١٥٦).

قال ابن رجب: «ما ذكره الترمذي رَحِمَهُ اللهُ يتضمن مسائل من علم الحديث؛ أحدها: أن رواية الثقة عن رجل لا تدل على توثيقه، فإن كثيرًا من الثقات رووا عن الضعفاء، كسفيان الثوري وشعبة وغيرهما. وكان شعبة يقول: (لو لم أحدثكم إلا عن الثقات لم أحدثكم إلا عن نفر يسير). وقال يحيى القطان: (إن لم أَرْوِ إلا عمن أرضى ما رويت عن خمسة، أو نحو ذلك)» (شرح علل الترمذي ١/ ٣٧٦).

وذهب مغلطاي في هذا الراوي مذهبًا آخر؛ فقال: «ويشبه أن يكون مطيع هذا هو الغزال، فإن كان فهو ثقة وأجدر به أن يكون؛ لأنه ممن عُرف برواية عن التابعين وبرواية وكيع والقطان وأبي نعيم ويعلى بن عبيد عنه، وهذه هي طبقة ابن راشد - والله أعلم -، وإن كان غيره فلا أعلم من حاله شيئًا؛ لكونه ليس مذكورًا في كتاب البخاري وأبي حاتم الرازي وابن حبان» (شرح ابن ماجه لمغلطاي ٢/ ٧٨ - ٧٩).

قلنا: مطيع الغزال هو مطيع بن عبد الله، ولا يقال له ابن راشد، ثم إنه لا يُعرف برواية عن توبة العنبري، ولا برواية زيد عنه، فالصواب أنه آخَر مجهول لا يُعرف، وحديثه منكر مخالف لرواية الثقات.

ومع ما تقدم ذكره؛ فقد قَوَّى هذا الحديث جماعة من العلماء:

فقال ابن حزم: «وصح أنه ﷺ شرب لبنًا ولم يتمضمض» (المحلى ٧/ ٤٣٦).

وأخرجه الضياء المقدسي في (المختارة)، وشرطه فيها معروف.

وقال مغلطاي: «روى أبو داود بإسناد لا بأس به. . . » (شرح سنن ابن ماجه ٢/ ٧٩)[1].

وقلده العيني في (عمدة القاري ٣/ ١٠٨).

وكذا حسنه ابن حجر في (الفتح ١/ ٣١٣)، **والألباني** في (صحيح أبي داود

(١) مع ذكر أن راويه يحتمل أن يكون ثقة أو يكون آخر مجهولًا، وذكر أثر أنس المعارض له، وصدره بقوله: «ويخدش فيه»!، فكيف يكون إسناده لا بأس به؟!، بل به كل البأس.

١/ ٣٥٥)، وقال: «وقد قواه ابن شاهين؛ حيث قال الحافظ: «وأغرب ابن شاهين فجعل حديث أنس ناسخًا لحديث ابن عباس (يعني: الذي في الباب قبله)؛ ولم يذكر من قال فيه بالوجوب حتى يحتاج إلى دعوى النسخ». قلت (أي: الألباني): «ولولا أن ابن شاهين يرى أن الحديث قوي ثابت؛ لما ادعى أنه ناسخ؛ وهذا بَيِّن لا يخفى» (صحيح أبي داود ١/ ٣٥٦).

قلنا: نعم، ولكن ابن شاهين لا يُعرف له عناية بتصحيح الأحاديث وتعليلها، حتى يقال: إنه لا يُحتج إلا بما صح سنده، والله أعلم.

تنبيه:

قال البدر العيني: «والصواب في هذا أن الأحاديث التي فيها الأمر بالمضمضة أمر استحباب لا وجوب، والدليل على ذلك ما رواه أبو داود المذكور آنفًا، وما رواه الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ، بإسناد حسن عن أنس: «**أَنَّ النَّبِيَّ** ﷺ **شَرِبَ لَبَنًا فَلَمْ يَتَمَضْمَض وَلَمْ يَتَوَضَّأْ**»» (عمدة القاري ٣/ ١٠٨).

كذا قال، ولم نقف عليه في شيء من كتب الشافعي، ويبدو أن في الكلام سقطًا خرج به عن وجهه؛ فإن أصل كلامه هذا قول الحافظ في (الفتح ١/ ٣١٣): «والدليل على أن الأمر فيه للاستحباب ما رواه الشافعي عن ابن عباس راوي الحديث: «أَنَّهُ شَرِبَ لَبَنًا فَمَضْمَضَ، ثُمَّ قَالَ: **لَوْ لَمْ أَتَمَضْمَضْ مَا بَالَيْتُ**»، وروى أبو داود بإسناد حسن عن أنس: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا فَلَمْ يَتَمَضْمَضْ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ»».

١- رواية: «يشرَبُ مِنَ اللَّبَنِ وَلَا يَتَوَضَّأْ»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ أَنَسٍ: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَشْرَبُ مِنَ اللَّبَنِ، وَلَا يَتَوَضَّأُ مِنْهُ، ويَقْطُرُ عَلَى ثَوْبِهِ وَلَا يَغْسِلُهُ (وَيُصِيبُ ثَوْبَهُ وَلَا يُبَالِي)**».

الحكم: **إسناده ضعيف جدًّا بهذا السياق.**

التخريج:

[عدني (مط ١٤٩)، (خيرة ٦٤٤) "واللفظ له" / عد (٢/ ٢٧٧) "والرواية له"].

السند:

أخرجه ابن أبي عمر العدني في (مسنده) قال: حدثنا مروان - هو الفَزَاري - عن أبان، عن أنس، به.

وأخرجه ابن عدي: من طريق إسرائيل، عن أبان، عن أنس، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه أبان، وهو ابن أبي عياش؛ وهو: «متروك» كما في (التقريب ١٤٢).

٣٤٩- بَابُ مَا رُوِيَ فِي الْمَضْمَضَةِ مِنْ لَبَنِ الْإِبِلِ

[٢٠٩٠ط] حديث أبي أمامة:

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ البَاهِلِيِّ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ: «**إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ عَلَى وُضُوءٍ فَأَكَلَ طَعَامًا فَلَا يَتَوَضَّأْ**[(١)]، **إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَبَنَ الإِبِلِ؛ إِذَا شَرِبْتُمُوهُ فَتَمَضْمَضُوا**[(٢)] **بِالمَاءِ**».

۞ **الحكم: ضعيف جدًّا، وضَعَّفه:** الهيثمي والألباني.

التخريج:

﴿طب (٨/ ١٤٧/ ٧٦٤٦) "واللفظ له"، "والزيادة من المجمع" / تمام ٧٨٤﴾.

السند:

أخرجه الطبراني في (الكبير) قال: حدثنا أبو عبد الملك أحمد بن إبراهيم

(١) في (مجمع الزوائد): «فلا يتوضأ منه»، ولفظة «منه»، غير موجود في مطبوع (المعجم الكبير)، ولا في نسخه الخطية لدينا، وكذا غير موجودة في (فوائد تمام)، وقد عزاه السيوطي وغيره للطبراني بدونها.

(٢) كذا في النسخة الخطية للمعجم الكبير (٢/ ق ٢٣٦/ أ)، وكذا في (فوائد تمام)، وتحرفت في مطبوع (المعجم) إلى: «فمضمضوا».

الدمشقي، ثنا سليمان بن عبد الرحمن، ثنا عبد الرحمن بن سوار الهلالي، ثنا حصين بن الأسود الهلالي، ثنا أبو أمامة الباهلي به.

ورواه تمام من طريق ابن أخي هشام بن عمار، عن سليمان بن عبد الرحمن، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه عبد الرحمن بن سوار الهلالي، وحصين بن الأسود، ولم نجد لهما ترجمة، غير أن ابن حبان ترجم في (الثقات ٤/ ٢١٣) لـ«خضير بن الأسود»، وقال: «يروي عن أبي أمامة الباهلى، روى عنه عبد الرحمن بن سوار الهلالي». وتبعه ابن قطلوبغا في (الثقات ٤/ ١٤٦).

فلعل أحدهما «حصين»، أو «خضير» تحرف من الآخر؛ لتشابههما خطًّا.

وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في (الكبير)، ورجاله لم أَرَ من ترجم أحدًا منهم» (المجمع ١٣٢٢).

وقال الألباني: «هذا إسناد ضعيف، عبد الرحمن وحصين الهلاليان لم أجد لهما ترجمة» (الضعيفة ١٧٠٣).

تنبيه:

عزاه السيوطي في (جمع الجوامع ١/ ٤٨٨) للضياء، ولم نقف عليه في الأجزاء المطبوعة من (المختارة)، والله أعلم.

٣٥٠- بَابُ مَا وَرَدَ فِي تَرْكِ الْمَضْمَضَةِ مِنْ أَلْبَانِ الْغَنَمِ

[٢٠٩١ط] حديث جابر بن سمرة:

عن جابرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «**كُنَّا نُمَضْمِضُ مِنْ أَلْبَانِ الإِبِلِ، وَلَا نُمَضْمِضُ مِنْ أَلْبَانِ الغَنَمِ، وَكُنَّا نَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الإِبِلِ، ولَا نَتوضَّأُ مِنْ لُحُومِ الغَنَمِ**».

۞ الحكم: إسناده ضعيف، وشطره الأخير ثابت كما سيأتي في بابه.

التخريج:

﴿هق " معلقًا " عقب رقم ٧٥٢﴾.

السند:

علقه البيهقي فقال: روى سفيان الثوري عن حبيب بن أبي ثابت قال: أنبأني من سمع جابر بن سمرة... به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه:

أولًا: إبهام شيخ حبيب بن أبي ثابت.

ثانيًا: التعليق؛ فقد ذكره البيهقي معلقًا.

وقد رواه أحمد في (المسائل ٥٩ / رواية عبد الله) عن وكيع.

ورواه ابن المنذر في (الأوسط ٣١) من طريق ابن مهدي.

كلاهما عن سفيان الثوري عن حبيب بن أبي ثابت قال: أنبأني من سمع جابر بن سمرة يقول... فذكره مقتصرًا على الوضوء من لحم الإبل، وليس فيه ذكر المضمضة أصلًا.

قال الدارقطني: «ولعله سمعه من جعفر بن أبي ثور» (العلل ١٣/ ٤٠٥).

قلنا: وحديث جعفر رواه مسلم وغيره عن جابر مرفوعًا في الوضوء دون ذكر (المضمضة)، مما يدل على ضعف هذه الرواية التي علقها البيهقي.

وسيأتي حديث الوضوء من لحوم الإبل في بابه.

٣٥١- باب لَا وُجُوبَ لِلْمَضْمَضَةِ مِنَ الطَّعَامِ

[٢٠٩٢ط] حديثُ ابنِ عَبَّاسٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عَرَقًا [مِنْ شَاةٍ]** [1]، **أَوْ [خُبْزًا وَ]** [2] **لَحْمًا، [ثُمَّ أَتَاهُ الْمُؤَذِّنُ، فَوَضَعَهُ،]** [3] **ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً**».

۞ **الحكم:** صحيح (م).

اللغة:

العَرَقُ: العَظم أُخذ عنه معظم اللحم، وبقي عليه لحوم رقيقة طيبة. (المعجم الوسيط ٢/ ٥٩٦).

التخريج:

[م ٣٥٤ "واللفظ له" / حم ٢٠٠٢، ٣٣٥٢ "مختصرًا"، ٣٤٦٣ "وعنده الزيادة الثانية" / خز ٤١، ٤٢ "والزيادة الثانية له ولغيره"، ٤٣ "مختصرًا" / عب ٦٤٣ / حمد ٩٢٢ / عه ٨٢٩ "والزيادة الأولى له ولغيره" / عل ٢٧٣٤ "والزيادة الثالثة له ولغيره" / طب (١٠/ ٢٨٠/ ١٠٦٦٠) "مختصرًا"، (١١/ ١١٤/ ١١٢١٧)، (١١/ ١٣١/ ١١٢٦٧) / طش ١٤٥ "مختصرًا" / جعد ٣٤٠٩ "مختصرًا" / مث ٣٩٦ "مختصرًا" / علحا (١/ ٤٣٢) / فة (٢/ ٧٣٣) / طح (١/ ٦٤) / عد (٤/ ٤٣٣)

" مختصرًا" ، (٧/ ٤٧٠) / مسن ٧٨٥ / حل (٣/٢٠٨) / تخث (السِّفر الثاني ٤٠٧٢) / كر (١٧/١٦٣)، (٥٤/٢٢٤، ٣٦٣)].

السند:

قال مسلم: حدثنا زهير بن حرب، حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشام بن عروة، أخبرني وهب بن كيسان، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن ابن عباس، (ح) وحدثني الزهري، عن علي بن عبد الله بن عباس، عن ابن عباس، (ح) وحدثني محمد بن علي، عن أبيه، عن ابن عباس به .

وقال مسلم أيضًا: حدثني علي بن حُجْر، حدثنا إسماعيل بن جعفر، حدثنا محمد بن عمرو بن حلحلة، عن محمد بن عمرو بن عطاء، به.

تنبيه:

قال أبو نعيم: «هذا حديث صحيح متفق عليه، اتفق عليه الإمامان وأخرجاه من حديث يحيى بن سعيد عن هشام» (حلية الأولياء ٣/ ٢٠٨) .

قلنا: كذا قال، وليس كذلك فلم يخرج البخاري هذه الطريق، وكذا لم يخرج لفظها بزيادة: «**وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً**»، وإنما المتفق عليه من طريق مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس بلفظ «**وَلَمْ يَتَوَضَّأْ**» فقط، والله أعلم.

١- رِوَايَاتُ مَنْ زَادَ فِيهِ: «وَلَمْ يَتَمَضْمَضْ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْكُلُ عَرَقًا (كَتِفًا) مِنْ شَاةٍ [أَوْ لَحْمًا]، ثُمَّ صَلَّى، **وَلَمْ يُمَضْمِضْ وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً**».

وَفِي رِوَايَةٍ ٢: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ (عَظْمًا، أَوْ لَحْمًا)، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى، **وَلَمْ يَتَوَضَّأْ وَلَمْ يَتَمَضْمَضْ**».

وَفِي رِوَايَةٍ ٣: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَأُتِيَ بِكَتِفٍ مِنْ لَحْمٍ فَانْتَهَسَهَا، **ثُمَّ مَضَى إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يُمَضْمِضْ، وَلَمْ يَطَّهَّرْ** (وَلَمْ يَتَوَضَّأْ)».

الحكم: صحيح، وصححه: أبو عَوانة، وابن حبان، وأحمد شاكر.

التخريج:

تخريج السياقة الأولى: [حم ٢٥٤٥ "واللفظ له" / حب ١١٤٩ / عه ٨٣١ / بز ٥٢٤٦ "والرواية والزيادة له ولغيره" / طب (١٠/ ٢٧٩/ ١٠٦٥٧) / ميمي ٣٥ / هق ٧٢٠، ٧٦٠].

تخريج السياقة الثانية: [حب ١١٣٨ "واللفظ له" / طي ٢٧٨٤ "والرواية له" / شعب ٥٤٣٨ / عروس ٤ / سراج (مغلطاي ٢/ ٣٨)].

تخريج السياقة الثالثة: [طب (١٠/ ٣١١/ ١٠٧٥٨)].

التحقيق

جاء التصريح بترك المضمضة في هذا الحديث من أربعة طرق:

الطريق الأول:

رواه أحمد (٢٥٤٥) قال: حدثنا عفان، حدثنا وهيب.

ورواه أبو عوانة (٨٣١)، والبيهقي (٧٦٠) من طريق أنس بن عياض.

ورواه ابن حبان (١١٤٩)، وابن أخي ميمي في (فوائده ٣٥): من طريق شعيب بن إسحاق.

ورواه البيهقي (٧٢٠) من طريق مسدد عن يحيى بن سعيد القطان.

ورواه الدبيثي في (ذيل تاريخ بغداد ٤/ ٣٨) من طريق الليث بن سعد.

خمستهم: عن هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان، عن محمد بن عمرو ابن عطاء، عن عبد الله بن عباس، به بلفظ السياقة الأولى.

وهذا سند صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد صرح أبو عوانة بصحة الحديث عقب تخريجه.

وكذا صححه أحمد شاكر في (تحقيقه للمسند ٢٥٤٥).

ولهشام بن عروة فيه وجهان آخران كما في:

الطريق الثاني والثالث:

رواهما البزار (٥٢٤٦) قال: حدثنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشام بن عروة، عن الزهري، عن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه.

وعن هشام بن عروة، عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «**أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَكَلَ كَتِفًا أَوْ لَحْمًا، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يُمَضْمِضْ، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً**».

ورواه الطبراني في (الكبير ١٠٦٥٧): عن معاذ بن المثنى. والبيهقي (٧٢٠) من طريق يحيى بن محمد بن يحيى. كلاهما: عن مسدد، عن يحيى

ابن سعيد، عن هشام بن عروة، به مثله، وعنده: «**وَلَم يَتَمَضْمَضْ**».

وهذان سندان صحيحان على شرط مسلم.

وقال البيهقي عقبه: «رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب، عن يحيى بن سعيد القطان» (السنن ٧٢٠).

وقال عقب طريق وهب: «مخرج في كتاب مسلم من حديث هشام بن عروة» (السنن ٧٦٠).

قلنا: نعم، فقد أخرجه مسلم (٣٥٤) عن زهير عن يحيى عن هشام بهذه الأسانيد الثلاثة، إلا أنه عنده بلفظ: «**وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً**» كما تقدم، دون ذكر ترك المضمضمة، وقد ذكرها جماعة من أصحاب هشام، كما ذكرها الفلاس ومسدد عن يحيى، فهي زيادة محفوظة رواها الثقات الحفاظ.

هذا وقد قال البزار عقبه: «ولا نعلم أسند هشام عن محمد بن علي غير هذا الحديث. على أن لفظ هذا الحديث مخالف لسائر الألفاظ التي تُروى عن ابن عباس في ذلك»!

كذا قال، وسائر الروايات الصحيحة لهذا الحديث موافقة لهذه الرواية، فالله أعلم بما أراد.

الطريق الرابع:

رواه الطيالسي (٢٧٨٤) عن خارجة بن مصعب، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «**رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَكَلَ عَظْمًا - أَوْ: لَحْمًا -، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَمَا تَوَضَّأَ وَلَا تَمَضْمَضَ**».

وخارجة متروك، ولكنه متابع:

فرواه ابن حبان (١١٣٨)، والسراج - كما في (شرح ابن ماجه لمغلطاي) - من طريق عبد العزيز الدراوردي.

ورواه البيهقي في (الشعب ٥٤٣٨) من طريق محمد بن جعفر بن أبي كثير الزرقي.

كلاهما عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، به، بلفظ السياقة الثانية.

ورواه الطبراني (١٠٧٥٨) من طريق معمر، ومالك، والزرقي، وعبد العزيز الماجشون، ورَوْح بن القاسم - واللفظ له -، عن زيد بن أسلم، به بلفظ السياقة الثالثة.

فمداره عندهم على زيد بن أسلم، عن عطاء، عن ابن عباس، به.

وهذا المدار صحيح على شرط الشيخين، وقد خرجاه كما سبق من طريق مالك - وهو في موطئه - عن زيد به، ليس فيه ترك المضمضة، وكذا مضى من حديث معمر.

فعُلِم من هذا أن الطبراني حَمَل لفظ مالك ومعمر على لفظ روح كما صرح هو به.

وعلى كلٍ، فرَوْح بن القاسم ثقة حافظ، وقد حفظ فيه ترك المضمضة. وتابعه على ذلك الزرقي وهو ثقة، والدراوردي وهو صدوق، والسند إليهم ثابت، ويشهد لهم طريق هشام.

فإن قيل: قد رواه أبو نعيم في (أخبار أصبهان ١/ ١٥٧) من طريق رَوْح، به، دون ذكر المضمضة.

فالجواب: أنه عنده من طريق خالد بن الهَيَّاج بن بِسْطام، عن أبيه، عن

رَوْح. والهَيَّاج متكلم فيه. وكذلك ابنه خالد، فقد روى عن أبيه منكرات كثيرة.

٢- رواية: «وَلَمْ يَغْسِلْ يَدَهُ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِجَفْنَةٍ مِنْ ثَرِيدٍ وَهُوَ يُرِيدُ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«هَذَا رِزْقٌ سَاقَهُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ قَبْلَ صَلَاتِكُمْ»، فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يُمَضْمِضْ وَلَمْ يَغْسِلْ يَدَهُ، وَمَسَحَ يَدَهُ بِالْحَائِطِ.**

۞ **الحكم: ضعيف جدًّا، وعدَّه** ابن عدي في مناكير راويه.

التخريج:

[محد (١ / ٤٠٧) "واللفظ له" / عد (٦/ ٢٨٣) / أصبهان (٢/ ٣٢٣)].

السند:

أخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في (طبقات المحدثين بأصبهان) - وعنه أبو نعيم في (تاريخ أصبهان) - قال: حدثنا محمد بن جعفر الشعيري.

وأخرجه ابن عدي في (الكامل): عن عبد الله بن محمد بن ياسين، وأبي عَرُوبة.

ثلاثتهم: عن الوليد بن عمرو بن (سكين)[1]، قال: حدثنا صُغْدي بن

(١) تحرف في (طبقات المحدثين) إلى: «سفيان»، والصواب المثبت، كما رواه =

سنان، قال: حدثنا يونس بن عُبيد، عن عطاء، عن ابن عباس، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه صُغْدي بن سِنَان البصري، قال فيه أبو حاتم: «ضعيف الحديث». وروى عباسٌ، عن ابن مَعين: «ليس بشيء»، وقال ابن عَدِي: «يتبيَّنُ على حديثه الضعفُ». وقال السَّاجي: «ضعيف». وقال الدارَقُطْني: «متروك». وذكره العُقَيلي، وابنُ الجارود، وابن شاهين في «الضعفاء». انظر (لسان الميزان ٣٩٢٨).

والحديث ذكره ابن عدي في مناكيره.

= أبو نعيم عن أبي الشيخ، وكذا عند ابن عدي، وكذا في مصادر ترجمته.

[٢٠٩٣ط] حديثُ عَمرِو بنِ أُمَيَّةَ الضَّمرِيِّ:

عَنْ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: «**رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ لَحمًا أَوْ عَرْقًا؛ فَلَمْ يُمَضْمِضْ وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً، فَصَلَّى**».

۞ **الحكم: شاذ بذكر (المضمضة)**، والمحفوظ في الحديث بلفظ: «وَلَمْ يَتَوَضَّأْ»، كما في الصحيحين، وليس بلفظ «وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً».

التخريج:

﴿حم ١٧٦١٣ "واللفظ له" / قا (٢/ ٢١٠)﴾.

السند:

قال أحمد: حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشام بن عروة، قال: حدثني الزهري، عن فلان بن عمرو بن أمية، عن أبيه، به.

ورواه ابن قانع في (معجم الصحابة) من طريق مسدد، عن يحيى بن سعيد القطان، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، وفلان بن عمرو بن أمية هو جعفر بن عمرو بن أمية، وقد صرح باسمه أصحاب الزهري كما في الصحيحين، ولكن الحديث غير محفوظ بزيادة: «لَمْ يُمَضْمِضْ وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً»؛ فقد رواه جمع غفير عن الزهري بدونها، وهم:

١) إبراهيم بن سعد، عند البخاري (٢٩٢٣)، ومسلم (٣٥٥).

٢) وصالح بن كيسان، عند البخاري (٦٧٥).

٣) وعقيل بن خالد، عند البخاري (٢٠٨).

٤) ومعمر، عند البخاري (٥٤٢٢).

٥) وشعيب بن أبي حمزة، عند البخاري (٥٤٠٨، ٥٤٦٢).

٦) ويونس بن يزيد، عند البخاري (عقب رقم ٥٤٦٢) معلقًا، ووصله الدارمي وغيره.

٧) وعمرو بن الحارث، عند مسلم (٣٥٥).

٨) وسفيان بن عيينة، عند الشافعي في (الأم ٥٦)، والحميدي (٩٢٢)، وغيرهما.

٩) والأوزاعي، عند ابن ماجه (٤٩٣).

وغيرهم، كلهم عن الزهري، عن جعفر بن عمرو بن أمية، عن أبيه، قال: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ مِنْ كَتِفٍ يَحْتَزُّ مِنْهَا، ثُمَّ دُعِيَ إِلَى الصَّلاَةِ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ». واللفظ للبخاري (٢٩٢٣). وسيأتي تخريجه في باب «ترك الوضوء مما مسته النار».

وخالفهم هشام بن عروة فرواه عن الزهري فقال: عن فلان بن عمرو بن أمية عن أبيه، وزاد فيه: «فَلَمْ يُمَضْمِضْ»، وقال: «وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً» بدل «وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

وعليه: فزيادة المضمضة شاذة، والمحفوظ في الحديث بلفظ: «وَلَمْ يَتَوَضَّأْ»، وليس بلفظ: «وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً».

❁ ❁ ❁

[٢٠٩٤ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْتِي القِدْرَ، فَيَأْخُذُ الذِّرَاعَ مِنْهَا فَيَأْكُلُهَا، ثُمَّ يُصَلِّي، وَلَا يَتَوَضَّأُ [وَلَا يُمَضْمِضُ]».

وَفِي رِوَايَةٍ ٢: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَمُرُّ بِالقِدْرِ، فَيَأْخُذُ العَرْقَ، فَيُصِيبُ مِنْهُ، ثُمَّ يُصَلِّي، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً».

❁ **الحكم: معل من حديث عائشة، وأعله** البخاري.

التخريج:

تخريج السياقة الأولى: ﮋحم ٢٦٢٩٧ "واللفظ له" / تخ (٦/ ٤٠٨) "مختصرًا" / سعد (١/ ٣٣٧) "والزيادة الأولى له ولغيره" / عد (٨/ ٤٧٥)ﮊ.

تخريج السياقة الثانية: ﮋحم ٢٥٢٨٢ "واللفظ له" / عل ٤٤٤٩ / ش ٥٥٠ / بز (١٨/ ٢٢٦/ ٢٣٥) / هق ٧٢٨ / شعب ٥٤٤٠ / أصم ٤٢٠ / صاعد (الرابع من حديثه ق٢٩١ / ب) / أنباري (منتقى ق ١٥٨ / ب)ﮊ.

التحقيق

له بهذه السياقة طريقان:

الطريق الأول:

أخرجه أحمد (٢٦٢٩٧) وابن سعد في (الطبقات ١/ ٣٣٧): عن عُبيدة بن حُميد، قال: حدثني عبد العزيز بن رُفَيْع، عن عكرمة، قال: قالت عائشة ... فذكره، وزاد فيه ابن سعد: «ولا يمضمض».

وأخرجه أحمد (٢٥٢٨٢)، وابن أبي شيبة (٥٥٠) -وعنه أبو يعلى (٤٤٤٩)-

قالا - والسياق لأحمد -: حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن عبد العزيز بن رُفَيْع، عن عكرمة وابن أبي مُلَيْكة[(١)]، عَنْ عَائشَةَ قَالَتْ: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَمُرُّ بِالقِدْرِ، فَيَأْخُذُ العَرَقَ، فَيُصِيبُ مِنْهُ، ثُمَّ يُصَلِّي، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً**».

وأخرجه الأصم -ومن طريقه البيهقي في (الكبرى والشُّعَب) - والأنباري: من طريق جعفر بن محمد بن شاكر، عن يحيى بن يعلى بن الحارث، ثنا زائدة، حدثنا عبد العزيز بن رُفَيْع، عن عكرمة وعبد الله بن أبي مُلَيْكة، قالا: سمعنا عائشة تقول: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمُرُّ عَلَى القِدْرِ، فَيَأْخُذُ مِنْهَا العَرَقَ فَيَأْكُلُ مِنْهُ، ثُمَّ يَنْطَلِقُ إِلَى الصَّلَاةِ، وَمَا يُمَضْمِضُ وَمَا يَتَوَضَّأُ»، وعند البيهقي في (الكبرى): «وَلَا يَتَوَضَّأُ وَلَا يُمَضْمِضُ».

وأخرجه البزار (١٨/٢٢٦ (٢٣٥/ ٢١٠) عن أحمد بن منصور بن سيار، قال: حدثنا ابن يعلى، به بلفظ: «صَارَ إِلَى قِدْرٍ فَأَخَذَ مِنْهَا عَرَقًا فَأَكَلَ، ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى الصَّلَاةِ فَمَا تَوَضَّأَ، وَتَمَضْمَضَ».

كذا وقع فيه: (فَمَا تَوَضَّأَ، وَتَمَضْمَضَ)، بإثبات المضمضة!

وهو خلاف ما رواه جعفر عن ابن يعلى، وجعفر وابن سيار ثقتان حافظان!

فإما أنه سقط من نسخة البزار لفظة «ما» أو «لا».

وإما أنه من المتون التي وَهِم فيها البزار كما ذكرناه عن الدارقطني في مواضع أخرى.

---

(١) وقع في مطبوع أبي يعلى: «عن ابن أبي مليكة، عن عكرمة»، وهو خطأ.
وقد جاء على الصواب في بقية المصادر بما فيها مصنف ابن أبي شيبة الذي أخرج أبو يعلى الحديث من طريقه!

وعَلَّقه البخاري في (التاريخ) عن ابن مهدي، عن زائدة به بلفظ: «**أَكَلَ لَحْمًا وَلَمْ يَتَوَضَّأْ**».

فمداره عندهم على ابن رفيع، وهو ثقة من رجال الشيخين، وشيخاه ثقتان من رجال الصحيح، وخرج الشيخان لابن أبي مليكة عن عائشة، وخرج البخاري لعكرمة عن عائشة.

ولذا قال الذهبي: «سنده صحيح» (المهذب اختصار السنن الكبير ١/ ١٥٧).

وقال الهيثمي: «رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، ورجاله رجال الصحيح» (المجمع ١/ ٢٥٣).

وقال البوصيري: «ورواته ثقات» (إتحاف الخيرة المهرة ١/ ٣٦٥).

وقال الألباني: «وهذا إسناد صحيح غاية، وعلى شرط الشيخين، والعجب كيف لم يخرجه الحاكم مُستدرِكًا إياه على الشيخين؟!» (السلسلة الصحيحة ٣٠٢٨).

قلنا: ولكنه معل سندًا ومتنًا:

فقد أعله البخاري، فقال: «هذا لا يصح؛ لأن أيوب وسِماكًا وعاصمًا رووه عن عكرمة، عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وقال الليثي: حدثني عقيل، عن يونس، عن ابن شهاب قال: أخبرني سعيد بن خالد، سمع عروة، سمع عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَوَضَّئُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»، **وهذا أصح**» (التاريخ الكبير ٦/ ٤٠٨).

وأقره الذهبي في (الميزان ٣/ ٢٣٤).

وفي هذا الكلام إعلال لهذا الحديث بأمرين:

الأمر الأول: أن الصواب عن عكرمة ما رواه أيوب ومن تابعه، فأسندوه عن ابن عباس، وليس عن عائشة، وقد سبق.

الأمر الثاني: أن المحفوظ عن عائشة في هذا الباب حديث «**تَوَضَّئُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ**»، وهذا الحديث قد أخرجه مسلم (٣٥٣) من طريق عروة عن عائشة كما تقدم.

الطريق الثاني:

رواه ابن عدي في (الكامل ٨/ ٤٧٥ - ٤٧٦) قال: حدثنا بكر بن عبد الوهاب، ثنا أحمد بن المقدام، ثنا عُبيد بن القاسم، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يَمُرُّ عَلَيَّ وَأَنَا أَطْبُخُ القِدْرَ، فَيَقُولُ: «نَاوِلِينِي»، فَأُنَاوِلُهُ القِطْعَةَ فَيَأْكُلُهَا، ثُمَّ يَخْرُجُ وَلَا يَمَسُّ مَاءً».

وهذا إسناد ساقط؛ آفته عبيد بن القاسم الأسدي، قال عنه الحافظ: «متروك، كذبه ابن معين، واتهمه أبو داود بالوضع» (التقريب ٤٣٨٩)

وذكره ابن عدي في (الكامل)، وروى عن ابن معين أنه قال: «عبيد بن القاسم الأسدي كان يكون في مسجد الجامع، وكان له هيئة، وكان كذابًا». ثم أخرج له هذا الحديث وآخر قبله، وقال: «وهذان الحديثان مع أحاديث أُخر يرويها عُبيد بن القاسم، عن هشام بن عروة - ليس هي بمحفوظة».

❀ ❀ ❀

[٢٠٩٥ط] حديثُ أَبِي رَافِعٍ:

عَنْ أَبِي رَافِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «**ذَبَحْنَا لِلنَّبِيِّ ﷺ عَنَاقًا، فَأَكَلَ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً، وَلَمْ يَتَمَضْمَضْ**».

وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ: «**ذَبَحْتُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ شَاةً بِشِظَاظٍ، وَشَوَيْتُهُ، فَأَكَلَ وَلَمْ يَتَمَضْمَضْ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ**».

۞ **الحكم: صحيح المتن دون ذكر المضمضة والشظاظ. وإسناده ضعيف.**

اللغة:

العَنَاق: هي الأنثى من أولاد المعز ما لم يتم له سنة. (النهاية لابن الأثير ٣/ ٣١١).

الشِّظَاظُ - بِالْكَسْرِ -: خشبة محددة الطرف تدخل في عروتي الجوالقين لتجمع بينهما عند حملهما على البعير، والجمع أشظة. (النهاية ٢/ ٤٧٦)، (مختار الصحاح ص ١٦٥).

التخريج:

﴿طب (١/ ٣١٩/ ٩٤٤ "بلفظ السياقة الأولى"، ٩٤٥ "بلفظ السياقة الثانية")﴾.

السند:

أخرجه الطبراني في (الكبير ٩٤٤) قال: حدثنا الحسين بن إسحاق التُّسْتَري، حدثنا يحيى الحِمَّاني، حدثنا مندل بن علي، عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه، عن جده، به بالسياقة الأولى.

ثم أخرجه برقم (٩٤٥) قال: حدثنا إبراهيم بن نائلة الأصبهاني، حدثنا

إسماعيل بن عمرو البجلي، ثنا مندل بن علي، عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه، عن جده، به بالسياقة الثانية.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ مسلسل بالعلل:

العلة الأولى: محمد بن عبيد الله بن أبي رافع؛ قال فيه الذهبي: «ضعفوه» (الكاشف ٥٠٢٢)، وقال ابن حجر: «ضعيف» (التقريب ٦١٠٦).

الثانية: مندل بن علي؛ قال فيه ابن حجر: «ضعيف» (التقريب ٦٨٨٣).

وقد رواه الطبراني من طريقين عنه، وكلاهما ضعيف:

فالأول: فيه يحيى الحماني؛ قال عنه ابن حجر: «حافظ إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث» (التقريب ٧٥٩١).

والثاني: فيه إسماعيل بن عمرو البجلي؛ ضَعَّفه أبو حاتم والدارقطني وغيرهما، انظر (اللسان ١/ ٤٢٥).

وأصل الحديث أخرجه مسلم (٣٥٧) عن أبي رافع قال: «**أَشْهَدُ لَكُنْتُ أَشْوِي لِرَسُولِ اللهِ ﷺ** بَطْنَ الشَّاةِ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

وسيأتي بتخريجه برواياته في باب «ترك الوضوء مما مست النار»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

❁ ❁ ❁

[٢٠٩٦ط] حديثُ ابْنِ عَبَّاسٍ موقوفًا:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «**لَوْلَا التَلَمُّظُ** [فِي الصَّلَاةِ] **مَا بَالَيْتُ أَنْ لَا أُمَضْمِضَ**».

﴿ الحكم: موقوف صحيح.

التخريج:

﴿عب ٦٦٣ "واللفظ له" / طبر (٨/ ١٦٨) "والزيادة له"﴾.

السند:

أخرجه عبد الرزاق: عن الثوري، عن عبد الملك بن أبي بشير، عن عكرمة، عن ابن عباس، به.

وأخرجه الطبري في (التفسير): عن محمد بن بشار، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن الثوري، به.

التحقيق

هذا إسناد موقوف صحيح؛ رجاله ثقات رجال الصحيح عدا عبد الملك بن أبي بشير، وهو ثقة، وثقه يحيى القطان وأحمد وابن معين وأبو زرعة والنسائي وغيرهم، انظر (تهذيب التهذيب ٦ / ٣٨٦)، وقال الحافظ: «ثقة» (التقريب ٤١٦٦).

١- رواية مُطَرِّف: «شَرِبَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَبَنًا»:

عَنْ مُطَرِّفِ بنِ عَبدِ اللهِ قَالَ: شَرِبَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَبَنًا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقُلْتُ: أَلَا تُمَضْمِضُ؟ فَقَالَ: «لَا أُبَالِيهِ بَالَةً، اسْمَحُوا يُسْمَحْ لَكُمْ».

الحكم: موقوف صحيح.

التخريج:

﴿عب ٦٩٥﴾.

السند:

أخرجه عبد الرزاق: عن جعفر بن سليمان قال: أخبرني يزيد الرِّشْك أنه سمع مطرف بن عبد الله، به.

التحقيق

هذا موقوف صحيح الإسناد؛ رجاله ثقات رجال الشيخين غير جعفر بن سليمان؛ روى له مسلم والبخاري في (الأدب المفرد).

تنبيه:

عزاه ابن تيمية في (شرح عمدة الفقه ١/ ٣٣٦) لسعيد بن منصور بلفظ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّهُ أُتِيَ بِلَبَنٍ مِنْ أَلْبَانِ الْإِبِلِ فَشَرِبَ، فَقِيلَ لَهُ: أَلَا تَتَوَضَّأُ؟ فَقَالَ: «**لَا أُبَالِيهِ بَالَةً، اسْمَحْ يُسْمَحْ لَكَ**».

ولم نقف عليه، فهو من الأجزاء المفقودة حتى الآن من سنن سعيد بن منصور.

ولأثر ابن عباس روايات كثيرة، نكتفي بالصحيح منها، كما في الرواية التالية.

٢- روايةُ: «سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ أَخِيهِ مُطَرِّفِ بْنِ الشِّخِّيرِ، قَالَ: شَرِبْت لَبَنًا مَحْضًا بَعْدَ مَا تَوَضَّأْتُ، فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: «**مَا أُبَالِيه بَالَةً، اسْمَحْ يُسْمَحْ لَكَ**».

۞ **الحكم**: موقوف صحيح.

التخريج:

[ش ٦٤٧].

السند:

قال ابن أبي شيبة في (المصنف): حدثنا وكيع، عن قُرَّة بن خالد، عن يزيد، عن أخيه مطرف بن الشخير، به.

التحقيق

هذا إسناد صحيح؛ رجاله ثقات رجال الشيخين، فيزيد هو ابن عبد الله بن الشخير، ثقة من رجال الشيخين.

٣٥٢- بَابُ غَسْلِ الأَيْدِي مِنْ أَكْلِ اللَّحْمِ

[٢٠٩٧ط] حديث ابن عمر:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذَا اللَّحْمِ شَيْئًا فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ مِنْ رِيحِ وَضَرِهِ؛ لَا يُؤْذِي مَنْ حِذَاءَهُ**».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف جدًّا، وضَعَّفه:** ابن عدي وابن حبان وابن طاهر المقدسي وابن دقيق العيد والعراقي والهيثمي والبوصيري والسيوطي والقسطلاني وعلي القاري والمُناوي والصنعاني والشوكاني والألباني.

اللغة:

الوَضَرُ: الدَّرَنُ والدَّسَمُ. وقيل: وسَخُ الدسمِ وَاللَّبَنِ وغُسالَةُ السِّقاء وَالْقَصْعَةِ وَنَحْوِهِمَا. وانظر (لسان العرب ٥/ ٢٨٤).

التخريج:

﴿عل ٥٥٧٦ "واللفظ له" / طس ٧١١٥ / عد (١٠/ ٣١٤) / مجر (٢/ ٤٣٠) / آجر (فوائد ق١٠٩ / ب)﴾.

السند:

رواه أبو يعلى - ومن طريقه ابن حبان في (المجروحين) -، قال: حدثنا سليمان بن عمر، حدثنا محمد بن سلمة، عن الوازع، عن سالم، عن أبيه، به.

ورواه الآجري، وابن عدي من طريقين عن علي بن ثابت الجزري عن الوازع بن نافع، به.

ورواه الطبراني من طريق المغيرة بن سقلاب، عن الوازع بن نافع، به.

فمداره عندهم على الوازع بن نافع، به.

قال الطبراني: «لم يَرْوِ هذا الحديث عن سالم إلا الوازع، تفرد به المغيرة ابن سقلاب».

التحقيق

هذا إسناد واهٍ؛ فيه الوازع بن نافع العقيلي الجزري، وهو متروك الحديث كما قال النسائي وأبو حاتم الرازي. وقال أبو حاتم أيضًا: «ضعيف الحديث جدًّا ليس بشيء»، وقال لابنه: «اضرب على أحاديثه فإنها منكرة». وقال ابن معين وأحمد وأبو داود: «ليس بثقة»، وقال البخاري: «منكر الحديث»، وقال الحاكم، وغيره: «روى أحاديث موضوعة»، وانظر (لسان الميزان ٨/ ٣٦٧ - ٣٦٨).

وبه أعل الحديث كثير من العلماء:

فقال ابن عدي - بعد ذكره لهذا الحديث وغيره في ترجمته -: «وللوازع غير ما ذكرت، وقد حَدَّث عنه ثقات الناس، وعامة ما يرويه - عن شيوخه بالأسانيد التي يرويها غير محفوظة» (الكامل ٧/ ٩٨).

وكذلك ابن حبان، عدّ هذا الحديث من مناكيره؛ فذكره في ترجمته من (المجروحين ٣/ ٨٤).

وتبعهما ابن طاهر المقدسي في (ذخيرة الحفاظ ١/ ٢٨٧)، و(تذكرة الحفاظ ص ٢٩٧).

وكذا ضَعَّفه به: ابن دقيق العيد في (الإمام ١/ ٤١٢)، **والهيثمي** في (مجمع الزوائد ٧٩٥٣)، **والبوصيري** في (إتحاف الخيرة ٤/ ٣٠٥)، **والمُناوي** في (فيض القدير ٦/ ٨٦)، **والصنعاني** في (التنوير شرح الجامع الصغير ١٠/ ١٤٣)، **والألباني** في (السلسلة الضعيفة ١٠/ ٦٦، ١٤/ ١٠٧٩).

وفي إسناد الحديث أيضًا المغيرة بن سقلاب، ضَعَّفه ابن عدي والدارقطني وغيرهما، وانظر (لسان الميزان ٨/ ١٣٣).

وبه أيضًا أعل الحديث: ابن دقيق العيد في (الإمام ١/ ٤١٢).

ولكنه متابع من علي بن ثابت الجزري ومحمد بن سلمة، وبهذا يتعقب على قول الطبراني (عقب الحديث): «تفرد به المغيرة بن سقلاب».

وقد ضَعَّف الحديث: العراقي في (تخريج الإحياء ١/ ٦٥٨)، **والسيوطي** في (الجامع الصغير ٤٨٠، ٨٥٢١)، **والقسطلاني** في (المواهب اللدنية ٢/ ١٧٥)، **وعلي القاري** في (مرقاة المفاتيح ٧/ ٢٧١٤)، وفي (جمع الوسائل ١/ ٢٣٢)، **والمُناوي** في (التيسير ٢/ ٤٠٥)، **والشوكاني** في (نيل الأوطار ٨/ ١٩٠).

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة

تابع كتاب الوضوء
أبواب في أحكام الوضوء

٣٠٣- باب لا وضوء من الشك حتى يستيقن

٣٠٤- باب الموالاة في الوضوء

٣٠٥- باب حكم
من لم يصب الماء بعض أعضاء وضوئه

٣٠٦- باب تحريك الخاتم في الوضوء

٣٠٧- باب الاقتصاد في الوضوء والغسل

٣١١- باب ما روي في ذم كثرة الوضوء

٣١٢- باب مشروعية الاستعانة في الوضوء

٣١٣- باب ما ورد
في منع الاستعانة في الوضوء

٣١٤- باب ما روي في
النهي عن البدء بالفم في الوضوء

٣١٥- باب ما ورد في
تسييل فضل الوضوء على موضع السجود

٣١٦- باب نضح الفرج بعد الوضوء

٣١٧- باب ما ورد في
نفض الأيدي من الوضوء وإشراب الأعين

٣١٨- باب التنشيف بعد الوضوء والغسل

٣١٩- باب التطيب بعد الوضوء

٣٢٠- باب الوسوسة في الوضوء

٣٢١- باب كيف يدعى إلى الطهور

٣٢٢- باب ما روي في تعليم جبريل عليه السلام الوضوء للنبي ﷺ

٣٢٣- باب ما جاء في الوضوء بمكة قبل الهجرة

أبواب فيما يجوز الوضوء به وما لا يجوز

٣٢٤- باب وضوء
الرجال والنساء في إناء واحد

٣٢٥- باب الوضوء بفضل طهور المرأة

٣٢٦- باب ما ورد في
النهي عن الوضوء بفضل طهور المرأة

٣٢٧- باب الوضوء بفضل الجنب

٣٢٨- باب الوضوء بماء البحر

٣٢٩- باب الوضوء بماء البئر

٣٣٠- باب الوضوء بماء الغدير أو البستان

٣٣١- باب الوضوء بماء زمزم

٣٣٢- باب الوضوء بفضل السواك

٣٣٣- باب الوضوء بسؤر الهرة

٣٣٤- باب الوضوء بسؤر الحمار

٣٣٥- باب الوضوء بسؤر السباع

٣٤٢- باب الوضوء من إناء الزجاج

٣٤٣- باب الوضوء من إناء الخشب

٣٤٤- باب ما روي في
ترك الإناء الذي يتوضأ فيه حتى يمتلئ

أبواب في المضمضة من الطعام

٣٤٥- باب استحباب المضمضة من الطعام

٣٤٦- باب تأكيد
استحباب المضمضة مما له دسم

٣٤٧- باب ما روي
في الأمر بالمضمضة من الدسم

٣٤٨- باب ترك المضمضة
والوضوء من شرب اللبن، ومما له دسم

٣٤٩- باب ما روي
في المضمضة من لبن الإبل

٣٥٠- باب ما ورد في
ترك المضمضة من ألبان الغنم

٣٥١- باب لا وجوب للمضمضة من الطعام

٣٥٢- باب غسل الأيدي من أكل اللحم